غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

المجلد الثالث والعشرون

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

الدار الشامية
للطباعة والنشر والتوزيع

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

المِحْوَرُ الثَّالِثُ

الفِقْهُ وَأُصُولُهُ

فِقْهُ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ

٥٠ فقه الجهاد

الجزء الأول

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفَ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

المحور الثالث

الفقه وأصوله
(فقه السِّياسة الشرعية)

٥٠

فـقــه الجـهـاد

دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته
في ضوء القرآن والسُّنَّة

الجزء الأول

الإمـام يوسف القرضاوي

نسخة تجريبية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

من الدستور الإلهي للبشرية

قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠، ١٩١].

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾ [النساء: ٧٥]، جعلت الآية إنقاذ المستضعفين من براثن الجبارين من أهداف القتال في الإسلام.

﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠].

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ [الأنفال: ٦٠].

﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤].

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، أي: تجمَّعوا على قتالهم كما يتجمعون على قتالكم. فهو معاملة بالمثل. وهذه ممَّا قيل: إنَّها «آية السيف»!

﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، تعقيبًا على غزوة الخندق أو الأحزاب، حيث انتهت بغير قتال. فانظر إلى هذا التعقيب ما أبلغه وما أروعه!! فهل يقال: هذا دين يتعطَّش للدماء؟!

﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤].

﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]، نزلت هذه الآية وسائر السورة في صلح الحديبية، اعتبره القرآن فتحًا، بل فتحًا مبينًا.

﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

من مشكاة النبوة الخاتمة

عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تتمنَّوْا لقاءَ العدو، وسَلُوا الله العافية، فإذا لَقِيتُموهم فاصْبِروا، واعلموا أنَّ الجَنَّة تحتَ ظلالِ السُّيُوف**». متفق عليه.

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**دَعُوا الحبشةَ ما وَدَعُوكم، واتركوا التُّرْكَ ما تركوكم**». رواه أبو داود.

عن رَبَاح بن الربيع رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ رأى امرأةً قتيلًا في غزوة، فقال: «**ما كانت هذه لتقاتل**». فبعث رجلًا فقال: «**قُل لخالد: لا يقتلنَّ امرأةً ولا عَسِيفًا**». رواه أحمد وأبو داود.

عن بُرَيْدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميرًا على جيش أو سريَّة، أوصاه في خاصَّته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا، ثم قال: «**اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا مَن كفر بالله، لا تغلُّوا، ولا تَغْدِروا، ولا تمثِّلوا، ولا تقتلوا وليدًا**». رواه مسلم.

عن أبي وهب الجُشَمي، قال رسول الله ﷺ: «**أحبُّ الأسماء إلى الله: عبدُ الله، وعبدُ الرحمن. وأقبحُ الأسماء: حربٌ، ومُرَّة**». رواه أحمد.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

فيه إشارة إلى أن كلمة «حرب» من المفردات المكروهة عند رسول الإسلام ﷺ.

عن جابر بن سَمُرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**لن يَبْرَح هذا الدينُ قائمًا يُقَاتِلُ عليه عصابةٌ من المسلمين حتى تقوم الساعة**». رواه مسلم.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُقاتِل للمَغْنم، والرجل يقاتل ليُذْكَر، والرجل يُقاتِل ليُرى مكانُه، أيُّهم في سبيل الله؟ فقال: «**مَن قاتل لتكون كلمةُ الله هي العليا، فهو في سبيل الله**». متفق عليه.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم**». رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصحَّحه ابن حِبان والحاكم.

قال جَرير بن عبد الله البَجَلِي رضي الله عنه: قال لي النبي ﷺ في حَجَّة الوداع: «**استَنْصِتْ لي الناسَ**». فقال: «**لا ترجعوا بعدي كُفَّارًا يضربُ بعضُكم رقابَ بعض**». متفق عليه.

QaradawiBooks.com

من هَـدْي الراشـديـن

عن يحيى بن سعيد، أن أبا بكر رضي الله عنه بعث جيوشًا إلى الشام، فخرج يمشـي مع يزيد بن أبي سفيان، وكان أمير رُبع[١] من تلك الأرباع، فزعمـوا أن يزيد قال لأبي بكر: إمَّا أن تركب وإمَّا أن أنزل. فقال أبو بكر: ما أنت بنازل، وما أنا براكب، إنِّي أحتسب خطاي هذه في سبيل الله. ثم قال له: إنك سـتجد قومًا زعموا أنَّهم حبسوا أنفسَهم لله، فذرْهـم وما زعموا أنَّهم حبسـوا أنفسـهم لـه... وإنِّي موصيك بعشر: لا تقتلنَّ امرأة، ولا صبيًّا، ولا كبيرًا هرِمًا، ولا تقطعنَّ شـجرًا مثمرًا، ولا تُخربَنَّ عامرًا، ولا تَعْقِرَنَّ شـاةً ولا بعيرًا إلَّا لمَأْكَلة، ولا تحرقنَّ نخلًا، ولا تُغرقنَّه، ولا تَغْلُلْ، ولا تجبُنْ.

رواه مالك في الموطأ.

---

(١) أي جيش من الجيوش الأربعة المرسلة لفتح الشام.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وعن عبد الله بن عامر، أنَّه قدم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس البِطْرِيقِ[١]، فأنكر ذلك، فقال: يا خليفةَ رسول الله، إنهم يفعلون ذلك بنا! قال: فاسْتِنَانٌ بفارس والروم؟! لا يُحَمل إليَّ رأس؛ فإنَّه يكفي الكتابُ والخبر.

رواه سعيد بن منصور في سننه، وابن أبي شيبة في مصنفه، والنسائي في الكبرى.

وعن زيد بن أبي وَهْب قال: كتب عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه : لا تَغُلُّوا، ولا تَغدِروا، ولا تمثِّلوا، ولا تقتلوا وليدًا، واتقوا الله في الفلَّاحين الذين لا ينصبون لكم.

رواه سعيد بن منصور في سننه، وابن أبي شيبة في مصنفه.

(١) البطريق: العظيم من الروم.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

من أقـوال أئمـة الإسـلام

«ومعلـوم في اعتقاد جميع المسـلمين أنَّـه إذا خاف أهل الثغور من العدو، ولـم تكن فيهم مقاومة لهـم، فخافوا على بلادهم وأنفسهم وذراريهم؛ أن الفرض على كافَّة الأُمَّة أن ينفِر إليهم مَن يَكُفُّ عاديتهم عن المسلمين. وهذا لا خلاف فيه بين الأمَّة؛ إذ ليس من قول أحد من المسـلمين إباحة القعود عنهم حتى يستبيحوا دماء المسلمين وسـبي ذراريِّهم. ولكن موضع الخلاف بينهم أنَّـه متى كان بـإزاء العدو مقاومـون له، ولا يخافون غلبة العدو عليهم هل يجوز للمسـلمين ترك جهادهم حتى يُسـلموا أو يؤدُّوا الجزية؟ فكان من قول ابن عمر وعطاء وعمرو بن دينار وابن شُـبرُمة أنَّه جائز للإمام والمسـلمين ألا يغزوهم وأن يقعدوا عنهم».

الجَصَّاص في أحكام القرآن (١١٣/٣، ١١٤).

«إذا حُمِيَـت أطرافُ البلاد، وسُـدَّت الثغور، سـقط فرض الجهاد عن جماعة المسـلمين، وبقي نافلة، إلَّا أن ينزل العدو ببعض بلاد المسـلمين، فيجـب على الجميـع إعانتهم بطاعة الإمام في النفير إليهم».

ابن رشد الجد في المقدِّمات الممهِّدات (٣٤٧/١).

QaradawiBooks.com

«إنَّ الأصل هو إبقاء الكفار وتقريرهم؛ لأنَّ الله تعالى ما أراد إفناء الخلق، ولا خلقهم ليُقتلوا، وإنَّما أُبيح قتلهم لعارض ضرر وُجد منهم، إلَّا أن ذلك ليس جزاءً لهم على كفرهم، فإن دار الدنيا ليست دار جزاء، بل الجزاء في الآخرة».

ابن الصلاح في فتاويه (صـ ١٢١).

«إنَّ الله تعالى أباح من قتل النفوس ما يُحتاج إليه في صلاح الخلق، كما قال تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]. أي: إن القتل وإن كان فيه شرٌّ وفساد، ففي فتنة الكفار ـ اضطهادهم للمؤمنين ـ من الشرِّ والفساد ما هو أكبر منه. فمَن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرَّة كفره إلَّا على نفسه...».

ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٥٥/٢٨).

«قوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، هذا نصٌّ عامٌّ أنَّا لا نُكره أحدًا على الدين، فلو كان الكافر يُقتل حتى يُسلم، لكان هذا أعظم الإكراه على الدين».

ابن تيمية في قاعدة في قتال الكفار (صـ ١٢١).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

«مَن تأمَّل سيرة النبي ﷺ، تبيَّن له أنَّه لم يُكره أحدًا على دينه قط، وأنَّه إنَّما قاتل مَن قاتله. وأما مَن هادنه فلم يقاتله ما دام مقيمًا على هدنته، لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالى أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له، كما قال تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]. ولما قدم المدينة صالح اليهود وأقرَّهم على دينهم، فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدؤوه بالقتال قاتلهم... وكذلك لما هادن قريشًا عشر سنين، لم يبدأهم بقتال، حتى بدؤوا هم بقتاله، ونقضوا عهده، فعند ذلك غزاهم في ديارهم، وقبل ذلك كانوا هم يغزونه...».

ابن القيم في هداية الحيارى (١٢/١).

«وجوب الجهاد وجوب الوسائل لا المقاصد؛ إذ المقصود بالقتال إنَّما هو الهداية وما سواها من الشهادة، وأما قتل الكفار فليس بمقصود، حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل ـ أي بالحُجَّة والإقناع ـ بغير جهاد، كان أولى من الجهاد».

الخطيب الشربيني في مغني المحتاج في شرح المنهاج (٤٤/٦).

QaradawiBooks.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا وإمامنا وأسوتنا وحبيبنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومَن اتبع هداه.

(أما بعد)

فهذه هي الطبعة الثالثة من كتابي «فقه الجهاد»، بعد أن أصدر «مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد» طبعته الخاصَّة، ليتولى توزيعها على عدد من الشخصيات العربية والإسلامية والعالمية المهمَّة والمشغولة بالفكر الإسلامي وقضاياه، وما يؤثر في سلم العالم وحربه، وكذلك المكتبات والمراكز العلمية والثقافية في العالم.

كما أصدرت مكتبة وهبة طبعتها الأولى منه، وقد نفدت الطبعتان تقريبًا في أقل من ثمانية أشهر. وها نحن نقدِّم طبعتنا هذه للقارئ الكريم.

الكتاب يقدِّم ثقافة جديدة عن الجهاد:

وأود أن أبادر هنا فأقول: إنَّ هذا الكتاب يقدِّم للقارئ المسلم وغير المسلم ثقافة جديدة عن قضية من أخطر قضايا الإسلام، التي طالما التبس فَهمُ حقيقتها على المسلمين وعلى غير المسلمين، وهي قضية «الجهاد».

QaradawiBooks.com

هذا الكتاب يقدِّم عنهـا ثقافة غيـر الثقافة المتوارثـة عند جمهور المسلمين، التي أخذها الخلف عن السلف، والمتأخِّرون عن المتقدِّمين، يدرسها المسـلمون في كتب الفقه المذهبية المختلفة، على ما فيها من قصور وتناقضات، ولا يناقشونها، بل يعتبرونها قضايا علمية مُسلَّمة.

تقوم هذه المسلَّمات على أنَّ جهاد الطلب فرض كفاية على المسلمين في مجموعهم. ومعنى جهاد الطلب: القصد إلى غزو غير المسـلمين في ديارهم مرَّة على الأقل كلَّ سـنة، لتوسيع دار الإسـلام، وفرض النظام الإسـلامي ـ لا العقيدة الإسلامية ـ على غير المسـلمين. ومعنى فرض الكفاية أنَّه فرض على مجموع المسـلمين ـ لا على جميع المسـلمين ـ وليس على فئة معيَّنة، ولا على بلد معيَّن، بل على الأُمَّة الإسلامية كلِّها بالتضامن، بحيث إذا قام به بعضهم بما يكفي، فقد سقط الحرج والإثم عن الأمَّة كلِّها، وإذا لم يقُم به أحد فقد أثمت الأمَّة جميعها.

هـذه الثقافة إذا أُخذت بلا مناقشـة ولا تمحيـص، ولا ترجيح ولا تحقيق، يردُّ الفروع إلى الأصول، والظنِّيَّات إلى القطعيَّات، والمتشابهات إلى المحكمات، والمختلَف فيه إلى المتَّفق عليه، سنجد أنَّنا أمام قضايا متناقضة في أنفسها، وقضايا مناقضة لمُحكَمات القرآن الكريم، وبيِّنات السُّنَّة الصحيحة، وقواطع العقيدة والشريعة الإسلامية.

مثل القول بشـرعية قتال المسالمين من غير المسـلمين، الذين لم يصدر منهم أيُّ أذًى أو إساءةٍ إلى دين الإسلام، ولا إلى أمَّته، ولا اعتدوا على أرضه أو حُرماته، أو حُرمات أهله؛ لأنَّه فرض كفاية على المسلمين أن يغزو بلاد الكفار كلَّ سَنَةٍ مرَّةً على الأقلِّ، فإن لم يفعلوا أثموا جميعًا! وهو ما يخالف مخالفة بيِّنة صريح القرآن، وصحيح السُّنَّة.

QaradawiBooks.com

ومثل القول بوجوب نشر الإسلام بالقوَّة في العالم، وأنَّ الناس ـ كلَّ الناس ـ عليهم أن يختاروا واحدة من ثلاث: الإسلام، أو دفع الجزية، أو الحرب!

ومثل قـول بعضهـم: إنَّ الكفـر وحده علَّـة كافية لوجـوب قتال المخالفين، وإن لم يصدر منهم أي عدوان على المسلمين.

ومثل تبنِّي بعضهم جواز قتل الأسير ـ أيِّ أسير ـ وجواز الاسترقاق ولو في عصرنا، بعد اتفـاق العالم على إلغائه، حتـى إنَّ بعض العلماء المتشدِّدين أثَّم الدول الإسـلامية جميعًا لانضمامها إلى الأمم المتحدة. وهذا في نظرهم حرام شـرعًا؛ لأنَّهـا تدعو إلى احترام حـدود الدول الإقليمية وسـيادتها، ومعنى هذا المنعُ من الجهاد وغزو تلك البلاد كما هو مفروض علينا!

كما يدعو ميثاق الأمم المتحدة إلى احترام اتفاقية الأسـرى، وفيها لا يجوز قتل الأسير، وكأنَّ الإسلام يوجب قتل الأسرى! وكذلك تحترم اتفاقية إلغاء الرقيق في العالم، وكأنَّ الإسلام هو الذي شرع الرقَّ! والحقُّ أنَّ الإسـلام إنَّما شـرع العتق، ولكنَّه وجد الرقَّ معمولًا به في العالم، فضيَّق مصادره، ووسَّع مصارفه، وعمل على إلغائه بالتدريج. ولذا رحَّب علماء الإسلام كلَّ الترحيب بإلغاء الرقِّ من العالم.

اعتماد الثقافة التقليدية على قراءة غير صحيحة لمصادرنا:

وهـذه الثقافـة التقليدية تعتمد على قـراءة غير صحيحـة لمصادر شريعتنا، ومصادر ثقافتنا، وليس على فقه عميق، أو اجتهاد صحيح صادر من أهله في محلِّه، وفي زمنه.

QaradawiBooks.com

مناقشة قضية النسخ:

وقد كان أكبر ما اعتمدوا عليه آيةً في القرآن سمَّوها آية السيف، زعموا أنَّها نسخت مئة وأربعين آية أو مئتي آية من آيات القرآن العظيم. فهي موجودة في المصحف خطًّا، ومقروءة لفظًا، ولكنَّها معدومة معنًى! وقد ناقشنا قضية النسخ في القرآن، وبيَّنا أنَّها لا يسندها دليل قطعي من صحيح المنقول، ولا صريح المعقول، إذ الحكم بإعدام آيةٍ من القرآن مسطورةٍ في المصحف، لا بدَّ له من دليل قطعي، ولا تكفي فيه الظنون.

الخلاف في تعيين آية السيف:

والعجيب أنَّهم اختلفوا في تعيين هذه الآية، وكلُّ الآيات التي ادَّعَوا عليها أنَّها آية السيف، إذا تأمَّلتَ فيها، وقرأتَها قراءة متدبِّرة، وربطتها بسياقها وسباقها، ووصلتَها بالآيات الأخرى من كتاب الله، لم تجد فيها أيَّ دلالة لما يدَّعونه.

تفسير آية السيف:

وأشهر هذه الآيات، الآية الخامسة في سورة التوبة: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٥]. والآية إذا تأمَّلتَها حقَّ التأمُّل، لا تجد فيها عبارة أو إشارة تفيد مشروعية قتال المسالمين من غير المسلمين، ولكن تشرع قتال المشركين، والمقصود بهم مشركو العرب أو مشركو قريش ومَنْ حَوْلهم، وهم الذين حاربوا الإسلام ودعوته من أول يوم، وشَهَروا السيف في وجهه؛ سيف الأذى والعذاب والحصار قبل الهجرة، وسيف الحرب

QaradawiBooks.com

والغزو في عُقر الدار بعد الهجرة، وهم الذين لا يرعَون لأحد عهدًا ولا حرمة، ولا يرقُبون في مؤمن إلًّا ولا ذمَّة، وفيهم نزلت أوائل سورة براءة أو التوبة، وأمهلهم القرآن أربعة أشهر يختارون فيها لأنفسهم، أو يدخلوا مع المسلمين في حرب. وذلك بعد انسلاخ الأربعة الأشهر ـ مدَّة المهلة ـ والتي سمَّاها القرآن الأشهر الحرم مجازًا؛ لأنَّ قتالهم محرَّم فيها. فـ «أل» في ﴿ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ للعهد، أي: للمشركين الذين سبق الحديث عنهم.

ومثل هؤلاء المشركين يجب أن يُعامَلوا بمثل عملهم، من القتل والأسْر والحصار وقعود كلِّ مرصد، كما قال في سورة البقرة: ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾ [البقرة: ١٩١]. فانظر إلى قوله تعالى: ﴿وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡ﴾، فهي معاملة بالمثل. وقوله: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾، يعني: أنَّ فتنة الإنسان عن دينه، وتعذيبه لكي يرتدَّ عنه، أشدُّ من القتل نفسه؛ لأنَّها اعتداء على عقل الإنسان وإرادته، في حين أنَّ القتل اعتداء على جسمه.

وبعد هذه الآية يقول تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦]. فالآية تأمر بإجارة مَن استجار من المشركين، وإعطائه فرصة ليسمع كلام الله «القرآن»، ثم إبلاغه إلى المكان الذي يأمن فيه. فكيف تكون هذه «آية السيف» وبعدها مثل هذا الكلام؟

وبعدها آية أخرى تقول: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

QaradawiBooks.com

وقبل آية السيف هذه أيضًا آية تقول: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٤].

فكيف تكون هذه آية السيف ـ أو آية قطع الرقاب ـ وقبلها وبعدها ما يفتح أبواب السلم على مصاريعها لمَن يريد السلم أو يسعى إليها؟

وكان ممَّا اختاره الله تعالى لمشركي العرب أن يدخلوا في الإسلام كافَّة، مختارين طائعين، قبل أن تنسلخ الأشهر الحرم الأربعة، وأنْ يصبحوا هم عصبة الإسلام، وتصبح أرضهم معقل الإسلام. وكفى الله المؤمنين القتال.

ومن الآيات التي أشاعت الثقافةُ القديمة غير الممحَّصة أنَّها آية السيف آية: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦]. والآية ـ كما ترى ـ تُعلِّم المسلمين أن يتجمَّعوا كافَّة، أي: أن يكونوا يدًا واحدةً على قتال المشركين كما يتجمَّع المشركون ويكونون يدًا واحدةً على قتال المسلمين. فهو أيضًا نوع من المعاملة بالمثل. وإذا لم يقابل المسلمون تجمُّع المشركين والكفار عليهم بمثله، كان هناك خطر وفتنة وفساد كبير، صرَّح به القرآن في آية أخرى فقال: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٧٣].

مناقشة حديث السيف:

وكما ناقش الكتاب دعوى آية السيف، ناقش كذلك دعوى حديث السيف، وهو الذي يقول: «**بعثتُ بين يدي الساعة بالسيف، حتى يُعبد**

QaradawiBooks.com

الله وحده لا شـــريك له، وجُعل رزقي تحت ظلِّ رمحي...»[1] إلى آخره. وقد ناقش هذا الحديثَ من ناحية سنده وثبوته، ومن ناحية متنه ودلالته، وبيَّن ضعفه من ناحية سنده، وضعفه وتهافته من ناحية دلالته، بالبيِّنات والأدلَّة، لا بمجرَّد الدعوى؛ فإنَّ الله تعالى إنَّما أرســل رســوله بالهدى ودين الحقِّ، ولم يُرسله بالسيف ولا بالرمح.

مناقشة دعوى الإجماع على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة:

وناقش الكتاب بعض القضايا الفقهيــة المهمَّة، مثل دعوى الإجماع على أنَّ الجهاد فرض كفاية على الأُمَّة، بحيث يجب عليها أنْ تغزو بلاد الكفار كلَّ سنةٍ مرَّةً على الأقل.

والحق أنَّ هذا لا يستند إلى دليل من مُحكمات القرآن والسُّنَّة، كما أنَّه ليس متَّفقًا عليه بين الأئمة، فمنهم مَــن قال: إنَّ هذا كان واجبًا على الصحابة في أول الإســلام وليس على مَن بعدهم، كمــا قال هذا فقهاء التابعين المعروفين، وهو عطاء. كما قاله بعده أحد العلماء المجاهدين، وهو عبد الله بن المبارك. وقال الإمام النووي: إنَّه محتمل.

ومنهم مَن قال: إنَّه ليس فرضًا، ولكنَّه نافلة. كما هو رأي عبد الله بن عمر من الصحابة، وعمرو بن دينار من التابعين، وابن شُــبْرمة والثوري من أئمة الفقهاء.

التفسير المقبول لمعنى فرض الكفاية في الجهاد:

وحتى لو ســلَّمنا بما قاله الفقهــاء، وأنَّه فرض كفايــة، فماذا يعني ذلك؟! إنَّ هناك مَن فسَّــر فرض الكفاية تفســيرًا إيجابيًّــا مقبولًا لدى

(١) سيأتي تخريجه في موضعه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

المسلمين وغير المسلمين؛ وهو أن تُشحن ثغور المسلمين وحدود البلاد بقوَّات إسلامية مسلَّحة على أعلى مستوى من التدريب، ومعهم أفضل ما يقدرون عليه من الأسلحة اللازمة، يقودهم رجال أقوياء أمناء لا يفرِّطون في دينهم ولا في أمتهم. وبهذا الإعداد القوي ماديًّا وبشريًّا يُخمِدون شوكة الأعداء بحيث لا يطمعون في الإغارة على المسلمين، أو التعدِّي على حدودهم، أو على أحدٍ منهم، أو من أهل ذمَّتهم.

وهو ما نقلناه عن أئمة الشافعية وغيرهم، ولم نجئ به من عند أنفسنا.

مناقشة فقه جماعات العنف:

كما أنَّ هذا الكتاب ناقش بعض المسلمين الذين اتَّخذوا العُنف طريقًا لتحقيق مطالبهم من الحكومات الحاضرة، ورأوا أنَّ استخدام القوة العسكريَّة وحدها هو الطريق الأوحد لإزالة المظالم، وإقامة العدل، وتطبيق الشريعة، وإحلالها محلَّ القوانين الوضعية المستوردة، واستباحتهم في سبيل ذلك دماء المدنيِّين المسلمين الأبرياء، الذين لا ناقة لهم في السِّياسة ولا جمل.

وهؤلاء الذين ينسبون أنفسهم إلى الجهاد، وأنَّهم بعملهم هذا يحيون فريضة الجهاد التي أماتها المسلمون، ولهم في هذا فقههم الخاص، وأدلَّتهم التي يستندون إليها، ولهم مشايخهم الذين يرجعون إليهم، ويفتونهم بشرعية ما يقومون به من سفك الدماء، وتخريب الديار، وترويع الآمنين.

وقد ناقش الكتاب هؤلاء من دعاة العنف، والقتل العشوائي، ونَقَدَ

QaradawiBooks.com

ما يستندون إليه من أدلَّة أو شبهات، وبيَّن وجه الخلل والعوار في فَهمهم من جهاته المختلفة:

١ ـ من جهة تكفير الحكام الحاليين، والتكفيـر مزلقٌ خطر، لا يجوز لعالمٍ مسلمٍ يحترم دينه ويحترم نفسه أن يلجأ إليه، فإنَّ إخراج مَن يشهد أنْ لا إلٰه إلَّا الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله، ولا يُنكر معلومًا من الدين بالضرورة، ولا يسـتحلُّ محرَّمًا قطعيًّا، ولا يقول قولًا صريحًا يخرجه من الإسـلام، ونحو ذلك، إخراج هذا من الإسـلام والحكم عليه بالكفر الأكبر المخرج من الملة أمرٌ خطير، ما لم نرَ «**كُفْرًا بواحًا، عندنا فيه من الله برهان**»[1].

٢ ـ ومن جهة الخروج المسلَّح على السلاطين الظَّلَمة، فهذا أيضًا له شـروطه وضوابطه، وإلَّا أصبح الأمر فوضى، وخصوصًا في عصرنا هذا الذي أصبحـت فيه الدولة تملك قوَّات مسـلَّحة برِّيَّـة وبحريَّة وجويَّة، لا تسـتطيع أي جماعة شـعبية أن تملك ما يكافئها أو يقاربها، ومعنى الصدام المسـلح هنا الدخول في معركة فناء أو انتحار، لا تحقِّق هدفًا، ولا تُؤْتي ثمرة، ولهذا شدَّدت السُّنَّة النبوية فيه.

٣ ـ ومن جهة تغيير المنكر بالقوة، فهذا له شـروط لا بدَّ أن تتوافر، وخصوصًا لمن يريد أن يحمل السـلاح ويقاتل السلطان، لتغيير المنكر، وأبرز هذه الشـروط: ألَّا يترتَّب على المنكر منكرٌ آخر أكبر منه، فيتقبل أهون الشرَّين، ويرتكب أخف الضررين.

٤ ـ وقد بيَّن الكتـاب أنَّ الذي يملك التغيير فـي عصرنا واحدٌ من ثلاثة:

(١) سيأتي تخريجه في موضعه.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أ ـ إما البرلمانات المنتخبة دستوريًّا في الدول الديمقراطية، لمَن يملك أغلبية كبيرة، تستطيع أن تُغيِّر التشريعات والقوانين بطريقة سلمية.

ب ـ أو القوات المسلَّحة، إذا اتَّفقت مجموعة كبيرة من الضباط الكبار على ذلك، بحيث لا تحدث فتنة، وإن كنتُ لا أُجيز الانقلابات العسكرية؛ لما تحمله من أخطار وما تفرزه غالبًا من أنظمة عسكرية مستبدة كثيرًا ما يطول أمدها.

ج ـ أو ثورة شعبية عامَّة تقف فيها جماهير الشعب خلف زعامة مطاعة مَرْضيَّة، كما حدث في ثورة الخميني في إيران.

وقد ناقش الكتاب كثيرًا من القضايا الشائكة المعاصرة، بمنطقه العلمي الشرعي الواقعي، ومنهجه الوسطي، ووجد لها حلولًا في ضوء محكمات الشريعة.

وهكذا استمرَّ هذا الكتاب «فقه الجهاد» يناقش هذه القضايا المتوارثة بالمنطق الإسلامي الأصيل، المعتمد على أدلَّتنا الشرعية الصحيحة والبيِّنة، المستمد من أصولنا ومصادرنا، والنابع من ثقافتنا وتراثنا الفقهي، وليس مستوردًا من خارج أرضنا، فهو يعالج قضايانا الشرعية والفكرية بأدوية من فكرنا وفقهنا وتراثنا، من صيدليتنا، ومن صنع أيدينا، بحيث لا تخالف الأصول، ولا تباين النقول، ولا تناقض العقول، بل إذا عُرضت عليها تلقَّتها بالانشراح والقَبول.

فهذه هي الثقافة الجديدة التي يقدِّمها الكتاب.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ثقافة حيَّة مُؤثِّرة:

ونحن لا نريد مـن هذه الثقافـة الجديدة مجرَّد «المعرفـة النظرية» بالجهـاد وحقيقته وأبعاده وأهدافـه، ولكنَّنا نريد ثقافـة تنتج حركة في الحياة، ثقافة حيَّة مؤثِّرة في الضمير والسلوك، تقاوم ثقافة دعاة العنف، وعُشَّاق الدم، ومُشـيعي الموت، وينعكس أثرها في نظرة المجتمع وفي مسـيرته، وفي علاقاته الخارجية والداخلية، حتى تشيع في الحياة فكرة السـلام بدل الحرب، والحوار بـدل الصدام، والتعارف بـدل التناكر، والحب بدل الكراهية، والتعاون بدل الأنانية.

فهذا ما نريد لهذه الثقافـة الجديدة أن تثمره في حياة البشـر، على مستوى أنفسنا نحن المسلمين، وعلى مسـتوى العالم من حولنا، الذي تقارب وتقارب، حتى أمسى قريةً واحدة.

وبهذا تكون هذه الثقافة مجديةً حقًّا، ويكون هذا العلم نافعًا حقًّا.

فنحن المسلمين نرى العلم الذي لا يؤدِّي إلى العمل علمًا غير نافع، يُسـتعاذ بالله منه، كما استعاذ رسـولنا الكريم منه حين قال: «**اللهم إنِّي أعوذ بك من علمٍ لا ينفع، ومن قلبٍ لا يخشع**»[1].

فقـد ذمَّ القرآن وذمَّت السُّـنَّة كلَّ علـم من هذا النوع، تُحشـى به الرؤوس، ولا تزكو به النفوس، وليس له مدلول عملي في واقع الحياة، وقد ضرب له القرآن أسوأ مثلين؛ مثل الكلب ومثل الحمار، قال تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ

(١) رواه مسـلم في الذكر والدعاء والتوبة والاسـتغفار (٢٧٢٢)، وأحمد (١٩٣٠٨)، عن زيد بن أرقم.

QaradawiBooks.com

ٱلْغَاوِينَ ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦].

وفى سورة أخرى قال: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ﴾ [الجمعة: ٥].

ولهذا اشتهر بين علماء المسلمين هذه الحكمة: علمٌ بلا عمل، كشجرٍ بلا ثمر، أو كسحابٍ بلا مطر.

ترحيب عام بظهور الكتاب:

فلا غرو أن تلقَّى الكتابَ العالمُ العربي والإسلامي، والمنصفون خارج العالم الإسلامي، بحُسن القَبول، وأثنَوا عليه، ونوَّهوا به، واعتبروه ميلادًا لفكر جديد، وثقافة جديدة، في قضية طالما خاض فيها الخائضون بغير حجَّة، وقال القائلون بغير بيِّنة، من الجهتين: جهة المُفْرِطين، وجهة المُفَرِّطين. حتى قال بعض الغربيِّين المُنْصِفين: إنَّ الكتاب قد حلَّ مشكلة كبيرة استمرت قرونًا طويلة بلا حلٍّ!!

والحمد لله قد اعتدل الميزان، واتَّضحت الرؤية، وحَصْحَصَ الحقُّ، وانكشف القناع عن وجه الحقيقة، التي ضاعت في خضمِّ الصراع بين الغُلاة والمضيِّعين.

وإنِّي لأحمد الله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه وجزيل نعمه، على ما استُقبل به هذا الكتاب «فقه الجهاد»، من الترحيب به، والاحتفاء بمقدمه، والتنويه بشأنه، على مستويات شتَّى.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهناك مَن حاول التعريف به، كما فعلت صحيفة «المصري اليوم» القاهرية، حيث عرَّفت بالكتاب في مقالات سبع مطوَّلة، كلُّ مقالة تستغرق صفحة كاملة، وكذلك عرَّف به موقع «إسلام أون لاين» العالمي على الإنترنت.

وهناك مَن أشار إلى بعض القضايا المهمَّة التي طرحها وناقشها الكتاب بمنطق علمي رصين، كما فعل الكاتب الصحفي المصري الكبير الأستاذ مكرم محمد أحمد، نقيب الصحفيين، في عموده اليومي بالأهرام، لمدَّة ثلاثة أيام.

وهناك مَن عرضه في صورة مشاركة في ندوة في جامعة أدنبرة في بريطانيا، شارك فيها عرب وأوربيون وأمريكيون، والتي عُرضت على موقع قناة الجزيرة على الإنترنت، وممَّن شارك فيها الأستاذ الكاتب المفكر المسلم الداعية المعروف الشيخ راشد الغنوشي، الذي قال: إنَّ الجهاد كان أداةً في يد المتطرِّفين، يبرِّرون به ما يقومون به من عنف، فسحبه القرضاوي منهم، ليصبح في صفِّ الاعتدال، وفي خدمة تيار الوسطية الحق.

وقال: لقد أحسن الشيخ العلَّامة يوسف القرضاوي إذ قدَّم للأمة سِفرًا قيِّمًا عن فقه الجهاد في الإسلام، الذي أودعه عصارة علمه وخبرته في فقه الجهاد، ومناهج التغيير، والعلاقات الدولية، حريٌّ بكلِّ طالب حقٍّ مُستبرئ لدينه في مسألة الجهاد أن يتأمَّل جيدًا محتوياته.

وهناك مَن أرسل إليَّ مُثنيًا على الكتاب ومنوِّهًا بمنزلته، مثل الأخ الكريم العالم الباحث مترجم معاني القرآن للُّغة الإنجليزية ـ الذي يعدُّه المختصُّون أفضل ترجمة ـ الدكتور أحمد زكي حمَّاد، الذي قال: هذا السفر

QaradawiBooks.com

العظيم «فقه الجهاد» لون من التجديد في أمرٍ جليلٍ من دعائم الدين، وهو مُؤسَّس على علم راسخ، وجهاد متواصل، ووعي بالعالم وما يموج فيه من أفكار ومذاهب وفلسفات، وما يحاك فيه من مخططات تستهدف احتكار القيادة والسيادة والسيطرة على العالم. وقد فتح «فقه الجهاد» بابًا واسعًا لتقديم بديل حضاري للتعسف القائم على استعمال القوة.

والشيخ الدكتور عبد الله الجديع العالم الباحث الذي جمع بين الفقه والحديث، والذي قال: «فقه الجهاد» موسوعة عظيمة، لا ينقضي العجب من كمال استيعابها، ودقَّة مضمونها، وأصالة ومتانة تحقيقها، على ما عهدنا من قدوتنا وإمامنا الكبير يوسف القرضاوي، متَّع الله به.

والعالم الباحث الداعية المعروف الشيخ الدكتور سلمان العودة المشرف على موقع «الإسلام اليوم» الذي قال: يبدو لي أنَّ هذا الكتاب أعظم ما ألَّفتَ! ولو لم تكتب غير هذا الكتاب لكفاك.

والأخ الكاتب الباحث الداعية الأديب الغيور المجاهد بكلمة الحقِّ الدكتور محمد عباس، الذي كتب مقالة طويلة في مجلة «المختار الإسلامي»، العدد (٣٢٦)، بلغت سبع عشرة صفحة، وقيل لي: إنَّه انتقد الكتاب. فقلتُ: أُرحِّب بنقده، فهو رجل كلُّه للإسلام. ثم وجدتُ كلامه على نحو ما يقول علماء البديع في البلاغة: مدحًا في صورة الذمِّ، كقول الشاعر[1]:

ولَا عَيْبَ فِيهم غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَهم بهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ

ومنهم مَن هاتفني، ومنهم مَن شافهني، شاكرًا ومقدِّرًا، وداعيًا بالمزيد من التوفيق.

(١) هو النابغة الذبياني كما في ديوانه صـ ١١، تحقيق وشرح: كرم البستاني، دار صادر، بيروت، ١٩٦٣م.

QaradawiBooks.com

وقد دعاني الإخوة في نقابة الصحفيين بالقاهرة، الأستاذ صلاح عبد المقصود وكيل النقابة، وزميله الصديق محمد عبد القدوس، وإخوانهما، للحديث عنه، في محاضرة كاملة، فَضْلًا عن جملة من الأسئلة بعد المحاضرة.

وهناك من الباحثين مَن سجَّل رسالة دكتوراه في جامعة لندن (SOAS)، وموضوعها «القتال في القرآن: دراسة تحليلية لنظرية الشيخ القرضاوي من خلال كتابه فقه الجهاد»، وهو الباحث التونسي أحمد جعلول.

وهناك مركز القرضاوي للوسطيَّة الإسلامية والتجديد، التابع لمؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، الذي تبنَّى الطبعة الأولى من هذا الكتاب لتوزيعها على مكتبات الجامعات، ومراكز الدراسات والأبحاث في العالم.

وهناك من أصحاب المال والأعمال والمؤسَّسات مَن اشترى مئات النسخ من الكتاب لتوزيعها على المثقفين وطلاب العلم، والمهتمِّين بالدراسات الإسلامية، كما فعل أخونا الفاضل أحمد مصطفوي الهاشمي، والبنك الدولي الإسلامي، والشيخ وليد بن هادي من قطر، جزاهم الله خيرًا.

مزيَّة هذه الطبعة:

هذا وقد أَجريْتُ تصحيحات وتنقيحات وإضافات شتَّى نافعة وبالغة الأهمية على هذه الطبعة، وفي كلِّ أبواب الكتاب وفصوله، بعضها من باب استدراك الإنسان على نفسه، ابتغاء التي هي أحسن، كما يرشدنا القرآن، أو الاستدراك على خطأ وقع من ناسخ أو طابع، أو وَهْم من مؤلف أو سهو منه، وهو ما لا بدَّ منه بحسب طبيعة البشر، أو من اقتراح بعض الإخوة من مكتبي، أو من الأخ الكريم العالم الباحث المدقِّق

QaradawiBooks.com

الشيخ مَجْد مكي، الذي انضمَّ إلى مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد بالدوحة، فكان إضافة لها اعتبارها.

وهذا اقتضاني أن أحذف أشياء لا حاجة إليها من الفهارس، مثل الترجمة للرواة، وأكتفي في فهرس الأعلام برجال الفقه وكل مَن له رأي موافق أو مخالف من المتقدِّمين أو المتأخِّرين أو المعاصرين، من المسلمين أو غير المسلمين.

وأنْ أزيد كثيرًا من العناوين الجانبية الموضحة، وأن أضيف بعض عبارات أو جُمل أو فِقْرات تحسينية أو تكميلية، أو تعديلية في بعض الفقرات، وقد تطول بعض هذه المواضع إلى عشرين صفحة، وأن أضيف فصلًا كاملًا كما في الباب العاشر وخاتمة تتضمَّن ما انتهيت إليه من الترجيحات الفقهية، والاستنباطات الاجتهادية، والتحقيقات العلمية، والوقفات التحليلية، وأن أضيف أيضًا بعض الملاحق المهمة، وأحذف ملاحق ليس لها ضرورة.

وفي هذا كلِّه إثراء لهذا الكتاب المبارك إن شاء الله، ومَزيَّة لهذه الطبعة التي حظيت بخدمة غير عادية.

فالحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، الذي هدانا لهذا، وما كنَّا لنهتدي لولا أن هدانا الله. ﴿رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [التحريم: ٨].

الفقير إليه تعالى

يوسف القرضاوي

الدوحة في ربيع الأول ١٤٣١هـ

الموافق مارس ٢٠١٠م

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيِّبًا مباركًا فيه كما يُحبُّ ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على محمد خاتم رسله، الذي بعثه الله رحمة للعالمين، وحُجَّة على الناس أجمعين، بشيرًا ونذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا، وعلى آله وصحبه الذين آمنوا به وعزَّروه ونصروه، واتَّبعوا النور الذي أُنزل معه أولئك هم المفلحون، وعلى كلِّ مَنْ سار على دربه، واهتدى بهديه، وجاهد جهاده إلى يوم الدين.

(أما بعد)

فإنَّ موضوع «الجهاد في الإسلام» من أعظم الموضوعات خطرًا، وأبعدها أثرًا؛ لما له من قيمة وأهمية في الحفاظ على هُويَّة الأمة، والدفاع عن كيانها المادي والمعنوي، وعن أرضها وأهلها، وعن رسالتها التي هي مبرِّر وجودها وبقائها، وهي رسالة الإسلام.

وبغير الجهاد يُصبح حِماها مستباحًا، ودم أبنائها رخيصًا رخص التراب، وتغدو مقدساتها أهون من حَفنة رمل في صحراء، وتهون الأمة عند أعدائها، فيتجرَّأ عليها الجبان، ويتعزَّز عليها الذليل، وتُغزى الأمة في عُقر دارها، ويتحكَّم أعداؤها في رقابها، فقد نزع الله من صدور عدوِّها المهابة منها، بعد أن كانت تُنصر بالرعب على أعدائها مسيرة شهر.

QaradawiBooks.com

وأخطر من ذلك ـ أو قُل: من أسبابه ـ أن ترى الأمة قد أغفلت الجهاد، بل ربما أسقطت الجهاد من حسابها ومن بَرنامجها؛ أسقطته ماديًّا، وأسقطته نفسيًّا، وأسقطته فكريًّا وثقافيًّا. فالأمة يجب أن تُعِدَّ نفسها للجهاد عسكريًّا واقتصاديًّا واجتماعيًّا وثقافيًّا ونفسيًّا وأخلاقيًّا، وإن لم تقُم بذلك تداعت عليها الأمم من كلِّ أفق، كما تداعى الأَكَلَة إلى قصعتها. كما نبَّأنا الحديث الشريف، الذي نبَّهنا على مؤامرة دَوْلية مرتقبة على المسلمين، رغم كثرتهم العددية، ولكنَّهم ـ للأسف ـ كمٌّ بلا كيف. روى أحمد وأبو داود، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها**». فقال قائل: ومن قِلَّة نحن يومئذ؟ قال: «**بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل. ولينزعنَّ الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفنَّ الله في قلوبكم الوَهْن**»[(١)]. فقال قائل: يا رسول الله، وما الوَهْن؟ قال: «**حبُّ الدنيا وكراهية الموت**»[(٢)].

بيَّن أنَّ سبب وَهْن الأمة وضعفها سبب نفسي وأخلاقي في الأساس، هو حبُّ الدنيا وكراهية الموت، وإنَّما ينتصر الإسلام بقوم شرَوا الحياة الدنيا بالآخرة، وآثروا ما عند الله على ما عندهم، وآمنوا بأنَّ الموت في سبيل الله هو عين الحياة، فبذلوا أنفسهم رخيصة في سبيل الله، وهم الذين كان خالد بن الوليد يهدِّد بهم طغاة الفرس والروم، إذ يقول: وإلَّا غزوتكم بقومٍ يحبُّون الموت كما تحبُّون الحياة![(٣)].

---

(١) الوهن بسكون الهاء وتحرك: الضعف في العمل أو في الأمر أو في العظم ونحوه.

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٩٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في الملاحم (٤٢٩٧)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٩٥٨)، عن ثوبان.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في البعوث والسرايا (٣٤٤١٧)، وأبو يعلى (١١٣/١٣)، عن الشعبي.

QaradawiBooks.com

ولكن من الخطـر والخَطَل أيضًا أن يُفهَمَ الجهـادُ على غير وجهه، ويوضع في غير موضعه، وتستباح باسمه دماء معصومة، وأرواح بريئة، وتستحلَّ باسمه حرمات وأموال وديار بغير حقٍّ، ويُتَّهم بسبب ذلك المسلمون والإسلام بالعنف والإرهاب والعدوان، والإسلام بريء كلَّ البراءة من هذا الاتهام. وهذا ما حدث بعد الحادي عشر من أيلول (١١ سبتمبر ٢٠٠١م)، إذ أمسى الإسلام هو المتَّهم الأول بإفراز العنف والإرهاب في العالم.

المواقف النظرية من الجهاد:

لقد كتب كثيرون عن الجهاد، وقُدِّمت فيه عدَّة أُطروحات للدراسات العليا في عدد من الجامعات الإسلامية والمدنية؛ ماجستير ودكتوراه، وكَتَب كثير من الباحثين في الموضوع، وعُنيت به جماعات وحركات إسلامية؛ علمًا وعملًا ودعوةً وتطبيقًا، وبعضهم سمَّى نفسه بهذا الاسم مباشرة؛ مثل جماعات «الجهاد» في أكثر من بلد عربي وإسلامي. ولكنَّ مشكلتنا في هذه القضايا الكبرى أنَّ الحقيقة تضيع فيها بين طرفي الغلو والجفاء، أو الإفراط والتفريط، أو «الطغيان والإخسار» وَفق تعبير القرآن، الذي قال: ﴿ وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۞ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۞ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ﴾ [الرحمٰن: ٧ ـ ٩]

لقد رأينا في الجهاد ثلاثة مواقف، أو ثلاث فئات:

١ ـ الفئة التي تريد إماتة الجهاد:

فئة تريد أن تُهيل التراب على الجهاد، وأن تُسقطه من حياة الأمة، وأن تجعل أكبر همِّها ومبلغ علمها أن تُربِّي الأمة ـ كما تقول ـ على

QaradawiBooks.com

القِيَم الروحية، والفضائل السلوكية، وتعتبر هذا هو «الجهاد الأكبر» جهاد النفس والشيطان.

ومن الغريب أن يتَّفق في هذا الاتجاه دعاةُ التصوف السلبي الموروث من عهود التراجع والتخلُّف ـ على خلاف دعاة التصوف السنِّي الإيجابي الذين ساهموا في الجهاد بنصيبٍ وافر، مثل الأمير عبد القادر في الجزائر، وعمر المختار في ليبيا والسنوسيين ـ ودعاةُ العلمانية الدخيلة، المتغرِّبون، يشاركهم عملاء الاستعمار الغربي والشرقي، من اليمين واليسار، الذين يريدون أن يُجرِّدوا الأمة من أسلحتها، لتبقى عارية مكشوفة أمام أعدائها، فهاجموا فكرة الجهاد، وحركة الجهاد قديمًا وحديثًا، واتهموا الجهاد الإسلامي بالعدوانية.

ويُرحِّب بهؤلاء وأولئك جميعًا الاستعمار قديمه وحديثه، ويُغَذِّيهم بما يُقوِّي عضدهم، ويمدُّهم بكلِّ ما يعينهم على تحقيق أهدافهم، ولقد صنع الاستعمار البريطاني نِحلة «القاديانية» في الهند، كان أشهر ما دعت إليه هو «إلغاء الجهاد»؛ لإخلاء الطريق للاستعمار، ليفرض سلطانه على المسلمين دون مقاومة.

ومن المؤسف حقًّا أن يوجد من علماء الشرع ودعاته مَن يريد أن يُدين كلَّ أنواع الجهاد المعاصر؛ صالحها وطالحها، مستقيمها ومنحرفها، معتدلها ومتجاوزها، في حين يبرِّر لطواغيت الحكام كلَّ ما تقترفه أيديهم من تعطيل للشريعة، وإفساد للأخلاق، وارتكاب للمظالم؛ فكم من دماءٍ سفكت، وكم من أعراضٍ هُتكت، وكم من حرماتٍ انتُهكت، وكم من حقوقٍ ضُيِّعت، وكم من كراماتٍ أُهدرت، وكم من ألوفٍ اختُطفوا من منازلهم، ثم ذُهب بهم إلى حيث لا يُدرَى أهم أحياء أم أموات، وكم من

QaradawiBooks.com

أناسٍ قُتلوا في سـجونهم بأيدي سجَّانيهم، خُفية أو جهرة!! وكم، وكم، وهذا كلُّه حلال مبرَّر. أمـا المؤثَّم والمُجَرَّم والمُحَـرَّم، فهو ما تقوم به الشعوب المقهورة، والجماعات المهضومة من تنفيس دفاعي، قد يتجاوز بعضُهـم فيه، ولكن ربمـا كان لهم مـن العذر ما ليـس لظالميهم من المعادين لدينهم، الماكرين بمِلتهم، مـن الذين طغَوا في البلاد، فأكثروا فيها الفساد.

٢ ـ الفئة التي تعلن الحرب على العالم كلِّه:

وفى مقابل هذه الفئة، فئة فهمت الجهاد على أنَّه «قتال العالم كله»؛ مَن حارب المسلمين، أو وقف في سبيل دعوتهم، أو فتن المسلمين في دينهم، ومَن ألقى إلى المسلمين السَّـلَم، ومدَّ يد المسالمة والمصالحة للمسلمين، فلم يَشهَر في وجوههم سيفًا، ولم يظاهر عليهم عدوًّا.

فكلُّ الكفـار عند هذه الفئة سـواء فـي وجوب مقاتلتهـم إذا كان المسلمون قادرين، فالكفر وحده سببٌ كافٍ لقتال غير المسلمين!

وكلُّ ما ورد من آيات قرآنية، أو أحاديث نبوية، تدعو إلى مسالمة مَن سالمنا، أو البرِّ والإقساط إلى مَن لم يقاتلنا في الدين، ولم يخرجنا من ديارنا، أو يظاهر على إخراجنا، ونحو ذلك، فكلُّها كانت آيات مرحلية، انتهى مفعولها، وأمست موجودة في المصحف خطًّا، معدومة معنًى فقد نسختها كلَّها ـ وهي نحو مئة وأربعين آية أو مئتا آية أو أكثر ـ آيةٌ واحدةٌ سمَّوها «آية السيف»!

والعجب كلُّ العجب أنَّ آية السيف هذه قد اختلفوا في تعيينها.

هؤلاء لا يرتضون ميثاق الأمم المتحدة؛ لأنَّه يمنع الأمة من الجهاد،

QaradawiBooks.com

ويفرض عليها احترام الحدود الإقليمية للدول ذات السيادة، ويوجب حلَّ النزاعات الإقليمية بالوسائل السِّلمية.

كما يرفض هؤلاء الاتفاقيةَ الدولية للتعامل مع الأسرى، إذ يرون أنَّ لهم حقَّ قتل الأسرى بلا قيد ولا شرط، وهذه الاتفاقيات تمنع قتل الأسرى.

كما يرفضون اتِّفاق العالم كلِّه على «إلغاء الرق»، ويرون في هذا تحريم ما أحلَّ الله، وإبطال ما شرع الله!

ويرى هؤلاء أنَّ الإسلام إنَّما انتشر في العالم بالسيف والجهاد، وأنَّ الذين يزعمون أنَّ الإسلام انتشر بالدعوة والحُجَّة والإقناع وأخلاق المسلمين، لا بالسيف والسنان، مثل المؤرخ البريطاني «توماس أرنولد» في كتابه «الدعوة إلى الإسلام»، هؤلاء مُضلِّلون، يريدون أن يبعدوا المسلمين عن الجهاد، والذين يمدحون مثل هذا المستشرق من المسلمين، إنَّما هم جَهَلة بحقيقة الإسلام، وبضاعتهم مُزجاة في علومه، وهم تلاميذ للاستشراق الخبيث!

وقد كان لهذا الفكر آثار سيئة، في أنفس مَن آمن به من الشباب المخلصين في نيَّتهم، فحملوا السلاح على قومهم وأهليهم، وقاتلوهم وقتلوا منهم، فقد أدخلوهم في زُمرة الكفار الذين يجب قتالهم؛ لأنَّهم ارتدُّوا عن الإسلام، وباتوا يُوزِّعون تهمة الكفر على كلِّ مَنْ يخالفهم من الناس، حتى من علماء الدين! ولم يبالوا بمَن قتلوا من البُرآء في سبيل ذلك، حتى ألصقوا بالإسلام تهمة «العنف».

وزاد على ذلك بعضهم، فقتلوا مَن ليس لهم بهم عَلاقة، ولا لهم معهم مشكلة؛ مثل السيَّاح وركَّاب الطائرات والرهائن وأمثالهم، ليرهبوا

QaradawiBooks.com

غيرهم بقتلهم، أو باختطافهم واحتجازهم، وبذلك ألصقوا بالإسلام تهمة أخرى ـ إلى جانب تهمة العنف ـ وهي تهمة «الإرهاب».

٣ ـ فئة التوسُّط والاعتدال:

والفئة الثالثة: هـي «الأُمَّة الوسـط»، التي هداهـا الله إلى الموقف الوسـط، وآتاها العلم والحكمة، ورزقها البصيرة في فقه الشـرع وفقه الواقع، فلم تقع في تفريط الفئة الأولى التـي تريد للأمة أن يبقى حقُّها بلا قوة، ومصحفها بلا سـيف، وأن تبقى دارها بلا حُـرَّاس، وحرماتها بلا حُماة.

كما لم تقع في إفـراط الفئة الثانيـة وغلوِّها، التي تريـد أن تقاتل المسـالمين، وتشـنَّ الغارة على الناس أجمعين، وتعلـن الحرب على الأحمر والأسود، والشـرق والغرب، بدعوى أنَّها تسوق الناس إلى الله، وتقودهم بالسلاسـل إلـى الجنة، وتأخذ بأيديهم قَسْـرًا إلـى الصِّراط المستقيم، وتزيل الحواجز المادية التي تضعها السلطات الطاغية أمامهم، فلا يُتاح لهم تبليغهم كلمة الله، ودعوة رسوله، ليسمعوها عاليةً صريحةً، خاليةً من كلِّ شَوْب.

وهـذا كان صحيحًا في الزمـن الماضي، حين كان كسـرى وقيصر وأمثالهم مـن الطواغيـت، يقفون عَقَبة في سـبيل شـعوبهم وأممهم، فلا يمكن إيصال الدعوة إليهم إلَّا بالانتصار عليهم، وإزاحتهم بالقوة من طريق الدعوة، وهذا ما فعله الصحابة ومَن اتَّبعهم بإحسان.

أما اليوم فلم نعُد في حاجةٍ إلى ذلك، وقد أتاحت لنا وسائل العصر

QaradawiBooks.com

أن نُبلِّغ العالم كلَّه دعوتنا، وأن نُسمعهم كلمتنا، دون أن يستطيع حاكم منعنا من ذلك. فعندنا القنوات الفضائية التي تملأ الآفاق، والإذاعات الموجَّهة التي تنقل موجاتها إلى أقصى العالم، وشبكة الإنترنت التي تدخل كلَّ بيت دون إذن من أحد، والرسائل والنشرات المكتوبة بلغات العالم، كلُّ هذه الأدوات والآليَّات هي أسلحتنا القويَّة والمؤثِّرة في جهاد العصر، وهي تحتاج إلى جيوش جرَّارة من الدعاة والمعلِّمين والإعلاميِّين المدرَّبين الأَكْفَاء الأقوياء الأمناء المقتدرين على مخاطبة العالم وأُممه بلغاته المختلفة، وبلسان عصره، وبأساليب عصره، ليبيِّنوا لهم، ويُفهموهم ويؤثِّروا في عقولهم وعواطفهم.

وهذا ـ للأسف الشديد ـ ما لا نملك عشر معشاره، بل ولا واحدًا على الألف من المطلوب في هذا الميدان الخطير.

ولقد قلتُ بحقٍّ يوم افتتاح موقعنا العالمي على الإنترنت (موقع إسلام أون لاين. نت ـ www.Islamonline.net): إنَّ هذا هو جهاد العصر، فمَن كانت له نيَّة في الانضمام إلى ركب المجاهدين، أو رغبة في نَيْل فضل الجهاد في سبيل الله، بالنفس أو بالمال، أو بالجهد، فهذا هو جهاد اليوم، وهو جهاد كبير، وجهاد طويل.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مراجعات بعض الجماعات الجهادية لنفسها

وممَّا يجب تسجيله هنا ما قامت به بعض الجماعات الإسلامية التي تبنَّت مدَّة من الزمن فكر الفئـة الثانية وطبَّقته، وقاتلت وقتلت، وأصابها في سـبيل ذلك ما أصابها، من أحكام بالإعدام، وأحكام بالسَّجن لمدد تطـول أو تقصر، ثم طَفِقَت تراجع نفسـها، وتنقد ذاتها، وتسـتمع إلى غيرها، وتعود إلى خط الاعتدال والوسـط، بعيدًا عن الوكس والشَّطط، وتتراجع عن كثيـر ممَّا كانت تؤمن بـه وتصرُّ عليه وتدافـع عنه. وهو ما قامت به الجماعة الإسـلامية في مصر ـ وهي شقيقة جماعة الجهاد ـ فقد أصدرت عدَّة كتب سمَّتها «سلسـلة تصحيح المفاهيم»، أعلنت فيها تخلِّيهـا عن كثير من أفكارها القديمة، في شـجاعة أدبية تُحسـب لها، وتُشكر عليها، وقد صدر منها اثنا عشر كتابًا.

وممَّا فاجأني في هذه الكتب أنِّي وجدتُهم ينقلون من كتبي صفحات كاملة متتالية، وقد كانت من قبـل من المحرَّمات التي يرفضون قراءتها، ويُحذِّرون منها أتباعهـم. فهذا التغيير يدلُّ علـى أنَّ العقول المغلقة قد عرَفـت التفتُّح، والنفـوس المتعصِّبة قـد عرَفت التسـامح، والمواقف المتصلِّبة قد عرَفت الليـن، وأنَّ عهدًا جديدًا قد بدأ، لـم يعُد فيه الفرد المسلم أسيرًا لرأي واحد، ولشيخ واحد، ولوِجهة واحدة، وهذا بلا شك تطوُّر محمود، وإنجاز كبير.

لهذه الاعتبارات وجدتُ من الواجب عليَّ أن أنهض للكتابة في هذا الموضوع، بعد أن شرح الله له صدري، فكم خَطَرَ في بالي منذ أنجزتُ كتابي «فقه الزكاة» أنْ أكتب شيئًا مشـابهًا في «فقه الجهاد». وكم طلب منِّي إخوة كرام منذ مدَّة أن أكتب في هذه القضية التي شرَّق الناس فيها

QaradawiBooks.com

وغرَّبوا، واعتذرتُ لهم بأنِّي لا أجد في نفسي هِمَّة لذلك. مع أنِّي قد كنتُ كتبتُ فيه من قديم نُتَفًا مبعثرة، في انتظار أن يحين الوقت للكتابة المنظَّمة المتَّصلة فيه، باعتباره أحد الموضوعات الأساسية التي لا بدَّ من الكتابة المنهجية فيها، لحاجة المسلمين خاصَّة، وحاجة العالم عامَّة إلى معرفتها معرفة حقَّة، بعيدة عن غُلو الغالين، وتقصير المقصِّرين.

وها قد آن الأوان للغوص في لُجَّة هذا البحر الخضم، لبحث الموضوع من جذوره، وردِّه إلى أصوله المُحكمة من نصوص القرآن والسُّنَّة، وإعادة قراءتها وتدبُّرها وفقهها في ضوء الأصول الدينية، والمقاصد الشرعية، والقواعد المرعية، والمسلَّمات العلمية والعقلية، والرجوع إلى أقوال المتقدِّمين، والموازنة بينها، وترجيح الراجح منها، وعدم الاكتفاء بالأقوال الشائعة على الألسن، فكثيرًا ما تشيع بعض الآراء وتُنشر وتشتهر، حتى ليحسب القارئ أنَّها الرأي الوحيد ولا رأي غيره، فإذا قرأ وتوسَّع، وراجع ووازن، تبيَّن له أنَّ في الأمر خلافًا كبيرًا، وأنَّ الأمر الشائع ربما لم يكن هو الأقوى والأصوب.

موجبان للإسراع بالبحث:

وقد أوجب الإسراع بالبحث في هذا الموضوع أمران:

١ ـ ما يتعرَّض له الإسلام وأمته اليوم من غارة شعواء، تريد اقتلاعه من جذوره، فقد أُعلنت عليه حرب لا هوادة فيها، شنَّتها عليه قوى الصليبية الماكرة، والصهيونية الفاجرة، والوثنية الكافرة، تقودها أعتى قوة في الأرض اليوم، متستِّرة بدعوى حرب «الإرهاب»، وهي دعوى زائفة مكشوفة العَوار؛ فإنَّ أعظم قوة إرهابية في الأرض هي قوة الكِيان الصهيوني الغاشم، الذي قامت دولته منذ البداية على الاغتصاب

QaradawiBooks.com

والعدوان، والمذابح البشرية، والإحراق والتدمير، ومع هذا تعتبرها القوة العالمية العظمى «أمريكا» مدافعةً عن نفسها، وتعتبر السفاح الأكبر «شارون» ـ رئيس الوزراء الأسبق لدولتهم المدلَّلة إسرائيل ـ ومن بعده أولمرت، رجُلَي سلام!! على حين ترى المقاومة الفلسطينية الشرعية ـ التي تدافع عن أرضها وعِرضها ومقدساتها ـ جماعات إرهابية عدوانية متَّهمة بكل أنواع الجرائم!!

٢ ـ غلو بعض الشباب المتحمِّسين في قضية الجهاد، من الذين اشتركوا في المقاومة الأفغانية الباسلة، للشيوعية الغازية الطاغية بقيادة الاتحاد السوفيتي، وكانت هذه أشرف حرب وأعدلها للدفاع عن الدين والأرض والعِرض، وكانت أمريكا ذاتها تُشجِّعهم وتُؤيِّدهم، وتفتح لهم المغاليق، وكذلك أقطارهم وحكامهم. فلمَّا انهزم الاتحاد السوفيتي، وانتصر الأفغان المسلمون عليهم، بدأت أمريكا والأنظمة الحاكمة العربية والإسلامية تقلب لهؤلاء الشباب ظهر المِجَنِّ، وأصبح مجاهدو الأمس مجرمي اليوم، أمسَوْا يُستقبَلون من المطارات إلى المعتقلات. فدفعوا هؤلاء الشباب دفعًا إلى أن يتَّخذوا الغلوَّ طريقًا، ويحاربوا العنف بالعنف، قائلين: الشرُّ بالشرِّ يحسم، والبادي أظلم. ولا ننكر أنَّ منهم مَن آمن بفكرة العنف مع الغير كما آمن بها الخوارج من قديم. والفكر لا يقاوم إلَّا بالفكر، لا بالعصا والسيف.

وقد تكون نيَّات هؤلاء الشباب حسنة، فكلُّهم أو جُلُّهم مُتديِّنون مخلصون، ولكنَّ الغلوَّ إذا دخل أيَّ شيء أفسده، وفي الحديث: «**إياكم والغُلُوَّ في الدِّين، فإنَّما هلك مَن كان قبلكم بالغلوِّ في الدين**»[1].

(١) رواه أحمد (١٨٥١)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وابن خزيمة (٢٨٦٧)، ثلاثتهم في الحج، والحاكم في الصوم (٤٦٦/١)، وصحَّحه على شرطهما، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٤٥٥)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

فنشـأ تنظيم القاعدة، ونشـأت السـلفية الجهادية، كما نشأ قبلهما جماعات الجهاد، وأصبح لها فقه تُروِّجه، وفكر تُسـوِّق له، وأمسى لهم تلاميذ ومُعجبون، يريدون إعـلان الحرب على العالمين، وأيَّدهم بعض علماء الشرع، فكان لا بدَّ من الإسراع في الردِّ عليهم، وتفنيد شبهاتهم، التي بها يبسطون سلطانهم على الفتيان الذين لم يتحصَّنوا من الفقه في الدين بما يحميهم من الوقوع بسهولة في أيدي هؤلاء.

ولقد تحدَّث الكثيرون عن الجهاد، فأساؤوا فَهمه، ولم يعرفوا حقيقته وأبعاده، ولا أهدافه ومراميه، وضاعـت الحقيقة في زحام القيل والقال، وأسـاء الكثيرون إلى الإسـلام وإلى الأمـة، وإلى الحضـارة والتراث والتاريخ.

تناول المودودي وقطب لقضية الجهاد:

والمشكل في كثير من قضايانا العلمية والفكرية أنَّ بعضًا من علمائنا ودعاتنا يتبنَّـون أحد الآراء في المسـألة، وربما كان الرأي المشـهور، ويعتبرونه هو الإسـلام، ويجعلون دفاعهم عنه دفاعًا عن الإسـلام ذاته، ويعدُّون مخالفيهم فيه كأنَّهم هم خصوم الإسلام، ويُصوِّبون إليهم سهام الطعن والتجريح المسمومة. والحق أنَّها وِجهات نظر لا أكثر، فلا يجوز أن يتحوَّل البحث فيها إلى معركة يـدور فيها القتال، ويقع فيها الفريقان أسرى وجرحى وقتلى!

وهذا ما رأيتُه في تناول المفكرَيْـن الكبيرَيْن أبي الأعلى المودودي وسيد قطب رحمهما الله، لقضية الجهاد، برغم حبِّي واحترامي الكبيرين لكليهما، لما بذلاه في سـبيل الإسـلام، لكنَّهما إذا تبنَّيا قضية، تحمَّسا تحمُّس المحامين الكبار للدفاع في القضايا الشهيرة، وصالا وجالا، بكلِّ

QaradawiBooks.com

ما يملكان من قدرة وبيان. وهما على كلِّ حال مأجوران في اجتهادهما، أصابا أم أخطآ، وهذه من روائع الإسلام حقًّا.

منهجي في هذا الكتاب:

ومنهجي في هذا الكتاب يقوم على جملة عناصر أساسية:

أولًا: الاعتماد أساسًا على القرآن:

الاعتماد أساسًا على نصوص القرآن الكريم، فهو المصدر الأول للإسلام، الذي لا ريب فيه ولا خلاف عليه، وقد ثبت ثبوتًا قطعيًّا بالتواتر اليقيني، محفوظًا في الصدور، متلوًّا بالألسنة، مكتوبًا في المصاحف، وهذا ممَّا لا خلاف فيه بين أحدٍ من الأمة.

وهو الذي نستمدُّ منه الدليل على حُجِّيَّة جميع المصادر الأخرى، حتى السُّنَّة النبوية نفسها، فيُستدلُّ بآيات القرآن الكريم على حُجِّيَّتها.

ونفهم هذا القرآن في ضوء أساليب اللغة العربية، بحقيقتها ومجازها؛ لأنَّ الله أنزله ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، مُراعين السباق والسياق، غير متعسِّفين ولا متكلِّفين، جامعين بين النصوص بعضها وبعض، موقنين بأنَّ هذا الكتاب يُصدِّق بعضه بعضًا، ويُفسِّر بعضه بعضًا: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. مؤمنين بأن القرآن كتاب مبين، مُيَسَّر للذكر والفَهم، وما قيل: إنَّه حمَّال أوجُه. فهذا بالنسبة للمتشابهات فيه، وهي القليل، أمَّا الآيات المحكمات البيِّنات فهي الأكثر، وهي الأصل، ولهذا سمَّاها القرآن «أم الكتاب». أي: أصله ومعظمه، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ

QaradawiBooks.com

﴿وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧]. ولهذا كان منهجنا أبدًا ردَّ المتشابهات إلى المحْكمات، في حين رأينا منهج «الزائغين» ترك المحكمات البيِّنات، والتمسُّك بالمتشابهات[١].

مؤمنين كذلك بأنَّ كلَّ نصٍّ في المصحف إنَّما أنزله الله تعالى ليهتدي عباده بهداه، ويعملوا بموجبه، كما قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ﴾ [الأعراف: ٣]، ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، ﴿أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

ومن هنا كان منهجنا: أنَّ الأصل الثابت في ذلك أنَّ كلَّ ما في المصحف معمول به غير منسوخ ولا مُلْغًى؛ لأنَّ ما ثبت باليقين لا يُزال بالشكِّ. ولهذا توقفنا طويلًا عند قول مَن قال: إنَّ هناك آية في القرآن سمَّوها آية السيف نسخت مئة وأربعين آية أو أكثر في القرآن! وناقشنا هذه الدعوى، وأبطلناها بالأدلَّة، متسائلين: أين آية السيف هذه؟ فقد اختلفوا في تعيينها أيُّ آيةٍ هي؟ وقد أبطلنا بالأدلة كلَّ ما ادَّعوه أنَّه آية السيف.

بل اضطرَّنا الموقف أن نناقش فكرة النسخ التي اشتهرت بين العلماء، ولا سيما النسخ في القرآن، وهي فكرة بعيدة الأثر، شديدة الخطر، إذا أُخِذَت مُسلَّمة، وصُدِّقت كلُّ دعوى فيها دون تمحيص ولا تحقيق، وخصوصًا أنَّ كثيرًا من السلف كانوا يُسَمُّون ما عُرف بعد ذلك بتخصيص العام، وتقييد المطلق، وبيان المجمل، ونحو ذلك: نسخًا؛ إذ

(١) انظر كتابنا: كيف نتعامل مع القرآن صـ ٤٣ ـ ٤٨، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٤، ٢٠٠٥م.

QaradawiBooks.com

لم يكن مصطلح النسخ ـ كما عُرف عند المتأخِّرين ـ قد استقرَّ عندهم. ومَن قرأ ما جاء عن السلف في ذلك، تبيَّن له الأمر بوضوح.

ومن حقِّ كتاب الله علينا أن نقول لكلِّ ما بين دفتيه: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾. وألَّا نضرب بعضه ببعض، أو نأخذ بعضه ونعرض عن بعض، فنكون ـ بوجهٍ ما ـ على نحو ما كان بنو إسرائيل الذين وبَّخهم الله تعالى بقوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥]. وقد قال الله تعالى لرسوله: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

ثانيًا: اعتماد السُّنَّة الصحيحة:

الاعتماد على السُّنَّة الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ من قوله وفعله وتقريره، التي جاءت بها الأحاديث التي صحَّ سندها، بلا انقطاع، ولا شذوذ، ولا عِلَّة، ولا تُعارِضُ ما هو أقوى منها وأثبت؛ من القرآن أو من أحاديث أخرى، أو من منطق العلم والعقل، بحيث تكون مُبيِّنة لما نزل به القرآن، لا مُعارضة له، وتسير في ضوء ما أنزل الله من الكتاب والميزان.

ونحن نرحِّب بكلِّ ما صحَّ عن رسول الله ﷺ في بيان القرآن، فهو المكلَّف من ربِّه ببيان ما نزَّله الله عليه، كما قال ﷻ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فلا نعتمد على حديث ضعيف في سنده، وإن صحَّحه بعض المشاهير، كما لا نعتمد قاعدة التقوية بكثرة الطرق والشواهد بإطلاق،

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

ولا سيما في الأمور الكبيرة التي تتعلَّق ببيان موقف الإسلام من قضايا خطيرة، مثل علاقته بالأمم الأخرى أهي السِّلم أم الحرب؟

ولهذا ضعَّفنا حديث: «**بُعثتُ بالسيف**»[١]، الذي اشتهر لدى القائلين بوجوب محاربة العالم كلِّه. ضعَّفناه سندًا، وضعَّفناه متنًا.

واضطرَّنا هذا ومثله أن نرجع إلى علم الرجال، وأقوال أهل الجرح والتعديل، وهذا أمر لا يستغني عنه فقيه يريد أن يجتهد لعصره ومشكلات زمانه وقضايا أمَّته والعالم من حوله.

ولقد نادينا منذ عقود بضرورة الوصل بين الفقه والحديث، فلا يستغني المحدِّث عن الفقه، ولا يستغني الفقيه عن الحديث، وقد قال بعض كبار السلف: لو كان الأمر بيدنا لضربنا بالجريد فقيهًا لا يشتغل بالحديث، ومُحدِّثًا لا يشتغل بالفقه[٢].

ولهذا التزمنا أن نُخرِّج كلَّ حديث نورده في كتابنا هذا، ونُبيِّن درجته من حيث الصَّحة والضعف، أو القَبول والردُّ، سالكين أقصر السبل، ومعتمدين أوجز العبارات في ذلك، حتى لا نثقل الكتاب بتطويل التخريج، كما يفعل بعض المؤلِّفين، وهذا فيما عدا ما اقتضاه الموقف من إسهابٍ لا بدَّ منه.

كما نُعنَى بتخريج آثار الصحابة وتابعيهم من مصادرها الأصلية، التي اهتمَّت بنقل أقوالهم بأسانيدها، مثل: المصنف لعبد الرزاق الصنعاني،

---

(١) سيأتي تخريجه والكلام عليه في الفصل الخامس من الباب الثالث.

(٢) أثر منسوب إلى سفيان الثوري وابن عيينة وعبد الله بن سنان. انظر: لواقح الأنوار القدسية في العهود المحمدية للشعراني صـ ٢٣، تحقيق نواف الجرّاح، نشر دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

QaradawiBooks.com

والمصنف لابن أبي شـيبة، وكتب الطحاوي والبيهقـي وابن عبد البر، وغيرها.

فتوثيق النقول أصل أصيل فـي منهجنا، معتمديـن أعلى المصادر وأوثقها، غير مكتفين بمرجع فرعي أو هامشـي أو تجميعي، مع إمكان الرجوع إلى المصادر الأصلية والعليا.

وإذا وجد القارئ في كتابي هـذا حديثًا ضعيفًا، فليس للاحتجاج به أو الاعتماد عليه، إنَّما قد يكون لمجرَّد الاسـتئناس بـه، والعمدة أدلة أخرى، وقد يكون منقولًا عن الغير في سياق النقول ومناقشتها، أو غير ذلك[1].

ومن هنـا عُنينا بكتب أحاديـث الأحكام وشـروحها، مثل: «عمدة الأحكام» للمقدسـي، وشـرحه لابن دقيق العيد «الإحـكام»، و«العدَّة» للصنعاني عليه، وكتاب «منتقى الأخبار» لابن تيمية عبد السلام جد شيخ الإسلام، وشرحه «نيل الأوطار» للشوكاني، و«بلوغ المرام» للحافظ ابن حجر، وشرحه «سبل السلام» للصنعاني، و«شـرح معاني الآثار» للإمام الطحاوي الحنفي، وكذلك «مشـكل الآثار» له، وكتب الحافظ البيهقي وبخاصة «السنن الكبرى»، و«التمهيد» و«الاستذكار» لابن عبد البر.

ثالثًا: الاغتراف من بحر الفقه كله:

الانتفاع بكنوز الفقه الإسلامي، والاغتراف من بحاره الزاخرة، دون تحيُّز لفقه مذهبٍ دون مذهب، ولا انغلاق على إمام دون إمام.

(١) لمزيد معرفة بموقفنا من السنة أحيل القارئ إلى كتابي: كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية، نشر دار الشروق، القاهرة.

QaradawiBooks.com

بل نعتبر هذه التَّرِكة الكبرى مِلْكًا لكلِّ باحث، يغوصُ في أعماقها، ويطَّلع على خباياها، وينقِّب في زواياها، مقارنًا بين قول وقول، وبين دليل ودليل، دون تعصُّب لرأي، أو تقليد دائم لمذهب. بل قد نأخذ مرَّة برأي أبي حنيفة، وثانية برأي مالك، وثالثة ورابعة وخامسة برأي الشافعي أو أحمد، أو داود، بل قد نخرج في بعض الجزئيات، عن المذاهب السُّنية إلى مذهب الزيدية أو الجعفرية أو الإباضية إذا وجدنا الحلَّ فيها. وقد نأخذ ببعض المذاهب المُنقرضة، مثل: مذهب الأوزاعي أو الثوري أو الطبري.

بل قد نخرج عن المذاهب كلِّها إلى الساحة الرَّحبة لفقهاء الصحابة والتابعين والأتباع، ممَّن ليس لهم مذهب متبوع، كالخلفاء الراشدين، وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعائشة ومعاذ وأبي بن كعب وزيد بن ثابت، وغيرهم من الصحابة ﷺ، وتلاميذهم من أمثال مَن عُرفوا بالفقهاء السبعة في المدينة، وغيرهم بمكة والكوفة والبصرة ومصر والشام وسائر الأمصار التي تفرَّق فيها الصحابة وتلاميذهم. مثل: سعيد بن المسيب وسعيد بن جُبير وعكرمة ومجاهد وعطاء وطاوس والحسن البصري وابن سيرين وعلقمة والأسود ومسروق والنَّخَعي والليث بن سعد وغيرهم.

ننتفع بتراث الفقه الإسلامي بشتَّى مدارسه، بمصادره وكتبه، وخصوصًا ما عُني منها بالاستدلال. ولذا نُعنى بكتب الفقه المقارن أكثر من غيرها، مثل: «المحلَّى» لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، و«الاستذكار» لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، و«المغني» لابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، و«بداية المجتهد» لابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)، وغيرها.

QaradawiBooks.com

ونناقش الأقوال مقارنين بينها، مناقشـــة علمية موضوعية هادئة، ولا تهولنا شـــهرة أصحابهـــا وعُلو كعبهم فـــي مجال العلم ومجـــال الزهد والتقوى أن نضعها على مشـــرحة التحليل والنقد، ونُقـــوِّي أو نُضعِّف، ونختـــار أو نَدَع، وَفْقًا لمعاييـــر الترجيح العلمي، وحســـبما يتراءى لنا، ويبلغه اجتهادنا، بعد التحرِّي والبحث واســـتفراغ الوسع، فلا ندَّعي أنَّ رأينا دائمًا هو الصواب الذي لا يحتمل الخطأ، وأنَّ رأي غيرنا هو الخطأ الذي لا يحتمـــل الصواب. بل نقول ما قـــال أبو حنيفة رضي الله عنه: هذا رأينا، فمَن جاءنا بأحسن منه قبلناه[1]. ونحمد الله سبحانه أنَّنا وجدنا ـ بلا افتعال ولا تكلُّف ـ في مصادر شريعتنا، وفي فقه أئمتنا الكبار، وفي أقوال سلفنا ـ منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم ـ ما يشـــدُّ أزرنا في اجتهاداتنا ومواقفنا العلمية؛ وخصوصًا ما خالفْنا فيه الرأي المشهور أو قول الجمهور.

وقد أمدَّنا الله بعونه وتأييـــده لتصحيح بعـــض المفاهيم المغلوطة، والآراء التي ســـادت قرونًا، وفهمها الناس على غير وجهها، ولا ســـيما حول ما اشـــتهر بين الفقهاء أنَّ فرضًا على المسلمين ـ فرض كفاية ـ أن يقاتلوا غير المسلمين، ولو كانوا مسالمين لهم، حَسَني الرأي في دينهم، وأن يغزوهم في عقر دارهم، وهو ما يسمُّونه جهاد الطلب، وبيَّنا بالأدلة المراد بذلك، وبماذا يؤدَّى فرض الكفاية، ولا سيما في عصرنا.

وفي تتبُّعنا لآراء الفقه الإســـلامي، لا نقتصر على أقوال المتأخِّرين، من شُرَّاح المتون الشـــهيرة في المذاهب، والمُحشِّين عليها، وما بها من تفصيلات وتفريعات لا توجد في كتـــب المتقدِّمين، كما لا نقتصر على

(١) إعلام الموقعين (٦٠/١)، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

QaradawiBooks.com

كتب المتقدِّمين على ما فيها من أصالة ويُسْر، بل نجمع بينهما، ونستفيد ممَّا في كلتيهما من علم وهدى ونحن في هذه وتلك نسترشد بأقوال الفقهاء، ونرى أنَّها منارات تهدي الباحثين، وتضيء لهم الطريق، وليست أغلالًا تكبِّل تفكيرهم، أو تقيِّد حركتهم.

كما نرفض الرأي الذي يرى الاستغناء عن الفقه كلِّه، والبَدء من جديد بالرجوع إلى النصوص وحدها، وطرح هذه المعرفة التراكمية الضخمة. وقد رددنا على هذا الرأي، وبيَّنا ضعفه في كتابنا «الاجتهاد في الشريعة الإسلامية»[(١)].

إنَّنا نؤمن أنَّ الشريعة الإسلامية ليست هي الفقه الإسلامي، فالشريعة وحي الله، والفقه عمل العقل الإسلامي في استنباط أحكام الشريعة، ولكنَّ الشريعة لا توجد إلَّا داخل الفقه الإسلامي، أعني مجموع الفقه الإسلامي، وليست الشريعة معلَّقة في الهواء كما يتوهَّم بعض الناس.

كما نؤمن أنَّ الفقه الحقَّ ليس هو النقل من الكتب، فإنَّ الكتب تمثِّل عصرها وبيئتها. بل الفقه الحقُّ اجتهاد الفقيه لزمانه ومكانه وعالمه، كما اجتهد السابقون لزمانهم ومكانهم وعالمهم، وليس كلُّ ما صلح لعصر يصلح لغيره، ولا كلِّ ما صلح لبيئة يصلح لغيرها، ولا سيما أنَّ التغيُّر في زماننا صار شيئًا كبيرًا جدًّا، وسيأتي مزيد بحث لذلك في عنصر «الربط بالواقع المعاصر»[(٢)].

---

(١) انظر كتابنا: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية صـ ٢٤٧، نشر دار القلم، الكويت، ط ٣، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

(٢) من عناصر منهجي في هذا الكتاب.

QaradawiBooks.com

رابعًا: المقارنة بين الإسلام وغيره من الأديان والقوانين:

ولا نكتفي في المقارنة والموازنة بين المذاهب والآراء داخل الفقه الإسلامي ومدارسه، بل قد نقارن بين فقه الشريعة الإسلامية كلِّها والقوانين الوضعية الغربية، لنبيِّن مدى أصالة الشريعة، ورسوخ أصولها، ومتانة قواعدها، واستقلالها عن غيرها، وجمعها بين المثالية والواقعية، وبين الربانية والإنسانية.

كما نوازن أحيانًا بين شريعة الإسلام كما تجلَّت في مصادرها، ولا سيما القرآن الكريم، وما جاء في الشرائع السماوية الأخرى، التي حُرِّفت كتبها وبُدِّلت، كما في شريعة التوراة، وما جاء فيها عن القتال من أحكام تقشعرُّ من قسوتها الأبدان، وهذا ما جعلنا نرجع إلى «الكتاب المقدس» عند النصارى بعهديه: القديم المتضمِّن أسفار التوراة الخمسة وملحقاتها، والجديد المتضمِّن الأناجيل الأربعة وتوابعها. حتى لا نرسل القول على عواهنه دون توثيقه.

وقد تبيَّن لنا بالدليل القاطع ـ كما سنذكر بعدُ بتفصيل ـ أنَّ شريعة الإسلام في الجهاد شريعة العدل والرحمة والإحسان، وأنَّ الحرب فيها تحكمها القِيَم الأخلاقية في كلِّ جوانبها ومجالاتها، فلا يُقتَل فيها إلَّا مَن يقاتِل، ولا تُقتَل امرأة، ولا طفل، ولا شيخ هرم، ولا راهب في صومعته، ولا حرَّاث في أرضه، ولا تاجر في متجره، ولا يُشهَر السيف إلَّا على المحارِبين، وأنَّ يد المسلمين ممدودة أبدًا لمَن جنح إلى السلم، حتى بعد الحرب، إلى آخر ما هو معروف من أحكام القتال في الإسلام؛ بخلاف ما جاء في التوراة بالنسبة للمدن البعيدة إذا فتحها اليهود وانتصروا على أهلها، فأمر التوراة إليهم: أن اضربوا جميع ذكورها بحدِّ السيف! لم يُستثنَ طفلٌ صغير، ولا شيخٌ كبير!

QaradawiBooks.com

أما المدن القريبة ـ التي يطلق عليها الشـرَّاح أرض الموعد، ويعنون بها أرض فلسـطين ـ فهذه إذا دخلهـا اليهود وفتحوهـا، فأوامر التوراة الصريحة المباشـرة إليهم: أن أبيدوها عن بَكرة أبيها، لا تَسْـتَبْقوا فيها نَسَمَة حيَّة[1]. ومعنى هذا: الاستئصال الكامل!

خامسًا: الربط بالواقع المعاصر:

ربط الفقه بالواقع المعاصر الذي تعيشه الأمة، ويعيشه العالم، فإنَّما جُعل الفقه ليحلَّ مشكلات الفرد المسلم، والأسرة المسلمة، والجماعة المسلمة، والأمة المسـلمة، والدولة المسلمة، بأحكام الشريعة السمحة، فهو يبحث عن طبٍّ أو دواءٍ لأمراض المسـلمين من صيدلية الشـريعة الغرَّاء، لا من خارجها، ويجيب عن أي سـؤال يطرحه الفرد أو الجماعة فيما يتَّصل بالدِّين والحيـاة، والفقه هو الذي يقود المسـيرة الحضارية للأمة على نور أحكام الشريعة الغرَّاء.

والفقيه الحقُّ هو الـذي يُزاوج بين الواجب والواقـع، كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[2]، فلا يعيش فيما يجب أن يكون، مُغْفِلًا ما هو كائن.

ليس الفقيه هو الذي يعيش في برجٍ عاجـيٍّ، أو في صومعة منعزلة عن الخلق، غريقًا في كتبه ومطالعاته، غائصًا في الماضي ومشـكلاته، بعيدًا عن العصر وتيَّاراته، والواقع ومعضلاتـه، والعالم وأدوائه وآفاته، والمجتمع من حوله وتأوُّهاته وتطلُّعاته.

---

(١) انظر: الفصل الرابع: الجهاد بين شـريعة التوراة وشـريعة القرآن، في الباب الرابع من هذا الكتاب: أهداف الجهاد القتالي في الإسلام.

(٢) إعلام الموقعين (١٦٩/٤).

QaradawiBooks.com

التفريق بين الثوابت والمتغيِّرات في قضية الجهاد:

إنَّ على الفقيه المسلم في عصرنا إذا تحدَّث عن الجهاد أو القتال أو الحرب أن يدرك حقيقة التغيُّرات الكبيرة والجذرية في هذا المجال على مستوى العالم، ولا بدَّ له لكي يصدر حكمًا شرعيًّا قويمًا أن يفرِّق بين الثوابت والمتغيِّرات.

فممَّا لا ريب فيه أن هناك ثوابت في هذه القضية؛ مثل إقرار «سنة التدافع» التي قرَّرها القرآن في دفع الله الناس بعضهم ببعض.

ومثل: أنَّ الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هي السلم، وأنَّ الحرب عارضة، تُكتب على المسلمين وهي كره لهم.

ومثل: أنَّ الأصل في الدعوة إلى الإسلام الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن.

ومثل: فرضية إعداد القوة المستطاعة لإرهاب أعداء الله وأعداء الأمة.

ومثل: وجوب قتال الذين يقاتلون المسلمين، وتحريم الاعتداء عليهم بقتل مَن لا يستحقُّ القتل. وكذلك وجوب القتال لإنقاذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.

ومثل: رعاية أخلاقيات الحرب إذا اضطرَّ المسلمون إليها، فلا تُقتل امرأة ولا طفل ولا شيخ، ولا يُهدم بناء، ولا يُقطع شجر.

ومثل: استبقاء روح القوة والبذل والتضحية في الأمة باستمرار، وتربية أبناء الأمة على ذلك، مع الدعوة إلى السلام والتسامح، والجنوح إلى السلم متى جنح العدو لها.

QaradawiBooks.com

ومثل: احترام المعاهدات مع الأعداء ووجوب الوفاء بها.

ولكن هناك متغيِّرات حدثت في العالم، منها: استنكار الحروب والنفور منها ومن مُشعليها.

ومنها: الرغبة في السلام والتعايش السلمي مع المخالفين.

ومنها: ظهور مواثيق دوليَّة أصبحت موضع احترام العالم كله في الجملة، مثل: ميثاق حقوق الإنسان، وميثاق الأمم المتحدة، وغيرهما.

ومنها: ظهور مؤسسات دولية اعترف بها العالم وشارك فيها، مثل «هيئة الأمم المتحدة»، و«مجلس الأمن الدولي»، و«محكمة العدل الدولية»، وهيئة «اليونسكو» وتوابعها.

ومن آثار ذلك: وجوب احترام سيادة الدول الإقليمية، ووجوب حلِّ النزاع بين الدول بالطرق السلمية، وتحريم استعمال أنواع معينة من الأسلحة.

ومنها: ظهور اتفاقيات دولية، مثل اتفاقية إلغاء الرِّق من العالم، واتفاقية جنيف بشأن الأسرى.

ومنها: تغيُّر طبيعة الحرب ذاتها، فلم تعد مبارزةً بين بطلين، ولا قتالًا بين صفَّين متقابلين، بل اتَّسعت ساحة الحرب بحيث تشمل الوطن كلَّه، أو الأوطان المشاركة كلها، بل قد تصيب غيرهم. واتَّسع مفهوم السلاح وتطوَّر وتنوَّع؛ دبابات في البرِّ، وغوَّاصات في البحر، وطائرات في الجو. وهذه كلُّها تتغيَّر وتتطوَّر من حين لآخر، فتخترع أسلحة جديدة تلغي القديمة، وأصبحت هناك أجيال من الأسلحة المتطوِّرة التي لم تخطر لأحدٍ على بال. وغدت قدرة السلاح فائقة وواسعة؛ صواريخ

QaradawiBooks.com

موجَّهة، وقنابل ذكية، وطائرات بلا طيار، وهناك ما يسمَّى أسلحة الدمار الشامل؛ النووية والكيماوية والبيولوجية، وهي لا تُبقي ولا تذر.

وهذا ما جعلنا نناقش قضية الجهاد العسكري بأمانة وصراحة وحَسْم، كما يجسِّدها عصرنا، وما تفرزه من آثار وتَبِعات، على المستوى المحلي، وعلى المستوى الإقليمي، وعلى المستوى العالمي، واضعين نُصْب أعيننا رُؤى الفئات المختلفة كلها للجهاد، من الغلاة والجفاة والمعتدلين.

ولقد وُفِّقنا بحمد الله وتوفيقه أن وجدنا في مصادرنا الأصلية: في قرآننا، وسنَّة نبيِّنا ﷺ، وفي أقوال أئمتنا منذ عهد أصحاب رسول الله، ومَن بعدهم من أكابر فقهاء الأمة؛ ما يحلُّ كلَّ إشكال، ويُجيب عن كلِّ سؤال، ويجعلنا نعيش في عصرنا وفي عالمنا بكلِّ قوة وبكل تَجَاوب، غير غرباء عنه، ولا دخلاء عليه، بل مشاركين فيه، متفاعلين معه، بل سَبَّاقين إلى خيره، غير متكلِّفين ولا متعنِّتين.

نستطيع ـ في ظلِّ إسلامنا وقُرآننا وسُنَّة رسولنا ـ أن نعيش في عالم ينادي بالسلام لا الحرب، وبالأمان لا الخوف، وبالتَّسامح لا التعصُّب، وبالحُبِّ لا الكراهية، وبالحوار لا الصدام، وبالتعارف لا التناكر.

نستطيع أن نعيش مع الأمم المتحدة، والقوانين الدولية، ومواثيق حقوق الإنسان، والرفق بالحيوان، وجماعات حماية البيئة والخُضْرة، ولا عجب، فقد كنا السبَّاقين إلى تأسيس القوانين الدولية، وإلى رعاية حقوق الإنسان، ولا سيما الضعفاء والمعُوقين، والرحمة بالحيوان، ورعاية البيئة بكل مكوناتها، ورعاية التوازن الكوني[1].

(١) راجع كتابنا: رعاية البيئة في شريعة الإسلام، نشر دار الشروق، القاهرة.

QaradawiBooks.com

الحق أنَّنا وجدنا مشكلتنا الأولى والكبرى مع إخواننا المتشدِّدين والمتصلِّبين، الذين أغلقوا على أنفسهم النوافذ، وأصرُّوا على وِجهة نظر واحدة، وتعصَّبوا لها وحدها، لا يريدون النظر في غيرها، ولم يحاولوا يومًا أن يمتحنوا ما عندهم من فكرة توارثوها، ويتَّهمون كلَّ مَنْ يريد زحزحتهم عنها في دينه وإيمانه، ناهيك بعلمه وفقهه، آفتهم أنَّهم يَحْيَون في الماضي لا في الحاضر، وفي الكتب لا في الواقع.

سادسًا: تبني منهج الوسطية:

لقد تبنَّينا في هذا الكتاب ـ كما في كلِّ كتبنا وبحوثنا ـ المنهج الذي وفَّقنا الله إلى اختياره وترجيحه في الدعوة والتعليم والإفتاء والبحث والإصلاح والتجديد، وهو منهج الوسطية والاعتدال، الذي يجسِّد قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقوله سبحانه: ﴿ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۞ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ﴾ [الرحمٰن: ٨، ٩]، وهو المنهج الذي يمثِّل ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] الذي ندعو الله أن يهدينا إليه في صلواتنا كلَّ يوم.

ومن معالم هذا المنهج في الفقه والفَهم والاجتهاد: أن نجدِّد الدين من داخله، وأن نجتهد لحياتنا وعصرنا، كما اجتهد أئمتنا السابقون لحياتهم وعصرهم، وأن نستمدَّ من حيث استمدُّوا، وأن نفهم النصوص الجزئية في إطار المقاصد الكلية، وأن نردَّ المتشابهات إلى المُحكمات، والظنيَّات إلى القطعيَّات، والجزئيَّات إلى الكُليَّات، وأن نُشَدِّد في الأصول ونُيسِّر في الفروع، وأن نلائم بين ثوابت الشرع ومتغيِّرات العصر، وأن نصل النقل الصحيح بالعقل الصريح، وألَّا نتعصَّب لرأيٍ قديم، ولا نتعبَّد لفكرٍ جديد، وأن نتمسَّك بثبات الأهداف ومرونة

QaradawiBooks.com

الوسائل، وأن ننتفع بكلِّ قديمٍ نافعٍ كما نرحِّب بكلِّ جديدٍ صالح، وأن نستلهم الماضي ونعايش الحاضر ونستشرف المستقبل، وأن نلتمس الحكمة من أيِّ وعاءٍ خرجت، وأن نعرض ما عند غيرنا من مُنْجزات على ما عندنا من أصول وقِيَم، فنأخذ ما يوافقنا، ونَدَع ما لا ينفعنا، إلى آخره.

على هذا النهج سرنا في بحثنا وفي اجتهادنا وترجيحنا، وكان من توفيق الله عزَّ وجل لنا أن اتَّضحت لنا محجَّة الإسلام، وبَدَتْ لنا بيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلَّا هالك.

مَن يحتاج إلى هذه الدراسة؟

إنَّ هذا الكتاب، أو هذه الدراسة ـ التي تعبتُ فيها مباشرةً وقصدًا لعدَّة سنوات، وتعبتُ فيها بصورة غير مباشرة لعقود من السنين ـ يحتاج إليها الكثيرون، ليصحِّحوا موقفهم، ويُصحِّحوا فَهمهم من قضايا كثيرة.

وليس عجيبًا أن يغيِّر الإنسان موقفه أو رأيه في قضية من القضايا، بناءً على دراسة أو قراءة، بل هذا هو شأن الإنسان الحر التفكير الذي سلم من التعصُّب والانغلاق. وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رسالته لأبي موسى: لا يمنعنَّك قضاء قضيتَ فيه اليوم فراجعتَ فيه رأيك، فهُديتَ فيه لرشدك أن تراجع فيه الحقَّ؛ فإنَّ الحقَّ قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحقِّ خير من التمادي في الباطل[1].

ولا غرو أنْ غيَّر كثير من الأئمة والفقهاء الكبار آراءهم لأسباب شتَّى، حتى رُوي عن بعضهم في المسألة الواحدة أقوال عدَّة، ربما بلغت

(١) انظر: إعلام الموقعين (١/٦٧، ٦٨)، رسالة عمر لأبي موسى.

QaradawiBooks.com

العشرة أو زادت، كما في مذهب الإمام أحمد. وقد رأينا الإمام الشافعي يغيِّر مذهبه بعد أن استقرَّ في مصر في مسائل كثيرة، ولهذا يعرف عند الشافعية: قال في القديم، وقال في الجديد.

غير مرخصة للطباعة

١ ـ الشرعيون:

أول مَن يحتاج إلى هذه الدراسة هم علماء الشرع، ورجال الفقه؛ لأنَّ أكثرهم كوَّنوا في رؤوسهم مفاهيم رسخت، وثقافة تُوُورِثَت: أنَّ الجهاد فرض كفاية على الأمة، وأنَّ من هذا الفرض غزو بلاد الكفار كلَّ سَنَةٍ مرَّةً على الأقلِّ، وإن لم يظهر منهم شيء ضدَّنا، بل مدُّوا إلينا يد المصالحة والمسالمة. وإن كان هذا الرأي يعارض آيات كثيرة صريحة في القرآن، ولكنَّ هذه الآيات ـ كما أشرنا من قبل ـ بطل مفعولها في نظرهم؛ لأنَّها منسوخة!!

وهناك كثير ممَّا كتبه الفقهاء إنَّما يعبِّر عن زمنه وبيئته، ولا يسنده قرآن ولا سُنَّة صحيحة، مثل عدم بناء الكنائس لأهل الذمَّة أو ترميمها، ومثل تمييزهم بملابس خاصَّة، ونحو ذلك.

وهذا كلُّه لا يلزم الفقيه المعاصر؛ إنَّما الذي يلزمه محكمات القرآن والسُنَّة، وما أجمعت عليه الأمة بيقين، إجماعًا لا يستند إلى مجرد مصلحة ظرفية يتغيَّر الحكم بتغيُّرها.

إنَّنا بهذه الدراسة نقدِّم لهؤلاء الشرعيين فقهًا جديدًا أصيلًا، يستمدُّ أصالته من كتاب الله، ومن صحيح سُنَّة رسول الله، ومن تراث هذه الأمة، كما يستمدُّ جِدَّته من التفاعل مع هذا العصر، وقراءة الواقع المعيش، وما في عالمنا من إنجازات هائلة، ومن انحرافات هائلة كذلك. والفقه

QaradawiBooks.com

الحقيقي أو الاجتهاد الحقيقي إنَّما هو تفاعل بين النصِّ الشرعي والواقعة المعروضة، وعقل الفقيه الذي يتأثَّر قطعًا بزمانه ومكانه وعالمه.

٢ ـ الحقوقيون:

وكذلك يحتاج إلى هذه الدراسة علماء الحقوق والقانون الدولي، الذين كوَّن كثير منهم فكرته عن الإسلام وشريعته، وخصوصًا بشأن الجهاد والحرب والسلم، اقتبسوها ممَّا هو شائع في الكتب، وما هو دائر على الألسنة والأقلام. وحق لهم، ما دام علماء الشريعة أنفسهم مشوَّشين من هذه الناحية، فكيف بغيرهم؟

ومن هؤلاء القانونيين أناس يطلبون الحقيقة، فإذا بُيِّنت لهم بأدلَّتها، ومن مصادرها ومن أهلها، فما أقرب ما يستجيبون لها، ويقبلون عليها، وينوِّهون بها، بل أرى بعض هؤلاء أسرع إلى الاقتناع والرجوع إلى الحقِّ من بعض المنتسبين إلى الشرع، الذين يغلب الجمود على كثيرٍ منهم.

٣ ـ الإسلاميون:

كما يحتاج إلى هذه الدراسة ـ أكثر من غيرهم ـ الإسلاميون، وأعني بالإسلاميين الجماعات الإسلامية المختلفة، التي تعمل لنصرة قضايا الإسلام، وهي التي يسمِّيها مَن يسميها جماعات الإسلام السياسي!! والتي ينضوي تحت لوائها غالبًا شباب الصحوة الإسلامية في شتَّى الأقطار، داخل العالم الإسلامي وخارجه، فهذه الجماعات على اختلاف نزعاتها واتجاهاتها، ما بين معتدل ومتطرِّف أحوج ما تكون إلى هذه الدراسة؛ وخصوصًا مَن عُرفوا باسم «جماعات العنف» التي تنسب نفسها أو ينسبها الناس إلى الإسلام، وهي الجماعات التي اتَّخذت العنف

QaradawiBooks.com

واستخدام القوة العسكرية منهجًا لها، وأسَّست لها فقهًا خاصًّا تُعرف به، يستشـــهد بالقرآن الكريـــم والأحاديث التي تُؤيِّد وجهتـــه، ويُعرض عن غيرها من النصوص، التي يعتبرها منسوخة أو مؤوَّلة. كما يستدلُّ بأقوال الفقهاء التي توافقه، وتسند وجهة نظره، مغفلًا ما سواها من الأقوال.

فهذه الجماعات وإن كانت تُتَّهم بالانغلاق على نفســـها، والتعصُّب لآرائها، وعدم نظرها في فقه مَنْ يخالفها؛ مثل جماعة الجهاد، والجماعة الإسلامية، والسلفية الجهادية، وتنظيم القاعدة، وغيرهم، يمكن أن تغيِّر من أفكارها، وتعدِّل من آرائها.

ورأيي أنَّ الإنســـان هو الإنســـان، مهما يتعصَّب وينغلق على نفسه، فلا بدَّ أن يأتي وقت يراجع فيه نفســـه، ويمتحن أفكاره، وخصوصًا إذا خالفه الكثيرون مـــن أهل العلم والفكـــر، ومنهم رجال كبـــار وثقات، فلا ييأس المرء من أن يثوب هذا الإنســـان ـ ولا ســـيما المســـلم ـ إلى رشده، وكثيرًا ما يهديه عقله ـ بنصحٍ من غيره، أو بالتأمل في فكره ـ إلى تغيير موقفه، والرجوع تمامًا عمَّا كانَ عليه.

وهذا ما حدث للإخوة في «الجماعة الإســـلامية» فـــي مصر، الذين أصدروا سلسلة من الكتب تعلن تراجعهم بشجاعة عن أفكارهم القديمة، وتصحيحهـــم لكثير من مفاهيمهـــم. وعلمتُ أنَّ إخوانهـــم من «جماعة الجهاد» أقدموا على مثل ذلك[1].

---

(١) وقد نشـــرت الصحف المصرية في الآونة الأخيـــرة لرمزهم المعروف د. ســـيد إمام، نص (الوثيقة) التي أعلن فيها تراجعه عن أفـــكاره القديمة، وتبنيه لما يعارضها ويضادها، وإن لم يستند فيها إلى أدلة شرعية وموثقة، كما استند إخوانه في الجماعة الإسلامية. والمقام لا يتسع لنقل شيء من بنود هذه الوثيقة ومناقشتها، وقد يتاح لنا ذلك فيما بعد إذا يسَّر الله ﷻ.

QaradawiBooks.com

وكثير من الإخوة في الجزائر من الجماعات المسلَّحة تركوا مواقعهم في الجبل، ونزلوا إلى الأرض، وانضموا إلى الشعب؛ بناءً على قناعات جديدة. ومنهم مَن أعلن أنَّه تأثَّر بآرائي واقتنع بها.

وقد ذكرتُ أنَّ أبناء الجماعة الإسـلامية طفقـوا يقرؤون كتبي، وقد كانت من المحرَّمات عليهم، وبدؤوا ينقلون منها في دراساتهم الجديدة صفحات وصفحات. وهكذا شأن الإنسـان إذا رجع إلى فطرته ورشده، وزال عنه التعصُّب والانغلاق.

ولهذا أحمل أملًا كبيرًا في شباب الجماعات الإسلامية المتشدِّدة أن يتراجعوا عن تصلُّبهم، ويقرؤوا الكتاب بتفتُّح وإنصاف. وسيجدون فيه شيئًا جديدًا يستحقُّ أن يُقرأ وأن يدرس وأن يُناقش.

كما أرى أنَّ المعتدلين من أبناء الصحوة الإسلامية سيستفيدون من هذا الكتاب في ازدياد اقتناعهم بموقفهـم، وأن يبنوا معرفتهم على نور وبصيرة، لا على مجرد التقليد لهذا أو ذاك، وعليهم أن يدرسـوه دراسة جيدة، ويتسـلَّحوا بما فيه من بينات، ليقنعوا الآخرين بالحجَّة والدليل، لا بمجرد القال والقيل.

٤ ـ المؤرخون:

ويحتاج إلى هذه الدراسـة أيضًـا المؤرِّخون، ولا سـيما المعنيُّون بالسيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، والذين قرؤوا غزوات الرسول قراءة غيـر صحيحـة ولا منصفة، واعتبـروا الرسـول ﷺ، هو الـذي ابتدأ المشـركين بالغزو والقتال، كما في غزوة بدر وفتح مكة وغزوة حنين، وابتدأ غزو اليهود فـي مواقعهم وحصونهم، كما فـي بني قينقاع وبني النضير، وهو أيضًا الذي بادر بغزو الروم كما في غزوة تبوك.

QaradawiBooks.com

كما اعتبروا فتوحات الصحابة والراشدين ومَن بعدهم إنَّما كانت ابتداءً من المسلمين لجيران مسالمين لهم، من رعايا فارس والروم.

ولهذا شاع عندهم أنَّ الإسلام لم ينتشر في العالم إلَّا بالسيف والقوَّة، ولم ينتشر بالدعوة ولا بالإقناع ولا بسلوك المسلمين.

فهؤلاء في حاجة ماسَّة إلى أن يُصحِّحوا مفاهيمهم هذه، التي بنَوها على قراءة خاطئة وقاصرة للسيرة والتاريخ، ليعيدوا قراءتها على ضوء ما ذكرناه في هذه الدراسة، مدعَّمًا بأدلَّته، موثَّقًا بمصادره.

٥ ـ المفكرون:

ويحتاج إلى هذه الدراسة رجال الفكر والبحث والتأمُّل، وخصوصًا المهتمِّين بالفكر الإسلامي، وما انبثق عنه من حركات إسلامية، منها المعتدل، ومنها المتطرِّف، وما انبثق عن بعض هذه الحركات من أعمال تتَّسم بالعنف، أو توصف بالإرهاب. ممَّا جعل بعضهم يلصق بالإسلام وحده تهمة العنف والإرهاب، كأنَّ العنف كلَّه إسلامي، والإرهاب كلَّه إسلامي. ومن المؤكَّد أنَّ هذا ليس بصحيح ولا صواب.

سيجد هؤلاء من أهل الفكر والبحث في هذه الدراسة ما يردُّ الأمور إلى جذورها، والفروع إلى أصولها، ويبيِّن أنَّ تعاليم الإسلام الحقيقية أبعد ما تكون عن العنف والإرهاب ـ بمصطلحهم ـ وأنَّ لهذا العنف أسبابًا بعضها خارجي، وبعضها داخلي، وأنَّ دعاة العنف قلَّة بين المسلمين، تُدِينهم الأكثريَّة وتنكر عليهم. ولا سيما أهل السُنَّة والجماعة الذين يعتبرون هذا اللون من الفكر الذي يتَّسم بالغُلو، وتنجم عنه تصرُّفات تتَّسم بالعنف، إنَّما هو ميراث من غلاة الخوارج، الذين ذمَّتهم

QaradawiBooks.com

الأحاديـــث، وحاربهم علـــيٌّ رضي الله عنه وغيره مـــن الخلفـــاء، وعدَّتهم الأمة مبتدعين، منحرفين عن صراط الإسلام المستقيم. بل منهم مَن اعتبرهم في عداد الكافرين المارقين.

غير مرخصة للطباعة

٦ ـ المستشرقون:

يحتاج إلـــى هذه الدراســـة غير المســـلمين من رجال الاستشـــراق والمهتمِّين بالدراسات الإسلامية، سواء كان أساس هذا الاهتمام معرفيًّا، لمجرَّد اكتشاف الحقيقة، أم سياســـيًّا لخدمة أهداف معيَّنة لدولة ما، أو للغرب عامَّة، أم كانت دوافعه دينية، لخدمة الكنيســـة وفكرة «التنصير»، الذي اجتمع رجاله من البروتســـتانت في «كولورادو» ســـنة ١٩٧٨م في صورة مؤتمر هدفه تنصير المسلمين في العالم.

هؤلاء صوَّروا الإســـلام أنَّه خطر على العالم، وسلام العالم، واستقرار العالم، وأنَّ فريضة «الجهاد» فيه تلزم المسلمين أن يحاربوا العالم كلَّه. وقد أثبتت هذه الدراســـة بطلان هذا كله، وأنَّ الإســـلام أعظـــم دين يدعو إلى السلام، ويرغِّب في السلام، ويربي أبناءه على حبِّ السلام، وإفشاء السلام، امتثالًا لأمر الملك القدوس السلام، وابتغاء دخول الجنة دار السلام.

٧ ـ الحِواريون:

كما أنَّ هذه الدراسة يحتاج إليها المهتمُّون بحوار الأديان، أو حوار الثقافات والحضـــارات، فهي في رأيـــي تقدِّم لبنة مهمَّة فـــي بنيان هذا الحوار، الذي يقـــوى حينًا ويضعف حينًا، وينهض حينًـــا ويتعثَّر أحيانًا، نظرًا لقصـــور الرؤية من بعـــض الأطراف لبعض، وغلبـــة العصبية على العقل، وانتصار الفكر الموروث على الفكر الحرّ.

QaradawiBooks.com

ولا يمكن أن يتحاور الناس إذا كان بعضهم يجهل بعضًا، وخصوصًا بالنسبة للمسلمين الذين يُتَّهمون بأنَّهم دعاة عنف، وأنَّهم نشروا دينهم بالسيف، وأنَّ موقفهم أبدًا رفض الآخر. وقد رأينا البابا بنديكت السادس عشر يتبنَّى ذلك في محاضرة له بألمانيا[1]. فلعل هذه الدراسة العلمية الموثَّقة تفتح لهؤلاء صفحة جديدة، وتمكِّنهم من رؤية جديدة، تتغيَّر فيها نظرتهم إلى الإسلام، وإلى أمَّته، وإلى حضارته.

٨ ـ السياسيون:

كما يحتاج إلى هذه الدراسة رجال السياسة وصُنَّاع القرار في العالم، والذين يتَّخذون قراراتهم الهائلة، والتي تتعلَّق بمصاير أمم، وأرواح بشر، ومقدَّرات شعوب، ومقدَّسات أديان، بناءً على تصورات فكرية عندهم لدين لم يعرفوه، ولم يقرؤوا كتابه، ولم يفقهوا سيرة نبيه، ولم يدرسوا تاريخه، ولم يحيطوا بشيءٍ ذي بال عن عقيدته وشريعته، ولواقع أمة كبرى ذات شعوب مختلفة، وأوضاع مختلفة، لم يعطوا لأنفسهم مهلة أن يتفهَّموا هذا الواقع، ويقرؤوه قراءة بصيرة متأنية، منصفة متوازنة، بلا تهويل ولا تهوين، ولا تحريف ولا تزييف.

وممَّا لا شكَّ فيه أن الرئيس الأمريكي «بوش» الابن ومَن معه من المحافظين الجدد، أو اليمين المسيحي المتصهين، حين أعلنوا حربًا كونية على الإسلام وأمته، تحت عنوان الحرب على الإرهاب، كان هذا القرار السياسي نتيجة لتصوُّر خاطئ عن الإسلام، وعن حقيقة الجهاد فيه، وأنَّ فئة قليلة فهمت الجهاد على غير وجهه، ووضعته في غير

(١) رددنا عليه ردًّا علميًّا موثَّقًا في كتابنا: البابا والإسلام، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، فليراجع.

QaradawiBooks.com

موضعه، وأنَّ من أكبر أسـباب غلوِّها وتجاوزهـا: المظالم الكبيرة التي وقعت على المسلمين من الغرب عامَّة، ومن أمريكا خاصَّة.

غير مرخصة للطباعة

٩ ـ العسكريون:

وإذا كان السياسـيون محتاجيـن إلى هـذه الدراسـة، ليكوِّنوا رأيًا صحيحًا نيِّرًا عن الجهاد، فكذلك يحتاج إليها العسكريون من المسلمين وغير المسلمين.

فمَن فهم الجهاد على غير حقيقته من قادة العسكريِّين الغربيِّين، مثل رجال البنتاجون في أمريكا، وأكثر الجنـرالات في أوربا، بل في العالم كلِّه للأسف الشديد، فعليه أن يقرأ هذا الكتاب، وعلينا أن نترجمه لهم، ونقرِّبه إليهم بلسانهم لنبيِّن لهم حتى يفهموا. وكثير منهم إذا رأى المنطق أمامه ناصعًا خضع له، ولم يسـتطع أن يكابر، حتى لو كابر أمام الناس سينهزم أمام نفسه. وهذا مكسب كبير.

وهذا ليـس مقصورًا على العسـكريين الأجانب، فكثيـر من قادتنا العسكريين في بلادنا، ومن بني جلدتنا، وممَّن يتكلَّمون بلساننا، ليست لديهم فكرة سـليمة عن الجهاد في الإسلام، وعن غزوات الرسول ﷺ، وعن فتوحات الصحابة والمسـلمين في العهود الأولـى؛ وذلك بتأثير سـلطان الفكر الغربـي، والثقافة الغربية علـى المثقَّفين فـي أوطاننا، عسـكريين ومدنيين. ومن الواجب على أهل العلم والفكر أن يصحِّحوا ـ ما اسـتطاعوا ـ المفاهيم المغلوطة والشـائعة، أداءً للأمانـة، وتبليغًا للرسالة، وتحصينًا للأمة.

ومن العسـكريِّين الذين يحتاجون إلى هذه الدراسـة العسـكريون

QaradawiBooks.com

الإسلاميون من أهل الشطط أو الاعتدال، ممَّن يقاتلون في فلسطين، أو في لبنان، أو في العراق، أو في أفغانستان، وغيرها من ديار الإسلام، سواء كانوا من أهل الشطط أم من أهل الاعتدال.

فأمَّا أهل الشطط والغلو، إذا وفَّقهم الله للفقه في الدين والعلم فيه، فسيتعلَّمون منه متى يجوز القتال ومتى لا يجوز؟ أو مَن يجوز أن نحاربه ومَن لا يجوز؟ وإذا حاربنا فما الذي يجوز لنا في الميدان؟ وما الذي لا يجوز؟ متى يجوز أن نقتل؟ ومتى يجب أن نأسر؟ وما الذي نفعل مع أسرانا؟ وماذا نفعل عند الانتصار؟ وماذا نفعل عند الانكسار؟ إلى آخره.

وأمَّا أهل الاعتدال من المجاهدين، الذين يقاومون المحتلِّين والمعتدين على أراضيهم، فهم أيضًا لا يستغنون عن هذه الدراسة، حتى يتقيَّدوا في حربهم وسلمهم، وفي حال قوتهم أو ضعفهم، وفي حال انتصارهم أو انهزامهم، بشريعة الإسلام.

فهم يقاتلون بالإسلام وللإسلام، وعلى أساس من الإسلام. فإذا قال لهم الإسلام: قاتِلوا. قاتَلوا، وإذا قال لهم: توقَّفوا. ألقَوا سلاحهم، وإذا قال لهم: اجنحوا للسلم. جنحوا لها وتوكلوا على الله.

وسيجدون في هذا الكتاب ما يبصِّرهم بما يجب عليهم، وما يجوز لهم، وما يحرم عليهم، وهم وقَّافون عند حدود الله تعالى، نازلون عند حكم الله، يحلُّون ما أحلَّ الله، ويحرِّمون ما حرَّم الله، ويأتمرون بما أمر الله، وينتهون عمَّا نهى الله. كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

QaradawiBooks.com

١٠ ـ جمهور المثقفين:

ويحتاج إليه أخيرًا جمهور الناس من القرَّاء والمثقَّفين العاديين غير المصنَّفين، من المسلمين ومن غير المسلمين. فهؤلاء الذين يمثِّلون القاعدة العريضة من الأمم والشعوب، في حاجة أيضًا إلى أن يعرفوا حقيقة موقف الإسلام من العالم، وحقيقة الجهاد في سبيل الله، الذي فهمه الكثيرون خطأ، وأنَّه ليس إلَّا إعداد القوة المادية والمعنوية للحفاظ على كيان الأمة وهُويَّتها وعقيدتها وأرضها وأهلها وحرماتها، وأنَّ كلَّ أحكامه وتصرفاته منضبطة بقوانين أخلاقية صارمة، فلا يقاتل إلَّا مَن يقاتل، ولا يعتدي على أحد، ولا يبرِّر خبث الوسائل بنبل الغايات، ولا يقبل ازدواج المعايير.

وهذا ما يجب أن يعرفه المسلم العادي ليلتزم به، وغير المسلم العادي، ليتعامل مع الإسلام وأهله عن بينة، ولا يحمل عن الإسلام وشريعته فكرة زائفة، فيظلم الإسلام، ويظلم المسلمين، ويظلم نفسه، ويظلم الحقيقة.

أعتقد أنَّ هؤلاء جميعًا وأمثالهم ستنفعهم هذه الدراسة، بعد أن فتحوا أعينهم ليبصروا، وفكُّوا الأغلال من أعناقهم لينطلقوا.

تقسيم الكتاب:

هذا وقد قسَّمتُ هذا الكتاب إلى مقدِّمة وعشرة أبواب وخاتمة، وفي كلِّ باب من هذه الأبواب عدَّة فصول.

وهناك بعد المقدمة تعريفات أولية للمفاهيم الأساسية التي يدور عليها البحث. وبعدها تأتي أبواب الكتاب.

QaradawiBooks.com

الباب الأول: حقيقة الجهاد ومفهومه وحكمه، وفيه ستة فصول.

الباب الثاني: أنواع الجهاد ومراتبه، وفيه ثمانية فصول.

الباب الثالث: الجهاد بين الدفاع والهجوم، وفيه تمهيد واثنا عشر فصلًا.

الباب الرابع: أهداف الجهاد القتالي في الإسلام، وفيه تمهيد وخمسة فصول.

الباب الخامس: منزلة الجهاد، وخطر القعود عنه، وإعداد الأمة له، وفيه ستة فصول.

الباب السادس: جيش الجهاد الإسلامي، واجباته وآدابه ودستوره، وفيه خمسة فصول.

الباب السابع: بماذا ينتهي القتال؟ وفيه خمسة فصول.

الباب الثامن: ماذا بعد القتال؟ وفيه ستة فصول.

الباب التاسع: القتال داخل الدائرة الإسلامية، وفيه تمهيد وثلاثة فصول.

الباب العاشر: الجهاد وقضايا الأمة المعاصرة، وفيه سبعة فصول.

وبعدها تأتي الخاتمة، والملاحق.

ولا أدَّعي أنِّي وفَّيتُ الموضوع كلَّ حقِّه، ولكن بذلتُ فيه جهدي، واستفرغتُ فيه وُسعي، لأُحَصِّل وأستوعب ما استطعتُ، وأقرأ وأهضم، أقرأ للمتقدِّمين وللمتأخِّرين، وللمحْدَثين والمعاصرين، وللمؤيِّدين والمعارضين، وللدينيين والمدنيين، وأفحص وأوازن، وأرجِّح على مهل، وأختار عن بيِّنة، وقد شرعتُ فيه منذ نحو ستِّ سنوات، ولم أستجب لداعي العجلة، حتى قدَّر الله تعالى إتمامه، وله الحمد والمنَّة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة خاصة
QaradawiBooks.com

فما كان فيه من صواب ورشد، فمن فضل الله تعالى ومنته، وما كان فيه من خطأ وزلل فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله تعالى منه.

هـذا ويسـرنُّي أن يتبنّى هـذه الطبعـة لإهدائها لمكتبـات العالم وشخصياته «مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد» المنبثق من «كلية الدراسات الإسلامية» إحدى كليات «مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع» وهي المؤسسـة التعليمية التي تشـرف عليها الشيخة موزا بنت ناصر المسـند، حرم أمير قطر الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني حفظهما الله، وشـكر لهما. ثم تتولى «مكتبة وهبة» بالقاهرة نشـر سائر الطبعات بعد ذلك، وفقها الله.

ويسـرُّني أن أشـكر مكتبي العلمي بالدوحة[1]، الذي ساعدني وبذل جهده معي في ترقيم الآيات، وتخريج الأحاديث والآثار، وردِّ النقول إلى مصادرها، كما قام بالفهرسـة على الطريقة الحديثة، وكذلك ناقشـني في كثير من الأفكار والمفردات حتى تبيَّـن لي وجه الحقِّ فيها، وقد عوَّدتهم على هذا النهج، وليس في العلم كبير، وقد تعلَّم سيدنا سليمان من هدهد.

وأخصُّ من المكتب الأخ الشـيخ وليد أبو النجا، الذي بذل الجهد الأكبر فـي معاونتي فـي خدمة الكتـاب، وصبر على كثـرة تعديلاتي وملاحظاتي واستدراكاتي.

وهذا شـأن العالم الذي يريد أن يتثبت وأن يحسن ما يعمله، فإنَّ الله كتب الإحسان على كلِّ شيء. بل المسلم يَنْشُد الأحسن أبدًا، كما علمه القـرآن: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

(١) يتكون مكتبي العلمي أساسًا من ثلاثة، وهم حسب الترتيب الهجائي: أكرم كساب، والمختار الأحمر، ووليد أبو النجا.

QaradawiBooks.com

أدعو الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه، وابتغاء مرضاته، ولا يهدف إلَّا إلى بيان الحق، ودحض الباطل، ونصرة هذا الدين العظيم، الذي أكرمنا الله تعالى به، وأكمله لنا، وأتمَّ به النعمة علينا: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وأن يثقِّل به ميزاني يوم القيامة.

كما أدعوه جلَّ شأنه أن يسدَّ به ثغرة في هذا المجال الخطير، الذي اختلفت فيه الآراء، واعتركت فيه الأفكار، ودخلت فيه الأهواء، وتباعدت فيه الرؤى، واحتاج الناس إلى قول فَصْل، وحكم عَدْل، يزن بالقسطاس المستقيم، ويستخلص الحقيقة من ركام الأقاويل المختلفة، والآراء المتباينة، الممزوجة بحماس المتحمِّسين، وتعصُّب المتعصِّبين، فعسى الله أن يجعل في كتابنا هذا ما يقيم الحجَّة، ويوضِّح المحجَّة، ويحقُّ الحقَّ، ويبطل الباطل، ولو كره المجرمون.

كما أسأله جلَّ شأنه أن يمنحنا نورًا نمشي به في الظلمات، وفرقانًا نميِّز به بين المُتشابهات، وبصيرة نحلُّ بها المشكلات، وأن يرينا الحقَّ حقًّا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه، وأن يهدينا أبدًا للَّتي هي أقوم.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

الفقير إليه تعالى

يوسف القرضاوي

الدوحة في المحرم ١٤٢٩هـ ـ يناير ٢٠٠٨م

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

تعريفات أوَّلية

نبدأ هنا بتعريفات مناسبة وسريعة لبعض المفاهيم المهمَّة في بحثنا، مثل: الجهاد، والقتال، والحرب، والعنف، والإرهاب. وإن كنَّا سنشبعها بحثًا في مواضعها بعد ذلك.

١ ـ الجهاد:

مصدر جاهد يجاهد جهادًا ومجاهدة. ويعني لغة: بذل الجُهد، أي الوسع والطاقة، أو تحمُّل الجَهد، أي المشقَّة. وقد ذُكرت الكلمة في القرآن باشتقاقاتها المختلفة أربعًا وثلاثين (٣٤) مرَّة.

وقد اشتهر بالاستعمال في القتال لنصرة الدين والدفاع عن حرمات الأمة.

ولكن سنتبيَّن فيما بعد أنَّ الجهاد ـ كما جاء في القرآن والسُّنَّة ـ أوسع دائرة وأبعد مدى من القتال، وقد قسَّمه الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» إلى ثلاث عشرة مرتبة.

فهناك جهاد النفس والشيطان، وجهاد الفساد والظلم والمنكر في المجتمع، وجهاد المنافقين، وجهاد الدعوة والبيان، وجهاد الصبر والاحتمال، وما سمَّيناه «الجهاد المدني»، وهناك جهاد الأعداء بالسيف.

QaradawiBooks.com

وسنتحدَّث بتفصيل عن هذه الأنواع في الباب الثاني من هذا الكتاب. وإن اختزل الكثيرون ـ للأسف ـ هذه الأنواع المختلفة للجهاد في القتال وحده.

٢ ـ القتال:

القتال هو الشعبة الأخيرة من شُعَب الجهاد، وهو القتال بالسيف، أي: استخدام السلاح في مواجهة الأعداء. وهو مفهوم كلمة «الجهاد» عند الكثيرين. هذا مع أنَّه مختلِف في اشتقاقه وفي معناه اللغوي عن الجهاد.

فهو ـ من ناحية الاشتقاق ـ مصدر: قاتل يقاتل، قتالًا ومقاتلة.

وهو ـ من ناحية المعنى ـ يغاير معنى الجهاد، فإنَّ معنى «قاتل» غير معنى «جاهد»، فالقتال من القتل، والجهاد من الجهد «بفتح الجيم وضمِّها».

وقد ذُكرت كلمة «القتال» ومشتقَّاتها في القرآن حوالي سبع وستين (٦٧) مرَّة.

ولا عبرة بالقتال شرعًا إلَّا إذا كان في سبيل الله، وهو قتال المؤمنين، كما أشار إلى ذلك القرآن: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦]. وكما جاء في الحديث المتَّفق عليه: «**مَن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله**»[(١)].

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢٣)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٤)، عن أبي موسى الأشعري.

QaradawiBooks.com

وإذا فُرِّغ القتال من هذه الأهـداف وتلك الدوافع لم يعد من الجهاد في شـيء، مثل ما جاء فـي صحاح الأحاديـث: «**إذا التقى المسـلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**». قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟! قـال: «**إنَّه كان حريصًـا على قتل صاحبه**»[١]، «**سـباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**»[٢]، «**لا ترجعوا بعدي كُفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[٣].

ونسـتطيع أن نقول بلغة علماء المنطق: بين الجهـاد والقتال عموم وخصوص مطلق، فكلُّ قتال جهاد إذا توفَّرت فيه النية المشروعة، وليس كلُّ جهاد قتالًا.

٣ ـ الحرب:

الحرب: اسـتخدام السـلاح والقوة المادية من فئة ضـدَّ أخرى، قد تكون هذه الفئة قبيلة ضد قبيلة أو أكثر، أو مجموعة قبائل ضد مجموعة أخرى، أو دولة ضد دولة أو أكثر، أو مجموعة دول ضد أخرى. ويختلف مفهوم «الجهاد» عن مفهوم «الحرب» أنَّ الجهاد مفهوم ديني، يختلف من حيث أهدافه ودوافعه، ومن حيث أخلاقياته وضوابطه، بخلاف «الحرب» فهي مفهوم دنيوي، وجدت في الجاهلية، ووجدت في الإسلام، ووجدت في شـتَّى الأمم، وشـتَّى العصور. وكثيرًا ما يكون الهدف من الحرب الهيمنة على الآخرين، أو قمعهم وإذلالهم، أو الاسـتيلاء على ثرواتهم، أو غير ذلك، في حين أنَّ الجهاد لا يقبل شرعًا إلَّا إذا قُصد به أن تكون

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٣١)، ومسلم في الفتن (٢٨٨٨)، عن أبي بكرة.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، كلاهما في الإيمان، عن ابن مسعود.
(٣) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢١)، ومسلم في الإيمان (٦٥)، عن جرير بن عبد الله.

QaradawiBooks.com

كلمة الله هي العُليا، وكلمةُ الله هي الحقُّ والعدلُ، وتحقيق الكرامة والأمن والحرية للبشر، حتى لا يكون بعضهم لبعض أربابًا من دون الله، إلَّا إذا وصفنا الحرب بأنَّها «إسلامية» فتكون بمعنى «الجهاد».

والقتال ـ الذي يعني المواجهة العسكرية ـ ليس هو الحرب بمفهومها اليوم، فالقتال ليس من ضرورات الحرب المعاصرة، وإن كان لا يُستَغنَى عنه، وذلك أنَّ القتال يعني مواجهة بين طرفين، وفي الحرب اليوم قد لا يوجد إلَّا طرف واحد يرمي بقنابله الذكية والعنقودية، وبصواريخه الموجَّهة أو العابرة للقارات، والطرف الآخر يستقبل الضربات القاتلة والمدمِّرة ولا يملك إزاءها شيئًا.

والأصل في الحرب أنَّها «عسكرية» يستخدم فيها السلاح بكلِّ أنواعه. ولكن عرف عصرنا ألوانًا من الحرب، منها: الحرب الثقافية، والحرب الإعلامية، والحرب الاقتصادية، والحرب النفسية، وقد أُلِّفت فيها كتب شتَّى.

والمفروض في الحرب أن يكون أحد الطرفين مُحقًّا عادلًا، والآخر مبطلًا ظالمًا، وقد يكون كلاهما ظالمًا، كما قال أحد السلف: يدفع الله ظالمًا بظالم، ثم ينتقم من كليهما. وقال الآخر: اللهم اشغل الظالمين بالظالمين، وأخرجنا من بينهم سالمين!

كما أنَّ المفروض فيها أن تستمرَّ مدَّة من الزمن، قد تقصر أو تطول. كما كانت حروب العرب في الجاهلية، مثل «حرب البَسُوس» بين بكر وتغلب، التي استمرَّت أربعين عامًا، أُريق فيها من الدماء ما أُريق.

ومثل الحرب العالمية الأولى التي استمرَّت من ١٩١٤م إلى ١٩١٩م، والحرب العالمية الثانية التي استمرَّت من ١٩٣٩م إلى ١٩٤٥م.

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

وقد ذُكرت الحرب في القرآن ستَّ مرَّات، ففي سورة المائدة في حديث القرآن عن اليهود: ﴿كُلَّمَآ أَوۡقَدُواْ نَارٗا لِّلۡحَرۡبِ أَطۡفَأَهَا ٱللَّهُۚ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادٗاۚ﴾ [المائدة: ٦٤]. والتعبير مُوحٍ بأنَّ الحرب أشبه بالنار المحرقة، وأنَّ اليهود يريدون إيقادها والله يطفئها، كما أنَّ القرآن ربط ذلك بالسعي في إفساد الأرض.

وقد قسَّم فقهاء المسلمين العالم إلى دور مختلفة، لكلِّ دار حكمها. فهناك دار الإسلام، ودار الحرب، ودار العهد. والناس إمَّا مسلم أو حَرْبي «محارب» أو معاهد.

والغربيون من قديم يقدِّسون الحرب، حتى إنَّ الإغريق كرَّسوا الإلٰه «آريس» إلٰهًا للحرب[1]، وكذلك فعل غيرهم من الشعوب.

والإسلام لا يرحِّب بالحرب ولا يلجأ إليها إلَّا مُضْطرًّا، كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وإذا انتهت المعركة بغير قتال ولا دماء، كما في غزوة الأحزاب، عقَّب عليها القرآن بمثل قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيۡظِهِمۡ لَمۡ يَنَالُواْ خَيۡرٗاۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ﴾ [الأحزاب: ٢٥]. والرسول ﷺ يعتبر كلمة «حرب» من المفردات الكريهة عنده، حتى قال: «**أَقْبَحُ الأسماءِ حَرْبٌ ومُرَّة**»[2].

وعند النصارى والغربيين هناك ما يعرف باسم «الحرب المقدَّسة»،

(١) ويقابله عند الرومان (مارس).

(٢) رواه أحمد (١٩٠٣٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في الأدب (٤٩٥٠)، والنسائي في الخيل (٣٥٦٥)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (١٠٤٠)، عن أبي وهب الجشمي. وعلل الإمام الخطابي قبح اسم (حرب) لما في الحرب من المكاره. انظر: معالم السنن (١٢٦/٤، ١٢٧)، نشر المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ ـ ١٩٣٢م.

QaradawiBooks.com

كالحرب التي شنُّوها لإبادة المسلمين في الأندلس، والحروب الصليبية التي استولَوا بها على القدس وفلسطين نحو قرنين من الزمان.

والحرب في عصرنا قد تطوَّرت تطوُّرًا هائلًا، من حيث مساحة المعركة، ومن حيث المشاركون فيها من عسكريين ومدنيين، ومن حيث الأدوات الجهنَّمية التي أصبحت تستخدم فيها، منذ نجاح الإنسان الغربي في الثورة الصناعية الأولى، ثم في الثورات العلمية الجبارة الحديثة؛ الثورة الإلكترونية، والثورة التكنولوجية، والثورة الفضائية، والثورة البيولوجية، والثورة النووية، وثورة الاتصالات، وثورة المعلومات، ممَّا مكَّن الإنسان من القدرة على تدمير الحياة والأحياء بإمكاناته المذهلة في وقت قليل، وهو ما وقع بالفعل من أمريكا ـ أكبر قوَّة عسكرية وعلمية واقتصادية في الأرض ـ مع خصومها، ولا سيما في اليابان والشرق الأقصى.

٤ ـ العنف:

العنف معناه: الشدَّة والغلظة، ويقابله: الرفق واللين. ولم ترد الكلمة في القرآن، لا مصدرًا، ولا فعلًا، ولا صفة. ولكنَّها جاءت في الأحاديث النبوية مذمومة مُحذَّرًا منها، كما في حديث: «**إنَّ الله رفيق يحبُّ الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف**»[(١)]، «**إنَّ الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وإذا أحبَّ الله عبدًا أعطاه الرفق، وما من أهل بيتٍ يُحْرَمُون الرفق إلَّا حُرموا الخير**»[(٢)].

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٣)، وابن ماجه في الأدب (٣٦٨٩)، عن عائشة.

(٢) رواه الطبراني (٣٠٦/٢)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٠٥٠): رواته ثقات. وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦٤٣)، ورواه مسلم في البر والصلة والآداب (٢٥٩٢)، مختصرًا بلفظ: (من يحرم الرفق، يحرم الخير)، عن جرير بن عبد الله.

غير مرخص للطباعة

QaradawiBooks.com

وقد اشتهرت الكلمة في هذه المرحلة من عصرنا، وغدت «مصطلحًا» شـائعًا، وأُلصقت ـ أكثر ما أُلصقت ـ بالمسلمين؛ لأنَّ فئة منهم اتَّخذت العنف طريقًا لها للتغيير في الداخل، ولمقاومة ما تسـميه الاستكبار أو العدوان من الخارج. ولكنَّ هذه الفئة لا تمثِّل جمهور المسلمين، بل هم ينكرون عليها أعمالها، التي تجسد العنف في الداخل والخارج.

وأعجب من ذلك اتِّهام الإسلام بأنَّ تعاليمه نفسها تفرز العنف؛ لأنَّه يأمر بالجهاد في سـبيل الله، بل إنَّ العقيدة الإسلامية نفسها تعلِّم الناس العنف؛ لأنَّ «الله» عند المسلمين إلٰه «جبَّار» «متكبِّر» «مُنتقِم»، وليس إلٰه محبَّة ورحمة مثل إلٰه اليهود والنصارى!!

وقد رددنا على هذه الدعوى الكاذبة ردًّا علميًّا موثَّقًا في كتابنا الموجز «الإسـلام والعنف»[(١)]، وأثبتنا أنَّ اسم الجبَّار المتكبِّر لم يرد في القرآن إلَّا مرَّة واحدة في سـورة الحشـر، ولا ريب أنَّه جبَّار ومتكبِّـر على الجبابرة الطغاة والمستكبرين في الأرض بغير الحقِّ، وأنَّه يأخذهم أخذ عزيز مقتدر.

أما الأسماء التي تكرَّرت لله تعالى في القرآن، فهي الرحمٰن الرحيم، التي افتتحت بها كلُّ سور القرآن ما عدا سورة التوبة (١١٣ سورة). وهو أيضًا ﴿أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأعـراف: ١٥١]، و﴿خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، ومَنْ رحمتُه وسعت كلَّ شيء. بل عنوان رسالة محمد هو الرحمة: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ومحمد ﷺ، وصف نفسـه فقال: «**إنَّما أنا رحمة مهـداة**»[(٢)]، وقال:

(١) نشرته دار الشروق، القاهرة، وفيه نظرات تفصيلية لموقف الإسلام من العنف، فليراجع.

(٢) رواه الحاكم في الإيمان (٣٥/١)، وصحَّحه على شرطهما، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٤٩٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

«الراحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا مَـن في الأرض يرحمكم من في السماء»[(١)].

وذمَّ القرآن القسوة وأهلها، وقال عن بني إسرائيل: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقـرة: ٧٤]، وجعل القسـوة عقوبة لهـم علـى خطاياهـم: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣].

أما الجهـاد فإنَّما أوجبـه الله لمقاومة عـدوان المعتديـن على دين المسلمين أو أنفسـهم أو أرضهم أو أموالهم، وتأمين حرية الدعوة ومنع الاضطهاد في الدين: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣].

٥ ـ الإرهاب:

الإرهاب لغة: مصدر أرهب يرهـب، أي: أخاف وخوَّف. وجذره أو فعله الثلاثي: رهب بمعنى: خاف. ومقابل «خاف» أَمِن، ومقابل الخوف الأمن. وفي القـرآن: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ [قريـش: ٤]، ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥].

والمـراد بـ «الإرهاب» في هذا السـياق إحداث حالـة من الخوف والفزع عند الناس، نتيجة عمليات عسكرية، فردية أو جماعية.

---

(١) رواه أحمد (٦٤٩٤)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبو داود في الأدب (٤٩٤١)، والترمذي في البر والصلة (١٩٢٤)، وقال: حسن صحيح. والحاكم في البر والصلة (١٥٩/٤)، وقال بعد أن ذكره وعدة أحاديث: وهذه الأحاديث كلها صحيحة. ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٩٢٥)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

وليس منه قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فإنَّ هذا الإرهاب مشروع لدى كلِّ العقلاء؛ لأنَّ إعداد القوة يخيف الأعداء، فيمنعهم من إشعال الحرب أو العدوان.

ولعل أقرب الكلمات الإسلامية في هذا السياق إلى المفهوم المراد هنا هو «الترويع»، أي: ترويع الآمنين البرآء، وإلقاء الروع والفزع في قلوبهم، وفيه جاء الحديث: «**لا يحِلُّ لمسلم أن يروِّع مسلمًا**»(١). وإنَّما نصَّ على المسلم لأنَّ القصة وردت في شأنه. ولكنَّ الأصل هو ما أشار إليه الحديث: «**المؤمن مَن أَمِنه الناس على دمائهم وأموالهم**»(٢)، فأشار إلى أمن الناس ـ كل الناس ـ منه.

والإرهاب أو الترويع أو التخويف للناس الأصل فيه المنع، وقد يجوز لتحقيق أهداف مشروعة إذا اتخذ وسائل مشروعة، أما ما كان هدفه مشروعًا، ووسيلته غير مشروعة، أو كان كلاهما غير مشروع، فهو محرَّم ومنكر في نظر الإسلام.

وسيأتي الحديث في الباب العاشر عن الإرهاب وأنواعه وأحكامه بتفصيل.

* * *

(١) رواه أحمد (٢٣٠٦٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في الأدب (٥٠٠٤)، وصحَّحه الألباني في غاية المرام (٤٤٧)، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) رواه أحمد (٨٩٣١)، وقال مخرِّجوه: إسناده قوي. والترمذي (٢٦٢٧)، وقال: حسن صحيح. والنسائي (٤٩٩٥)، وابن حبان (١٨٠)، ثلاثتهم في الإيمان، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

الباب الأول

حقيقة الجهاد ومفهومه وحكمه

- **الفصل الأول:** الجهاد: حقيقته وتحديد مفهومه.
- **الفصل الثاني:** حكم الجهاد شرعًا: فرض عين أم كفاية أم تطوع؟
- **الفصل الثالث:** بماذا يتحقق فرض الكفاية في الجهاد؟
- **الفصل الرابع:** متى يكون الجهاد فرض عين؟
- **الفصل الخامس:** كيف يتحقق أداء فرض العين في الجهاد؟
- **الفصل السادس:** دور المرأة في الجهاد.

QaradawiBooks.com

الفصل الأول

الجهاد: حقيقته وتحديد مفهومه

الجهاد في اللغة: مصدر جاهد يجاهد جهادًا ومجاهدة. وهي مشتقَّة من مادة: جَهَد يَجْهَد جَهدًا: تقول: جَهَد الرجل في كذا: أي جدَّ وبالغ. وجهد الرجل دابَّته: أي حمل عليها في السير فوق طاقتها، كما في معجم ألفاظ القرآن الكريم.

قال: «والمصدر: الجَهد ـ بفتح الجيم ـ والضمُّ لغة فيه. وجمهور العلماء على التفريق بين لغتي الفتح والضمِّ. فالجَهد ـ بفتح الجيم ـ الغاية. يقال: اجْهَدْ في هذا الأمر جَهْدك: أي ابلغ غايتك.

والجُهد ـ بضمِّ الجيم ـ الوُسع والطاقة. تقول: هذا جُهدي: أي وُسعي وطاقتي.

وجاهد مجاهدة وجهادًا: بذل وُسعه في المدافعة والمغالبة، فهو مجاهد، وهم مجاهدون.

وأكثر ما ورد الجهاد في القرآن ورد يراد به: بذل الوُسع في نشر الدعوة الإسلامية والدفاع عنها»[1] انتهى.

(١) معجم ألفاظ القرآن الكريم، مادة (ج. هـ. د) (٢٢٦/١)، عمل مجمع اللغة العربية، نشر الهيئة المصرية العامة للتأليف، ط٢، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

وقال العلَّامــة الراغب الأصفهانــي في «مفردات القــرآن»: «الجهد والجُهد: الطاقة والمشــقَّة. وقيــل: الجَهد ـ بالفتح ـ المشــقَّة، والجُهد: الوُسع».

والاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشــقَّة. يقال: جهدتُ رأيي وأجهدتُه: أتعبتُه بالفكر.

والجهاد والمجاهدة: استفراغ الوُسع في مدافعة العدو.

والجهاد ثلاثة أضراب: مجاهدة العدو الظاهر، ومجاهدة الشــيطان، ومجاهدة النفس.

وتدخل ثلاثتها فــي قوله تعالــى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج: ٧٨]، ﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ...﴾ [الأنفال: ٧٢]. وقال ﷺ: «**جاهدوا أهواءكم كما تجاهدون أعداءكم**»(١).

والمجاهدة تكون باليد واللسان. قال ﷺ: «**جاهدوا الكفار بأيديكم وألسنتكم**»(٢)(٣) انتهى.

---

(١) لا يعرف حديــث بهذا اللفظ، وقريب منــه حديث: «والمجاهد من جاهد نفســه في طاعة الله ﷻ». رواه أحمد (٢٣٩٥٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في الجهاد (١٦٢١)، وقال: حسن صحيح. وابن حبان في الســير (٤٦٢٤)، والحاكم في الإيمان (١١/١)، وصحَّحه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي، عن فَضَالة بن عُبيد.

(٢) رواه أحمد (١٢٢٤٦)، وقال مخرِّجوه: إســناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود (٢٥٠٤)، والنســائي (٣٠٩٦)، كلاهما في الجهاد، عن أنــس، بلفظ: «جاهدوا المشــركين بأموالكم وأيديكم وألسنتكم».

(٣) المفردات في غريب القرآن صـ ٢٠٨، تحقيق صفوان عدنان الداودي، نشر دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٢هـ.

QaradawiBooks.com

ونَسِـيَ الراغب أن يذكر من أدلَّته على أنَّ معنى الجهاد أوسـع من معنى القتـال: قوله تعالـى: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]. ﴿بِهِۦ﴾: أي بالقرآن.

كما أنَّ اسـتدلاله على مجاهدة الشـيطان، ومجاهدة النفس، بقوله تعالـى: ﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبـة: ٤١]، غيـر واضح الدلالة على مـا أراد؛ لأنَّ وجود الأمـوال والأنفس في الجهاد: دليل على أنَّه جهاد الأعداء.

كما أنَّـه لم يقل: جاهدوا أنفسـكم. بـل قال: جاهدوا بأنفسـكم، فالأنفس ليست هي المجاهَدَة، بل المجاهَد بها.

وبهذا نرى أنَّ كلمة «الجهاد» أوسـع في المعنى من كلمة «القتال»، وإن كان الذي اسـتقرَّ في العرف الفقهي: أنَّ كلمة الجهاد تعني القتال. فهكذا اصطلحوا عليها، ولا مُشَاحَّة في الاصطلاح.

مع أنَّ اللفظ عام يشـمل: جهاد المجاهد لنفسـه ولشيطانه، وجهاد المجاهد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، وقول كلمة الحقِّ عند السلطان الجائر، ونحو ذلك، كما يشمل قتال المقاتل في سبيل الله.

وخُصَّ عند الفقهاء شرعًا بأنَّه: قتال الكفار. وقال بعض الفقهاء: بذل الجهد في قتال الكفار أو البغاة.

وعرَّفه بعضهم بأنه: الدعاء إلى الدين الحقِّ وقتال مَن لم يقبله.

وعرَّفه غيره بأنه: بذل الوُسع والطاقة في القتال في سبيل الله بالنفس، أو معاونة بمال، أو رأي، أو لسان، أو تكثير سواد، أو غير ذلك[1].

(١) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٩٧/٧)، نشـر دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م، والدر المختار وحاشـية ابن عابدين عليه (٢١٧/٣)، نشر دار إحياء التراث العربي،

QaradawiBooks.com

ولعلَّ هذا التعريف أقرب هذه التعريفات إلى القَبول؛ لشـمول أكثر أنواع الجهـاد التي جاء بها الكتاب والسُّـنَّة، كما أنَّه لـم يحدِّده بقتال الكفار، ليشـمل قتال كلِّ مَن تمرَّد على شعيرة ظاهرة متواترة من شرائع الإسلام، كالصلاة والزكاة، أو تحريم الربا أو الزنى أو الخمر، ونحوها. كما سيأتي.

قال في مطالب أولي النهى: «قال الشـيخ» تقي الدين (يعني ابن تيمية): «والأمر بالجهاد» ـ يعني الجهـاد المأمور به ـ «منه ما يكـون بالقلـب» كالعـزم عليـه. «والدعـوة» إلى الإسـلام وشـرائعه. «والحُجَّـة» أي إقامتهـا على المبطـل، «والبيـان» أيْ: بيان الحـق وإزالة الشُّبـه. «والرأي والتدبيـر» فيما فيه نفـع للمسلمين. «والبـدن» أي: القتـال بنفسـه، «فيجـب» الجهـاد «بغاية ما يمكنـه» من هذه الأمور[1] اهـ.

ومعنى هذا: أنَّ الجهاد يشـمل: عمل القلب بالنيَّـة والعزم، وعمل اللسـان بالدعوة والبيان، وعمل العقل بالرأي والتدبيـر، وعمل البدن بالقتال وغيره.

وخلاصة القول: أنَّ الجهاد يعني: بذل المسـلم جهده ووُسـعه في مقاومة الشـر ومطـاردة الباطل، بدءًا بجهاد الشـر داخل نفسـه بإغراء شيطانه، وتثنيةً بمقاومة الشـر داخل المجتمع من حوله، منتهيًا بمطاردة الشر حيثما كان، بقدر طاقته.

بيروت، المصورة عن نسخة دار الطباعة المصرية، ١٢٧٢هـ.

(١) مطالب أولي النهى شرح غاية المنتهى للرحيباني (٥٠١/٢)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

QaradawiBooks.com

جهاد الدفع وجهاد الطلب:

والجهاد بمفهومه الشرعي الشائع ـ وهو القتال ـ ينقسم إلى قسمين أساسيين: جهاد دفع، وجهاد طلب.

والمقصود بـ «جهاد الدفع»: مقاومة العدو إذا دخل أرض الإسلام، واحتلَّ منها مساحة ولو قليلة، أو اعتدى على أنفس المسلمين أو أموالهم وممتلكاتهم أو حُرماتهم، وإن لم يدخل أرضهم، ويحتلها بالفعل ـ كما يحدث في عصرنا من ضرب البلاد بالطائرات والصواريخ البعيدة المدى ـ أو اضطهد المسلمين من أجل عقيدتهم وفتنتهم في دينهم، يريد أن يسلبهم حقَّهم في اختيار دينهم، وأن يكرههم على تركه بالأذى والعذاب، أو يكون قد تمكَّن من بعض المستضعفين من المسلمين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلةً ولا يهتدون سبيلًا، فسامهم سوء العذاب، وأمسوا يستغيثون ويدعون ربهم: ﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

فمقاومة مثل هذا العدو الظالم المتجبِّر، والوقوف في وجهه بالسلاح، ومقابلة القوة بالقوة، هو ما يسمَّى: جهاد الدفع. مثل جهاد الرسول وأصحابه، ولا سيما في غزوتي أحد والخندق، وجهاد الجزائريين للاحتلال الفرنسي، وجهاد الفلسطينيين للاغتصاب الصهيوني.

أما جهاد الطلب، فهو أن يكون العدو في عُقر داره، ولكنَّنا نحن الذين نطلبه، ونتعقبه، بغية توسيع أرض الإسلام أو تأمينها، أو نبادئه نحن قبل أن يبادئنا هو، وهو ما يُسمَّى في عصرنا: «الحرب الوقائية» أو «الاستباقية»، أو لتمكين الجماهير في أرضه من أن تستمع إلى الدعوة

QaradawiBooks.com

الجديدة، دعوة الإســلام فلا بدَّ من إزاحة هذه الحواجز أمام الشعوب، حتى نبلِّغ دعوة الله إلى الناس كافة. أو لتحرير الشــعوب التي يحكمها الطواغيت، من نير التســلط والجبروت التي يقهرها ويعاملها كالقطعان، أو لغير ذلك من الاعتبارات.

المهم أنَّ هؤلاء الأعداء أو الكفار مقيمون في أرضهم، ولم يبدؤونا بعدوان ظاهر، ولكن نحن الذين نتعقبهم ونطلبهم: ولهذا سُمِّي هذا النوع من الجهاد «جهاد الطلــب»، مثل ما قيل عن جهاد الصحابة ومَن بعدهم في الفتوحات الإسلامية.

حكمة مشروعيَّة الجهاد:

التكاليف الإســلامية كلها منوطة بحِكَــم ومصالح لا تعود على الله تعالى؛ لأنَّه غني عن العالمين. وإنَّما تعود إلى خلقه، فما من تكليف إلَّا وراءه حكمة ومصلحــة للخلق، عَلِمَها مَن عَلِمَهــا، وجَهِلَها مَن جَهِلَها. ولكن المقطوع به: أنَّه ســبحانه لا يشــرع شــيئًا عبثًا ولا اعتباطًا، كما لا يخلق شيئًا لهوًا ولا باطلًا، فإنَّ من أسمائه «الحكيم»، فهو حكيم فيما خلق، وحكيم فيما شرع. فما الحكمة من شــرعية الجهاد في الإسلام؟ هذا ما نلقي عليه شعاعًا من ضوء في هذه السطور.

لم يكتفِ الإسلام من المسلم أن يعبد الله في نفسه بالصلاة والصيام والدعاء والتسبيح بالعشــي والإبكار. ولم يكفِه منه أن يعبده ـ تعالى ـ ببذل جزء من ماله زكاة وطُهرة، ومواساة للضعفاء، وإسهامًا في مصالح الأمة العليا، ولم يكفِه منه أن يحجَّ بيته، ويرحل إلى الأرض المقدسة في مكة لأداء المناسك، باذلًا من نفسه وماله في سبيل الله.

QaradawiBooks.com

أجل، لم يكفِه ذلك من المسلم، ما دام في الدنيا باطل يناوئ الحق، وشر يغالب الخير، وفساد يقف أهله في وجه الإصلاح والمصلحين.

لم يرضَ من المسلم أن يلزم بيته، ويغلق عليه بابه، ويعبد ربَّه في خاصَّة نفسه، ويترك أبالسة الشرِّ وطواغيت الباطل، يعيثون في الأرض فسادًا، ويفعلون بالحقائق والقيم الرفيعة ما تفعل النار بالهشيم، ويكتفي هو بالحوقلة والاسترجاع والتسبيح والتهليل!

ولكنَّه فرض على المسلم عبادة يسهم بها في مقاومة الشرِّ، كما أسهم بعبادة الزكاة في فعل الخير، تلك هي عبادة «الجهاد في سبيل الله»: أي بذل الجهد الممكن بالنفس والمال، والعقل واللسان في نصرة الحق والخير. إنَّها ليست عبادة «شعائرية» كالصلاة والحج. لكنَّها عبادة بالنيَّة والهدف من ورائها، وإن كانت في حقيقتها من المعاملات.

أُمر المسلم بهذه الفريضة كما أُمر بالصلاة والصيام والزكاة، سواء بسواء، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٣٥]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ۞وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ ﴾ [الحج: ٧٧، ٧٨].

وجعل هذا الجهاد من دلائل الإيمان الحقِّ، وأنكر على قوم زعموا الإيمان من غير استعداد للبذل والجهاد: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ ﴾ [الحجرات: ١٤]، ثم بيَّن تعالى مَن هم المؤمنون حقًّا فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ [الحجرات: ١٥].

QaradawiBooks.com

كما أنكر على المنافقين تخلُّفهم عن الجهاد بتعلُّلات وأعذار شـتَّى يختلقونها، كما قال تعالـى: ﴿ وَإِذَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٌ أَنۡ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُواْ مَعَ رَسُولِهِ ٱسۡتَـٔۡذَنَكَ أُوْلُواْ ٱلطَّوۡلِ مِنۡهُمۡ وَقَالُواْ ذَرۡنَا نَكُن مَّعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ ۞ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَهُمۡ لَا يَفۡقَهُونَ ۞ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡخَيۡرَٰتُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [التوبة: ٨٦ ـ ٨٨].

إنَّ المسلم صاحب رسالة عالمية شاملة، لا يصلح لحملها السلبيُّون والانعزاليُّون، وإنَّما يحملها الإيجابيون المجاهدون.

رسالة غايتها أن يسـود الحقُّ والعدل، وينتشر الخير والهدى، ويعمَّ الصلاح والاستقامة، وتعلو كلمة الله في أرضه.

رسـالة جاءت لتقاوم الضعف فـي النفوس، والزيغ فـي العقول، والانحـراف فـي السـلوك، والبغـي فـي الجماعـات، والطغيان في الحكومات، والتظالم بين الأمم والشعوب.

رسـالة جاءت لتزيل الوسـاطة المصطنعة بين الله وعباده، وتحطِّم الفوارق المفتعلة بين الناس بعضهم وبعض.

رسالة تقول للضعفاء: شدُّوا سواعدكم.

وتصيح في الأذلاء: ارفعوا رؤوسكم.

وتصرخ في النائمين: هبُّوا من سُباتكم.

وتنادي المستعبدين: حطِّموا قيودكم.

وتدعُو المستكبرين: أن انزلوا من عروش كبريائكم.

QaradawiBooks.com

وتقول للأغنياء: أنفقوا من مال الله لا من أموالكم.

وتقول للحكام: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ [النساء: ٥٨].

وتقول للمتفاخرين بالأنساب: «**من بطَّأ به عملُه، لم يسرع به نَسَبُه**»(١).

وتقول للمتسلِّطين على الضمائر من أهل الكتاب: ﴿تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وتقول للناس جميعًا: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات: ١٣].

ومثل هذه الرسالة الثورية الشاملة: لا بدَّ أن يكون لها خصوم معاندون، وأعداء مكابرون، منهم مَن يدافعون عن عقائدهم الموروثة: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، ومنهم مَن يدافعون عن مصالحهم، وينافحون عن نفوذهم ووجودهم. فلا غرابة أن يردُّوا حقَّها بالقوَّة، ويصادروا دعوتها بالسيف، ويصدُّوا دعاتها بالجبروت والعسف. ولا يمكن لمثل هذه الرسالة العامة الخالدة أن تغمض العين على القذى، وتسحب الذيل على الأذى، وترضى من الغنيمة بالإياب، وتَدَع قيصر يعبث في الحياة، ويأخذ سلطان الله لنفسه!

لقد آن الأوان أن يعلم الناس: أنَّ قيصر وما لقيصر لله الواحد القهار، وأنَّ الله لا يخضع لحكم قيصر، ولكنَّ قيصر هو الذي يخضع لحُكم الله.

---

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٩)، وأحمد (٧٤٢٧)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

وإذن فلا بدَّ لهذه الرسالة ودعاتها من صدام مع الطغاة والمتجبِّرين، مع القياصرة وأشباه القياصرة، مع أدعياء التألُّه في الأرض، مع الفراعين والقوارين والهوامين[١]. فعلى المسلم أن يُعدَّ العدة، ويأخذ الأُهبَة، ويحمل سيف الحق، ومِعول التطهير، ليهدم صروح الباطل والشر، ويدكَّ عروش الظلم والطغيان، ويرسي دعائم العدل والحرية للعقائد كلِّها: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فمَن فهم طبيعة الرسالة الإسلامية: لم يَصْعُب عليه تَصَوُّر الجهاد فريضة من فرائضها، وعبادة من عباداتها، ﴿لِيُحِقَّ ٱلۡحَقَّ وَيُبۡطِلَ ٱلۡبَٰطِلَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾ [الأنفال: ٨].

ولقد كان الله تعالى ينتقم لرسله وللمؤمنين ـ قبل الإسلام ـ من الطغاة المكذِّبين الصَّادِّين عن سبيل الله، بنِقَم سماوية، وخوارق كونية، يُنزلها بأعدائه، فتُدمِّر عليهم، وتجعلهم حصيدًا خامدين. كما فعل بقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وفرعون وهامان وقارون وغيرهم. قال تعالى: ﴿فَكُلًّا أَخَذۡنَا بِذَنۢبِهِۦۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ أَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِ حَاصِبٗا وَمِنۡهُم مَّنۡ أَخَذَتۡهُ ٱلصَّيۡحَةُ وَمِنۡهُم مَّنۡ خَسَفۡنَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ وَمِنۡهُم مَّنۡ أَغۡرَقۡنَاۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظۡلِمَهُمۡ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠].

ولكنَّ الله فضَّل هذه الأمة الخاتمة، فلم يجعل الخوارق الكونية أساسًا في ثبوت رسالتها[٢]، ولا في نصرة دعوتها. ولو شاء الله لخسف

(١) جمع فرعون وقارون وهامان، والمراد: أصحاب السلطان ووزراؤهم والأثرياء الذين من حولهم.

(٢) كما قال تعالى: ﴿إِن نَّشَأۡ نُنَزِّلۡ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةٗ فَظَلَّتۡ أَعۡنَٰقُهُمۡ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، وقال سبحانه: ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ ءَايَٰتٞ مِّن رَّبِّهِۦۖ قُلۡ إِنَّمَا ٱلۡأٓيَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٞ مُّبِينٌ ۞ أَوَلَمۡ يَكۡفِهِمۡ أَنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ يُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحۡمَةٗ وَذِكۡرَىٰ لِقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٠، ٥١].

QaradawiBooks.com

بأعدائها الأرض، أو أسقط عليهم كسفًا من السماء، وأراح رسوله والمؤمنين من عناء الجهاد، ولكن شاء الله أن تمضي هذه الأمة في مسيرتها على سُنن الله المعتادة، فتكابد وتتألَّم، وتصبر وتصابر، وتبذل وتُضحِّي، وتهاجر وتجاهد، وتنتصر وتنكسر، ويتخذ الله منها شهداء، وبهذا يتبيَّن ويتأكَّد حكمة الابتلاء الذي قام عليه أمر التكليف كلِّه، وقام على أساسه الثواب والعقاب، وقامت سوقُ الجنة والنار.

﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۞ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٠ ـ ١٤٢].

فقد شاء الله أن تقوم هذه الحياة وهذا الكون على الازدواج: الخير مَشُوب بالشر، واللذَّة ممزوجة بالألم، والإنسان يتنازعه العقل والغريزة، وتتعاوره الصحة والسَّقم، والعالم يتعاقبه النور والظلمة، أو الليل والنهار، وهكذا: في الكون المادي نور وظلام، وفي العوالم الغيبية ملائكة وشياطين، وفي بني الإنسان أخيار وأشرار، وفي النفس الإنسانية خواطر يلهمها ملك، ونزغات يوسوس بها شيطان.

وقد ابتلى الله المؤمنين بالكافرين، كما ابتلى الكافرين بالمؤمنين، وأعطى كُلًّا منهم عُدَدَه وأسلحته وأعوانه، وجعل بعضهم لبعض فتنة، ليبلوَ أخبارهم، ويمتحنَ مَن يتولاه ويتولَّى رُسُله ممَّن يتولَّى الشيطان وحزبه، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٠]، ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد: ٤]، ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ

QaradawiBooks.com

﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]، وهو تعالى عليم بذات الصدور، ولا يخفى عليه خافية في الأرض أو في السماء. ولكنَّه يعامل عباده معاملة المختبر، ليجزيهم بما عملوا، لا بما علم أنَّهم سيعملونه، ويقيم عليهم الحُجَّة، ويبطل الأعذار والتعلَّات، ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ [الأنعام: ١٤٩]. ثم يكون النصر في النهاية للمؤمنين، والعاقبة للمتقين، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَٱنتَقَمْنَا مِنَ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ ۖ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]. وسنزيد الأمر إيضاحًا في الباب الرابع عند حديثنا عن «أهداف القتال في الإسلام».

هل الجهاد من شؤون الدين أو من شؤون الدنيا؟

وربما يثير بعض الناس ـ وبعضهم من أهل العلم الشرعي ـ سؤالًا، مضمونه: هل الجهاد من شؤون الدين أو من شؤون الدنيا؟

ويمكن صياغته بعبارة تجعل الجواب سهلًا، إذا قلنا: هل هو من شؤون العبادات أو من شؤون المعاملات؟

فمن المعلوم المتوارث: أنَّ فقهاءنا قسَّموا الفقه الإسلامي إلى قسمين كبيرين: قسم «العبادات»، وقسم «المعاملات».

ويعنون بالعبادات: الفرائض الدينية الشعائرية الكبرى، التي اعتبرها الحديث النبوي، واعتبرها المسلمون بعد ذلك أركان الإسلام، ومبانيه العظام، وهي: الشهادتان، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام. وقد صحَّ فيها حديث ابن عمر المشهور المتفق عليه: «**بُني الإسلامُ على خمس**»[1]، وعدَّ هذه الأمور.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، كلاهما في الإيمان، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

كما يعنون بالمعاملات: ما يتعلَّق بشؤون الحياة المختلفة، ممَّا يتعلَّق بالفرد، مثل: الحلال والحرام. وما يتعلَّق بالأسرة، مثل: الزواج والطلاق والميراث والوصايا ونحوها. وما يتعلَّق بالمجتمع ومعاملاته المدنية والتجارية ونحوها. وما يتعلَّق بالدولة ومسؤولية الحاكم فيها، وشروطه وواجباته وحقوقه، وحقوق الأمة عليه، وواجباتها نحوه، وهو ما تنظمه في عصرنا القوانين الدستورية والإدارية. وما يتعلَّق بالأمة ـ أمة الإسلام الكبرى ـ من وجوب وحدتها في مرجعيتها ودارها وقيادتها، واحتكامها إلى الشريعة مصدرًا لها، وكيف تكون علاقتها الدولية بالأمم الأخرى في حال السلم، وفي حال الحرب.

وهنا يدخل «الجهاد» بمعنى «القتال» والإعداد العسكري ضمن ما يتعلَّق بالأمة والدولة؛ لأنَّ مهمَّته الحفاظ على كيان الأمة المادي والمعنوي، وحراسة دينها ودنياها من عُدوان المعتدين، وأطماع الطامعين. فالجهاد يتَّصل بفقه الجماعة، لا بفقه الأفراد. ولا ينتقل إلى الأفراد إلَّا إذا فُقدت الجماعة، ودخل العدو دارها، ولم تجد مَن يدافع عنها. فهنا يحقُّ على الأفراد أن ينظِّموا أنفسهم، وأن ينشئوا منهم جماعة تقوم مقام الإمام أو ولي الأمر الشرعي. إذ بدون ذلك لا يمكن أن يقاوموا عدوهم، ولا أن يحرِّروا أرضهم. وما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجب.

وهنا ننظر للجهاد من أفق واسع، من خلال فقه «السياسة الشرعية» التي تقوم على «فقه الموازنات» بين المصالح والمفاسد بعضها وبعض، وعلى «فقه المقاصد» الذي ينظر إلى روُح الشريعة وأهدافها الكلية، ولا يتوقَّف عند نصوصها الجزئية، وعلى «فقه المآلات» الذي ينظر إلى النتائج والآثار، حتى إنَّه قد يحرِّم بعض المباحات إذا ترتَّب عليها مفسدة

QaradawiBooks.com

مُحقَّقة، كامتناع الرسـول الكريم عن قتل المنافقيـن، حتى لا يتحدَّث الناس أنَّ محمدًا يقتل أصحابه، وقد يرتكب بعض الممنوعات، لتحقيق مصلحة كبيرة، أو درء مفسدة عظيمة، كما في خرق الخضر عليه السلام للسفينة لينقذها من اغتصاب الملك الظالم لهـا، وعلى «فقه الأولويات» بحيث يضع كلَّ عمل في مرتبته، ولا يكبِّر الصغير، ولا يهوِّن العظيم.

واعتبارنا الجهاد من قسم المعاملات، لا يفصله تمامًا عن الدين، فإنَّ الدنيا في الإسـلام ممزوجة بالدين، والدولة متَّصلة بالدعوة، والمعاملة مرتبطة بالعبـادة، وليس فيـه فَصْلٌ مطلـق بين الأمريـن، كما هو في النصرانية: أعْطِ ما لِقَيْصر لقيصر وما لله لله! فإنَّ الإسـلام لا يقبل قسمةَ الحياة بين الله وقيصر، ولا يقبل قسمة الإنسـان شطرين: رُوحه تُوجِّهها الكنيسة، وجسمه وعقله تُوجِّههما الدولة! لا يقبل الإسلام هذه المثنوية، وهي لا تتَّفق مع حقيقة الحيـاة ولا حقيقة الإنسـان، والعلم المعاصر ينكرها، كما أنَّ الواقع يرفضها.

ومن المعروف: أنَّ شريعة الإسـلام في شؤون العبادة: تُفَصِّل وتُحدِّد وتُنظِّم؛ لأنَّها لا تتغيَّر كثيرًا بتغيُّر الأزمان والبيئات والأحوال، وفي شؤون المعاملة: تَدَع مجالًا رحْبًا للعقل المسـلم، ليجتهد ويجدِّد ويضع الأُطر والتفصيلات حسب حاجات الزمان والمكان، وما يقتضيه تطوُّر الإنسان.

ولهذا جاءت السياسة الشرعية في «منطقة العفو» التي تركها الشارع الحكيم قصدًا بدون نصوص ملزمة، توسعةً وتيسيرًا على الناس، أو جاء النـصُّ عليها بطريـق كلِّي، كمـا في قضية الشـورى والعـدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونحوها[1].

(١) راجع في تفصيل ذلك كتابنا: عوامل السـعة والمرونة في الشـريعة الإسلامية، نشر مكتبة وهبة، القاهرة.

QaradawiBooks.com

ومن المهم هنا: أنْ نقرِّر أنَّ بعض العبادات الكبرى مثل «الزكاة» هي في الواقع من صُلْب شؤون الحياة، فهي تدخل في النظام المالي والنظام الاجتماعي في الإسلام، ولها علاقة بالاقتصاد والسياسة، كما بيَّنَّا ذلك في كتابنا «فقه الزكاة».

كما نقرِّر أيضًا: أنَّ الجهاد إذا كان مشروعًا، وصحَّت فيه النيَّة، والتُزمت فيه حدود الله، وأخلاقيات الإسلام: يعدُّ من أعظم ما يُتعبَّد الله به، ويُتقرَّب إليه، وقد اعتبره الإمام أحمد أفضل ما يتطوَّع به المسلم. ومن ثمَّ جاء في فضله وبيان منزلته عند الله، ومقدار ما لأهله من مثوبة: ما لا يكاد يحصى من آيات القرآن وأحاديث الرسول ﷺ.

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخص للطباعة

الفصل الثاني

حكم الجهاد شرعًا: فرض عين أم كفاية أم تطوع؟

ما حكم الجهاد شرعًا: أهو فرض أم ندب؟ وإذا كان فرضًا: فهل هو فرض عين على كلِّ مسلم، أو هو فرض كفاية؟ وهل الحديث عن جهاد الطلب أو جهاد الدفع؟

الإمام الجصَّاص يناقش المسألة:

تعرَّض لذلك الإمام أبو بكر الرازي «الجصَّاص» في تفسيره «أحكام القرآن» فحكى عن ابن شُبرُمة والثوري وآخرين: أنَّ الجهاد تطوُّع وليس بفرض، «وهو يريد بالجهاد هنا: القتال، كما يريد به جهاد الطلب». وقالوا: إنَّ قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦]. ليس على الوجوب بل على الندب، كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وقد رُوي فيه عن ابن عمر نحو ذلك، وإن كان مختلفًا في صحة الرواية عنه، وهو ما حدثنا جعفر بن محمد بن الحكم قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليَمَان قال: حدثنا أبو عُبيد قال: حدثنا علي بن مَعبَد، عن أبي المَليح الرِّقي، عن ميمون بن مِهران قال: كنت عند ابن عمر، فجاء رجل إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، فسأله عن الفرائض ـ وابن عمر جالس حيث يسمع كلامه ـ فقال: الفرائض: شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله، وأنَّ محمدًا

نسخة تجريبية

رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجُّ البيت، وصوم رمضان، والجهاد في سبيل الله. قال: وكأنَّ ابن عمر غضب من ذلك، ثم قال: الفرائض: شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان. قال: وتَرَكَ الجهاد.

ورُوي عن عطاء وعمرو بن دينار نحوه، حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليَمَان قال: حدثنا أبو عُبيد، حدثنا حجَّاج، عن ابن جُريج قال: قلتُ لعطاء: أواجب الغزو على الناس؟ فقال هو وعمرو بن دينار: ما علمناه[١].

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ومالك وسائر فقهاء الأمصار: إنَّ الجهاد فرض إلى يوم القيامة، إلَّا أنَّه فرض على الكفاية، إذا قام به بعضهم كان الباقون في سَعة من تركه.

وقد ذكر أبو عُبيد: أنَّ سفيان الثوري كان يقول: ليس بفرض، ولكن لا يسع الناس أن يُجمعوا على تركه، ويجزئ فيه بعضهم على بعض... فإن كان هذا قول سفيان، فإنَّ مذهبه أنَّه فرض على الكفاية، وهو موافق لمذهب أصحابنا الذي ذكرناه[٢] اهـ.

ومن الواضح أنَّ هذا كلَّه في جهاد الطلب والتوسُّع في أرض الأعداء، وليس في جهاد الدفع والمقاومة للغزاة. وما أورده الجصَّاص عن ابن شُبرمة ومَن وافقه من تأويل قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦]، أنَّه على الندب، وليس على الوجوب: خلاف الظاهر والمتبادر

(١) رواه عبد الرزاق في الجهاد (٣٠٦٢)، عن عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣١٢/٤)، تحقيق محمد صادق القمحاوي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

QaradawiBooks.com

من اللفظ، كما في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، أي: فرض عليكم. ولا ضرورة لهذا التمحُّل، كما سيتَّضح بعد. وما ذكره في آية الوصية: أنَّه على الندب، فهو غير مُسلَّم.

غير مرخصة للطباعة

الجصَّاص يفرِّق بين حالة الأمن وحالة الخوف «أو جهاد الطلب وجهاد الدفع»:

قال الجصَّاص: «ومعلوم في اعتقاد جميع المسلمين: أنَّه إذا خاف أهل الثغور من العدو، ولم تكن فيهم مقاومة لهم، فخافوا على بلادهم وأنفسهم وذراريهم: أنَّ الفرض على كافة الأمة: أن ينفِر إليهم مَن يَكُفُّ عاديتهم عن المسلمين. وهذا لا خلاف فيه بين الأمة؛ إذ ليس من قول أحدٍ من المسلمين: إباحة القعود عنهم حتى يستبيحوا دماء المسلمين، وسبي ذراريهم. ولكن موضع الخلاف بينهم: أنَّه متى كان بإزاء العدو مقاومون له، ولا يخافون غلبة العدو عليهم: هل يجوز للمسلمين ترك جهادهم حتى يُسلموا أو يؤدُّوا الجزية؟ فكان من قول ابن عمر وعطاء وعمرو بن دينار وابن شُبرُمة: أنَّه جائز للإمام والمسلمين ألَّا يغزوهم وأن يقعدوا عنهم».

الجمهور يفرضون جهاد الطلب فرض كفاية:

«وقال آخرون: على الإمام والمسلمين أن يغزوهم أبدًا، حتى يُسلموا أو يؤدُّوا الجزية، وهو مذهب أصحابنا ومَن ذكرنا من السلف: المِقداد بن الأسود وأبي طلحة وآخرين من الصحابة والتابعين. وقال حذيفة بن اليَمَان: الإسلام ثمانية أسهم، وذكر سهمًا منها: الجهاد[1].

(١) رواه الطيالسي (٤١٣)، وابن أبي شيبة في فضل الجهاد (١٩٩١٠).

QaradawiBooks.com

وحدثنا جعفر بن محمد، حدثنا جعفر بن اليَمَان قال: حدثنا أبو عُبيد قال: حدثنا حجَّاج، عن ابن جُريج قال: قال مَعمَر: كان مكحول يستقبل القِبلة ثم يحلف عشرة[١] أيمان: أنَّ الغزو واجب، ثم يقول: إن شئتم زدتُكم[٢].

وحدثنا جعفر قال: حدثنا أبو عُبيد، حدثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث أو غيره، عن ابن شهاب «الزُّهْري» قال: كتب الله الجهاد على الناس، غَزَوا أو قَعَدوا، فمَن قَعَد فهو عُدَّة: إن استعين به أعان، وإن استُنفِر نفر، وإن استغني عنه قعد. وهذا مثل قول مَن يراه فرضًا على الكفاية.

وجائز أن يكون قول ابن عمر وعطاء وعمرو بن دينار، في أنَّ الجهاد ليس بفرض، يعنون به أنَّه ليس فرضه مُتعيِّنًا على كلِّ أحد، كالصلاة والصوم، وأنَّه فرض على الكفاية»[٣] اهـ.

ومن حقِّنا ـ بل من واجبنا ـ أن نُنوِّه هنا بأهمية هذه الأقوال المهمة التي ذكرها الإمام الجصَّاص عن عدد من فقهاء الأمة، فيهم من الصحابة مثل: ابن عمر. ومن التابعين مثل: عطاء وعمرو بن دينار. ومن الأئمة مثل: الثوري وابن شُبرُمة: أنَّه ليس واجبًا على المسلمين: أن يغزوا الكفار إذا كانوا آمنين على أنفسهم منهم، إنَّما يجب الجهاد في حالة الخوف من شرِّهم وعدوانهم على المسلمين.

---

(١) في أحكام القرآن للجصاص (عشر) والتصويب من مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة، وهو الموافق للعربية في العدد.

(٢) رواه عبد الرزاق (٩٢٨١)، وابن أبي شيبة (١٩٩٠٦)، كلاهما في الجهاد، عن مكحول.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١١٣/٣، ١١٤).

QaradawiBooks.com

رأي أبي جعفر النحاس:

وتعرَّض الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه «الناسخ والمنسوخ» لهذه الآية الكريمة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وذكر ما ورد فيها عن السلف من أقوال، ثم ناقشها قولًا قولًا.

فقال قوم: هي ناسخة لحظْر القتال عليهم، ولِمَا أمروا به من الصفح والعفو بمكة.

وقال قوم: هي منسوخة. وكذا قالوا في قوله ﷻ: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١]، والناسخة: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وقال قوم: هي على الندب لا على الوجوب.

وقال قوم: هي واجبة، والجهاد فرض.

وقال عطاء: هي فرض إلَّا أنَّها على غيرنا. يعني أنَّ الذي خوطب بها الصحابة.

قال أبو جعفر: فهذه خمسة أقوال:

فأما القول الأول: وهو أنَّها ناسخة. فبيِّن صحيح[1].

---

(١) لم يعدها السيوطي من العشرين آية المنسوخة، انظر: الإتقان (٦٧/٣)، نشر مطبعة المشهد الحسيني، القاهرة، ١٩٦٧م. وقد ذكر الزركشي أن هذا من (المنسأ)، وهو ما أمر به لسبب، ثم يزول السبب، كالأمر حين الضعف والقِلَّة بالصبر والمغفرة للذين لا يرجون لقاء الله ونحوه، من عدم إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحوها، ثم نسخه إيجاب ذلك. قال: وهذا ليس بنسخ في الحقيقة، وإنَّما هو نسأ؛ كما قال تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] ـ على القراءة غير المشهورة ـ فالمنسأ هو الأمر بالقتال، إلى أن يقوى المسلمون، وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى. انتهى. انظر: البرهان في علوم القرآن (٤٢/٢)، تحقيق =

QaradawiBooks.com

وأما قول مَن قال: إنَّها منسوخة. فلا يصح؛ لأنَّه ليس في قوله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]، نسخ لفرض القتال.

وأما قول مَن قال: هي على الندب. فغير صحيح؛ لأنَّ الأمر إذا وقع بشيء لم يُحمل على غير الواجب، إلَّا بتوقيف من الرسول ﷺ، أو بدليل قاطع.

وأما قول عطاء: إنَّها فرض، ولكن فرض على الصحابة، فقول مرغوب عنه، وقد ردَّه العلماء، حتى قال الشافعي رحمه الله في إلزامه مَن قال: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢]، إنَّ هذا للنبي ﷺ خاصة، ولا تُصلَّى صلاة الخوف بعده، فعارضه بقوله جلَّ وعزَّ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

فقول عطاء أسهل ردًّا من قول مَن قال: هي على الندب؛ لأنَّ الذي قال هي على الندب قال: هي مثل قوله جلَّ وعزَّ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٨٠][1].

قال أبو جعفر: وهذا ليس على الندب، وقد بيَّناه فيما تقدم.

= محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، القاهرة، ط١، ١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م.

والحقيقة أنَّه لا تعارض بين الأمر بالصبر والأمر بالقتال، بل إنَّ القتال لا يستغني عن الصبر على شدائده وعلى أذى المشركين خلاله، ولا تعارض ـ كذلك ـ بين الأمر بالعفو والصفح عن الكفار في سبيل الغاية العليا من القتال، وهي إعلاء كلمة الله ونشر دينه، وقد عفا ﷺ عن أهل مكة ـ مع وجود الأمر بالقتال ـ وحيث لا تعارض بين القتال وكل من الصبر والعفو، فكيف يدَّعى النسخ؟ انتهى من تعليق محقق الناسخ والمنسوخ. وسنعود لهذا الأمر في الباب الثاني حين نتحدث عن (آية السيف).

(١) وتتمة الآية: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وقد قرر أبو جعفر عند حديثه عن الآية: أنَّها ليست منسوخة.

QaradawiBooks.com

وأما قول مَن قال: إنَّ الجهاد فرض بالآية، فقوله صحيح، وهو قول حذيفة، وعبد الله بن عمرو[١]، وقول الفقهاء الذين تدور عليهم الفتيا، إلَّا أنَّه فرض يحمله بعض الناس عن بعض، فإن احتيج إلى الجماعة نفروا فرضًا واجبًا؛ لأنَّ نظير: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦]، ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

قال حذيفة: الإسلام ثمانية أسهم؛ الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والصيام سهم، والحج سهم، والجهاد سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم[٢].

ونظير الجهاد في أنَّه فرض يقوم به بعض المسلمين عن بعض: الصلاة على المسلمين إذا ماتوا، ومواراتهم، قال أبو عُبيد: وعيادة المريض، ورد السلام، وتشميت العاطس.

وأما قول مَن قال: الجهاد نافلة، فيحتجُّ بأشياء، وهو قول ابن عمر وابن شُبرُمة والثوري.

ومن حُجَّتهم: قول النبي ﷺ الذي رواه ابن عمر: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، والصلاة، والصيام، والزكاة، وحج البيت**»[٣].

قال أبو جعفر: وهذا لا حُجَّة فيه؛ لأنَّه قد رُوي عن ابن عمر أنَّه قال: استنبطتُ هذا ـ ولم يرفعه ـ ولو كان رَفْعُه صحيحًا لَمَا كانت أيضًا فيه

(١) في الأصل: ابن عمر، وأعتقد أنَّها غلطة ناسخ أو طابع، فقول ابن عمر مخالف لذلك كما مرَّ، وكما سيأتي بعد قليل.

(٢) سبق تخريجه صـ٩٩.

(٣) سبق تخريجه صـ٩٣.

QaradawiBooks.com

حُجَّة؛ لأنَّه يجوز أن يترك ذكر الجهاد هاهنا؛ لأنَّه مذكور في القرآن، أو لأنَّ بعض الناس يحمله عن بعض، فقد صحَّ فرض الجهاد بنصِّ القرآن وسنة رسول الله ﷺ[١] انتهى.

أقول: واعتراض أبي جعفر على حديث ابن عمر بأنَّه قال: استنبطتُ هذا ولم يرفعه: مردود بأنَّ الحديث متَّفق عليه، ومشهور برفعه عن ابن عمر إلى رسول الله ﷺ، وهو ممَّا يحفظه خواصُّ المسلمين وعوامُّهم. وكذلك رواه الإمام أحمد في مسنده مرفوعًا، عن جَرير بن عبد الله[٢].

وقد روى ابن أبي شيبة بسنده، عن يزيد بن بِشر السَّكْسَكي قال: قدمتُ المدينة، فدخلت على عبد الله بن عمر، فأتاه رجل من العراق، فقال: يا عبد الله بن عمر! ما لك تحجُّ وتعتمر، وقد تركتَ الغزو في سبيل الله؟! قال: ويلك! إنَّ الإيمان بُني على خمس: تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج، وتصوم رمضان. كذلك قال لنا رسول الله ﷺ، ثم الجهاد حسن[٣] اهـ.

وروى نحوه عبد الرزاق في مصنفه، وإن لم يرفع الحديث إلى الرسول الكريم[٤].

---

(١) الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس (١١٧ ـ ١١٩)، تحقيق د. محمد عبد السلام محمد، نشر مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٩٨٨م.

(٢) رواه أحمد (١٩٢٢٠)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبو يعلى (٧٥٠٢)، والطبراني في الصغير (٧٨٢)، وفي الكبير (٣٢٦/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والصغير، وإسناد أحمد صحيح. عن جرير بن عبد الله.

(٣) رواه أحمد (٤٧٩٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وابن أبي شيبة في الجهاد (١٩٩١٢)، وقال الألباني في إرواء الغليل (٢٤٩/٣): ورجاله ثقات غير يزيد هذا فإنَّه مجهول كما قال أبو حاتم، وأما ابن حبان فذكره في الثقات. عن ابن عمر.

(٤) رواه عبد الرزاق في الجهاد (٩٢٧٩)، ونصه: كنتُ جالسًا عند عبد الله بن عمر فجاءه رجل =

QaradawiBooks.com

ولعل ممَّا يؤكِّد قول ابن عمر: أنَّ الله تعالى ذكر صفات المتقين في أول سورة البقرة، وصفات المؤمنين في أول سورة الأنفال، وأول سورة المؤمنين، وصفات أولي الألباب في سورة الرعد، وذكر صفات عباد الرحمٰن في أواخر الفرقان، وذكر صفات المحسنين في سورة الذاريات، وصفات الأبرار في سورة الإنسان، ولم يذكر «الجهاد» ضمن خصالهم وأوصافهم. وهذا ـ في رأيي ـ يدلُّ على أنَّه ليس بواجب على المكلَّفين في كلِّ حال، كالصفات المذكورة لهؤلاء. إنَّما هو واجب بوجوب أسبابه: كردِّ عدوان المعتدين، ودرء الفتنة في الدين عن المؤمنين، وإنقاذ المستضعفين، وكالخوف من هجوم الأعداء المتربصين، وإذا وجب الجهاد بسبب من الأسباب: ينوب فيه بعض الناس عن بعض، ولا يجب على الأعيان إلَّا في حالات خاصَّة، سنبيِّنها بعد.

رأي ابن المبارك: الجهاد فرض في عهد النبوة:

وروى مسلم في كتاب الإمارة من صحيحه، من طريق عبد الله بن المبارك، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ مات ولم يَغْزُ ولم يُحدِّث به نفسه، مات على شعبة من النفاق**»[1]. قال ابن سَهم «الراوي عن ابن المبارك»: قال عبد الله بن المبارك: فنرى ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ[2].

= شاب فقال: ألا تجاهد؟ فسكت وأعرض عنه، فقال ابن عمر: إن الإسلام بني على أربع دعائم: إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، لا يفرق بينهما، وصيام شهر رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلًا. وإن الجهاد والصدقة من العمل الحسن.

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٩١٠)، وأحمد (٨٨٦٥)، عن أبي هريرة.

(٢) انظر: صحيح مسلم كتاب الإمارة (١٩١٠).

QaradawiBooks.com

قال النووي: وهذا الذي قاله ابن المبارك محتمَل. وقد قال غيره: إنَّه عام. والمراد: أنَّ مَن فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلِّفين عن الجهاد في هذا الوصف[١].

ومن هنا قال بعض العلماء: إنَّ الجهاد كان واجبًا على الصحابة لا على مَن بعدهم كما نقله أبو جعفر النحاس عن عطاء، وقد تقدَّم قريبًا.

على أنَّ هنا قيدًا مهمًّا في الحديث، فالوعيد ليس على مجرَّد ترك الغزو، بل ضمَّ إليه أمرًا آخر، وهو أنَّه «**لم يحدِّث به نفسه**»: أي لم يخطر على باله، ولم يدُر يومًا في فكره. وهذا أخصُّ من مُجرَّد الترك. والمطلوب من المسلم إذا لم يجاهد بنفسه: ألَّا يغيب أمر الجهاد عن فكره وخاطره.

رأي الجصَّاص في آية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾:

وتعرَّض الإمام الجَصَّاص في «أحكام القرآن» لبيان معنى الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]. قال: «هذا يدلُّ على فرض القتال؛ لأنَّ قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾. بمعنى فُرض عليكم، كقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ثم لا يخلو القتال المذكور في الآية من أن يرجع إلى معهود قد عرَفه المخاطبون، أو لم يرجع إلى معهود؛ لأنَّ الألف واللام تدخلان للجنس أو للمعهود، فإن كان المراد قتالًا قد عرَفوه رجع الكلام إليه نحو قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦][٢]، وقوله:

(١) شرح النووي على مسلم (٥٦/١٣)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

(٢) الأولى: أن يذكر هنا آية سورة البقرة التي مضت في السورة: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠]؛ لأنَّ آية: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، نزلت بعد ذلك في سورة التوبة، وهي متأخرة نزولًا.

QaradawiBooks.com

﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، فإن كان كذلك فإنَّما هو أمـر بقتالٍ على وصـف، وهو أن نقاتل المشـركين إذا قاتلونا. فيكون حينئذٍ كلامًا مبنيًّا على معهود، قد عُلِمَ حكمه، مكررًا ذكره تأكيـدًا. وإن لم يكن راجعًا إلى معهود، فهـو لا محالة مجمل مفتقر إلى البيان، وذلـك أنَّه معلوم عنـد وروده: أنَّه لم يأمرنا بقتـال الناس كلِّهم، فلا يصحُّ اعتقاد العموم فيه، وما لا يصـحُّ اعتقاد العموم فيه، فهو مجمل مفتقر إلى البيان، وسـنبيِّن اختلاف أهل العلم في فرض الجهاد وكيفيته عند مصيرنا إلى قولـه: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، إن شاء الله تعالى»[1] انتهى.

وخلاصة كلام العلَّامة الجَصَّاص: أنَّ القتـال الذي كُتب على الأمة وفُرض عليها: قد بُيِّن في آيات سابقة، وهو قتال مَن يقاتلونها، كما بيَّنت السورة. بناءً على أنَّ «أل» في ﴿ٱلْقِتَالُ﴾ للعهد، فإن لم تكن «أل» للعهد، وكانت للجنس، فالنصُّ هنا «مجمـل» يفتقر إلى «البيان»؛ لأنَّ الله تعالى لم يأمرنا بقتـال الناس كلِّهم، فلا يصـحُّ اعتقاد العمـوم فيه. وما كان كذلك، فلا يؤخذ منه حكـمٌ عامٌّ بفرضية القتال على المسـلمين كافَّة، للناس كافَّة، بل يفتقر إلى دليل آخر يُبيِّن الإجمال الذي فيه.

تلخيص الحافظ ابن حجر للآراء في الجهاد:

ويحسـن بي أن أورد هنا ما لخَّصـه الحافظ ابن حجـر من أقوال الفقهاء عن حكم الجهاد، فإنَّ بعض الكتَّـاب في عصرنا يتحدَّثون عن هذه الموضوعـات التي اختلف فيها المتقدِّمـون، بما انتهى إليه بعض

(١) أحكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص (٣٢١/١).

QaradawiBooks.com

العلماء المتأخِّرين، ويوهمون القارئ كأنَّ الأمر متَّفق عليه، ولا كلام فيه. وفي هذا تدليسٌ على القارئ غير المطلع، وتضليلٌ له عن الحقيقة. فقد رأينا من خيار الصحابة والتابعين مَن قال: إنَّ الجهاد مطلوب على الندب، وليس على الوجوب. ومَن قال: هو واجب على الصحابة وليس على مَن بعدهم. كما قال عطاء وابن المبارك. وهناك مَن قال: هو واجب في حالة الخوف لا في غيرها، إلى آخره. ورأينا الإمام الجَصَّاص يقول: إنَّ القتال الذي فُرض علينا في الآية هو قتال مَن يقاتلوننا، وهو القتال المذكور في سورة البقرة: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ﴾ [البقرة: ١٩٠].

ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» في شرح ما ذكره البخاري في «باب وجوب النفير، وما يجب من الجهاد والنيَّة» قال: «باب وجوب النَّفِير» بفتح النون وكسر الفاء: أي الخروج إلى قتال الكفار، وأصل النفير: مفارقة مكان إلى مكان؛ لأمر حرَّك ذلك.

وقوله: «وما يجب من الجهاد والنية»: أي وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك، قال: وللناس في الجهاد حالان: إحداهما في زمن النبي ﷺ، والأخرى بعده.

فأما الأولى: فأول ما شُرع الجهاد: بعد الهجرة النبوية إلى المدينة اتفاقًا. ثم بعد أن شُرع: هل كان فرض عين أم كفاية؟ قولان مشهوران للعلماء، وهما في مذهب الشافعي.

وقال الماوردي: كان عينًا على المهاجرين دون غيرهم. ويؤيِّده وجوب الهجرة قبل الفتح في حقِّ كلِّ مَن أسلم إلى المدينة لنصر الإسلام.

QaradawiBooks.com

وقال السُّهيلي: كان عينًا على الأنصار دون غيرهم. ويؤيِّده مبايعتهم للنبيِّ ﷺ ليلة العقبة على أن يؤووا رسول الله ﷺ، وينصروه، فيُخرَّج من قولهما: أنَّه كان عينًا على الطائفتين، كفايةً في حقِّ غيرهم. ومع ذلك فليس في حقِّ الطائفتين على التعميم، بل في حقِّ الأنصار إذا طرق المدينةَ طارق، وفي حقِّ المهاجرين إذا أريد قتال أحد من الكفار ابتداءً. ويؤيد هذا ما وقع في قصة بدر فيما ذكره ابن إسحاق، فإنَّه كالصريح في ذلك.

وقيل: كان عينًا في الغزوة التي يخرج فيها النبي ﷺ، دون غيرها. والتحقيق: أنَّه كان عينًا على مَن عيَّنه النبي ﷺ في حقِّه ولو لم يخرج.

الحال الثانية: بعده ﷺ، فهو فرض كفاية على المشهور، إلَّا أن تدعو الحاجة إليه، كأن يَدْهَمَ العدو، ويتعيَّن على مَن عيَّنه الإمام، ويتأدَّى فرض الكفاية بفعله بالسَّنَةِ مرَّةً عند الجمهور، ومن حجتهم: أنَّ الجزية تجب بدلًا عنه، ولا تجب في السَّنَةِ أكثر من مرَّةٍ اتفاقًا، فليكن مُبدَلها كذلك.

وقيل: يجب كلَّما أمكن. وهو قوي. والذي يظهر أنَّه استمر على ما كان عليه في زمن النبي ﷺ إلى أن تكاملت فتوح معظم البلاد، وانتشر الإسلام في أقطار الأرض، ثم صار إلى ما تقدم ذكره.

والتحقيق أيضًا: أنَّ جنس جهاد الكفار متعيِّن على كلِّ مسلم: إما بيده، وإما بلسانه، وإما بماله، وإما بقلبه، والله أعلم»[1] انتهى.

(١) فتح الباري (٣٧/٦، ٣٨)، تحقيق محب الدين الخطيب، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

QaradawiBooks.com

تحقيق الإمام ابن القيم:

وقال الإمام ابن القيم: «والتحقيق أنَّ جنس الجهاد فرض عين، إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالمال، وإما باليد، فعلى كلِّ مسلم أن يجاهد بنوعٍ من هذه الأنواع.

أما الجهاد بالنفس، ففرض كفاية، وأما الجهاد بالمال، ففي وجوبه قولان، والصحيح وجوبه؛ لأنَّ الأمر بالجهاد به (أي بالمال) وبالنفس في القرآن سواء، كما قال تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١]. وعلَّق النجاةَ من النار به، ومغفرة الذنب، ودخول الجنة، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۞ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۞ يَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ وَيُدۡخِلۡكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [الصف: ١٠ ـ ١٢].

وأخبر أنَّهم إن فعلوا ذلك، أعطاهم ما يحبُّون من النصر والفتح القريب فقال: ﴿وَأُخۡرَىٰ تُحِبُّونَهَاۖ﴾ [الصف: ١٣]، أي: ولكم خَصْلة أخرى تحبُّونها في الجهاد، وهي: ﴿نَصۡرٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتۡحٞ قَرِيبٞۗ﴾ [الصف: ١٣]، وأخبر سبحانه أنَّه: ﴿ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ﴾ [التوبة: ١١١]، وأعاضهم عليها الجنة، وأنَّ هذا العقد والوعد قد أودعه أفضل كتبه المنزلة من السماء، وهي التوراة والإنجيل والقرآن، ثم أكَّد ذلك بإعلامهم أنَّه لا أحد أوفى بعهده منه تبارك وتعالى، ثم أكَّد ذلك بأنْ أمرهم بأنْ يستبشروا ببيعهم الذي عاقدوه عليه، ثم أعلمهم أنَّ ذلك هو الفوز العظيم»[(١)].

(١) زاد المعاد (٧٢/٣)، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥م.

QaradawiBooks.com

حكم الجهاد عند جمهور الفقهاء:

وجمهور الفقهاء على أنَّ الجهاد فرض كفاية، وإن ذهب بعضهم إلى أنَّه فرض عين. كما رُوي عن بعض السلف: أنَّه من باب التطوع لا الفرض.

قال الخِرَقي في مختصره: «والجهاد فرض على الكفاية، إذا قام به قوم، سقط عن الباقين».

وشرحه الإمام ابن قدامة في «المغني» فقال: «معنى فرض الكفاية: الذي إن لم يقُم به مَن يكفي، أثم الناس كلهم، وإن قام به مَن يكفي، سقط عن سائر الناس. فالخطاب في ابتدائه يتناول الجميع، كفرض الأعيان، ثم يختلفان في أنَّ فرض الكفاية يسقط بفعل بعض الناس له، وفرض الأعيان لا يسقط عن أحدٍ بفعل غيره. والجهاد من فروض الكفايات، في قول عامة أهل العلم.

وحُكِي عن سعيد بن المسيِّب: أنَّه من فروض الأعيان، «كما رُوي عن أبي طلحة الأنصاري وأبي أيوب والمقداد بن الأسود من الصحابة رضي الله عنهم»؛ لقول الله تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١]، ثم قال: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩]، وقوله سبحانه: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦]. وروى أبو هريرة رضي الله عنه، أنَّ النبي ﷺ قال: «**مَن مات ولم يَغْزُ، ولم يُحدِّث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق**» رواه أبو داود[1].

(١) رواه مسلم وأبو داود عن أبي هريرة. ولم يعزه ابن قدامة لمسلم، وسبق تخريجه صـ١٠٥.

QaradawiBooks.com

وردَّ ابن قدامة على هذا القول بقول الله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥]. وهذا يدلُّ على أنَّ القاعدين غير آثمين مع جهاد غيرهم. وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]. ولأنَّ رسول الله ﷺ كان يبعث السرايا، ويقيم هو وسائر أصحابه.

فأما الآية التي احتجُّوا بها: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١]، فقد قال ابن عباس: نسخها قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾[(١)].

ويحتمل أنَّه أراد: حين استنفرهم النبي ﷺ إلى غزوة تبوك، وكانت إجابته إلى ذلك واجبة عليهم، ولذلك هجر النبي ﷺ كعب بن مالك وأصحابه الذين خُلِّفوا، حتى تاب الله عليهم بعد ذلك[(٢)]، وكذلك يجب على مَن استنفره الإمام؛ لقول النبي ﷺ: «**إذا استُنْفِرْتم فانفروا**»[(٣)]» انتهى.

وما قاله الإمام ابن قدامة هو الصحيح، فإنَّ الآية التي استدلُّوا بها

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد (٢٥٠٥)، وحسَّنه الألباني في صحيح أبي داود (٢١٨٧). والمراد من النسخ هنا: التخصيص، فكلٌّ من الآيتين مُحكَم غير منسوخ، إذ لا بدَّ من بقاء بعض الناس لاستمرار الحياة، وإمداد المقاتلين بما يلزمهم، ولئلا تخلو دار الإسلام من المؤمنين، فتلحقهم مكيدة.

(٢) حديث طويل متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٤١٨)،، ومسلم في التوبة (٢٧٦٩)، عن كعب بن مالك.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد (٢٧٨٣)، ومسلم في الإمارة (١٣٥٣)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

جاءت في سياق استنفار رسـول الله لهم، وذلك قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ﴾ [التوبة: ٣٨]، وعند استنفار الإمام لفردٍ أو جماعةٍ يصبح الجهاد فرض عين عليهم بالإجماع.

معنى الكفاية في الجهاد:

وشرح الإمام ابن قدامة في «المغني» معنى «الكفاية»، فقال: «ومعنى «الكفاية» في الجهاد: أن ينهض له قوم يكفون في قتالهم؛ إما أن يكونوا جندًا لهم دواوين من أجل ذلك، أو يكونوا قد أعدُّوا أنفسـهم له تبرُّعًا، بحيث إذا قصدهم العـدو حصلت المَنَعَة بهم، ويكـون في الثغور مَن يدفع العدو عنها، ويبعث في كلِّ سَـنَةٍ جيشًـا يغيـرون على العدو في بلادهم»[1] انتهى.

وما قاله ابن قدامة هنا في بيان معنى الكفاية مُسلَّم ومتفق عليه، إلَّا النقطة الأخيرة، وهـي بعث جيش يغير علـى الأعداء كلَّ سَـنَةٍ، فهذا لا دليل عليه إذا كان غير المسلمين مسالمين للمسلمين، قد اعتزلوهم، فلم يقاتلوهم، وألقَوا إليهم السَّلَم، ولم يُخَفْ من ورائهم شرٌّ. وقد ذكرنا من قبل ما نقله الإمام أبو بكر الـرازي (الجَصَّاص) في «أحكام القرآن» من قول ابن عمر وعطاء وعمرو بن دينار وابن شُبرُمة، من أنَّ الجهاد في حالة أمن المسـلمين من الكفار غير واجب. وسنناقش هذه المسألة بعد ذلك بتفصيل أكثر[2].

(١) المغني لابن قدامة (٨/١٣)، نشر دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

(٢) في الفصل الثالث: بماذا يتحقق فرض الكفاية في الجهاد؟.

QaradawiBooks.com

وقد ذكر بعض الفقهاء هنا قيدًا مُهمًّا لوجوب هذا النوع من القتال، وفرضيَّته ـ فرض كفاية ـ وهو: أن يغلب على ظنِّ ولي الأمر أنَّه يكافئ الأعداء بما لديه من قوة، وإلَّا فلا يباح قتالهم[١]، لما فيه من تعريض المسلمين للخطر.

كما نبَّه الفقهاء هنا أيضًا إلى أمرٍ مهمٍّ ومثير، وهو ما قاله في «الدر المختار» من كتب الحنفية: وإياك أن تتوهم: أنَّ فرضيته تسقط عن أهل الهند بقيام أهل الروم مثلًا، بل يُفرض على الأقرب فالأقرب من العدو، إلى أن تقع الكفاية. فلو لم تقع الكفاية إلَّا بكل الناس: فُرض عينًا كصلاة وصوم... وتمامه في «الدر».

وعلَّق ابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ) في حاشيته على قوله: «بقيام أهل الروم مثلًا» بقوله: إذ لا يندفع بقتالهم الشر عن الهنود المسلمين (نهر عن الحواشي السعدية) قال: ثم قال فيها: وقوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣]، يدلُّ على أنَّ الوجوب على أهل كلِّ قُطر. ثم قال في موضع آخر: والآية تدل على أنَّ الجهاد فرضٌ على كلِّ مَن يلي الكفار من المسلمين، على الكفاية. فلا يسقط بقيام الروم عن أهل الهند وما وراء النهر مثلًا، كما أشرنا إليه»[٢] اهـ.

قال في «النهر» ـ من كتب الحنفية ـ: ويدلُّ له ما في «البدائع»: ولا ينبغي للإمام أن يخلي ثغرًا من الثغور من جماعة من المسلمين فيهم غَناء وكفاية لقتال العدو، فإن قاموا به سقط عن الباقين. وإن ضعف أهل ثغرٍ عن مقاومة الكفرة، وخِيف عليهم من العدو، فعلى مَن وراءهم من

(١) حاشية ابن عابدين (٣/٢١٨).

(٢) انظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه (٣/٢١٩).

QaradawiBooks.com

المسـلمين ـ الأقرب فالأقرب ـ أن ينفروا إليهم، وأن يمدُّوهم بالسلاح والكُراع ـ الخيل ـ والمال، لما ذكرنا أنَّه فرض على الناس كلهم ممَّن هو من أهل الجهاد، ولكن سقط الفرض عنهم لحصول الكفاية بالبعض، فما لم يحصل لا تسقط»[1] اهـ.

وكلام صاحب البدائع هنا ـ وهو العلَّامة الكاساني (ت: ٥٨٧هـ) ـ في تفسـير ما يتحقق به فرض الكفاية: في غاية المتانـة والقوة، ففيه تأمين الثغور بأهل الكفاية والغَناء والقدرة على صدِّ العدو وردعه، وهو واجب الإمام أو سلطة الدولة، وعلى الشعب معاونته على ذلك، وليس فيـه ذكر للقول بوجـوب الغزو في كلِّ سَـنَةٍ لأرض العـدو، كما هو المشهور.

ولذا علَّق عليه ابن عابدين بقوله: «وحاصلـه: أنَّ كلِّ موضع خِيف هجوم العدو منـه: فرض على الإمـام ـ أو على أهل ذلـك الموضع ـ حفظه، وإن لم يقـدروا فُرض على الأقرب إليهـم إعانتهم إلى حصول الكفاية بمقاومة العدو. قال ابن عابدين: ولا يخفى أنَّ هذا غير مسألتنا، وهي قتالهم ابتداءً، فتأمل»[2].

وهذا يدلُّ على أنَّ فرضية الغزو السنوي لبلاد الكفار لم تكن موضع إجماع لدى المتقدِّمين من الحنفية، كما نراها عند المتأخِّرين. وقد ذكرنا قبل رأي الإمـام الجَصَّاص الحنفي في «أحكام القرآن». وسـنعود لهذا الموضوع، لنزيده بيانًا ووضوحًا.

(١) انظر: بدائع الصنائع (٩٨/٧)، وحاشية ابن عابدين رد المحتار على الدر المختار (٢١٩/٣).
(٢) المصدر السابق.

QaradawiBooks.com

رأي سحنون:

وفى مذهب مالك وجدنا «سَحْنُونَ» يقول: الجهاد ليس بواجب بعد الفتح البتَّة، إلَّا أن يأمر الإمام، فيجب الامتثال؛ لقوله ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استُنْفِرْتم فانفروا**»[١]، فعلَّق الوجوب على الاستنفار[٢].

وأعتقد أنَّ الجهاد الذي نفى وجوبه سحنون إنَّما هو جهاد الطلب وغزو العدو كلَّ سَنَةٍ مرَّةً كما قال بعضهم، أما جهاد الدفع والمقاومة للعدو الغازي، فهذا لا يماري أحدٌ في وجوبه، كما ذكر القرافي في «ذخيرته» عن صاحب «التلقين» قوله: «ولا يظن أنَّ أحدًا يقول: لا يجب، مع إفضاء تركه إلى استباحة دم المسلمين، ولكن مع الأمن قد يُظنُّ الخلاف»[٣].

رأي ابن رشد الجد:

ونقل القرافي عن صاحب «المقدِّمات» ـ وهو ابن رشد الجد ـ قوله: «إذا حُميت أطراف البلاد، وسُدَّت الثغور: سقط فرض الجهاد عن جماعة المسلمين، وبقي نافلة، إلَّا أن ينزل العدو ببعض بلاد المسلمين، فيجب على الجميع إعانتهم، بطاعة الإمام في النفير إليهم»[٤] انتهى.

---

(١) سبق تخريجه صـ١١٢.

(٢) الذخيرة للقرافي (٣٨٥/٣)، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

(٣) الذخيرة (٣٨٥/٣).

(٤) المصدر السابق (٣٨٦/٣)، وانظر: المقدمات الممهدات (٣٤٧/١)، تحقيق د. محمد حجي، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

QaradawiBooks.com

وفى «بداية المجتهد» لابن رشد الحفيد: أنَّه رُوِي عن مالك أنَّه قال: لا يجوز ابتداء الحبشة بالحرب، ولا الترك؛ لما روي أنَّه ﷺ قال: «**ذَرُوا الحبشةَ ما وَذَرُوكم**»[١]. وقد سئل مالك عن صحة هذا الأثر، فلم يعترف بذلك، ولكن قال: لم يزل الناس يتحامون غزوهم»[٢] انتهى.

ومن المعلوم: أنَّ الحبشة كانوا نصارى، وأنَّ الترك كانوا وثنيين مشركين.

والذي أراه: أنَّ هذا ليس خصوصية لهاتين الأمتين، بل هو دليل على الاتجاه العام للإسلام مع غير المسلمين، فمَن ترك المسلمين ولم يتعرَّض لهم: تركه المسلمون، ومَن ودعهم وسالمهم سالموه.

لا إجماع على فرضية جهاد الطلب:

وهكذا نرى أنَّ ما كان يظنه الكثيرون: أنَّ جهاد الطلب، وغزو العدو مرَّةً كلَّ سَنَةٍ، فرض كفاية على الأمة، وأنَّه أمرٌ مُجمَع عليه، ليس كما ظنُّوا، وإنَّما المجمع عليه في هذا المقام: أمران لا خلاف عليهما:

الأول: ما ذكره ابن رشد: أن ينزل العدو ببلدٍ من بلاد المسلمين، فيجب عليهم جهاده، ويجب على الجميع إعانتهم حتى يهزم.

والثاني: تجهيز الجيوش، وإعداد العدة اللازمة للدفاع عن الحوزة، من القوة العسكرية الكافية لردع العدو، والقوة البشرية المدربة، بما

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٥٤)، والمشهور في الرواية: «دعوا الحبشة ما ودعوكم»، وفي رواية زيادة: «واتركوا الترك ما تركوكم». وسيأتي تخريجه صـ٣٨٩.

(٢) بداية المجتهد (٣٨١/١)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٨م. وفي الذخيرة للقرافي (٣٨٦/٣): أن لمالك في الحبشة قولين. وقد نقله عن (التلقين).

QaradawiBooks.com

يقتضيه العصر في البر والبحر والجو، استجابةً لقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

غير مرخصة للطباعة

اشتراط السلامة من الضرر ووجود النفقة:

واشترط الفقهاء لوجوب الجهاد على الأفراد: السلامة من الضرر المانع، ووجود النفقة المُمَكِّنة من الجهاد.

«أما السلامة من الضرر، فمعناه: السلامة من العمي، والعرج، والمرض، وهو شرط؛ لقول الله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧]، ولأنَّ هذه الأعذار تمنعه من الجهاد؛ فأما العمى فمعروف، وأما العرج، فالمانع منه هو الفاحش الذي يمنع المشي الجيد والركوب، كالزمانة ونحوها، وأما اليسير الذي يتمكَّن معه من الركوب والمشي، وإنَّما يتعذَّر عليه شدة العدْو، فلا يمنع وجوب الجهاد؛ لأنَّه يتمكَّن منه، فشابه الأعور. وكذلك المرض المانع هو الشديد، فأما اليسير منه الذي لا يمنع إمكان الجهاد، كوجع الضرس والصداع الخفيفين، فلا يمنع الوجوب؛ لأنَّه لا يتعذَّر معه الجهاد، فهو كالعور»[1] اهـ.

قلت: والدول الحديثة تضع مواصفات بدنية لمَن يُقبل في الجيش، من حيث السلامة من الآفات والأمراض، وطول القامة، وصحة البصر والسمع، وغيرها، تشرف على التحقُّق منها جهة فنية طبية.

ثم قال في «المغني»: «وأما وجود النفقة، فيشترط؛ لقول الله تعالى:

(١) المغني (٩/١٣).

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٩١]. ولأنَّ الجهاد لا يمكن إلَّا بآلة، فيُعتبر القدرة عليها. فإن كان الجهاد على مسافة لا تُقصر فيها الصلاة: اشترط أن يكون واجدًا للزاد، ونفقة عائلته، في مدة غَيبته، وسلاح يقاتل به، ولا تُعتبر الراحلة؛ لأنَّه سفر قريب. وإن كانت المسافة تُقصر فيها الصلاة: اعتبر مع ذلك الراحلة؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢]»[1] انتهى.

قلت: وهذا إذا كان أمر الجهاد يقوم على تطوع الأفراد، محتسبين الأجر عند الله، كما كان الأمر في زمن النبوة وما بعدها، أما إذا كانت الدولة هي التي تنظم أمر الجهاد، وتعدُّ الجيوش والقوَّات المسلحة، بريَّة وبحريَّة وجوِّية، كما في عصرنا، فهي التي تجنِّد المجاهدين وتجهِّزهم، فهنا لا يشترط وجود النفقة، وقد تفتح الباب للمتطوعين للقيام بأعمال معينة في إطار معلوم، يحدِّده النظام.

وقد لا تكون هناك دولة تقوم بذلك، إما لعدم وجودها في الأصل، أو لأنَّها ارتدَّت عن الإسلام، ووالت أعداء المسلمين، كما كان الحال في أفغانستان أيام حَكَمَها الشيوعيون، واستنجدوا بالسوفييت لحرب أهليهم وقومهم، أو لأنَّ الدولة سقطت أمام غزو عسكري أجنبي، أو لأنَّها استكانت وتخلَّت عن واجب الجهاد؛ فهنا يجب على الأفراد والجماعات المختلفة في «المجتمع المدني»: أن يختاروا منهم جماعة تقوم بأمر الجهاد والمقاومة، مطبِّقين ما ذكره الفقهاء من الشروط.

(١) المغني (٩/١٣، ١٠).

QaradawiBooks.com

أقل الجهاد الواجب وموانع فرض الكفاية:

واعتبر جمهور الفقهاء: أنَّ أقلَّ ما يجب من الجهاد المفروض فرض كفاية: أن يقع مرَّةً في كلِّ عامٍ غزو لأرض الأعداء.

يقول العلَّامة ابن قدامة في «المغني»: «وأقل ما يفعل: مرَّةً في كلِّ عام؛ لأنَّ الجزية تجب على أهل الذمَّة في كلِّ عام، وهي بدل عن النصرة، فكذلك مُبدَلها وهو الجهاد، فيجب في كلِّ عام مرَّة، إلَّا مِن عُذْر، مثل: أن يكون بالمسلمين ضعف في عدد أو عدَّة، أو يكون منتظرًا ـ أي ولي الأمر ـ لمَدد يستعين به، أو يكون الطريق إليهم فيها مانع، أو ليس فيها علف أو ماء، أو يعلم من عدوه حسن الرأي في الإسلام، فيطمع في إسلامه إن أخَّر قتالهم، ونحو ذلك، ممَّا يرى المصلحة معه في ترك القتال، فيجوز تركه بهدنة وبغير هدنة، فإنَّ النبي ﷺ قد صالح قريشًا عشر سنين، وأخَّر قتالهم حتى نقضوا عهده[1]، وأخَّر قتال قبائل من العرب بغير هدنة. وإن دعت الحاجة إلى القتال في عام أكثر من مرَّة، وجب ذلك؛ لأنَّه فرض كفاية، فوجب منه ما دعت الحاجة إليه»[2] انتهى.

ما ذكره ابن قدامة من موانع فرض الكفاية:

وهذه الأعذار أو الموانع التي ذكرها الإمام ابن قدامة لعدم القيام بالغزو السنوي: مهمَّة للغاية، ولا سيما ما ذكره: أن يعلم ولي أمر المسلمين أنَّ عدوهم حسن الرأي في الإسلام، وأنَّه يطمع في كسبه لصفِّ الإسلام بالسلم أكثر من الحرب. بل فتح ابن قدامة الباب، ليشمل

(١) انظر: ما ذكرته كتب الحديث والسيرة عن هذا النقض، في أسباب فتح مكة.

(٢) المغني (١٠/١٣).

QaradawiBooks.com

كلِّ ما يرى معه الإمام المسـؤول المصلحة في ترك القتال. فيجوز تركه لذلك بهدنة وبغير هدنة.

وممَّا ينبغي أن يضاف إلى الموانع والأعذار التي ذكرها الفقهاء لترك الغزو في كلِّ عـام: أن تتوافق دول العالم على السـلام، والامتناع عن الحرب، وحلِّ المشكلات بالوسـائل السِّـلميَّة، وإتاحة الفرصة لتبليغ الدعوة بالوسـائل العصريـة السِّـلمية، بالكلمة المقروءة والمسـموعة والمشـاهَدة. كما هو الواقع في عصرنا. فلا ينبغي أن يظهر المسـلمون وحدهم بأنَّهم دعاة الحرب، في حين يتنادى العالم كله بالسلام. فكيف وعندنا من النصوص المتوافرة، من القرآن الكريم، ومن الهدْي النبوي: ما يُرغِّب في السلام، ويدعو إلى السلام؟!

نظرة في الواقع التاريخي:

والحقيقة: أنَّ قضَّية غزو بلاد الكفر، أو التوغُّل في أراضيهم مرَّةً كلَّ سـنة، كما ذكره الفقهاء، واعتبـروه فرض كفاية على الأمـة، ممثَّلة في خلفائهـا وأمرائهـا، الذين تولَّوا المسـؤولية عـن أمورها. هـذا الغزو المفروض: إنَّما يخضع للظروف وتغيُّرها.

والفقهاء حينما قـرَّروا ذلك، إنَّما قرَّروه بنـاءً على الواقع المعيش، الـذي كان مفروضًا على الأمـة في تلـك الأزمنة، وهي: أنَّهـا مهدَّدة باسـتمرار من جيرانها الأقوياء، مثل: دولة الروم البيزنطية، التي اقتطع المسلمون أجزاءً من إمبراطوريتها العريضة في آسيا وإفريقيا، وأصبحت جزءًا من «دار الإسـلام» وبات جُلُّ أهلها مسلمين. وقد أدرك الناس من قديم: أنَّ خير وسـائل الدفاع الهجوم، وأنَّ العدو المتربِّص إذا لم تبادره ببعض المناوشات على الحدود، سـيبادرك هو بمناوشاته، وإذا لم يجد

QaradawiBooks.com

أمامه مَن يصدُّه، فسيقتحم عليك دارك، فإذا لم يجد مقاومة، فسيتوغَّل أكثر وأكثر.

فهذا هو الذي دعا الفقهاء ـ أو رجَّح لديهم فيما أرى ـ أن يقولوا بوجوب الغزو كلَّ سَنَةٍ مرَّة. وقد رأينا شيخ الإسلام ابن قدامة يذكر جملة من الأعذار المانعة لوجوب هذا الغزْو منها: أن يرى الإمام حُسن رأي خصومه في الإسلام، وطمعه في أن يقتربوا منه أكثر وأكثر، حتى تنشرح صدورهم للدخول فيه.

ومن ذلك: ألَّا يكون بالمسلمين طاقة لتحمُّل أعباء الجهاد، لأسباب وظروف اقتصادية أو بشرية، تؤثِّر على حُسْن أدائهم، وعلى موقفهم العسكري من أعدائهم.

الارتباط بفقه السياسة الشرعية:

وبهذا نرى: أنَّ إيجاب غزو الأعداء كلَّ سنة، إنَّما يخضع في الواقع لفقه السياسة الشرعية، وهو فقه يتَّسم بالرحابة والمرونة، والقابلية للتطوُّر وتعدُّد وِجهات النظر؛ لأنَّه يقوم أساسًا على فقه المقاصد والمصالح[١]، وفقه المآلات[٢]، وفقه الموازنات[٣]، وفقه الأولويات[٤]، وفي هذه

(١) فقه المقاصد: ملاحظة ما وراء الأحكام الجزئية من مقاصد كلية، تراعي فيها المصالح الضرورية والحاجية والتحسينية.

(٢) فقه المآلات: مراعاة النتائج والآثار التي تترتب على عمل المكلف، ممَّا يؤثر في تكييف الحكم، مثل خرق الخضر للسفينة لينقذها من غصب الملك، الذي لا يدع سفينة سليمة إلَّا ضمَّها إليه.

(٣) فقه الموازنات: الموازنة بين المصالح بعضها وبعض، وبين المفاسد بعضها وبعض، وبين المصالح والمفاسد إذا تعارضتا.

(٤) فقه الأولويات: أن يقدم ما هو أولى على ما دونه، وأن يعطي كلِّ عمل منزلته الشرعية، =

QaradawiBooks.com

الألوان من الفقه مجال واسـع للاجتهاد الإنشائي، والاجتهاد الانتقائي، واختلاف التنوع، وتعدُّد الأنظار والرُّؤى، دون نكير من فريق على آخر، ما دام يحترم الثوابت، ويرعى الأصول الشرعية، والضوابط المرعية.

وقد رأينا خامس الراشـدين عمر بن عبد العزيز ﵁ يسحب جيشه الذي يحاصر القسطنطينية حين لم يجد لذلك جدوى أو نتيجة تُرتجى، مع ما يُكبِّدهم ذلك من مشـقة بالغـة تجهد الجنود، ومـن نزف مالي مستمرٍّ يرهق خِزانة الدولة، ويضيِّق على المصارف الأخرى.

وهذا ما سجَّله الكاتب المؤرخ المسلم الثقة عماد الدين خليل، في كتابه عن عمر بن عبد العزيز، وملامح الانقلاب الإسـلامي في عهده، فقـال: «عندما تولَّـى عمر بن عبد العزيـز الخلافة كانت زهـرة قوَّات المسلمين تحاصر القسطنطينية دون جدوى: الشتاء ببرده وثلوجه يصبُّ نقمته على جندهم في البر والبحر، والجوع يتأكلهم من الداخل، بعد أن قام قائدهم مَسْلَمَة بن عبد الملك بإحراق المِيرة، ليدفع قوَّاته إلى هجوم حاسـم ضد مَعقل القسـطنطينية العظيـم. وما إن بـدأ هجومهم حتى استدرجهم الإمبراطور البيزنطي الجديد «ليو» قريبًا من الأسوار، وصبَّ عليهم حِممًا من النـار اليونانية، فأحرقت سـفنهم، وفتكت بعدد كبير منهم، وشتَّت هجومهم الموحد.

كانت هـذه القوَّات قد بـدأت مهمتها منذ العـام الماضي (٩٨هـ)، حينما حشـد سـليمان بن عبد الملك قوَّات تبلغ الثمانين ألفًا، لتحقيق الهدف الذي عجز عن تحقيقه سـلفه العظيم معاوية بن أبي سفيان، ألا

= فلا يقدم ما حقُّه التأخير، ولا يؤخـر ما حقه التقديم. انظر كتابنا: في فقه الأولويات صـ ٩، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٨، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

QaradawiBooks.com

وهو الاستيلاء على مفتاح أوربا الشرقي، والانسياح من هناك إلى أعماق القارة. ولكن كلِّ هذه المحاولات ذهبت عبثًا، إزاء مناعة أسوار القسطنطينية، وإحاطتها بالبحر من ثلاث جهات. وها هي الحملة الكبرى تلاقي مصيرًا أشدَّ قسوة من مصير ما سبقها من حملات، حتى يضطر جندها من شدة الجوع إلى أكل الدواب!

ويتولى عمر الخلافة، فهل يرضى لإخوته وأبنائه أن يموتوا هناك، دون جدوى، وهو الذي بلغ حسُّه بالقرآن درجة عجيبة، ووعى آياته وعيًا عميقًا، ومنها تلك التي تقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]؟! هل يرضى عمر لقوَّاته أن يمزِّقها الجوع، وتحرقها النار اليونانية، ويشلَّها البرد والزمهرير؟ ويسحقها اليأس والغربة، دونما أمل قريب أو بعيد في تحقيق النصر؟».

ويُبيِّن الدكتور خليل: أنَّ منطق القادة العسكريين لا تَتَبدَّى روعته في الإصرار على هجوم غير مُجْدٍ، وتقديم الناس قرابين لأهداف كالسراب، بل إنَّ منطق هؤلاء القادة ـ كما يقول خليل ـ يتعرَّض لامتحانه الخطير في لحظات الهزيمة هذه، وإنَّ القائد الحصيف ليجتازه بمهارة عجيبة.

لقد كان بإمكان خالد بن الوليد رضي الله عنه في معركة مؤتة: أن يخوض بالمسلمين ـ بعد هزيمتهم أمام الروم، ومقتل قوادهم الثلاثة ـ معركة انتحارية، ويقدم جنده قرابين للدعوة التي جاؤوا يحملون راياتها على مشارف إمبراطورية الروم. ولكن حصافته منعته من هذا، وهيأت له نظرته الثاقبة خطة للانسحاب، والحفاظ على أرواح جند، شاءت حكمة الله، وبراعة سيفه المسلول، أن يلعبوا دورهم فيما بعد، في معركة الثأر التي قادها أسامة بن زيد بعد زمن قصير. ولو تمكَّن نابليون وهتلر ـ على

QaradawiBooks.com

سبيل المثال ـ من تأمين انسحاب منظَّم لقوَّاتهما الحاشدة في روسيا، عبر ساعات الهزيمة المُرَّة والبرد والجوع والموت، لكان لتاريخهما وِجهة جديدة ومصير آخر.

وعمر ـ وهو يسوس أمته من دمشق ـ كان بإمكانه أن يُقدم على مزيد من المجازفات، على أمل أنَّ التاريخ سيسجِّل في يوم عظيم: أنَّ عمر بن عبد العزيز تمكَّن من كسر الباب الشرقي لأوربا، وفتح الطريق أمام خيول المسلمين، تطأ بسنابكها جهات القارة الأربع!! ولكنَّ عمر لم يكن يريد أمجادًا من هذا النوع، فهو مسؤول عن كلِّ قطرة دم تُراق في سبيل أهداف بعيدة المنال. ومن ثَمَّ يرسل إلى القائد مَسْلَمَة بن عبد الملك ـ دونما تردُّد ـ يأمره بالعودة بمَن بقي معه من القوَّات. ولكي يُؤمِّن انسحابهم وجَّه إليهم ـ على جناح السرعة ـ خيلًا عتاقًا وطعامًا كثيرًا، وحثَّ الناس ـ عبر الطرقات التي ستمرُّ منها القوَّات المنسحبة ـ أن يساعدوهم ويقدِّموا لهم ما يحتاجون إليه[١].

ولم يقف عمر عند هذا الحدِّ، بل راح يراقب أوضاع المسلمين في الثغور التي كانت طيلة السنين الماضية أهدافًا لضربات البيزنطيين، بالنظر لطبيعة موقعها المتوغِّل في بلاد الأعداء، وراح الخليفة، يتخذ من الإجراءات ما ينسجم واستراتيجيته الجديدة. فسعى إلى هدم حصن «المَصِّيصَة» وترحيل أهله عنه لِمَا كانوا يقاسونه من الروم، إلَّا أنَّه توفي قبل إتمام مشروعه هذا[٢].

(١) انظر: تاريخ الطبري (٥٥٣/٦)، نشر دار المعارف، مصر، وتاريخ خليفة بن خياط صـ ٣٢٠، تحقيق د. أكرم ضياء العمري، نشر دار القلم، دمشق، ومؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ.

(٢) انظر: فتوح البلدان للبلاذري صـ ١٦٦، نشر دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٨م.

QaradawiBooks.com

وقام بإجراء حاذق بالنسبة لموقع «طُرَندة» الذي نزله المسلمون وأقاموا فيه مساكنهم، رغم توغُّله في بلاد الروم وإحاطته بأراضٍ لا يقطنها سوى جماعات من أهل الذمَّة الأرمن، وكانت «مَلَطْية» القريبة منه خرابًا لا يسكنها سوى غير المسلمين من أهل الذمَّة والأرمن كذلك. وقد دفعت هذه الأوضاع الصعبة في المنطقة، إلى أن تخرج سنويًّا قوةٌ من جُند المسلمين من الجزيرة، فتقيم في طُرَندة صيفًا لحمايتها، وما إن يحلَّ الشتاء وتبدأ الثلوج بالتساقط، حتى تقفِل هذه القوة عائدة إلى قواعدها في الجزيرة، وما إن تولى عمر الخلافة حتى قام بترحيل أهل طُرَندة ـ رغم معارضتهم ـ لإشفاقه عليهم من العدو، بعد أن أمرهم بإتلاف كلِّ ما لا يستطيعون حمله من المؤونة كيلا يفيد الروم منها، ومن ثَمَّ تمَّ تخريب طُرَندة ونقل أهاليها إلى مَلَطْية التي عيَّن عليها واليًا جديدًا. وبهذا غدا المسلمون هناك في موقف أكثر سلامة من ذي قبل[١]. وإذ كانت اللَّاذِقِيَّة عرضة لهجمات الروم، أمر عمر ببنائها وتحصينها واستكمال أسبابها الدفاعية[٢].

ومع حرص الخليفة الراشد على دماء المسلمين وعلى قوتهم: لم يكن من الغفلة بحيث يَدَع الفرصة للروم المتربصين، لينهشوا أراضي الدولة الإسلامية الكبرى، من جهة الشمال، ويضعوا أيديهم على ثغورها واحدًا بعد الآخر، بل استبقى عمر النظام العسكري الذي وضعه من قبله معاوية بن أبي سفيان: نظام «الصوائف والشواتي»، ذلك الذي يجعل المبادرة العسكرية بأيدي المسلمين دائمًا إزاء الروم، عن طريق إرسال

(١) فتوح البلدان للبلاذري صـ ١٨٥، ١٨٦.
(٢) المرجع السابق صـ ١٣٥.

QaradawiBooks.com

حملات نظامية موسمية في كلِّ صيف وشـتاء، لغزو بلاد الروم، وعدم إتاحة أيِّ مجال لهم في التحول إلى الهجوم!!»[١] اهـ.

قلت: الواضح من إرسال هذه الحملات هو حاجة الدولة إلى إشعار أعدائهـا بقوَّتها، وأنَّهـا قادرة على ردعهـم، وهذا كلـه خاضع لرعاية المصالح العسكرية، والضرورات العملية للدولة.

يقول عماد الديـن خليـل: «وإذن، فموقف عمر من مشـروع فتح القسطنطينية لا يعبِّر أبدًا عن سلبية في ميدان القتال، وإنَّما يعبِّر عن بُعد نظر وحصافة لا يتمتَّع بهـا إلَّا القِلَّة التي تدرك الأمـور ببصيرة نافذة، وحرص عميق على دماء المسلمين وأرواحهم.

وهذا الحرص يتبدَّى ـ ثانية ـ في ساحة أخرى لها خطرها، تلك هي ساحة الغزو والفتوح. فليس أحرص من عمر على نشر الإسلام، وإسقاط نُظُم الكفر، وإتاحة حرية الاعتقاد للأمم والشـعوب المضطهدة. ولكنَّه ما دام قد تمكَّن، بدبلوماسيته واتِّصالاته السِّلمية أن يُحقِّق هذا الغرض، وأن يقنع قادة وملوك وزعماء الأقوام غير المسـلمة بالإسـلام، وما دام عدد كبير من هؤلاء قد استجاب لهذا الأسلوب السلمي واعتنق الإسلام، أو أتاح لشـعبه ـ على الأقـل ـ حرية الاعتقـاد؛ فلا ضـرورة ـ إذن ـ لاستخدام السيف للإطاحة برؤوس الطغيان الذين يقفون جدرانًا كالحةً أمام نور الإسـلام، ويصدُّون ـ عن طريق خنق الحريات ـ عن سبيل الله، ويبغونها عوجًا، ومن ثَمَّ يرسـل عمر إلى عبد الرحمن بن نعيم، عامله على المشـرق، يأمره بإرجاع ما وراء النهر من المسـلمين «المحاربين»

(١) ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز صـ ٨٧ ـ ٩٠، نشر الدار العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

QaradawiBooks.com

بذراريهم، فيأبى هؤلاء، ويكتب عبد الرحمن إلى خليفته بذلك، فيردُّ عليه عمر: اللهم إنِّي قد قضيت الذي عليَّ. فلا تغزُ بالمسلمين، فحسبهم الذي قد فتح الله عليهم[١].

ومع ذلك فإنَّ أيَّ عدوانٍ على أراضي ومواطني الدولة الإسلامية في عهد عمر، كان يُجابه بالردع العنيف الحاسم، كيلا يعود المتربصون إلى الاعتداء مرَّةً أخرى ففي عام تسع وتسعين أغار الترك على أذربيجان، وقتلوا جماعة من المسلمين، وفتكوا بالسكان، فوجَّه إليهم عمرُ عبدَ العزير بن حاتم بن النعمان الباهلي، فقتل عددًا من أولئك المغيرين، ولم يفلت من يديه إلَّا اليسير، وما لبث أن قدم بالأسرى إلى الشام ليعرضهم على الخليفة[٢]»[٣] اهـ.

وهنا نجد الخليف الراشد يستخدم القوة حيث يجب أن تُستخدم القوة، ويقدم المسالمة حين يراها الأحكم والأصوب، وهذه هي الحكمة التي عبر عنها أبو الطيب:

ووَضْعُ النَّدَى في مَوْضِعِ السَّيْفِ بالعُلا مُضِرٌّ كوَضْعِ السَّيْفِ في مَوْضِعِ النَّدَى[٤]

* * *

(١) تاريخ الطبري (٥٦٨/٦).

(٢) تاريخ الطبري (٥٥٣/٦، ٥٥٤)، وتاريخ خليفة بن خياط صـ ٣٢٠.

(٣) ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز صـ ٩٠، ٩١.

(٤) ديوانه صـ ٣٧٢، دار بيروت، ١٩٨٣م.

QaradawiBooks.com

الفصل الثالث

بماذا يتحقق فرض الكفاية في الجهاد؟

الاختلاف في جهاد الطلب والمقصود منه:

لقد رأينا جمهور العلماء قد اتفقوا على أنَّ الجهاد فرض في الإسلام، وهذا ما لا ينبغي أن يُشكَّ أو يُنازع فيه في الجملة. وأنَّ منه ما هو فرض كفاية، ومنه ما هو فرض عيـــن: فأما ما هو فرض عين، فلا خلاف عليه، ولا نزاع فيه، وهو «جهاد الدفع» أي جهـــاد المقاومة والمطاردة للغزاة، لتحرير أرض الإسلام وأهل الإســـلام منهم. وسنتحدث عنه في الفصل القادم.

وإنَّما الخلاف والنزاع فيما هو فرض كفاية، وهو «جهاد الطلب» كما يســـمِّيه الفقهاء. فهل هذا النوع من الجهاد مُســـلَّم بـــه ومتفق عليه، أو مختلَف فيه؟ وإذا كان مُسلَّمًا به عند الجمهور، فما المقصود حقيقة من هذا النوع مـــن الجهاد؟ أهو قتال العالـــم كلِّه: مَن حاربنـــا منهم، ومَن سالمنا، حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون؟ أم هو شيء غير ذلك؟ وما هو هذا الشيء؟

فقد نقلنا قول الإمام «الجَصَّاص» فـــي أحكام القرآن: ما أجمع عليه المسلمون وما اختلفوا فيه من أمر هذا الجهاد. أما ما أجمعوا عليه، فهو: إذا خاف أهل الثغور من العدو، ولم تكن فيهم مقاومة لهم، فخافوا على

غير مرخصة للطباعة

بلادهم وأنفسهم وذراريهم، ففرض على كافة الأمة: أن ينفر إليهم مَن يَكُفُّ عاديتهم عن المسلمين. وهذا لا خلاف فيه بين الأمة.

قال: لكن موضع الخلاف بينهم: أنَّه متى كان بإزاء العدو مقاومون له، ولا يخافون غلبة العدو عليهم: هل يجوز للمسلمين ترك جهادهم حتى يُسلموا أو يؤدُّوا الجزية؟

فكان من قول ابن عمر وعطاء وعمرو بن دينار وابن شُبرُمة ـ والثوري أيضًا ـ أنَّه جائز للإمام والمسلمين ألَّا يغزوهم ويقعدوا عنهم.

وقال آخرون: على الإمام والمسلمين أن يغزوهم أبدًا، حتى يُسلموا أو يؤدُّوا الجزية، وهو مذهب أصحابنا ومَن ذكرنا من السلف[1].

فإذا لم نأخذ بقول ابن عمر وغيره ممَّن ذكرهم الجَصَّاص، فما المقصود بفرض الكفاية في الرأي الآخر؟

سقوط فرض الكفاية بغزو العدو مرَّة كلِّ عام:

لقد ذكر أكثر الفقهاء: أنَّ فرض الكفاية يسقط عن الأمة بغزو العدو مرَّةً كلِّ سنة. فإذا لم يغزُ أحد من الأمة الكفار ـ ولو مرَّة واحدة في السَّنَةِ ـ فقد أثمت الأمة كلها، لتفريطها في القيام بفرض الكفاية.

وتحديد الغزو بهذه الصورة ـ مرَّة كلِّ سنة ـ لم يجئ به نص من كتاب أو سُنَّة، ولكن ذكره بعض المتقدِّمين، ونقله عنهم المتأخِّرون. وإنَّما قاله مَن قاله استنباطًا؛ لأنَّ الجزية تجب في السَّنَةِ مرَّة، وهي بدل الجهاد، فكذلك مُبدَلها ـ وهو الجهاد ـ يجب أن يكون في السَّنة مرَّة.

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/١١٣، ١١٤)، وراجع ما ذكرناه في موضوع: حكم الجهاد.

QaradawiBooks.com

تأثُّر الفقهاء بالواقع الذي عاشوه:

والحقُّ أنَّ كلام الفقهاء هنا أملاه الواقع الذي عاشوه وعاينوه، كما ذكرنا من قبل، والمتمثل في عَلاقة الدولة الإسلامية بجيرانها الذين يهدِّدونها في كلِّ وقت، ولا سيما دولة الروم البيزنطية، القوية والمتربِّصة. فعلى المسلمين أن يقوموا بمناوشات على الحدود بين الحين والحين، لتأمين حدودهم، وإثبات وجودهم، وهذا ما عرَفه عصرنا، وسمَّاه الباحثون المُحدَثون: شرعية «الحرب الوقائية»، وهي عندهم مبرَّرة ومشروعة.

تفسيرٌ مهمٌّ لفرض الكفاية قاله فقهاء الشافعية:

ولكن من الفقهاء مَن فسَّر فرض الكفاية المطلوب من الأمة تفسيرًا جيدًا، غير التفسير التقليدي، وفَّق به بين القائلين بالجهاد الهجومي، والقائلين بالجهاد الدفاعي.

والعجيب أنَّ الذين قدَّموا هذا التفسير للجهاد الكفائي بصراحةٍ هم فقهاء الشافعية. ومن المعلوم: أنَّ مذهب الشافعي رضي الله عنه هو أشد المذاهب في قضية الجهاد، وأكثرها تضييقًا، كما سنرى ذلك في عدة قضايا مثل: إجازته قتل الراهب والأجير والشيخ والأعمى والزَّمِن في أظهر القولين[1]. ومع هذا حقَّق المتأخِّرون من فقهائهم هذا الأمر فأحسنوا.

ذكر الإمام الرافعي في كتابه: «فتح العزيز بشرح الوجيز»، والذي اختصره الإمام النووي وعلَّق عليه في «روضة الطالبين»، وذكره أيضًا في

(١) انظر: منهاج الطالبين للنووي (٢٦٧/٣)، تحقيق د. أحمد عبد العزيز الحداد، نشر دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

QaradawiBooks.com

«المنهاج» وأكَّده شُـرَّاحه مثـل: العلَّامة ابن حجـر الهيتمي في «تحفة المحتاج شـرح المنهاج»، وشـمس الدين الرملي في «نهاية المحتاج»، والخطيب الشربيني في «مغني المحتاج»، وغيرهم. وخلاصة ما ذكروه: أنَّ فرض الكفاية في الجهاد يحصل بتَشحِين الثغور ـ وهي محالُّ الخوف التي تلي بلاد الأعداء ـ بمكافئين لهم لو قصدوها، مع إحكام الحصون والخنـادق، وتقليد ذلـك للأمراء المؤتمنين، المشـهورين بالشـجاعة والنصح للمسلمين.

كما يحصل بأن يدخل الإمام أو نائبه دارهم بالجيوش لقتالهم.

قالوا: هذا ما صرَّح به كثيرون، ولا ينافيه كلام غيرهم: لأنَّه محمول عليه، وصريحه الاكتفاء بـالأول وحده ـ أي تحصين الثغور وشـحنها بالجيوش، وإن لم تدخل دار الكفر للقتـال ـ وعلَّل ذلك بأنَّ الثغور إذا شُحنت كما ذُكر، كان في ذلك إخماد لشوكتهم، وإظهار لقهرهم بعجزهم عن الظفر بشيءٍ منَّا. مع قوله هنا: إنَّه إذا احتيج إلى قتالهم وجب[1].

ومعنى هـذا: أنَّ المطلوب الذي يُؤدَّى به فـرض الكفاية: أن يكون للمسلمين جيش قوي مرهوب الجانب، مسلَّح بأحدث الأسلحة، وعلى أعلى مستوى من التدريب، ينشـر قوَّاته في كلِّ الثغور البرية والبحرية، بحيث لا يَدَع نقطة يُخشـى منهـا، دون أن يهيئ لها أسـباب الحماية

(١) انظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٢٠٨/١٠)، تحقيق زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي مع حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي (٢١٢/٩)، نشـر المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٧هـ ـ ١٩٨٣م، ونهايـة المحتاج إلى شـرح المنهاج للرملي (٤٦/٨)، نشـر دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، ومغني المحتاج للخطيب الشـربيني (٨/٦، ٩)، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

QaradawiBooks.com

والمَنَعَة، حتى يرتدع الأعداء، ولا يفكروا في الهجوم على المسلمين. وهذا أمر توافق عليه كلُّ دول العالم اليوم. فمن مقتضيات سيادة الدول: أن تكون لها قوَّات مسلَّحة قادرة على الدفاع عن حدودها واستقلالها من أيِّ هجومٍ عليها، أو اعتداءٍ على حرماتها، أو الاستيلاء على أيِّ شبرٍ منها.

سبق الحنفية بما قاله الشافعية:

بل أقول: إنَّ ما قاله المتأخِّرون من علماء الشافعية الذين اعتُمِدَت كتبهم ومؤلفاتهم عند أهل المذهب، قد سبقهم به علماء كبار من الحنفية أيضًا، ممَّن تعتبر كتبهم مراجع مهمَّة في المذهب.

فقد نقلنا قَبلُ قول العلَّامة الحنفي الكاساني ـ الملقَّب بملك العلماء ـ في كتابه الشهير «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع»: «وإذا كان (الجهاد) فرضًا على الكفاية، فلا ينبغي للإمام أن يُخْلِي ثغرًا من الثغور من جماعة من الغُزاة، فيهم غَناءٌ وكفايةٌ لقتال العدو، فإن قاموا به يسقط عن الباقين، وإن ضعف أهل ثغر عن مقاومة الكفرة، وخِيف عليهم من العدو، فعلى مَن وراءهم من المسلمين ـ الأقرب فالأقرب ـ أن ينفروا إليهم، وأن يمدُّوهم بالسلاح والكُراع ـ أي: الخيل ـ والمال، لما ذكرنا أنَّه فرض على الناس كلِّهم ممَّن هو أهل الجهاد. ولكن الفرض يسقط بحصول الكفاية بالبعض، فما لم يحصل لا يسقط»[1] اهـ.

فهذا تفسير الإمام الكاساني رَحِمَهُ اللَّهُ، لمعنى فرض الكفاية: ألَّا يُخلي الإمام ثغرًا من الثغور من جماعة من الغُزاة، فيهم الكفاية والقدرة على

(١) البدائع للكاساني (٩٨/٧).

QaradawiBooks.com

ردِّ الأعداء الكفرة لو تعرَّضوا للمسلمين أو هجموا عليهم. وإلَّا وجب على مَن يليهم أن ينضمَّ إليهم، وأن يمدُّوهم بالمال والسلاح. ولم يذكر الكاساني في معنى فرض الكفاية: أن يُغِير كلَّ سنة ـ لزومًا ـ على الكفرة الأعداء مرَّة على الأقل في كلِّ عام.

وقد علَّق ابن عابدين في حاشيته على هذا الكلام بقوله: «وحاصله: أنَّ كلَّ موضعٍ خيف هجوم العدو منه، فرضٌ على الإمام ـ أو على أهل ذلك الموضع ـ حفظه، وإن لم يقدروا فرضٌ على الأقرب إليهم إعانتهم، إلى حصول الكفاية بمقاومة العدو، ولا يخفى أنَّ هذا غير مسألتنا وهي قتالنا لهم ابتداءً، فتأمل!»[١] اهـ. وقد نقلنا عبارة «البدائع» والتعليق عليها قبل ذلك[٢].

وكذلك المالكية والحنابلة:

كما وجدنا في المذهب المالكي ما يؤيِّد هذا التوجُّه، وقد نقلنا من قبل ما نقله الإمام القرافي في «الذخيرة»، كما وجدنا عند الحنابلة: ما ذكره ابن قدامة من الموانع والأعذار المتعددة، التي تُسقط فرض الكفاية، وقد علَّقنا هناك على ما قاله بما يغني عن إعادته هنا[٣].

تحقيق فرض الكفاية في الجهاد:

فهذا هو تحقيق معنى «فرض الكفاية» في الجهاد: أن تملك الأمة قدرة عسكرية مسلَّحة بما يلزمها من كلِّ أسلحة العصر: بريَّة وبحريَّة

(١) حاشية ابن عابدين (٣/٢١٩).

(٢) انظر: ما تقدم.

(٣) انظر: ما تقدم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وجويَّة، منافسةً لأسلحة الأعداء والمتربصين، إن لم تتفوق عليهم، يقوم عليها رجال مدرَّبون على استعمالها، قد أُعِدُّوا الإعداد المطلوب: بدنيًّا ونفسيًّا وثقافيًّا، وقبل ذلك كلِّه: إيمانيًّا.

وأن يَسند ذلك كله: قدرة اقتصادية تكفي الأمة عند الحرب ما تحتاج إليه من مؤن ونفقات وخدمات، وقدرة علمية وتكنولوجية تمدُّ الحرب الحديثة بما يلزمها من أدوات وحاجات تتطوَّر من يوم لآخر، وإنَّما ينتصر فيها مَن كان أكثر علمًا وخبرة في هذه المجالات.

والأصل في فرض الكفاية: أنَّ الأمة جميعًا مخاطَبة به، وإن كان الذي يقوم به بعض منها، إذ لا يمكن أن يكلَّف الجميع به.

فإعداد القوة الرادعة أَمَرَ اللهُ تعالى به الأمة جميعًا في قوله سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

مسؤولية أولي الأمر:

ولكنَّ الذي يقوم بهذا ويعدُّ العدَّة اللازمة لإرهاب عدو الله وعدو الأمة، هم أولو الأمر الذين تولَّوا مسؤولية الولاية على الناس. فإذا قاموا بواجبهم في الإعداد على الوجه المنشود، فقد برئت الأمة كلها من الإثم والحرج. وإن لم يقوموا بما ينبغي، وبقيت الديار مكشوفة الساح، فاقدة السلاح، مهيضة الجناح، فقد أثمت الأمة كلها: حكامًا ومحكومين، رعاةً ورعية.

وذلك لأنَّ فرض الكفاية تحمل الأمةُ كلُّها مسؤولية تحقيقه وتنفيذه؛ لأنَّ فروض الكفاية في الواقع، إنَّما تعني الفروض الواجبة على الأمة

QaradawiBooks.com

بالتضامن، بخــلاف فروض العين، فهي الفــروض الواجبة على الأفراد بصفتهم الشخصية، وهم المسؤولون عنها أمام الله تعالى، وأمام الناس.

ومَن تأمَّل ما ذكره الفقهاء من فروض الكفاية[١]: وجدها كلَّها تصبُّ في اتِّجاهٍ واحدٍ هو: كلِّ ما يحفظ على الأمة هُويَّتها، وشخصيتها الدينية والثقافية والحضارية، ويحفظ عليها مقوماتهــا المادية والمعنوية. ومنها الجهاد دفاعًا عن كِيانها وحُرُماتها.

* * *

غير مرخصة للطباعة

(١) ذكر العلماء هنا: الأذان والإقامة وصلاة الجماعة في المسجد، والإمامة والخطابة والتدريس والفتوى والدعوة، والأمــر بالمعروف والنهي عــن المنكر، وإعداد علمــاء يبلُغون مرتبة الاجتهاد. كلِّ هذا ممَّا يحفظ المقومات الدينية للأمة.

QaradawiBooks.com

غير مرخص للطباعة

الفصل الرابع

متى يكون الجهاد فرض عين؟

يصبح الجهاد فرض عين في عدَّة مواضع:

الأول: عند هجوم الأعداء على بلد مسلم:

إذا هجم العدو على بلد من بلاد المسلمين، أو خِيف هجومه، وبدت بوادره، وهذه الحالة تُسمَّى «النفير العام»، وهو: أن يُحتاج إلى جميع المسلمين عند دخول الكفار واحتلالهم لأرضٍ إسلامية، أو تهديدهم لها، وتوقع خطرهم عليها؛ فلا يكتفى ببعض المسلمين من أهل هذا البلد عن بعض آخر. بل يهبُّون جميعًا لمقاومة الغزو، بحسب الإمكان، كلٌّ بما يقدر عليه. ولا يجوز لقادرٍ التخلُّف عن المشاركة في المقاومة. ولهذا رأينا النبي ﷺ، عام الخندق حين هاجم المشركون المدينة[1]، لم يأذن لأحدٍ في ترك الجهاد، ونزل القرآن الكريم يذمُّ الذين يستأذنون النبي: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣].

كما ذمَّ القرآن الذين يتسلَّلون خُفْية، ويلوذون ببيوتهم، فرارًا من واجب الحراسة، الذي كُلِّف به الجميع في مواجهة الخطر الزاحف.

(١) حين زحفت قريش وغطفان ومن تبعهم على المدينة بجيوش قدرت بعشرة آلاف مقاتل أو تزيد، لغزو المسلمين في عقر دارهم، ومحاولة اقتلاعهم من جذورهم.

QaradawiBooks.com

وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۞ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٢، ٦٣].

وهذا بخلاف الجهاد إذا كان المسلمون هم الطالبين للعدو والمهاجمين له، فقد أذن الله ورسوله لمَن قعد عن مثل هذا الجهاد، ولم يضيِّق عليه، وإن حُرِم فضل المجاهدين ومثوبتهم، كما قال تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥].

أما هذا الجهاد فهو ـ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ دفع عن الدين والحُرمة والأنفس، وهو قتال اضطرار، وذلك قتال اختيار، للزيادة في الدين وإعلائه، ولإرهاب العدو، كغزوة تبوك ونحوها[1].

ومن هنا قال الفقهاء في هذا النوع من الجهاد: إنَّ المرأة تخرج فيه، ولو بغير إذن زوجها، والابن ولو بغير إذن أبيه وأمه.

وإنَّما قُدِّم الجهاد إذا كان فرضَ عَيْن على طاعة الأبوين، وطاعة الزوج، مع أنَّ هذه الطاعة وتلك فرض عين أيضًا؛ لأنَّ مصلحة الجهاد أعمُّ وأشمل، إذ هي لحفظ الدين والدفاع عن حُرُمات المسلمين، فمصلحته عامة، وهي مُقدَّمة على غيرها من المصالح الخاصة.

(١) مجموع الفتاوى (٣٥٩/٢٨)، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

وإذا تعارض حقَّان: أحدهمـا: للجماعة المسـلمة، والثاني: لبعض أفرادها، فحقُّ الجماعة هو المقدَّم والأَوْلَى بالرعاية؛ لأنَّ الفرد لا يستطيع أن يعيش ويحقِّق ذاته بغير الجماعة، فوجود الجماعة ضروري للفرد. فإذا بقيت الجماعة بقي الفرد، وإذا ضاعت الجماعة ضاع الفرد. ومن ثَمَّ يأثم الزوج إن منع زوجته، والأب إن منع ابنه البالغ، من جهاد فرض العين، الذي بإقامته يحافظ على وجود الجماعة.

قال السَّرَخْسـي: «وكذلك الغلمان الذين لم يبلغوا إذا أطاقوا القتال، فلا بأس بـأن يخرجوا ويقاتلوا فـي النفير العام، وإن كـره ذلك الآباء والأمهات»[1].

وإذا كان العدوان الكافر أكبر مـن طاقة البلد المعتدَى عليه، ففرض على جيرانه الأَدنَين وأقرب البلاد إليهم أن يشـاركوهم بكلِّ ما يقدرون عليه، فقد تعيَّن الجهاد عليهم. ثم على سائر بلاد المسلمين أن يمدُّوهم بكلِّ ما يحتاجون إليه من الرجال والسلاح والمال، حتى يقهروا العدو، ويطردوا الغُزاة، ويُعلوا كلمة الإسلام.

قال تعالـى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجـرات: ١٠]، وقال: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبـة: ٧١]، وقـال: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢]، وقال: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]. ولا ريب أنَّ دفع العدوان عن المسلمين في مقدِّمة البر والتقوى.

وقـال ﷺ: «**المؤمـن للمؤمـن كالبنيـان يشـدُّ بعضه بعضًـا**»[2]،

(١) شرح السير الكبير صـ ٢٠١، ٢٠٢، نشر الشركة الشرقية للإعلانات، مصر، ١٩٧١م.

(٢) متفق عليـه: رواه البخاري فـي المظالم (٢٤٤٦)، ومسـلم في البر والصلـة (٢٥٨٥)، عن أبي موسى.

QaradawiBooks.com

«ترى المسلمين في توادِّهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد»[١]، **«المسلمُ أخو المسلم، لا يظْلِمُه، ولا يُسْلِمه»**[٢]، **«انصر أخاك»**[٣]، **«المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمَّتهم أدناهم، وهم يَدٌ على مَنْ سِواهُم»**[٤].

ومثل ذلك: إذا جَبُن أهل البلد وتخاذلوا عن مقاومة عدو الله وعدوهم، ففرض على مَن وراءهم من المسلمين أن ينهضوا لصدِّ الغزو، ومقاومة العدو؛ لأنَّ كلَّ أرض إسلامية هي ملك المسلمين جميعًا، لا ملك سكانها وحدهم، فإذا فرَّطوا هم في الدفاع عنها، لم يسقط عمَّن وراءهم من المسلمين واجب الدفاع عن أرض الإسلام، ودار الإسلام.

ولعلَّ من أدقِّ العبارات وأوضحها في بيان كيفية افتراض الجهاد عينًا: ما جاء في «الذخيرة» من كتب الفقه الحنفي، وتناقله المؤلفون من بعده، ونقله العلَّامة ابن عابدين في حاشيته، قال: «إنَّ الجهاد إذا جاء النفير إنَّما يصير فرض عين على مَن يقرُب من العدو، فأمَّا مَن وراءهم ببُعد عن العدو، فهو فرض كفاية عليهم، حتى يسعهم تركه إذا لم يحتج إليهم، فإن احتيج إليهم بأن عجز مَن كان يقرب من العدو عن المقاومة مع العدو، أو لم يعجزوا عنها، ولكنَّهم تكاسلوا ولم يجاهدوا، فإنَّه يفترض على مَنْ يليهم فرض عين، كالصلاة والصوم، لا يسعهم تركه. ثم، وثم ـ يعني الأقرب فالأقرب ـ إلى أن يفترض على جميع أهل

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٦)، عن النعمان بن بشير.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٠)، عن ابن عمر.

(٣) رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٣)، عن أنس بن مالك.

(٤) رواه أحمد (٦٧٩٧)، وقال مخرجوه: حديث صحيح. وأبو داود في الجهاد (٢٧٥١)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٧٣)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

الإسلام شرقًا وغربًا على هذا التدريج. ونظيره الصلاة على الميت؛ فإنَّ مَن مات في ناحية من نواحي البلد، فعلى جيرانه وأهل مَحلَّته أن يقوموا بأسبابه، وليس على مَنْ كان يبُعد من الميت أن يقوم بذلك. وإن كان الذي ببُعد من الميت يعلم أنَّ أهل مَحلَّته يُضيِّعون حقوقه، أو يعجزون عنه، كان عليه أن يقوم بحقوقه. كذا هنا»[١] اهـ.

وعلَّق محقِّق الحنفية الكمال بن الهُمَام (ت: ٨٦١هـ) على مسألة افتراض الجهاد عينًا على المسلمين كافَّة بقوله: «وكأنَّ معناه إذا دام الحرب بقدر ما يصل الأبعدون وبلغهم الخبر، وإلَّا فهو تكليف بما لا يطاق. بخلاف إنقاذ الأسير، وجوبه على الكل مُتَّجه، من أهل المشرق والمغرب ممَّن عَلِم»[٢] اهـ.

ويلاحظ أنَّ تعليقه هذا إنَّما هو في الهجوم السريع الذي لا يعقبه احتلال، أما إذا أعقبه احتلال، فالواجب مطاردته حتى تتحرَّر الأرض من رجْسه. على أنَّ سرعة العلم والإمداد في عصرنا أصبحت أمرًا مُيسَّرًا، بواسطة أجهزة الإعلام ووسائل المواصلات الحديثة. حتى غدا العالم كلُّه قرية واحدة، وخصوصًا بعد ما سُمِّي «ثورة الاتصالات».

قال ابن تيمية: «فأما إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين، فإنَّه يصير دفعه واجبًا، على المقصودين كلِّهم، وعلى غير المقصودين لإعانتهم، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]. وكما أمر النبي ﷺ بنصر المسلم. وسواء كان الرجل من المرتزقة بالقتال أو لم يكن.

(١) انظر: حاشية ابن عابدين (٢٢٠/٣).

(٢) شرح فتح القدير لابن الهمام (٢٨١/٤)، نشر دار صادر، بيروت.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهذا يجب بحسب الإمكان على كلِّ أحد، بنفسه وماله، مع القِلَّة والكثرة، والمشي والركوب. كما كان المسلمون لمَّا قصدهم العدو عام الخندق، لم يأذن الله في تركه لأحد، كما أذن في ترك الجهاد ابتداءً لطلب العدو، الذي قسمهم فيه إلى قاعد. بل ذمَّ الذين يستأذنون النبي ﷺ: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣]. فهذا دفعٌ عن الدين والحرمة والأنفس، وهو قتال اضْطرار. وذاك قتال اختيار، للزيادة في الدين وإعلائه، ولإرهاب العدو، كغزاة تبوك ونحوها»[(١)] اهـ.

ونقل عنه في «الإنصاف»: «لا يَخْلو: إما أن يكون قتال دفع أو طلب. فالأول ـ قتال الدفع ـ بأن يكون العدو كثيرًا لا يطيقهم المسلمون، ويخافون أنَّهم إن انصرفوا عنهم، عطفوا على مَن تخلَّف من المسلمين، فهنا صرَّح الأصحاب بوجوب بذل مُهَجهم بالدفع حتى يَسْلَموا. ومثله: لو هجم عدوٌّ على بلاد المسلمين والمقاتلة أقل من النصف، لكن إن انصرفوا، استولوا على الحريم.

والثاني ـ يعني قتال الطلب والهجوم ـ لا يَخْلو، إما أن يكون بعد المُصَافَّة أو قبلها. فقبلها يجوز، وبعدها ـ حين الشروع في القتال ـ لا يجوز تولية الأدبار مطلقًا، إلَّا لتحرُّف أو تحيُّز»[(٢)] اهـ. قال في الإنصاف: «يعني ولو ظنوا التلف»[(٣)] اهـ.

(١) السياسة الشرعية في مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٥٨/٢٨، ٣٥٩).

(٢) مطالب أولي النهى (٥١٤/٢).

(٣) الإنصاف مع الشرح الكبير (٤٧/١٠، ٤٨)، نشر دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

هل استيلاء العدو على الجبال والصحاري كاستيلائه على البلاد العامرة؟

وهنا يأتي سؤال: هل يدخل في حكم فرض العين في القتال: ما إذا لم يدخل المدن والقرى العامرة بالسكان، ولكنَّه استولى على الجبال، أو الصحاري أو أرض موات، فهل يُفرض الدفاع عنها فرض عين أو لا؟

هنا نجد إمام الحرمين في «نهاية المطلب» قال: إنَّ الكفار لو استولَوا على مواتٍ أو جبل بعيد عن أوطان المسلمين وديارهم وقُراهم، ولكنَّه يعدُّ من بلاد الإسلام، فالذي رأيتُه للأصحاب: أنَّهم يُدفعون كما يُدفعون عن الأوطان، وفي هذا بعض النظر عندي، فإنَّ الديار تشرف بسكون ـ سُكنى ـ المسلمين، فإذا لم تكن مسكنًا للمسلمين، فتكليف أهل الإسلام التهاوي على المتالف، والتسارع على الهلكة ـ أي للدفاع عن الأرض وحدها ـ فيه بعض البعد[١]. انتهى.

وعلَّق محقِّق الكتاب الدكتور عبد العظيم الديب على ذلك، فقال: هذا الوجه الذي اختاره الإمام ردَّه النووي، إذ قال في زوائده: «قلتُ: هذا الذي اختاره الإمام ليس بشيء، وكيف يجوز تمكين الكفار من الاستيلاء على دار الإسلام، مع إمكان الدفع»[٢].

وأصحاب الدراسات الاستراتيجية والعسكرية في عصرنا يعتبرون الجبال والصحاري والأرض الموات وما شابهها مناطق في غاية الأهمية لحماية البلاد من أطماع الغزاة والمغامرين من الملوك والأباطرة، فيجب الاهتمام بها، ولا يجوز إهمالها، حتى يتسلَّل منها العدو وأهل البلاد

(١) نهاية المطلب للجويني (١٧/٤١٥، ٤١٦) فقرة (١١٢٩٦)، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

(٢) روضة الطالبين (١٠/٢١٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غافلون. أما أن يحتلَّها الأعداء وتُترك لهم؛ لأنَّها غير مسكونة بالمسلمين، كما خطر لإمام الحرمين رَحِمَهُ اللَّهُ، فلا يقرُّه عليه أحد.

الثاني: استنفار الإمام لفرد أو طائفة معيَّنة:

والموضع الثاني الذي يصير الجهاد فيه فرض عين: أن يستنفر الإمام فردًا أو فئة معينة، فيتعيَّن عليهم الجهاد، ولا يحلُّ لهم التخلُّف إلَّا بعذر؛ لأنَّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر، كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩]، وهذا في كلِّ شأن يأمر به الإمام أو ولي الأمر، فكيف إذا كان ذلك في أمر يتعلَّق بوجود الأمة ومصيرها وسيادتها؟

وهذا ما فعله النبي ﷺ، عندما عزم على لقاء الروم في غزوة تبوك، فأعلن عن مقصده صراحة لا تورية ـ كما كان يفعل في سائر الغزوات ـ لأنَّه سيواجه جيش أكبر قوة عسكرية في الأرض: جيش دولة الروم البيزنطية، ولا سيما بعد انتصارها على دولة الفرس. وقد استنفر الرسول الكريم المسلمين جميعًا من أهل المدينة ومَنْ حولهم من الأعراب، فلم يعُد يحلُّ التخلُّف لأحدٍ منهم، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ وَمَنۡ حَوۡلَهُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرۡغَبُواْ بِأَنفُسِهِمۡ عَن نَّفۡسِهِۦ﴾ [التوبة: ١٢٠]. إلَّا مَن عذره الله ورسوله، كالذين قال الله فيهم: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرۡضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ مِن سَبِيلٖۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ تَوَلَّواْ وَّأَعۡيُنُهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩١، ٩٢].

QaradawiBooks.com

أما الذين انتحلوا الأعذار الواهية، والتعلّات الكاذبة، من المنافقين وضعفاء الإيمان، فقد قبِل النبـي ﷺ ظاهرهم، ولكنَّ القرآن نزل يفضح أمرهم، ويكشف سـترهم، بقوارع الآيات، ويعاتب النبي ﷺ على إذنه لهم. قال تعالـى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: ٤٢].

وفى هذه الغزوة والاسـتنفار لها نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ۝ إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبـة: ٣٨ ـ ٤٠]، ثم قال: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١].

فدلَّت هذه الآيات على وجوب النفير على كلِّ مَن اسـتنفرهم الإمام أو نائبه، وأنَّ مَن تخلَّف عن النفير هنا مُهدَّد بالعذاب الأليم، واستبدال غيره به.

ومثل هذه الآيات ما جاء في الصحيحين، من حديث ابن عباس، أنَّه ﷺ قال: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استُنفرتم فانفروا**»[1].

(١) سبق تخريجه صـ١١٢.

QaradawiBooks.com

يقول محقِّق الحنفية الكمال بن الهُمَـام: «يصير الجهاد من فروض الأعيان، سواء كان المستنفِر عدلًا أو فاسقًا، فيجب على جميع أهل تلك البلدة النَّفرة، وكذا مَن يقرب منهم إن لم يكـن بأهلها كفاية، وكذا مَن يقرب فمَن يقرب، إن لم يكن بمَن يقرب كفاية، أو تكاسلوا، أو عَصَوْا، وهكذا إلى أن يجب على أهل الإسلام شرقًا وغربًا»[١] اهـ.

وإذا اسـتنفر ولي الأمر فردًا معيَّنًا، ليقوم بمهمة عسـكرية، وجبت طاعته، كما تجب على الجماعة، إذ العلة واحدة.

الموضع الثالث: حاجة الجيش المسلم إلى خبرة شخص معيَّن:

أن يعلم المسـلم حاجة جيش المسـلمين إليه خاصَّة، وأنَّه لا يسدُّ غيره مسـدَّه، كأن يكون ذا خبرة خاصة لا تُوجَـد لدى الجماعـة المحاربة، في التدريب أو «التكتيـك»، أو الأسـلحة والذخيرة، أو مقاومـة الدبابات، أو الطائرات، أو صناعـة المتفجرات، أو بنـاء التحصينـات، أو غير ذلك من الشؤون الحربية، ولا يوجد عدد كافٍ يغني عنه. وكذلك إذا كان يعرف مواقع العدو وعوراته، وجغرافية أرضه، ونحو ذلك ممَّا يلزم للجيش المسلم، فيجب عليه أن يقدِّم نفسه للاستفادة من جهده وخبرته[٢]، إلَّا إذا كان هناك مَن يقوم مقامه، ويكفي عنه أو كانت هناك حوائل تحول دون قَبوله.

وذلك: أنَّـه مفروض عليه أن ينصر أخاه المسـلم، ولا يُسـلمه ولا يخذله، كما في الحديث الصحيح: «**انصر أخـاك**»[٣]، والحديث الآخر: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمُه، ولا يُسلِمه**»[٤]، ومَن رأى أخاه في حاجة

(١) شرح فتح القدير (٤/٢٨٠، ٢٨٤).
(٢) انظر: مطالب أولي النهى (٢/٥١٥).
(٣) سبق تخريجه صـ١٤٠.
(٤) سبق تخريجه صـ١٤٠.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إليه، وهو يقدر أن يسدَّ حاجته فلم يسدَّها، فقد أسلمه وخذله، ولم يقُم بحقِّه. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، وقال ﷺ: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضًا**»(١)، وقال: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يدٌ على مَن سواهم**»(٢).

الموضع الرابع: عند حضور المعركة بالفعل:

أن يحضر المعركة بالفعل، فلا يجوز له أن يرجع إذا التقى الجمعان، ولو كان الجهاد فرض كفاية في الأصل. فإنَّ رجوعه حينئذٍ يفتُّ في عضد سائر الجيش، ويُدخل الوَهْن في صفوف المسلمين، ويجرِّئ عليهم عدوهم، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ۝ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ﴾ [الأنفال: ٤٥].

وقال رسول الله ﷺ: «**اجتنبوا السبع الموبقات**». قيل: وما هُنَّ، يا رسول الله؟ قال: «**الشِّرْكُ بالله تعالى، والسِّحْر، وقتلُ النفس التي حَرَّم الله إلَّا بالحقِّ، وقَذْف المحصنات الغافلات المؤمنات، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتَّوَلِّي يوم الزحف**»(٣). ويوم الزحف، هو: يوم المواجهة الحربية مع الأعداء.

لهذا أجمع المسلمون على أنَّ الفرار من الزحف من كبائر الذنوب(٤).

---

(١) سبق تخريجه صـ١٣٩.

(٢) سبق تخريجه صـ١٤٠.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الوصايا (٢٧٦٦)، ومسلم في الإيمان (٨٩)، عن أبي هريرة.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (٨٨/٢)، وانظر: الزواجر من اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (٢٨٣/٢)، نشر دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

QaradawiBooks.com

متى يشرع الفرار أو الانسحاب؟

وإذا كان الفرار عند المعركة من كبائر الإثم، فقد استثنى الشرع بعض صُور يجوز فيها الفرار من مواجهة العدو، ولو عند التقاء الصفين.

وشرط تحريم الفرار ـ عند جمهور الفقهاء ـ ألَّا يكون عدد الكفار أكثر من مِثْلَي عدد المسلمين، فإن كانوا أكثر من مثليهم كأن يكون المسلمون ألفًا والأعداء أكثر من ألفين: جاز للمسلمين أن يفرُّوا بأنفسهم، إذا وجدوا في ذلك مصلحة لهم، وإنقاذًا للمقاتلين المسلمين، أما إذا كان العدو مِثْلَي المسلمين أو دون ذلك، فيجب الثبات ولو ظنَّ المسلمون أنَّهم يهلكون.

وقد استدلَّ الجمهور على ذلك بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ۝ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٥، ٦٦].

روى البخاري وأبو داود، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لمَّا نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥]، شقَّ ذلك على المسلمين، حين فُرض عليهم: ألَّا يفرَّ واحد من عشرة، فجاء التخفيف، فقال: ﴿ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٦]. قال: فلمَّا خفَّف الله عنهم من «العدد» نقص من الصبر بقدر ما خفَّف عنهم[1].

(١) رواه البخاري في التفسير (٤٦٥٣)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

وهذا يدلُّ على أنَّ المـراد بالآية الأمر، وإن جاء في السـياق بلفظ الخبـر، وإنَّما قال ذلـك العلماء لأمريـن: ذكرهما الحافـظ في الفتح: «أحدهما: أنَّه لـو كان خَبرًا محضًا، للزم وقوع خـلاف المُخْبَر به، وهو محال، فدلَّ على أنَّه أمر. والثانـي: لقرينة التخفيف، فإنَّه لا يقع إلَّا بعد تكليف، والمـراد بالتخفيف هنـا: التكليف بالأخـف، لا رفع الحكم أصلًا»[(١)].

ومعنى كلام الحافظ هنا: أنَّ التخفيف في حكم وجوب ثبات الواحد لعشرة ليس من باب النسخ؛ لأنَّ الحكم لم يُرفع نهائيًّا، كما هو مقتضى النسـخ، وقال القرطبي: «هو علـى هذا القول تخفيف لا نسـخ، وهذا حسن»[(٢)].

قال ابن رشد في بداية المجتهد: «وذهب ابن المَاجِشُون ـ ورواه عن مالك ـ أنَّ الضعف إنَّما يُعتبر في القـوة لا في العدد، وأنَّه يجوز أن يفرَّ الواحد عن واحد، إذا كان أعتق جوادًا منه، وأجود سلاحًا، وأشدَّ قوة»[(٣)].

وذكر الإمام النووي في «المنهاج»: «أنَّه يحرم انصراف مائة بطل عن مائتين وواحد ضعفاء في الأصحِّ. قال شارحه الدَّمِيري: لأنَّهم يقاومونهم لو ثبتوا، والانهزام ذلٌّ. وإنَّما يُراعى العدد عند تَقَارب الأوصاف.

وهناك قول آخر: يجوز الانصراف؛ لأنَّ اعتبار الأوصاف يعسر، فنيط

(١) فتح الباري (٣١١/٨).

(٢) تفسير القرطبي (٤٥/٨)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م. وقد نقل عن القاضي ابن الطيب: أن الحكم إذا نسخ بعضه، أو بعض أوصافه، أو غير عدده، فجائز أن يقال: إنَّه نسخ؛ لأنَّه حينئذٍ ليس الأول، بل غيره، وذكر في ذلك خلافًا.

(٣) بداية المجتهد (٣٨٧/١).

QaradawiBooks.com

الحكم بالعدد. قال الدَّمِيري: ومأخذ الخلاف: النظر إلى مجرَّد العدد أو المعنى ويعبَّر عنه بأنَّه: هل يجوز أن يستنبط من النصِّ معنًى يخصِّصه أو يقيِّده؟»[1] اهـ.

وهذا مُتَّجه مقبول في عصرنا، فإنَّ الحرب اليوم ليست بالعدد، ولا تقوم على الكمِّ والكثرة من المقاتلين، إنَّما المدار على قوة الأسلحة، وخصوصًا إذا كان العدو يملك أسلحة متطورة، مثل: الطائرات العملاقة «بي ٥٢» والتنين السحري، والطائرات بغير طيار، والصواريخ الضخمة الموجَّهة بعيدة المدى، والقنابل الذكية، وغيرها، والمسلمون لا يملكونها. وكذلك إذا كان يملك ما يسمُّونه أسلحة الدمار الشامل، مثل: الأسلحة النووية والكيماوية والجرثومية وغيرها، ويهدِّد المسلمين باستخدامها. وعرَف المسلمون أنَّه لا يمنعهم مانع من ذلك.

وفرَّق شيخ الإسلام ابن تيمية بين قتال الدفاع وقتال الهجوم. فقال: «لا يخلو، إما أن يكون قتال دفع أو طلب.

فالأول: أن يكون العدو كثيرًا لا يطيقهم المسلمون، ويخافون أنَّهم إن انصرفوا عنهم عطفوا على مَن تخلَّف من المسلمين. فهنا صرَّح الأصحاب بوجوب بذل مُهَجهم في الدفع حتى يسلَموا.

ومثله لو هجم عدو على بلاد المسلمين، والمقاتلة أقل من النصف، لكن إن انصرفوا استولَوا على الحريم.

والثاني ـ يعني قتال الطلب والهجوم ـ لا يخلو: إما أن يكون بعد

(١) انظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج للدميري (٣٣٢/٩، ٣٣٣)، نشر دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م. وزاد الدميري هنا قوله: وطردوا الوجهين في عكسه، وهو: فرار مائة من ضعفائنا عن مائتين إلَّا واحدًا من أبطالهم: فإن اعتبر المعنى: جاز، أو العدد فلا.

QaradawiBooks.com

المصافَّة أو قبلها. فقبلها يجوز. وبعدها حين الشروع في القتال لا يجوز تولية الأدبار مطلقًا إلَّا لتحرُّف أو تحيُّز»[١].

شروط فرضية الجهاد (القتال):

وإنَّما يفترض الجهاد (بمعنى القتال) عَيْنًا أو كفايةً بجملة شروط:

١ ـ الاستطاعة البدنية، فالأعمى والأعرج والمريض من أصحاب العاهات الجسمية العائقة: لا يجب عليهم الخروج؛ لأنَّهم عاجزون معذورون، قال تعالى في سورة الفتح: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧]، فهذه الآية نزلت في أصحاب الأعذار، كما أنَّ خروج هؤلاء لا يدفع عدوًّا، وإنَّما يكون عبئًا على المدافعين. وقال بعض الفقهاء: أما مَن يقدر على الخروج دون الدفع، فينبغي أن يخرج لتكثير السواد إرهابًا للعدو.

وأقول: إنَّ الكثرة في عصرنا لم تعُد لها قيمة كبيرة، مع الأسلحة الحديثة الهائلة. والدول الحديثة في عصرنا تشترط لكلِّ مَن يجنَّد في جيشها حدًّا أدنى من السلامة البدنية، ومن سلامة الحواس، مثل السمع والبصر، حتى يستطيع أن يقوم بأعباء القتال وتوابعه.

غير أنَّ بعض الذين لا يقدرون على القتال يستطيعون أن يقدموا خدمات نافعة للمقاتلين، كالإسعاف والتمريض والطبخ والتنظيف ونحوها. وهكذا كان يصنع النساء في غزوات الرسول ﷺ، ومثل ذلك مَن يُنتفع به في التحريض مثل: الخطباء والوعاظ. أو التدبير مثل: بعض المحاربين القدماء من الشيوخ المجرِّبين، وإن لم يقُم بالقتال.

---

(١) مطالب أولي النهى (٥١٤/٢).

QaradawiBooks.com

ونودُّ أن ننبِّه هنا: أنَّ كثيرًا من الأسلحة الحديثة التي تدار إلكترونيًّا، قد لا تحتاج إلى لياقة بدنية كبيرة، بل تحتاج إلى قوَّة عقلية وعلمية، فقد ينفع هنا بعض المصابين بالعرج ونحوه من الآفات. وقد رأينا بعض المعُوقين يتفوَّقون في بعض الرياضات، بفضل التدريب والإرادة.

كما أنَّ الذي يعجز عن الجهاد ببدنه، يلزمه أن يجاهد بماله إن كان ذا مال، كما في الحديث الصحيح: «**مَنْ جهَّز غازيًا في سبيل الله، فقد غزا**»[(١)]، وأن يجاهد كذلك بخبرته العلمية والتكنولوجية والإلكترونية وغيرها، وربما أفادت هذه الجيش المسلم أكثر من القوة الجسمية.

٢ ـ القدرة على استعمال السلاح والقتال به، فمَن لا يجد السلاح، أو وجده، ولكن لم يُدرَّب على استعماله: لا يفترض عليه الخروج؛ لأنَّه لا يدفع عن نفسه ولا عن غيره، وضررُه أكثر من نفعه. ولهذا يجب أن تتاح له فترة كافية للتدريب الذي يصير في هذه الحالة فرض عين أيضًا، ومثله توفير السلاح اللازم، فإنَّ ما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجب.

٣ ـ القدرة على الوصول إلى البلد المعتدَى عليه، بأن يملك رَكوبة توصِّله إلى البلد، أو ثمن التذكرة بالبرِّ أو البحر أو الجو، أو وجد في المسلمين مَن يتكفَّل بإيصاله إلى ميدان القتال، وهو ما يجب على الأمة ـ بالتضامن ـ أن توفِّره لكلِّ مقاتل.

وعلى كلِّ حال مَن كان له عذر منعه من الجهاد بنفسه: عليه واجب

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٤٣)، ومسلم في الإمارة (١٨٩٥)، كما رواه أبو داود (٢٥٠٩)، والترمذي (١٦٢٨)، والنسائي (٣١٨٠)، ثلاثتهم في الجهاد، عن زيد بن خالد الجهني.

QaradawiBooks.com

نحو المجاهدين، وهو رعاية أُسَرهم وأهليهم، فهذا أيضًا نوع من الجهاد، وفي الحديث: «**مَنْ خَلَف غازيًا في أهله بخير، فقد غزا**»[١].

٤ ـ ألَّا يوجد مانع معتبَر يحول بينه وبين النهوض للدفاع، كأن يكون مسجونًا، أو لا يستغني عنه المسلمون في محلِّ إقامته، لمثل علاج مرضاهم، أو حفظ أمنهم الداخلي، أو إمامتهم في صلواتهم وتعليمهم دينهم، أو تسيير مطاحنهم ومخابزهم، وغير ذلك ممَّا يلزم للمحافظة على كِيان الأمة، ودوام إمداد المقاتلين بالغذاء والكساء والدواء والسلاح، ويؤمِّنهم على مَن وراءهم. ويعبِّر المعاصرون عن ذلك بتأمين الجبهة الداخلية وتقويتها.

ومن الموانع: قعود الناس عن القيام بواجب الدفاع، وكذلك قعود السلطات المسؤولة عنه أو منعها لمَن يقوم بذلك. فالفرد معذور عند ذلك؛ لأنَّ الجهاد لا يقوم به إلَّا جماعة قادرة. واليد وحدها لا تصفِّق.

وممَّا يؤسف له أشد الأسف: أنَّ كثيرًا من أبناء المسلمين يتحرَّقون شوقًا إلى الجهاد لتحرير المسجد الأقصى، ومساندة إخوانهم في أرض الإسراء والمعراج، ولكن «دول الطوق»، كما يُسمُّونها، أو دول المواجهة ـ الأردن ولبنان وسورية ومصر ـ كلُّها تمنع دخول أي مجاهد إلى أرض فلسطين، وقد تطلق قوَّاتها الرصاص إذا حاول التسلُّل للدخول. ولا حول ولا قوة إلَّا بالله!

قال ابن الهُمَام في «الفتح»: «يجب ألَّا يأثم مَن عزم على الخروج. وقعوده لعدم خروج الناس، وتكاسلهم، أو قعود السلطان أو منعه»[٢] اهـ.

(١) هو تتمة الحديث السابق.

(٢) انظر: شرح فتح القدير (٢٨١/٤)، وحاشية ابن عابدين (٢٢١/٣).

QaradawiBooks.com

ولكن يجب تقييد رفع الإثم عمَّن افترض عليه القتال وقعد؛ لما ذكرنا هنا من الأعذار بأمرين:

الأول: أن يصطحب نيَّة الجهاد، والعزم عليه متى تهيَّأت له الفرصة الملائمة. فقد قال ﷺ: «**إنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى**»[(١)]. بل هو بنيته الصادقة يشارك المجاهدين في الأجر ومثوبة الجهاد.

روى البخاري، عن أنس، أنَّ النبي ﷺ كان في غزاة ـ هي غزوة تبوك ـ فقال: «**إنَّ أقوامًا بالمدينة خَلْفَنا، ما سلكنا شِعْبًا، ولا واديًا، إلَّا هم معنا فيه: حبسهم العذر**»[(٢)]. وقد رواه مسلم من حديث جابر بلفظ: «**حبسهم المرض**»[(٣)]، قال الحافظ: «وكأنَّه محمول على الأغلب»[(٤)].

الثاني: ألَّا يرضى بالواقع، ويستسلم له، ويستيئس من المستقبل، بل يجب أن يتسلَّح بالأمل، والثقة بالله، ويُحرِّض المسلمين على الجهاد، محاولًا إزالة العقبات، وتغيير الأوضاع الفاسدة إلى أوضاع يرضى عنها الإسلام، متعاونًا في ذلك هو ومَن يشبه حالُه حالَه من المسلمين. و«**المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضه بعضًا**»[(٥)]. وما يعجز عنه الفرد قد تقدر عليه الجماعة، و«**يد الله مع الجماعة**»[(٦)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧)، عن عمر.

(٢) رواه البخاري في الجهاد (٢٨٣٩)، عن أنس.

(٣) رواه مسلم في الإمارة (١٩١١)، وأحمد (١٤٢٠٨)، عن جابر.

(٤) انظر: فتح الباري (٤٧/٦).

(٥) سبق تخريجه صـ١٣٩.

(٦) رواه الترمذي في الفتن (٢١٦٦)، وقال: غريب. وصحَّحه الألباني في صحيح الترمذي (١٧٥٩)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

وليس من الشروط أمن الطريق من القطَّاع واللصوص ونحوهم، بل يخرجون إلى النفير، ويقاتلون مَن يقف في طريقهم أيضًا حيث أمكنهم ذلك، وإلَّا سقط الوجوب؛ لأنَّ الطاعة بحسب الطاقة.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الخامس

كيف يتحقَّق أداء فرض العين في الجهاد؟

معنى فرض العين في الجهاد:

ومن المهم هنا: أن نُسلِّط الضوء على معنى «فرض العين» في الجهاد، حيث قرَّر الفقهاء من جميع المذاهب: أنَّ البلد الذي يهاجمه الغُزاة من الكفار المعادين، أو يحتلُّونه بالفعل: يفرض على أهله جميعًا ـ فرضية عينية ـ أن يقاوموا وينفروا كافَّة لطرد الغزاة، وردِّهم على أعقابهم مدحورين.

وهذا هو الذي قال فيه الفقهاء: تخرج المرأة للاشتراك في المقاومة، بدون إذن زوجها، والابن بغير إذن أبيه، والخادم بغير إذن مخدومه؛ لأنَّ حقَّ الجماعة العام مُقَدَّم على حقوق الأفراد الخاصَّة. ولو هلكت الجماعة ـ لا قدر الله ـ لهلك الأفراد، ولم يبقَ لهم حقوق خاصة ولا عامة.

وهذا النوع من تحقيق القيام بفرض العين المطلوب: واضح بيِّن لا ريب فيه، ولا خلاف عليه.

ولكنَّ الذي يحتاج إلى بيان وإيضاح، هو ما قرَّره عامة الفقهاء من أنَّ أهل البلد الذي يغزوه الأعداء: إذا لم يقدروا على مقاومتهم؛ لأنَّهم أكثر عددًا، أو أقوى جندًا، أو أمهر في الحرب، وأبرع في الكيد، أو يملكون

QaradawiBooks.com

من الأسلحة المتطوِّرة ما لا يملكه هؤلاء المسلمون، أو كان المسلمون المغزوُّون قادرين على مقاومتهم وردِّهم، ولكنَّهم جبنوا وتقاعسوا، أو اختلفوا وتفرَّقوا، ولم يقوموا بواجبهم، فهناك تنتقل الفرضية العينية إلى جيرانهم وأقرب الناس إليهم، وأسرعهم نجدة لهم، فإن لم يقدر هؤلاء أيضًا، أو قدروا ولكن تقاعسوا: انتقل الفرض إلى جيرانهم وأقرب المسلمين إليهم، وهكذا حتى يشمل المسلمين كافَّة، وإن كانوا في أقصى أطراف الأرض.

وهنا يبرز لنا سؤال مهم، بل في غاية الأهمية، وهو: كيف نُحقِّق فرض العين في هذه الحالة: أعني إذا عجز أهل البلد عن مقاومة العدو الغازي، أو تقاعسوا، وعجز جيرانهم أو تقاعسوا عن نصرتهم، وانتقل فرض العين إلى جيرانهم، الأقرب فالأقرب، حتى يشمل المسلمين كافَّة في مشارق الأرض ومغاربها؟

هنا يتكرَّر السؤال مرة أخرى: كيف نحقِّقُ ذلك في الواقع؟

هل نوجب على المسلمين في أنحاء الأرض أن ينتقلوا إلى الأرض التي احتلَّها الأعداء، وتذهب المرأة إليها بدون إذن الزوج، والابن بدون إذن الأب، والمرؤوس بدون إذن الرئيس؟

هكذا سمعت بعض الإخوة من العلماء المتحمِّسين يقولون ذلك، بالنسبة للجهاد في فلسطين، وكذلك أيام الجهاد الأفغاني للاتحاد السوفييتي!

ولكنَّ تطبيق هذا في الواقع غير مَيْسور، بل غير ممكن، بل غير معقول. كما أنَّه غير مفيد أيضًا.

QaradawiBooks.com

إذ كيف يترك النـــاس أوطانهم وديارهم، وينفرون إلـــى البلد الذي احتلَّه الكفار المحاربون؟

كيف تترك المرأة بيتهـــا وأولادها، وتنتقل إلى تلك الأرض البعيدة، حتى وإن أذن لها زوجها؟

وكيف يترك التجار جميعًـــا تجارتهم؟ والطلاب جميعًا مدارســـهم وجامعاتهم، والفلاحون جميعًـــا حقولهم؟ والموظفون جميعًا مكاتبهم؟ والعمـــال جميعًا مصانعهـــم؟ والحِرَفيون جميعًا حِرَفهم؟ وكيف تســـير الحياة بغير هؤلاء؟

إنَّنا بهذا نريد للحيـــاة أن تتوقف في أنحاء «دار الإســـلام» وبعبارة أخرى: في أوطان المســـلمين، لإنقاذ البلد المغـــزوِّ. فكأنَّما نميت الكل لإحياء البعـــض، أو نميت الأكثر لإحياء الأقل. وهذا لا يقرُّه شـــرع ولا عقل.

ثم أي بلد في الدنيا يمكنه أن يتَّسع لشعوب أخرى تهاجر إليه، حتى لو كان ذلك لمساعدته على التَّحرُّر، وإنقاذه من الاحتلال الغاشم؟

ومن المعلـــوم: أنَّ كلَّ مقاتل يحتاج إلى أعـــداد أخرى من المدنيين تخدمه وتمدُّه بما يفتقر إليه من أساســـيات الحيـــاة، فلا بدَّ له من طعام وشراب وكساء وفراش وغطاء، وتدفئة، وكهرباء، ودواء، وسلاح. وهذا لا يتوافـــر إلَّا من طريق الجبهـــة الداخليـــة المدنية، لإمـــداد المقاتلين والمدافعين، فهؤلاء يجاهدون في مواقعهم بعملهم ونياتهم.

والذي أطمئن إلى القول بـــه هنا: أنَّ أبناء البلـــد المغزوِّ حين يفاجأ بالغزو: يجب أن ينفروا لمقاومة الغزاة بكل طاقتهم، كلٌّ بما يقدر عليه،

QaradawiBooks.com

وما يُحسنه، حسبما ترتِّبه السلطة المسؤولة عن الجهاد، سواء كانت سلطة الدولة إن كانت قائمة، أم سلطة الجماعة التي يختارها أهل الحلِّ والعقد عند غياب الدولة. فللرجال ما يليق بهم، وللنساء ما يليق بهنَّ، وللشيوخ ما يليق بهم، وللصبيان ما يليق بهم. وللمثقفين ما يليق بهم، وللأميين ما يليق بهم. والمطلوب: أن يُوضع كلٌّ في مكانه المناسب له، وعلى المسلمين عامة ـ وجيرانهم خاصة ـ أن يعاونوهم بكلِّ ما يحتاجون إليه.

أما إذا عجز أهل البلد المغزوِّ وجيرانه عن مقاومة العدو، لأيِّ سببٍ كان، أو تقاعسوا أو عصَوْا وخالفوا، وانتقلت الفرضية لتشمل الأمة كلها، فأرى أنَّ واجب الأمة هنا، ليس انتقال الجميع بالأبدان إلى أرض القتال، فإنَّ هذا غير ممكن، وغير مُجْدٍ، ولكنَّ الواجب عندئذٍ هو مساعدة الجميع في نصرة إخوانهم ونجدتهم، كلٌّ بما يقدر عليه، وإمدادهم بما يحتاجون إليه من سلاح، ومعدات، وتموين، وأموال، ورجال، وأن تلبَّى طلباتهم بأقصى سرعة ممكنة، وبخاصَّة ما تشتد حاجتهم إليه.

فقد تكون حاجتهم الناجزة إلى المال، فيُمَدُّون بالمال، من الزكاة من مصرف «في سبيل الله»، وممَّا بعد الزكاة من حقوق في المال، ومن موارد الدولة المتنوعة. ومن الفرائض المقرَّرة هنا: الجهاد بالأموال، وقد قدَّمه القرآن على الجهاد بالأنفس: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١]. وممَّا يتطوَّع به أهل الخير احتسابًا وابتغاء وجه الله، ممَّا قلَّ أو كثُر، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ ٱللَّهِۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وقد تكون حاجتهم الناجزة إلى السلاح، فيجب أن يمَدُّوا بما طلبوه، وأن يتعاون المسلمون في ذلك، سواء بصنعه ـ وهذا هو الأصل الذي

QaradawiBooks.com

ضيَّعناه ـ أو بشـــرائه ممَّن يصنعه إذا لم يكـــن يتوافر في مخازن الجيش والقوَّات المسلحة.

وقد تكون حاجتهـــم الناجزة إلـــى الرجال، ولا ســـيما أهل الخبرة الخاصة منهم، فقد تكون حاجتهم إلى متخصصين في سلاح الطيران، أو في سلاح الفرسان، أو في ســـلاح المدرَّعات، أو في سلاح المهندسين، أو في حرب العصابات، أو في حرب الصحاري أو الجبال، أو في الطب الجراحي، أو علاج الكسور، ونحو ذلك، فمَن كان عنده هذه الخبرة التي يطلبونهـــا: افترض عينًـــا عليه أن يقدِّم نفســـه لهم، أو تقدِّمـــه الجماعة المســـؤولة إليهـــم. ولا يجوز للفـــرد، ولا للجماعـــة التخلُّف عن ذلك بلا عذر، فإنَّ سدَّ هذه الثغرة قد تعيَّن عليه، أو عليها، فلا يحل له ولا لها التخلِّي عنها.

وهكذا يتحدَّد فرض العين هنا في جهاد الدفع في عدة أمور:

١ ـ المساهمة في الجهاد بالمال، كلٌّ بما يقدر عليه أو بما يُطلب منه.

٢ ـ المساهمة في الإمداد بالسلاح الذي يحتاجون إليه، حسب الاستطاعة.

٣ ـ المساهمة في الجهاد بنفسه إذا طُلب منه ذلك.

٤ ـ المساهمة بالخبرة الفنية أو العسكرية إذا طلبوها، وكان من أهلها، فيتعيَّن عليه الاستجابة، وتسليم نفسه إليهم.

على كلِّ مسلم أمران:

ويجب على كلِّ مسلم في هذه الحالة أمران لا يجوز إغفالهما:

الأول: أن يصطحب نيَّة الجهاد في ســـبيل الله، سواء أُتيح له الجهاد

QaradawiBooks.com

بالفعل أم لم يُتَح؛ لأنَّ هذه النية تجعله يشارك المجاهدين وإن لم يكن معهم، وإنَّما لكلِّ امـرئٍ ما نوى، كما قال النبـي ﷺ عمَّن تخلَّفوا عن غزوة تبوك لأعذار حبستهم عن المشاركة مع جيش النبي ﷺ: «**إنَّ بالمدينة رجالًا ما سرتم مسيرًا، ولا قطعتم واديًا إلَّا كانوا معكم، شَرِكوكم في الأجر، حبسهم المرض**»[(١)].

ويستطيع المسلم بهذه النيَّة الصادقة أن يُحسب عند الله في الشهداء، وينال مثوبتهم في الآخرة، وإن كان في بيته، كما في الحديث الصحيح: «**مَنْ سأل الله الشهادة بصدق، بلَّغه الله منازلَ الشهداء، وإنْ مات على فراشه**»[(٢)].

والثاني: أن يكون مستعدًّا لتلبية النداء إذا دُعي للمعركة في أيِّ وقت، دون تلكُّؤ ولا إبطاء.

التخلي عن نصرة المسلمين من الكبائر:

ولا يجوز لمسلم أن يتخلَّى عن أيِّ عون يُطلب منه لنُصرة إخوانه، فهذا من أكبر المحرَّمات في الإسلام؛ لعدة أسباب:

أولًا: لأنَّ «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسلِمه، ولا يخذله**»[(٣)] ـ كما جاء في الحديث الصحيح ـ وإسلامه وخذلانه: أن يتخلَّى عنه وقت الشدَّة، ولا ينصره.

وثانيًا: لأنَّه في الواقع يدافع عن جزء من «دار الإسلام» التي هي

(١) سبق تخريجه صـ١٥٤.
(٢) رواه مسلم في الإمارة (١٩٠٩)، وأبو داود في الصلاة (١٥٢٠)، عن سهل بن حنيف.
(٣) سبق تخريجه صـ١٤٠.

QaradawiBooks.com

داره، ولا يُقبل من مسلم بحال: أن يَدَع داره لأعدائه وأعداء دينه وأمته، وفيه عِرق ينبِض.

وهكذا ينبغي النظر إلى بلاد المسلمين كلِّها: أنَّنا حين ندافع عنها أو عن جزء منها، إنَّما ندافع عن دار الإسلام. أي ندافع عن أنفسنا، عن أرضنا وحرماتنا.

ولهذا أجمع الفقهاء على أنَّ أهل بلد مسلم مَّا، لو تقاعسوا عن الدفاع عن بلدهم وجب على جيرانهم الأقرب فالأقرب: أن يدافعوا عنها، باعتبار أنَّ الدفاع عن أرض الإسلام فرض على الأمة كلِّها بالتضامن.

وثالثًا: إنَّنا إذا تهاونَّا في هذه الفريضة، وقلنا: الخطر بعيد عن وطننا الخاص، نكون قد أتحنا فرصة لعدونا، ليستولي على دار الإسلام، بلدًا بلدًا، وجزءًا جزءًا، حتى يستولي عليها كلها أو جُلَّها، ويستولي على وطننا الخاص معها! كما فعل التتار، حين زحفوا على بلاد الإسلام في القرن السابع الهجري، وأخذوها وغلبوا عليها، بلدًا بلدًا، وولايةً ولايةً، حتى أسقطوا أخيرًا بغداد عاصمة الخلافة سنة (٦٥٦هـ)، وهكذا من ضَيَّع إخوانه ضَيَّع في النهاية نفسه. على حدِّ ما قال العرب: إنَّما أُكِلْتُ يومَ أُكِلَ الثَّوْر الأبيض![1].

على المسلمين تنظيم أمرهم:

وينبغي على المسلمين في هذه الحالات التي يصبح الجهاد فيها فرض عين على الأمة: أن يكون لهم جهة معينة مثل «منظمة المؤتمر

(١) انظر: الفصل الثالث من الباب الخامس: خطر القعود عن الجهاد، وفيه بينت الأدلة على أن ترك الجهاد عند تعينه من الكبائر.

QaradawiBooks.com

الإســلامي» ـ أو ما يقوم مقامها ـ تكوِّن «لجنة عليــا» من أهل الوجاهة والحكمة والخبرة من المســلمين، تشرف على الجهاد وتأييده وتنظيمه، بما يضمن تحقيق الهدف وحسن الأداء.

وقد يحتاج الأمر إلى أكثر من لجنة: لجنة عسكرية، ولجنة اقتصادية، ولجنة سياســية، ولجنة إعلاميــة، ولجنة تربوية، إلــخ. ولا يُترَك الأمر فوضى، أو للمصادفات، والإســلام يطلــب من المســلمين أن يُنظِّموا أمرهم، حتى لو كانوا ثلاثة في سفر، أمرهم النبي ﷺ: أن يؤمِّروا عليهم واحدًا[1].

* * *

(١) رواه مسلم في المســاجد ومواضع الصلاة (٦٧٢)، وأبو داود في الجهاد (٢٦٠٨)، عن أبي سعيد الخدري، بلفظ: «إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم».

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الفصل السادس

دور المـرأة في الجهـاد

المرأة شقيقة الرجل:

ينظر الإسلام إلى المرأة باعتبارها شقيقة الرجل، وشريكته وعونه في أداء مهمَّتهما في الحياة، بكلِّ أبعادها وآفاقها الرُّوحية والمادية، الفردية والاجتماعية.

ومنطلق هذه النظرة: النُّصوص المُحْكَمات من القرآن والسُّنَّة، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّآئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١]. فهذه الآية تُقرِّر بجلاء: أنَّ المؤمنات من النساء كالمؤمنين من الرجال، يشـترك الفريقان في الوظائف والفرائض الاجتماعية والسياسية، وأبرز هذه الفرائض: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا فرق فيه بين رجل وامرأة.

QaradawiBooks.com

وإذا كان «المنافقون والمنافقات» يشتركون معًا في الشرِّ والإفساد، فإنَّ «المؤمنين والمؤمنات» يشتركون في الخير والإصلاح. ولهذا جاءت هذه الآية بعد آية: ﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٦٧].

ومن هذه النصوص القرآنية قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

لقد قرَّرت الآية الكريمة: أنَّ الرجال والنساء بعضهم من بعض، فالرجل من المرأة، والمرأة من الرجل، لا يَسْتغني عنها، ولا تستغني عنه. هو يُكمِّلها، وهي تُكمِّله، ثم ذكرت الآية عددًا من الأعمال والقُربات مَن قام بها من الجنسين، فله حُسْن الثواب عند الله، قال: ﴿فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. ومعنى هذا: أنَّ من النساء مَن تُهاجر وتُخْرَج من ديارها، ومَنْ تؤذَى في سبيل الله، ومَنْ تقاتل وتُقْتَل في سبيل الله. فهذا من ثمرات هذه الحقيقة الكونية: المرأة من الرجل، والرجل من المرأة، ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾.

ولقد ذكر لنا القرآن سورة من سوره المدنيَّة، سُمِّيت سورة «الممتحنة»، أي المرأة المُمْتَحَنة، وهي تَتَحدَّث عن جملة من النِّساء

QaradawiBooks.com

اللائي آمنَّ بالإسلام، ولم يُسلِم أزواجهنَّ، فاضْطُررن أن يُهاجرن بدينهنَّ، وأن يَخْرُجْنَ من بلدهنَّ وأهلهنَّ، من مكة إلى المدينة مهاجراتٍ في سبيل الله، قاصداتٍ الوصول إلى الرسول، وإلى الجماعة المؤمنة، ونزل فيهم قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠].

فهكذا رأينا هؤلاء النسوة يقطعن هذه المسافة الشاسعة بين مكة والمدينة، بوسائل المواصلات المعروفة في ذلك الوقت، وليس معهنَّ رجال يحرسونهنَّ، فقد فررن من أزواجهنَّ ومحارمهنَّ المشركين. وهذه الهجرة ـ ولا شك ـ ضَرْبٌ من الجهاد لا يقدر عليه إلَّا القليلون من الرجال، فما بالك بالنساء؟!

وفى السُّنَّة النبويَّة: قرأنا الحديث الشريف الذي يقول: «**إنَّما النساءُ شقائقُ الرجال**»[(١)]. قال الإمام الخطابي: «أي نظائرُهم وأمثالُهم في الخَلق والطِّباع، فكأنَّهنَّ شُقِقْنَ من الرجال»[(٢)].

وممَّا يؤكِّد مكانة المرأة في القرآن كذلك: سورة «المجادلة»، التي افتتحت بقول الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١]، فهذه المرأة التي آمنت بحقِّها، وجادلت النبيَّ الكريم في أمرها مع زوجها، قد سمع الله جدالها من فوق سبع سماوات، وأنزل الله فيها قرآنًا يُتلَى أبد الدهر.

---

(١) رواه أحمد (٢٦١٩٥)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. وأبو داود (٢٣٦)، والترمذي (١١٣)، كلاهما في الطهارة، وحسَّنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٣٥)، عن عائشة.

(٢) معالم السنن (٧٩/١).

QaradawiBooks.com

ولكن من المؤكَّـد: أنَّ بعض أعمال الجهاد التـي تحتاج إلى جهد بدنيٍّ شـاقٍّ؛ لا يصلح في العادة للمرأة العاديـة، ولا تصلح له. فإنَّ الله تعالى بعدله وحكمته قد منح المرأة من النعومـة والرِّقَّة ما يجعلها غير صالحةٍ لكثير من الأعمال المُجْهدة التي يقوم بها الرجال؛ لأنَّ الله ﷻ قد أعـدَّ المرأة لتكـون أُمًّا، مـن الناحية البدنيـة، ومن الناحيـة العصبية والوجدانية، فجهَّزها بجهاز عاطفي قوي متميِّز، لتتحمَّل متاعب الحمْل والوضع والإرضاع والحضانة، وكل هـذا يجعل المرأة بعيدة عن اللياقة الكاملة للعمل الجهادي البدني، بما فيه من مُكابَدَةٍ للمشـقَّة، وممارسةٍ للعنف، ولو في ردِّ عنف الآخرين.

وهذا ما جعل القتال عنـد الأمم كافة، وطـوال التاريخ من نصيب الرجال في الأسـاس، وإن كان هذا لا يمنع المرأة أن تشارك الرجال في بعض الأعمال المُسـاعِدة في الحرب، المُلائمة لقدرات المرأة وخبرتها في الحياة.

إسهام المرأة في عهد النبوَّة في بعض الغزوات:

وهـذا ما جرى عليـه العمل في عهـد النبوة، فأسـهم بعض أمهات المؤمنين، ونسـاء الصحابة، فـي معاونة المقاتلين المسـلمين في بعض الغزوات، ببعض الخدمات المناسبة التي كان لها أثرها في خدمة المعركة.

ترجم الإمام البخاري فـي كتاب الجهاد من صحيحـه: «باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال». وذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه قال: لمَّا كان يومُ أُحُد انهزم الناس عن النبي ﷺ قال: ولقد رأيتُ عائشة بنت أبي بكر وأمَّ سُلَيم ـ أُمَّه ـ وإنَّهما لمشـمِّرتان، أرى خَدَم سُوقِهِما ـ أي الخلاخيل في سيقانهما ـ تَنْقُزَان القِرَب ـ وقال غيره: تنقلان القِرَب ـ على متونهما ـ أي

QaradawiBooks.com

ظهورهما ـ ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها، ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم[١].

وروى مسلم، عن ابن عباس: كان يغزو بهنَّ، فيداوِينَ الجرحى[٢].

وعلَّق العلَّامة ابن المنيِّر على هذا الحديث في البخاري، فقال: «بوَّب على «قتالهن» وليس هو في الحديث، فإما أن يريد أنَّ إعانتهنَّ على الغزو غزو، وإما أن يريد: أنَّهنَّ ما ثبتن لسقي الجرحى، ونحو ذلك، إلَّا وهُنَّ بصدد أن يدافعن عن أنفسهنَّ، وهو الغالب»[٣] انتهى.

وقد ذكر ابن سعد في «طبقاته» في ترجمة أم عُمَارة الأنصارية، عن عمر قال: لقد سمعت النبي ﷺ يقول: «**ما التفتُّ يمينًا ولا شِمَالًا يوم أُحُد إلَّا وأنا أراها تقاتل دوني**»[٤]. وقد ذكر ذلك كُتَّاب السيرة النبوية[٥].

وهذا دليل جلي على أنَّ جهاد المرأة في أُحد لم يكتفِ بخدمة الجيش، بل قاتلت بالفعل مع الرجال، كما صنعت أم عُمَارة رضي الله عنها.

قال الحافظ في الفتح: «وقد وقع عند مسلم من وجه آخر، عن أنس: أنَّ أمَّ سُلَيم اتَّخذت خنجرًا يوم حنين، قالت: اتَّخذتُه، إن دنا منِّي أحد من المشركين بقرتُ به بطنه»[٦].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨٠)، ومسلم (١٨١١)، كلاهما في الجهاد والسير، عن أنس.

(٢) رواه مسلم (١٨١٢)، وأبو داود (٢٧٢٧)، كلاهما في الجهاد، عن ابن عباس.

(٣) فتح الباري (٤٦٤/٧).

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٠٥/٨)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

(٥) انظر: سيرة ابن هشام (٣٠/٤)، تحقيق مصطفى السقا وآخرين، نشر دار إحياء التراث العربي، وزاد المعاد (١٧٢/٣)، وصفة الصفوة (٣٣٦/١)، تحقيق أحمد بن علي، نشر دار الحديث، القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

(٦) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٨٠٩)، وأحمد (١٢٠٥٨)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

كما ورد أنَّ صفيَّة بنت عبد المطلب ـ عمَّة النبي ﷺ ـ قتلت يهوديًّا في غزوة الخندق، جَبُن عنه حسَّـان بن ثابت. ضربته بعمودٍ في رأسه، فقتلته، قالوا: وهي أول امرأة قتلت رجلًا من المشركين[١].

وذكر البخاري بابًا آخر: «باب حَمْل النسـاء القِـرَب إلى الناس في الغزو». وأورد فيه حديث ثعلبة بن أبي مالك، أنَّ عمر بن الخطاب قسم مُرُوطًا بين نساءٍ من نسـاء المدينة، فبقي مِرْط جيد، فقال له بعض مَن عنده: يا أمير المؤمنين، أعطِ هذا ابنةَ رسول الله ﷺ التي عندك ـ يريدون: أم كلثوم بنت علي، زوجَ ـ عمر فقال عمر: أُمّ سَلِيط أحق. وأم سَلِيط من نساء الأنصار، ممَّن بايع رسـول الله ﷺ. قال عمر: فإنَّها كانت تَزْفِر لنا القِرَب يوم أُحـد[٢]. قال أبو عبد الله البخاري: تَزْفـر: تخيط، وهو معنى قول بعضهم: تخرز. وقال آخرون: تَزْفِر: تحمل.

---

(١) ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في ترجمتها في الإصابة ونقله مـن عدة مصادر، وعدة طرق. الإصابة (٢١٣/٨ ـ ٢١٥)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، نشـر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ. وقد قيل: إنَّها قتلته بعد أن جبن عنه حسان بن ثابت، الذي عرضت عليه أن يقوم فيقتله، قبل أن يدل على عورات المسلمين، فقال لها: لقد عرفت ما أنا بذلك الرجل! حتى إنَّه جبن أن يأخذ سلبه بعدما قتل! وفي البداية والنهاية لابن كثير: حكى السـهيلي في الروض الأنف: (٣٢٤/٦)، عن بعضهم أنَّه قال: كان حسان جبانًا شديد الجبن. قال: وأنكر آخرون ذلك، وطعنوا في الخبر، فقالوا: هو منقطع. قالوا: وقد كان يهاجي المشركين من الشعراء، كابن الزِّبَعْرَى، وضرار بن الخطاب، وغيرهما، فلم يعيره واحد منهم بالجبن. قال: وممن أنكر ذلك الشيخ أبو عمر ـ ابن عبد البر ـ النمري. الاستيعاب (٣٨٤/١). قالوا: وبتقدير صحـة هذا الخبر، لعله كان منقطعًا في الآطام لعلـة عارضة. ومال إلى هذا السهيلي. والله أعلم. البداية والنهاية (٥٠/٦)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م. وانظر: الدرر في اختصار المغازي والسير صـ ١٧٥، تحقيق د. شوقي ضيف، نشر دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٤٠٣هـ.

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٨١)، عن عمر.

QaradawiBooks.com

وذكر البخاري كذلك: «باب مداواة النساء الجرحى في الغزو». وبعده: «باب ردِّ النساء الجرحى والقتلى إلى المدينة». وذكر في البابين حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ: كنَّا مع النبي ﷺ نسقي ونُداوي الجرحى[١]. وفي طريق آخر: كنَّا نغزو مع النبي ﷺ، فنسقي القوم ونَخْدُمهم، ونردُّ الجرحى والقتلى إلى المدينة[٢].

قال الحافظ في شرح الحديث: «فيه جواز معالجة المرأة الأجنبية للرجل الأجنبي للضرورة. وعلَّل ذلك بعضهم بأنَّ موضع الجُرح لا يلتذُّ بلمسه، بل يقشعرُّ منه الجلد»[٣].

وذكر ابن إسحاق في قصة سعد بن معاذ رضي الله عنه لمَّا أصيب في غزوة الخندق، فقال رسول الله: «**اجعلوه في خيمة رُفَيدةَ التي في المسجد، حتى أعودَه من قريب**». وكانت امرأة تداوي الجرحى، وتحتسب بنفسها على خدمة مَن كانت به ضَيْعة من المسلمين[٤]. وروى نحو ذلك البخاري في الأدب المفرد عن محمود بن لَبِيد[٥].

و«رُفيدة» هذه أنصارية أو أَسْلَمية، كما قال ابن حجر في «الإصابة»[٦]. ويعتبر الباحثون في «مهنة التمريض» رُفيدة أول ممرِّضة في الإسلام. وخيمتها هذه أول مستشفًى مَيْداني لعلاج جرحى الحرب وتمريضهم. وكانت رُفيدة ممرِّضة متطوِّعة وتقوم بعملها احتسابًا.

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٨٢).

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٨٣)، عن الربيع بنت معوذ.

(٣) انظر: فتح الباري (٨٠/٦) شرح حديث (٢٨٨٢).

(٤) انظر: سيرة ابن هشام (٢٥٨/٣).

(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢٩)، وصحَّح إسناده الحافظ ابن حجر في الإصابة (١٣٦/٨)، في ترجمة رفيدة.

(٦) الإصابة (١٣٥/٨ ـ ١٣٦).

QaradawiBooks.com

وذكر البخاري في هذا السياق: «باب غزو المرأة في البحر». أورد فيه حديث أنس في قصة أم حَرَام بنت مِلْحان. قال: دخل رسول الله ﷺ على ابنة مِلحان، فاتَّكأ عندها، ثم ضحك، فقالت: لم تضحك، يا رسول الله؟ فقال: «**ناسٌ من أُمَّتِي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مَثَلُهم مَثَلُ المُلوك على الأَسِرَّة**». فقالت: يا رسول الله، ادْعُ الله أن يجعَلني منهم. فقال: «**اللهمَّ اجعلها منهم**». ثم عاد فضحك، فقالت له مثل ـ أو: مِمَّ ـ ذلك. فقال لها مثل ذلك، فقالت: ادْعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: «**أنتِ من الأوَّلين، ولستِ من الآخِرين**». قال أنس: فتزوجت عُبادة بن الصامت، فركبت البحر مع بنت قَرَظَة زوج معاوية، فلمَّا قَفَلَت ـ رجعت من الغزو ـ ركبت دابتها فوَقَصَت بها، فسقطت عنها، فماتت[1].

فانظر إلى طموح النساء المسلمات في ذلك العهد إلى أن يشاركن الرجال في معالي الأمور، وإن كان فيها من المشقَّة ما فيها، وكيف استجاب النبي ﷺ لهذا الطموح، ولم يقُل للمرأة: قَرِّي في بيتك ولا تتطلَّعي لمثل هذا الأمر الخطر! وكان ركوب البحر غير معروف عند العرب في الجاهلية، ومخاطره كبيرة، والسفن المستخدمة سفن شراعية، كثيرًا ما تُهدِّدها الرياح العاصفة، ويحيط بها الموج من كلِّ مكان. ولكنَّ الرسول أغرى به وحثَّ عليه، بمثل هذه المبشِّرات.

وقد بدأت القوة البحرية الإسلامية في عهد عثمان رضي الله عنه بإغراء معاوية واليه على الشام وتحريضه. وتوسَّعت كثيرًا في خلافة معاوية. وكان لها دورها في الفتوحات الإسلامية، وخصوصًا بعد صلح الحسن السِّبط رضي الله عنه مع معاوية، واستقرار الحياة السياسية للمسلمين.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٧٨٨)، ومسلم في الإمارة (١٩١٢)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

وقد بدأ البخاري هذا السياق في كتاب الجهاد من جامعه الصحيح بباب سمَّاه «باب جهاد النساء». ساق فيه حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: استأذنت النبي ﷺ في الجهاد، فقال: «**جهادُكنَّ الحج**»[١].

وساق من طريق آخر عنها، عن النبي ﷺ، سأله نساؤه عن الجهاد، فقال: «**نِعْمَ الجِهَادُ الحَجُّ**»[٢].

قال الحافظ: «وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه النسائي بلفظ: «**جهادُ الكبيرِ** ـ أي: الشيخ العاجز الضعيف ـ **والمرأةِ: الحجُّ والعمرة**»[٣].

وفى هذا دلالة على أنَّ الجهاد ـ بمعنى القتال ـ ليس واجبًا على النساء، وهو ما صرَّح به شُرَّاح الحديث كابن بَطَّال وغيره. قال: ولكن ليس في قوله: «جهادكنَّ الحج»: أنَّه ليس لهنَّ أن يتطوَّعن بالجهاد. قال الحافظ: «وقد لمَّح البخاري بذلك في إيراده الترجمة مجملة ـ أي: جهاد النساء ـ وتعقيبها التراجم المُصَرِّحة بخروج النساء إلى الجهاد»[٤].

وروى مسلم، عن أم عطية الأنصارية قالت: غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبع غزوات: أخلُفهم في رحالهم: فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى[٥].

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٧٥)، عن عائشة.

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٧٦)، عن عائشة.

(٣) رواه النسائي في مناسك الحج (٢٦٢٦)، وحسَّن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٨٤)، وابن الملقن في البدر المنير (٣٨/٩).

(٤) فتح الباري (٧٦/٦).

(٥) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٨١٢)، وأحمد (٢٠٧٩٢)، عن أم عطية.

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

مشاركة بعض الصحابيات في قتال الروم:

كما سـجَّل لنا تاريخ الإسـلام: أنَّ المرأة المسـلمة شـاركت في «الفتوحات الإسلامية» بنصيب، فرأينا أكثر من صحابية تشارك في حرب الروم خاصَّة، مثل «موقعة اليرموك»، وهي إحدى المعارك الحاسمة في التاريخ.

روى سعيد بن منصور في سـننه، عن عبد الله بن قُرْط الأَزْدِي قال: غزوتُ الرومَ مع خالد بن الوليد، فرأيتُ نسـاء خالد، ونسـاء أصحابه، مُشـمِّراتٍ يحملن الماء للمهاجرين، يرتجِزْنَ[1]. أي: يُنشـدْنَ الشِّعْرَ من بحر الرَّجَز، وهو بحر سهل خفيف.

وإذا كان نساء خالد، ونسـاء أصحابه معه، قد شـمَّرنَ عن سُوقهنَّ يحملن قِرَبَ الماء لسقاية العطشى من الصحابة، وخصوصًا المهاجرين، فقد رأينا من الصحابيات مَن باشـرت القتال مع جنـود الروم، وقتلت منهم!

فيروي سـعيد بن منصور في سـننه أيضًا، كما يروي الطبراني في معجمه الكبير، أنَّ أسـماء بنت يزيد الأنصارية[2]، شـهدت اليرموك مع الناس، فقتلت سـبعة ـ وفي رواية الطبراني: تسـعة ـ بعمود فُسـطاط ظُلَّتِها[3].

فانظر كيف انتقلت رضي الله عنها ـ كما انتقل أخواتهـا من الصحابيات ـ من

(١) رواه سعيد بن منصور في الجهاد (٢٧٨٨)، وصحَّحه الألباني في الرد المفحم (١٥٤/١).

(٢) انظر: ترجمتها في الإصابة لابن حجر (٢١/٨، ٢٢).

(٣) رواه سـعيد بن منصور في الجهاد (٢٧٨٧)، والطبراني (١٥٧/٢٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣٧٢): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

QaradawiBooks.com

المدينة إلى الشام، لتشهد المعركة، وتُشارك فيها بأكثر من مُجرَّد إسعاف الجَرْحى، وسَـقْي العَطْشـى، بل بالقتال حين احتاج الأمر إلى القتال، ونراها تستخدم في ذلك ما يمكنها حتى عمود خيمتها! ولا بدَّ أنَّ هؤلاء الجنود مـن الأعداء حاولـوا أن يحوموا حـول الحريـم، فكانت لهم بالمرصاد، وجندلتهم واحدًا بعد الآخر.

وروى عبد الرزاق في «مصنفه»، وسعيد بن منصور في «سننه»، عن الإمام إبراهيـم النَّخَعي، قال: قاتلتْ نسـاءُ قريش يـوم اليرموك، حين رهقهم جموع الرُّوم، حتى خالطوا عسـكر المسـلمين، فضرب النساء يومئذٍ بالسيوف، في خلافة عمر رضي الله عنه [1]. وهذا حديث مرسل، فلم يشهد إبراهيم النَّخَعـي عهد عمر، ولكنَّ هذه الروايات تشـتهر عادة بين أهل العلـم ويتناقلها بعضهم عـن بعض، وهـي تؤكِّد ما ثبـت بالروايات الموصولة.

ومن الفقهاء: مَن كره الخروج بالنسـاء إلى أرض العدو، خشـية أن يتعرَّضن لخطـر القتل أو السـبي ونحو ذلـك، إلَّا أن يكون في جيش آمِن [2].

وهذا أمر يخضع لفقه الموازنات بين المصالح والمفاسـد، فإن كان مـن وراء خروجهـنَّ مصلحة أكبـر من المفسـدة المخوفـة فلا بأس بخروجها، وإلَّا فلا. ولا سيما أنَّ درء المفسدة مُقدَّم على جلب المصلحة بصفةٍ عامَّة.

(١) رواه عبد الرزاق في الجهاد (٩٦٧٣)، وروي عن ابن شهاب مثله (٩٦٧٤).

(٢) انظر: الذخيرة للقرافي (٤٠٤/٣، ٤٠٥)، والمغني (٢٣/١٣).

QaradawiBooks.com

حكم خروج النساء للقتال وخضوعه لفقه الموازنات:

والذي أراه: أنَّ الجهاد ـ بمعنى القتـــال ـ في الأصل ليس واجبًا على النساء، لما يســـتلزمه من جهد وعبء ومشقَّة لا تحتملها المرأة في العادة الجارية، نظرًا لما يعتري المرأة ـ بحكم الخِلقة ـ من الدورة الشهرية، ومن آلام الحمل، وأوجاع الوضع، وأثقـــال النفاس، وتبعات الإرضاع، ورعاية الأطفال، وهذا كله: لـــون من الجهاد تتحمَّله المـــرأة ولا يتحمَّله الرجل. ولكن من النســـاء مَنْ لا يقدَّر لها الزواج، ومنهنَّ مَن لا يقدَّر لها الحمْل والولادة، فينبغي أن تتاح لهنَّ فرصة المشاركة في الجهاد بما يناسبهنَّ.

كما أنَّ المهارات القتالية قد تتطلَّب لياقة بدنية خاصة، لا تتوافر غالبًا لدى المرأة بمقتضى فطرتها الأنثوية.

ولهذا قلنا: إنَّ المرأة طوال التاريخ لدى الأمم المختلفة في الشـــرق والغرب، قلَّما عُرفت بالقتال، وكان اعتماد الجيوش دائمًا على الرجال.

حتى إنَّ النبي ﷺ وجد امرأة مقتولة في بعض الغزوات، فأنكر ذلك على الصحابة، وقال: «**ما كانت هذه لتقاتل**»[1].

دور المرأة في التحريض على القتال:

ومعنى هذا: أنَّ المرأة عند عرب الجاهلية لم تكن تقاتل، وإنَّما كانوا يصطحبون النســـاء معهم في بعض المعارك، كما فعلوا في أُحد، لهدف آخر، وهو تحريض الرجال على القتال، وتحذيرهم من الجبن والتقاعس والفرار، ولهذا كُنَّ يُنْشِدْنَ في أُحُد:

(١) رواه أحمد (١٥٩٩٢)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبو داود (٢٦٦٩)، وابن ماجه (٢٨٤٢)، كلاهما في الجهاد، عن رباح بن الربيع.

QaradawiBooks.com

إن تقبلوا نُعَانِقْ ونَفْرِشُ النَّمارقْ
أو تُدبِروا نُفَارِقْ فِرَاقَ غَيْر وَامِقْ[1]

فهذا كان دور المرأة: الإغراء والتحريض.

ولكن قد تحتاج الجيوش المقاتلة إلى أعمال تقدر عليها النساء، بل قد تحسنها أكثر من الرجال، مثل: التمريض والإسعاف للجرحى، والسقي للعطشى، والمناولة للسهام، وغير ذلك ممَّا يدخل في باب الخِدْمات المساعِدة للجيش. وهذا ما فعلته نساء الصحابة في عهد النبوة. وهذه الأعمال المساعِدة قد تتطوَّع بها المرأة، وقد تجب عليها عند الحاجة إليها، فالمدار هنا على حاجة الجيش المسلم إلى المرأة، وعلى قُدرة المرأة على المشاركة والمساعَدة، ويكون هذا عندئذٍ من فروض الكفاية.

دور المرأة في الحرب الحديثة:

على أنَّ هنا ملحظًا ينبغي أن نُنبِّه عليه، وهو أنَّ الحرب الحديثة لم تعُد تقتضي من اللياقة البدنية، والقدرة على احتمال المشقَّات، ما كانت تتطلَّبه الحروب قديمًا. فمعظم الحرب الآن تعتمد على آليات ومعدَّات، يحتاج استخدامها إلى استعمال العقل أكثر من استعمال البدن، وهنا يمكن أن تقوم المرأة المدرَّبة المتعلمة مقام الرجل. وهذا ما جعل دولة العدو الصهيوني تستخدم في جيشها النساء بجوار الرجال.

ونحن نعتقد أنَّ المرأة المسلمة ـ بإيمانها وحماسها وشجاعتها ـ يمكنها أن تساهم في مساعدة الجيش المسلم المقاتل بأكثر من الإسعاف

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٧٢/٣)، والسيرة الحلبية (٣٠٦/٢)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٧هـ.

QaradawiBooks.com

والتمريض، وقد رأينا من نساء فلسطين من يقدِّمن أنفسهنَّ فداءً في عمليات استشهادية تُضرَب بها الأمثال.

غير مرخصة للطباعة

دور المرأة في جهاد الدفع:

وقد فرَّق الفقهاء بين نوعين من الجهاد: جهاد الطلب، وجهاد الدفع.

ففي جهاد الطلب، وهو الذي يغزو فيه المسلمون عدوهم، ويطلبونه في داره، لا يجب على المرأة الجهاد، ولكن تتطوَّع به احتسابًا لوجه الله، وابتغاء مثوبته المضاعفة للمجاهدين.

أما جهاد الدفع، وهو الذي يغزو فيه الأعداء أرض الإسلام، ويدخلون بلدًا من بلاد المسلمين، ليحتلُّوها ويقهروا أهلها، فهنا يجب على أهل هذا البلد وجوبًا عينيًّا: أن يدفعوا عن بلدهم، ويذودوا عن حرماتها، بكلِّ ما لديهم من قوة، وما يملكون من وسائل، لا يتخلَّف أحد عن هذا الجهاد، كلٌّ بما يقدر عليه، فهذه حالة نفير عام. حتى قال العلماء: في هذا الجهاد يخرج الابن من غير إذن أبويه، وتخرج المرأة بغير إذن زوجها، ويخرج الخادم بغير إذن سيده، كما بيَّنا ذلك في موضعه؛ لأنَّ الخطر هنا على البلد وعلى الجماعة، وإذا تعارض حق الجماعة وحق الفرد: قُدِّم حق الجماعة؛ لأنَّ ببقائها يبقى الفرد، وبضياعها تضيع الأفراد.

وهنا تكون فرضية الجهاد على المرأة، مثل فرضيته على الرجل، وإن كان ما يُطلب من المرأة في هذا الجهاد، قد لا يكون هو نفس ما يُطلب من الرجل، فإنَّ الواجب على كلٍّ منهما أن يبذل ما يقدر عليه في دفع العدو حسب طاقته وإمكاناته.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

والواجب أن ينظِّم أولو الأمر في مثل هذه الأحوال: الأعباء المطلوبة من كلٍّ من الرجل والمرأة، فإن فُرِض عدمُ وجود سلطة مسؤولة شرعًا، فعلى جماعة المسلمين: أن يقوموا هم مقام ولي الأمر، ويُنظِّموا شؤونهم بأنفسهم، حتى لا يضطرب حبل الأمور، ويصبح الأمر فوضى لا زِمام لها، ولا خِطام. وقد أمر النبي ﷺ: الثلاثة إذا كانوا في سفر، أن يؤمِّروا عليهم أحدهم، حتى ينتظم أمرهم، ولا يَدَعوه فوضى[1].

* * *

(١) قال الخطابي: إنَّما أمر بذلك ليكون أمرهم جميعًا، ولا يتفرق بهم الرأي، ولا يقع بينهم خلاف فيعنتوا. معالم السنن (٢/٢٦٠، ٢٦١)، وانظر: عون المعبود مع حاشية ابن القيم (٧/١٩١)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ. والحديث سبق تخريجه صـ١٦٣.

QaradawiBooks.com

الباب الثاني

أنـواع الجهـاد ومراتبـه

- **الفصل الأول:** بين الجهاد والقتال.
- **الفصل الثاني:** مرتبة جهاد النفس.
- **الفصل الثالث:** مرتبة جهاد الشيطان.
- **الفصل الرابع:** مرتبة جهاد الظلم والمنكر في الداخل.
- **الفصل الخامس:** مواقف الناس أمام جهاد الداخل.
- **الفصل السادس:** مرتبة جهاد اللسان والبيان (أو الجهاد الدعوي والإعلامي).
- **الفصل السابع:** مرتبة الجهاد المدني.
- **الفصل الثامـــن:** مرتبة الجهـاد العسـكري (أو تطور الجهاد من الدعوة إلى القتال).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

الفصل الأول

بين الجهاد والقتال

ضياع الحقيقة بين طرفي الإفراط والتفريط:

مشكلتنا في القضايا العلمية والفكرية الكبرى: أنَّنا نقع فيها عادة بين طرفي الإفراط والتفريط، فتضيع الحقيقة بينهما.

ومن ذلك قضية الجهاد، فهناك فئة تريد أن تلغي الجهاد ـ مادةً وروحًا ـ من حياة الأمة، وأن تَشيع فيها رُوح الاستكانة والاستسلام بدعاوى مختلقة، منها: الدعوة إلى السلام والتسامح مع المخالفين، إلخ. ويريد هؤلاء أنْ يلغوا كلمة «الجهاد» ـ لو استطاعوا ـ من قاموس الأمة وأن يحذفوا الغزوات والسرايا من سيرة الرسول ﷺ، ويحذفوا الفتوح ـ التي اشتهرت بالعدل والرحمة ـ من تاريخ المسلمين، وأن يحذفوا من القرآن السور والآيات الكثيرة التي تُرغِّب في الجهاد وتُنوِّه بالجهاد، وأن يحذفوا أبواب الجهاد من كتب الحديث من الصِحاح والسنن، وأن يحذفوا كتب الجهاد والسِّير من مدوَّنات الفقه الإسلامي.

وهؤلاء هم دعاة فلسفة «تجفيف المنابع»، ويقصدون بها المنابع الأصيلة التي يُستقى منها الإسلام الحق؛ الإسلام الذي يغرس العزَّة والكرامة في نفس المسلم، والغَيرة على الحُرُمات، والشجاعة في الحق والمقاومة للباطل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الشهادة

QaradawiBooks.com

لله، والاستعداد لبذل النفس والمال في سبيل الله، لا يبالي بلوم اللائمين ولا يخشى انتقام الجبارين.

وهذه الفئة عملاء لأعداء الإسلام خونة لله ولرسوله وللمؤمنين، وهم مرفوضون من جمهور الأمة.

وفى مقابل هؤلاء فئة على النقيض من هؤلاء تريد أن تجعل من فكرة «الجهاد» حربًا ضروسًا تشنُّها على العالم كلِّه، مَنْ سالم منهم ومَن حارب، فالأصل في عَلاقة المسلمين بغيرهم هو الحرب. والأصل في الناس جميعًا أنَّهم أعداء للمسلمين، ويكفي أن يكونوا كفارًا ليكونوا أعداء. وقد تأثَّروا تأثُّرًا عكسيًّا بآراء الفئة الأخرى فردُّوا على خطئهم بخطأ آخر وإن كان الفارق بين الفئتين جِد كبير، فهؤلاء يبحثون ويجتهدون لنصرة آرائهم، وتجلية أفكارهم، من داخل الإسلام محاولين أن يجمعوا من ظواهر الأدلة ومن أقوال العلماء ما يؤيِّد وِجهتهم ويرجِّح رأيهم.

أما أولئك فمصادرهم غير إسلامية وأئمتهم الذين يقلِّدونهم ليسوا من أئمة المسلمين بل هم من الغرب أو الشرق من بعيد من خارج دار الإسلام.

الجهاد غير القتال لغةً وشرعًا:

وممَّا أخذتُه على بعض الباحثين من إخواني هؤلاء المخلصين محاولتهم إزالة التفرقة بين «الجهاد» و«القتال».

أعني أنَّهم يريدون أن يقولوا: إذا ذكر الجهاد، فليس له ـ إسلاميًّا ـ إلَّا معنًى واحد هو القتال في سبيل الله. وهذا صحيح من ناحية العُرف

QaradawiBooks.com

السائد، ولكنَّه ـ في رأيي وعند التحقيق ـ ضربٌ من التكلُّف والاعتساف لا ضرورة له ولا مُبرِّر له وإن قيل: لا مُشَاحة في الاصطلاح.

ذلك أنَّ لفظ «الجهاد» غير لفظ «القتال» لغةً وشـرعًا، فالجهاد لغةً مصدر جَاهَد يُجَاهِد، جِهَادًا ومُجَاهَدة. مشتقٌّ من جَهَد يَجْهَد جَهدًا، أي ارتكب المشقة أو احتمل المشقة أو بذل الجُهد.

بخلاف لفظة «القتال» فهي مصـدر على وزن «فِعال» من قَاتَل يُقَاتِل قِتَالًا ومُقَاتَلَة، وهي مشتقَّة من كلمة قَتَلَ يَقتُل قَتلًا. أي أزهق روح غيره.

فالكلمتان مختلفتان لغة؛ اشتقاقًا ودلالة. فالجهاد من غير شك أوسع دائرة من القتال. وهما كذلك مختلفتان شـرعًا، وإن غلب على الفقهاء المتأخِّرين تعريف الجهـاد بأنَّه القتال في سـبيل الله. وذلك باعتبار أنَّه أعلى مراتب الجهاد.

ولكن هذا لا ينفي أنَّ حكمهما مختلف عند التحقيق والتفصيل، وأنَّ دائرة الجهاد تتَّسع للقتال ولغيره من مراتب الجهاد كما سنُبيِّن بعد.

فحكم الجهاد أنَّه واجب على كلِّ مسـلم ومسلمة بنفسه أو بماله أو بلسانه أو بقلبه وذلك أضعف الإيمان.

ولا يتمُّ إيمـان المسـلم إلَّا بهذا الجهـاد كما قـال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

بل المؤمنون مطالَبون بأن يجاهدوا في الله ﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾، لا مُجرَّد جهاد، فكما أنَّهم مأمورون أن يتَّقوا الله حقَّ تقاته: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمـران: ١٠٢]، هـم مأمورون أن

QaradawiBooks.com

يجاهدوا في الله حقَّ جهاده، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾ [الحج: ٧٧، ٧٨].

ومعنى هذا أنَّ كلَّ مسلم يجب أن يكون مجاهدًا، وليس من الضروري أن يكون كلُّ مسلم مقاتلًا، فهذا إنَّما يجب بأسبابه، وهو ممَّا يكفي فيه البعض عن البعض إلَّا في حالات معينة، كما بيَّنا سابقًا.

وهذا يعبِّر عنه الفقهاء بقولهم جنس الجهاد واجب على كلِّ مسلم.

الجهاد في القرآن المكي:

ومن الدلائل على أنَّ الجهاد غير القتال أنَّ الجهاد ذُكر في آيات القرآن المكي قبل أن يشرع القتال في المدينة.

ومن الآيات التي ذكرت الجهاد في القرآن المكي قوله تعالى في سورة النحل: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا فُتِنُواْ ثُمَّ جَٰهَدُواْ وَصَبَرُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [النحل: ١١٠].

وسورة النحل مكيَّة بالإجماع وقد استثنى بعضهم آية أو آيتين أو ثلاثًا منها وزعم أنَّها مدنية وليس منها ـ على أية حال ـ هذه الآية. ودعوى استثناء بعض الآيات من السور المتفق على أنَّها مكية دعوى في معظمها غير مُسلَّمة وتحتاج إلى تمحيص وتحقيق.

والآية تتحدث عن الذين هاجروا من بعدما فتنوا أي بعدما أُوذوا وعُذِّبوا، وهذا قد يوهم أنَّ الآية بعد الهجرة إلى المدينة، ولكن لا يخفى على دارس السيرة أنَّ المسلمين هاجروا إلى الحبشة في العهد المكي

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مرَّتيـــن. كما تتحـــدَّث الآية عن جهادهـــم وصبرهم بعـــد ذلك: ﴿ثُمَّ جَٰهَدُواْ وَصَبَرُوٓاْ﴾. والجهاد هنا جهاد الدعوة والتبليغ، وجهاد المعاناة والاحتمـــال، وهذا ما قام به المســـلمون في مكة قبـــل أن يهاجروا إلى الحبشـــة، وفي الحبشـــة بعد أن هاجروا إليها، وفي مكة احتملوا الأذى والاضطهاد والحصار والعذاب، ولذا قـــال: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا فُتِنُواْ﴾. وفي الحبشـــة احتملـــوا آلام الغربة عن الوطـــن، والبعد عن رســـول الله ﷺ وأصحابه، وما أشقَّه على مَنْ ذاق حلاوة الصحبة مع رسول الله ﷺ!

وليســـت هذه الآية الوحيدة في ســـورة النحل التـــي ذكرت الهجرة والمهاجرين، فقد جاء ذلك في آية أخرى ســـبقت في الســـورة هي قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ وَلَأَجۡرُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَكۡبَرُۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ۝ ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٤١، ٤٢].

كما ذكر الله تعالى الجهاد في سورة العنكبوت، وهي سورة مكيَّة فقد نزل في أول السورة آيات تُعزِّي المســـلمين على ما أصابهم من المحن والإيذاء، فقال تعالى: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبـــوت: ٢، ٣]، ثـــم قـــال: ﴿وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفۡسِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٦]. والجهاد هنـــا جهاد الاحتمال والصبر على البلاء والعذاب في سبيل الله.

وقد خُتمت السورة بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، والجهـــاد هنا هو الجهاد المعنوي، الذي يشمل جهاد النفس والشيطان، ممَّا لا يدخل في دائرة القتال.

QaradawiBooks.com

لم يأمر الله تبارك وتعالى رسوله بالقتال عندما كان في مكة، ولكنَّه أمره بالجهاد ـ جهاد الدعوة ـ منذ بعثه الله، قال تعالى في سورة الفرقان عن القرآن: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ۞ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٠ ـ ٥٢]، والضمير في قوله: ﴿بِهِۦ﴾، أي بالقرآن.

فهذه سورة مكية أُمر فيها الرسول ﷺ بجهاد الكافرين بالحُجَّة والبيان وتبليغ القرآن، ووصف جهاده هذا بقوله: ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾، للدلالة على عِظم منزلته وأهميته.

ومن ثَمَّ نرى حياته عليه السلام ـ من أول البعثة ـ كانت جهادًا متواصلًا في سبيل الدعوة فإنَّه كما قال ابن القيم: «كمَّل مراتب الجهاد كلها وجاهد في الله حقَّ جهاده وشرع في الجهاد من حين بُعث إلى أن توفَّاه الله ﷻ، فإنَّه لما نزل عليه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۞ قُمْ فَأَنذِرْ ۞ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۞ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ١ ـ ٤]. شمَّر عن ساق الدعوة، وقام في ذات الله أتمَّ قيام، ودعا إلى الله ليلًا ونهارًا، وسرًّا وجهرًا.

ولمَّا نزل عليه: ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤]. فصدع بأمر الله لا تأخذه فيه لومة لائم، فدعا إلى الله الصغير والكبير، والحرَّ والعبد، والذكر والأنثى، والأحمر والأسود، والجنَّ والإنس، ولمَّا صدع بأمر الله، وصرَّح لقومه بالدعوة، وناداهم بسبِّ آلهتهم وعيب دينهم، اشتدَّ أذاهم له ولمَن استجاب له من أصحابه، ونالوه بأنواع الأذى، وهذه سُنَّة الله ﷻ في خلقه، كما قال تعالى: ﴿ مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ﴾ [فصلت: ٤٣]، وقال: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ ﴾ [الأنعام: ١١٢]، وقال: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ

QaradawiBooks.com

﴿ أَتَوَاصَوْا بِهِۦ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾ [الذاريات: ٥٢، ٥٣]. فعزَّى سبحانه نبيَّه بذلك وأنَّ له أُسوة بمَن تقدَّمه من المرسلين، وعزَّى أتباعه بقوله: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۞ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ۞ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۞ مَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَءَاتٍ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۞ وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢ ـ ٦]»[1] اهـ.

فأي جهاد تذكره الآية هنا لقوم مستضعفين في مكة، يفتنون في دينهم، وتُصبُّ عليهم سياط العذاب في ديارهم؟ هل هو جهاد القتال؟ كلَّا إذ لم يؤذن لهم فيه. إنَّه جهاد الدعوة وتبليغها والصبر عليها، وتحمُّل المشاق في سبيلها، وهو الجهاد الذي خُتمت به آيات السورة نفسها ـ سورة العنكبوت المكية ـ إذ قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩].

ومن الدلائل على أنَّ «الجهاد» لا يعني «القتال» دائمًا قوله تعالى لرسوله في آيتين من كتاب الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩].

ومن المقرَّر: أنَّ المنافقين لا يقاتَلون كما يقاتَل الكفار المعلنون. ولو كان المراد بالجهاد في الآية القتال لنفَّذه النبي ﷺ، امتثالًا لأمر ربه إذ يستحيل عليه أن يتراخى في أمر الله ﷻ، ولكنَّه لم يقاتلهم عليه الصلاة والسلام، وهذا طبيعي؛ لأنَّهم عصموا دماءهم وأموالهم بقولهم بألسنتهم: لا إلٰه إلَّا الله. وحسابهم في باطن أمرهم إلى الله تعالى فقد أُمِر عليه السلام أن يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر.

(١) انظر: زاد المعاد (١١/٣، ١٢).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهـؤلاء المنافقون على عِلَّاتهـم في ظاهرهم مسـلمون يحضُرون الصلوات مع المسـلمين ويؤدُّون الزكوات مع المسـلمين ويشـهدون الغزوات مع المسلمين، ولهذا أجمع العلماء على أنَّ المنافق تجري عليه أحكام الإسـلام في الدنيا. وقـد وصفهم القـرآن بقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النسـاء: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَلَا يَأۡتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمۡ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمۡ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، فهم ـ رغم نفاقهم ـ يؤدُّون الصلاة، وإن قاموا إليها كسـالى، وينفقون وإن كانوا كارهين، فلهذا جاهدهم الرسول كما أُمِرَ ولم يقاتلهم.

وجهاد المنافقين هنا هو جهاد الدعوة والتبليغ وإقامة الحُجَّة وإزاحة الشبهات من النفوس عسى الله أن يهدي قلوبهم ويوقظ ضمائرهم، على نحو ما قال الله تعالى في شأن جماعة من المنافقين في سياق آخر: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ۞ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا﴾ [النسـاء: ٦٠، ٦١]، ثـم قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا﴾ [النسـاء: ٦٣]. فهذا الوعظ المؤثِّـر والقول البليغ في الأنفس هو الجهاد المطلوب.

ومعنى الغِلظة في قوله: ﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ﴾ [التوبة: ٧٣]. عدم التهاون فيما يقوم به الفريقان الكفار والمنافقون من كَيْدٍ للإسـلام وأهله، فلا بدَّ أن يقاوم ذلك بشدَّة لا هوادة فيها.

من درس السيرة النبوية، وتأمَّل الهدي النبوي، تبيَّن له أنَّ النبي ﷺ

QaradawiBooks.com

قد قام بكلِّ أنواع الجهاد ومراتبه جميعًا، من جهاد الكلمة والدعوة إلى جهاد الصبر والاحتمال إلى جهاد المواجهة والقتال.

غير مرخصة للطباعة

ابن القيم يشرح أنواع الجهاد ومراتبه في الهدي النبوي:

وليس أقدر على شرح أنواع الجهاد ومراحله ـ كما يتبيَّن من الهدي النبوي ـ من الإمـام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فهو يقول فـي زاد المعاد: «لمَّا كان الجهاد ذروة سنام الإسلام وقُبَّته، ومنازل أهله أعلى المنازل في الجنة، كما لهـم الرفعة فـي الدنيا، فهـم الأعلون فـي الدنيا والآخـرة، كان رسول الله ﷺ في الذِّروة العليا منه، واسـتولى على أنواعه كلِّها، فجاهد في الله حقَّ جهاده بالقلب والجَنان والدعوة والبيان والسـيف والسنان، وكانت سـاعاته موقوفة على الجهاد بقلبه ولسانه ويده، ولهذا كان أرفع العالمين ذكرًا وأعظمهم عند الله قدرًا.

وأمـره الله تعالى بالجهاد مـن حين بعثه وقـال: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ۞ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٠ ـ ٥٢]. فهذه سورة مكية أُمر فيها بجهاد الكفار بالحُجَّة والبيان وتبليغ القرآن

وكذلك جهاد المنافقين، إنَّما هو بتبليغ الحُجَّة، وإلَّا فهم تحت قهر أهل الإسـلام قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩].

فجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفـار وهو جهاد خواصِّ الأمة وورثة الرسل والقائمون به أفراد في العالم والمشاركون فيه والمعاونون عليه ـ وإن كانوا هم الأقلِّين عددًا ـ فهم الأعظمون عند الله قدرًا.

QaradawiBooks.com

ولمَّا كان من أفضل الجهاد قول الحقِّ مع شـدَّة المعارِض، مثل أن تتكلَّم به عند مَن تخاف سَـطْوته وأذاه، كان للرسل صلوات الله عليهم وسـلامه، من ذلك الحظ الأوفر، وكان لنبيِّنا صلوات الله وسلامه عليه، من ذلك أكمل الجهاد وأتمَّه.

ولمَّا كان جهاد أعداء الله في الخارج فرعًا على جهاد العبد نفسه في ذات الله كمـا قال النبـي ﷺ: «**المجاهد مَن جاهد نفسـه في طاعة الله، والمهاجر مَن هجر ما نهى الله عنه**»[1]. كان جهاد النفس مُقدَّمًا على جهاد العدو في الخارج وأصلًا له، فإنَّه ما لم يجاهد نفسه أولًا لتفعل ما أُمرت به، وتترك ما نُهيت عنـه، ويحاربها في الله، لم يمكنـه جهاد عدوِّه في الخارج، فكيف يمكنه جهـاد عدوِّه والانتصاف منه وعـدوُّه الذي بين جنبيه قاهر له متسلِّط عليه، لم يجاهده ولم يحاربه في الله؟ بل لا يمكنه الخروج إلى عدوِّه حتى يجاهد نفسه على الخروج.

فهذان عـدوان قد امْتُحـن العبدُ بجهادهمـا، وبينهما عـدوٌّ ثالث لا يمكنه جهادهمـا إلَّا بجهـاده، وهو واقـف بينهما يُثبِّـط العبد عن جهادهمـا، ويُخذِّله ويرجف به، ولا يزال يُخيِّل لـه ما في جهادهما من المشـاق، وترك الحظوظ وفـوت اللذات والمشـتهيات، ولا يمكنه أن يجاهد ذينك العدوَّين إلَّا بجهاده، فكان جهـاده هو الأصل لجهادهما، وهو الشـيطان، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]. والأمر باتخاذه عدوًّا تنبيه على استفراغ الوُسع في محاربته ومجاهدته؛ لأنَّه عدوٌّ لا يَفْتُر ولا يُقَصِّر عن محاربة العبد على عدد الأنفاس.

فهذه ثلاثة أعداء أُمر العبد بمحاربتهـا وجهادها. وقد بُلي بمحاربتها في

(١) سبق تخريجه صـ٨٣.

QaradawiBooks.com

هذه الدار، وسُـلِّطت عليه امتحانًا من الله له وابتلاء، فأعطـى الله العبد مددًا وعُدَّة وأعوانًا لهذا الجهاد، وأعطي أعداؤه مددًا وعُدَّة وأعوانًا وسـلاحًا، وبَلَا أحدَ الفريقين بالآخر، وجعل بعضهم لبعض فتنة، ليبلوَ أخبارهم، ويمتحن مَن يتولَّاه، ويتولَّى رسله، ممَّن يتولَّى الشيطان وحزبه، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

فأعطى عباده الأسـماع والأبصار، والعقول والقـوى، وأنزل عليهم كتبه، وأرسل إليهم رسله، وأمدَّهم بملائكته، وقال لهم: ﴿أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الأنفال: ١٢]، وأمرهم من أمره بمـا هو من أعظم العون لهم على حرب عدوِّهم، وأخبرهـم أنَّهم إن امتثلوا ما أمرهـم به لم يزالوا منصورين على عدوِّه وعدوِّهم، وأنَّه إن سَـلَّطه عليهـم فَلِتركهم بعض ما أُمروا به، ولمعصيتهم له، ثم لم يؤيِّسْهُم، ولم يقنِّطهم، بل أمرهم أن يسـتقبلوا أمرهم، ويداووا جراحهـم، ويعودوا إلى مناهضـة عدوِّهم، فينصرهم عليهم، ويظفرهم بهم، فأخبرهم أنَّه مـع المتقين منهم، ومع المحسـنين، ومع الصابريـن، ومع المؤمنيـن، وأنَّه يدافـع عن عباده المؤمنيـن ما لا يدافعون عن أنفسـهم، بل بدفاعه عنهـم انتصروا على عدوِّهم، ولولا دفاعه عنهم لتخطفهم عدوُّهم واجتاحهم.

وهذه المدافعة عنهم بحسب إيمانهم، وعلى قدره فإنْ قوِي الإيمان، قوِيـت المدافعة فمَن وجـد خيرًا فليحمـد الله، ومَنْ وَجَـدَ غير ذلك، فلا يلُومنَّ إلَّا نفسه»[1].

(١) زاد المعاد (٥/٣ ـ ٧).

QaradawiBooks.com

الجهاد في الله حق الجهاد:

وممَّا ذكره المحقِّق ابن القيم هنا «أنَّ الله تعالى أمر المؤمنين في كتابه أن يجاهدوا فيه حقَّ جهاده، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾ [الحج: ٧٧، ٧٨]، كما أمرهم أن يتَّقوه حقَّ تقاته بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وكما أنَّ حقَّ تقاته أن يُطاع فلا يُعصى، ويُذكر فلا يُنسى، ويُشكر فلا يُكفر، فحقُّ جهاده أن يجاهد العبد نفسه ليسلم قلبه ولسانه وجوارحه لله، فيكون كلُّه لله وبالله لا لنفسه، ولا بنفسه، ويجاهد شيطانه بتكذيب وعده، ومعصية أمره، وارتكاب نهيه؛ فإنَّه يعِد الأماني ويمنِّي الغرور، ويعِدُ الفقر، ويأمر بالفحشاء، وينهى عن التقى والهدى والعفة والصبر، وأخلاق الإيمان كلها، فجهاده بتكذيب وعده ومعصية أمره فينشأ له من هذين الجهادين قوة وسلطان، وعُدَّة يجاهد بها أعداء الله في الخارج، بقلبه ولسانه ويده وماله، لتكون كلمة الله هي العليا.

واختلفت عبارات السلف في تفسير «حق الجهاد»:

فقال ابن عباس: هو استفراغُ الطاقة فيه وألَّا يخاف في الله لَوْمَةَ لائم.

وقال مقاتِل: اعملوا لله حقَّ عمله واعبدوه حقَّ عبادته.

وقال عبد الله بن المبارك: هو مجاهدةُ النفس والهوى.

ولم يُصِب مَن قال: إنَّ الآيتين منسوختان، لظنِّه أنَّهما تضمنتا الأمر بما لا يطاق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وحقُّ تقاته وحقُّ جهاده هو ما يطيقه كلِّ عبد في نفسه، وذلك يختلف باختلاف أحوال المكلفين في القدرة والعجز والعلم والجهل.

فحقُّ التقوى، وحقُّ الجهاد بالنسبة إلى القادر المتمكِّن العالم شيء، وبالنسبة إلى العاجز الجاهل الضعيف شـــيء، وتأمَّل كيف عقَّب الأمر بذلك بقولـــه: ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، والحرج الضيق.

بل جعله واسعًا يَسَع كلَّ أحد، كما جعل رزقه يَسَع كلَّ حي، وكلَّف العبد بما يَسَعه العبد، ورزق العبد ما يَسَع العبد، فهو يَسَع تكليفه ويَسَعه رزقه، وما جعل على عبده فـــي الدين من حَرَج بوجهٍ ما، قال النبي ﷺ: «**بُعثتُ بالحنيفيَّة السَّمْحة**»[1]، أي بالمِلَّة، فهي حنيفيَّة في التوحيد سمحة في العمل.

وقد وسَّـــع الله ﷻ على عباده غاية التوســـعة في دينه ورزقه وعفوه ومغفرته، وبسط عليهم التوبة ما دام الروح في الجسد، وفتح لهم بابًا لها لا يغلقه عنهم إلى أنْ تطلع الشمس من مغربها، وجعل لكلِّ سيئة كفارة تكفِّرها، من توبة أو صدقة أو حسنة ماحية أو مصيبة مُكفِّرة، وجعل بكلِّ ما حرَّم عليهم عوضًا من الحـــلال أنفع لهم منه، وأطيـــب وألذَّ، فيقوم مقامه؛ ليســـتغني العبد عن الحرام ويَسَعه الحلال فلا يضيق عنه، وجعل لكلِّ عُسرٍ يمتحنهم به يُسْرًا قبله ويُسْـــرًا بعده، فلن يغلب عُسْرٌ يسرين،

(١) رواه أحمد (٢٢٢٩١)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والطبراني (٢٢٢/٨)، وحسن إسناده ابن حجر في تغليق التعليـــق (٤٣/٢)، وقال الهيثمـــي في مجمع الزوائـــد (٩٤٤١): رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. وقال المناوي في فيض القدير (٣١٥٠): إنَّه لا ينزل عن رتبة الحسن. عن أبي أمامة.

QaradawiBooks.com

فإذا كان هذا شأنه سبحانه مع عباده، فكيف يكلِّفهم ما لا يَسَعهم، فضلًا عمَّا لا يطيقونه ولا يقدرون عليه»[١].

مراتب الجهاد كما شرحها ابن القيم:

ثم يوضح الإمام ابن القيم ببيانه المشرق الموثَّق بأدلة الشرع مراتب الجهاد، التي أوصلها إلى ثلاث عشرة مرتبة فيقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا عُرِف هذا فالجهاد أربع مراتب: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين.

١ ـ جهاد النفس أربع مراتب:

إحداها: أنْ يجاهدها على تعلُّم الهدى ودين الحقِّ، الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلَّا به، ومتى فاتها علمه شقيت في الدارين.

الثانية: أنْ يجاهدها على العمل به بعد علمه، وإلَّا فمجرَّد العلم بلا عمل إن لم يضرَّها لم ينفعها.

الثالثة: أنْ يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه مَن لا يعلمه، وإلَّا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبيِّنات، ولا ينفعه علمه ولا ينجِّيه من عذاب الله.

الرابعة: أنْ يجاهدها على الصبر على مشاقِّ الدعوة إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمَّل ذلك كله لله.

فإذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربانيين، فإنَّ السَّلف

(١) زاد المعاد (٣/٨، ٩).

QaradawiBooks.com

مجمعون على أنَّ العالم لا يستحقُّ أن يُسمَّى «ربَّانيًّا»، حتى يعرف الحق، ويعمل به ويعلِّمه، فمَن علم وعمل وعلَّم، فذاك يُدعى عظيمًا في ملكوت السماوات.

غير مرخصة للطباعة

٢ ـ جهاد الشيطان مرتبتان:

وأما جهاد الشيطان، فمرتبتان:

إحداهما: جهاده على دفع ما يُلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان.

الثانية: جهاده على دفع ما يُلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات.

فالجهاد الأول يكون بعُدَّة اليقين. والثاني يكون بعُدَّة الصبر. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]، فأخبر أنَّ إمامة الدين إنَّما تُنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات.

٣ ـ جهاد الكفار والمنافقين أربع مراتب:

وأما جهاد الكفار والمنافقين فأربع مراتب: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس؛ وجهاد الكفار أخصُّ باليد، وجهاد المنافقين أخصُّ باللسان.

٤ ـ جهاد الظلمة والفسَّاق ثلاث مراتب:

وأما جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات فثلاث مراتب؛ الأولى باليد إذا قدر، فإن عجز انتقل إلى اللسان، فإن عجز جاهد بقلبه.

QaradawiBooks.com

فهذه ثلاثة عشر مرتبة من الجهاد، و«**مَن مات ولم يَغْزُ، ولم يحدِّث نفسه بالغزو، مات على شُعبة من النفاق**»[١].

لا جهاد إلَّا بهجرة وإيمان:

ولا يتمُّ الجهاد إلَّا بالهجرة، ولا الهجرة والجهاد إلَّا بالإيمان، والرَّاجون رحمة الله هم الذين قاموا بهذه الثلاثة، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [البقرة: ٢١٨].

وكما أنَّ الإيمان فرض على كلِّ أحد، ففرض عليه هجرتان في كلِّ وقت: هجرة إلى الله ﷻ، بالتوحيد والإخلاص والإنابة والتوكُّل والخوف والرجاء والمحبَّة والتوبة. وهجرة إلى رسوله بالمتابعة والانقياد لأمره والتصديق بخبره، وتقديم أمره وخبره على أمر غيره وخبره.

«**فمَن كانت هِجْرتُه إلى الله ورسوله، فهِجْرتُه إلى الله ورسوله، ومَن كانت هجرتُه إلى دنيا يصيبها، أو امرأةٍ يتزوجها، فهجرتُه إلى ما هاجر إليه**»[٢].

وفرضٌ عليه جهادُ نفسه في ذات الله، وجهاد شيطانه، فهذا كلُّه فرض عينٍ لا ينوب فيه أحدٌ عن أحد.

وأما جهاد الكفار والمنافقين، فقد يُكتفى فيه ببعض الأُمَّة، إذا حصل منهم مقصود الجهاد»[٣] انتهى.

---

(١) سبق تخريجه صـ١٠٥.

(٢) سبق تخريجه صـ١٥٤.

(٣) انظر: زاد المعاد (٥/٣ ـ ١٢).

QaradawiBooks.com

الفصل الثاني

مرتبة جهاد النفس

أول مراتب الجهاد:

أول مراتب الجهاد التي ذكرها الإمام ابن القيم وغيره: جهاد النفس.

والمقصود بجهادها بذل الجهد لحملها على الالتزام بمنهج الله تعالى، والسير على صراطه المستقيم، وهو يتضمَّن طاعة الله تعالى وعبادته، والبعد عن معصيته بأداء المسلم واجبه نحو ربِّه، وواجبه نحو نفسه وأسرته، وواجبه نحو أمَّته الكبرى، وواجبه نحو الإنسانية جميعًا، وواجبه نحو الكون والمخلوقات جميعًا.

ولا شكَّ أن الالتزام بذلك ثقيل على النفس، فهي كما وصفها الله تعالى على لسان امرأة العزيز: ﴿إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ﴾ [يوسف: ٥٣][1]، وقال تعالى في شأن الصلاة: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥] وقال في شأن المال: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]، كما يصف الإنسان بقوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١].

---

(١) زعم بعض المفسرين أن هذه الجملة من كلام سيدنا يوسف، ولكن سياق الآيات يرد بوضوح هذا الزعم، فقد انقطع كلام يوسف من قبل. وقد ألف ابن تيمية رسالة يرد فيها قول من ادَّعى أن الكلام هنا ليوسف عليه السلام. انظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٢٦٢/٥)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.

QaradawiBooks.com

فالنفس إذا تُركت لهواها وغرائزها دون حاجز من إيمان، أو رادع من عقل أو ضمير، حادت بالإنسان عن سواء السبيل، فتكاسلت عن أداء الواجبات وفعل الخيرات، وأسرعت إلى اتِّباع الشهوات واقتراف السيئات.

الخَلْق ثلاثة أنواع:

ذلك أن الله تعالى خلق الخلق على ثلاثة أنواع:

١ ـ نوع له عقل وليس له غرائز وشهوات وهم الملائكة، وهؤلاء مفطورون على الطاعة معصومون من المعصية: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]. ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦]، ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠].

٢ ـ ونوع ليس له عقل وإنَّما تُسيِّره الغرائز وحدها، وهذا يتمثل في الأنعام والبهائم والحيوانات. وهذه لا تُؤمر ولا تُنهى ولا يجري عليها تكليف.

٣ ـ وصنف لهم عقول ولهم غرائز وشهوات، وهؤلاء هم البشر، فهم صالحون لأنَّ ترتقيَ بهم عقولهم حتى يبلغوا درجة الملائكة، وربما فضلوهم، وأن تهبط بهم غرائزهم حتى يصلوا إلى دَرَك الأنعام أو أضل سبيلًا.

ذلك أن الإنسان ـ كما رأينا في خلق آدم أبي البشر ـ مُكوَّن من عنصرين: عنصر أرضيٌّ وعنصر سماوي، أو عنصر طينيٌّ وعنصر رُوحيٌّ.

والعنصر الأول يتمثَّل في التراب أو الطين أو الحمأ المسنون الذي

QaradawiBooks.com

خلق منه جسم الإنسان. والعنصر الآخر يشير إليه قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى ﴾ [الحجر: ٢٩]. والطين يجذب الإنسان إلى أسفل إلى الأرض، والروح تنزع بالإنسان إلى أعلى، إلى ملكوتِ السماء، إلى اللهِ جلَّ جلاله.

فإذا ترك الإنسان نفسه تنزع إلى الطين نزل إلى حضيض البهائم، وإذا راض نفسه وزكاها ارتفعت به إلى أفق الملائكة.

ضرورة جهاد النفس حتى تتزكَّى:

ومن هنا كان على الإنسان أن يبذل جهده ليرقى بنفسه ويُزكِّيها، ولا يهملها فيدسِّيها، وهي قابلة لهذا وذاك، فهي مستعدَّة للفجور استعدادها للتقوى. وإنَّما ترتقي إلى التقوى بالرياضة والمجاهدة والتزكية، كما قال تعالى: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۞ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۞ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۞ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس: ٧ ـ ١٠].

وكلمة «تزكية» مشتقة من كلمة «زكا»، ومعناها لغة طهر ونما. فهي تتضمن عنصرين: الطهارة والنماء.

وتزكية النفس تعني تطهيرها من عقائد الشرك ورذائل النفاق وصفات الأشرار، وتنميتها بعقائد التوحيد وفضائل المؤمنين وخصال الأخيار. وهو ما يعبِّر عنه أهل السلوك بـ «التخلية» و«التحلية»، أي التخلية من الباطل في الاعتقاد، والكذب في الأقوال، والسوء في الأفعال، والتحلية بالحق في الاعتقاد، والصدق في الأقوال، والخير في الأفعال.

وهذا كله يحتاج إلى مجاهدة، والمجاهدة إذا كانت في ذات الله ومن أجل ابتغاء مرضاته، فهي لا بدَّ موصلة إلى ثمرتها، وَفق سنن الله سبحانه

QaradawiBooks.com

وهي الهداية الربانية، كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، ومعنى: ﴿جَٰهَدُواْ فِينَا﴾، أي في ذاتنا وفي سبيلنا وابتغاء مرضاتنا.

النفس الأمَّارة وراء كثير من أعمال السوء:

ولقد ذكر لنا القرآن الكريم أنَّ نفس الإنسان قد تُسوِّل له ارتكاب مخالفات خطيرة، قد تنتهي إلى الموبقات، ومنها قتل النفس بغير حق. حتى إنَّ أوَّل جريمة قتل وقعت في تاريخ البشرية كانت بتسويل نفس الإنسان الأمَّارة بالسوء.

وتلك نفس ابن آدم الأول الذي قتل أخاه الطيب بغير ذنب جناه، والذي قال له: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾، ومع هذا لم تزجره هذه الموعظة البليغة، وأصرَّ على ارتكاب جريمته البشعة، ﴿فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٢٨ ـ ٣٠].

لم يكن هناك مجتمع، حتى يقول الاجتماعيون في عصرنا: إنَّه ضحية المجتمع. إنَّه ضحية هواه ونفسه الأمَّارة بالسوء، هو الذي طوَّعت له نفسه قتل أخيه، وكان بذلك أول مَن سنَّ القتل لمَن بعده. ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**إنَّه ما من نَفْسٍ تُقتَل ظُلمًا، إلَّا كان على ابن آدم الأوَّلِ كِفْل منها**»[1].

ذلك أنَّ من سنَّ سُنَّةً سيئةً كان عليه وزرها ووزر مَن عمل بها إلى

(١) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٣٥)، ومسلم في القسامة والمحاربين (١٦٧٧)، عن ابن مسعود.

QaradawiBooks.com

يوم القيامة، كما ذكر لنا القرآن أنَّ سيدنا يعقوب قال لبنيه ـ وقد ألقَوا أخاهم يوسف في الجُبِّ، ثم جاؤوا أباهم عشاءً يبكون، وادَّعوا أنَّ الذئب أكله، وجاؤوا على قميصه بدم كذب ـ قال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨].

وكذلك قال لهم حين ضمَّ يوسف إليه أخاه بحيلته التي دبَّرها، وعادوا إلى أبيهم بدونه، وقالوا له ما قالوا معتذرين: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ عَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٨٣]. فأعاد سوء عملهم إلى تسويل أنفسهم التي أمرتهم بالسوء، وكانوا في هذه المرَّة مظلومين، ولكن نبيَّ الله يعقوب لا يعلم من الغيب إلَّا ما أعلمه الله سبحانه.

وكذلك ذكر لنا القرآن في قصة السامريِّ، الذي أضلَّ بني إسرائيل حين صنع لهم العجل الذهبي، وقال هذا إلٰهكم وإلٰه موسى، وصدَّقه القوم وعبدوه، وهو: ﴿لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٨]. ولما رجع موسى ورأى ما رأى، ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَا سَامِرِيُّ ۝ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَٰلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي﴾ [طه: ٩٥، ٩٦]، فنفسه هي التي سوَّلت له هذا العمل الكُفري الخبيث، الذي أضلَّ به أمَّةً مُوحِّدة، فجعلها تعبد الأوثان.

إنَّها النفس البشريَّة إذا لم تُؤْخذ بالرياضة والتربية والمراقبة والمحاسبة، أخلدت إلى الأرض واتَّبعت هواها، واقترفت كبائر الإثم والفواحش، ما ظهر منها وما بطن.

وقد يقع بعض أهل العلم في هذا الدَّرَك، إذا اتَّبع هوى نفسه فلم ينتفع بعلمه، بل كان حُجَّة عليه كما حكى القرآن عن الذي آتاه الله آياته

QaradawiBooks.com

فانسلخ منها، وسار في ركب الشيطان، كما قال تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦].

المجاهد مَن جاهد نفسه في طاعة الله:

ولا غرو أن شرع لنا الإسلام أن نجاهد أنفسنا، ونروِّضها على تقوى الله والإحسان للناس، كما روى الإمام أحمد في مسنده، عن فَضَالَة بن عُبيد قال: قال رسول الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «**أَلَا أُخْبِرُكم بالمؤمن؟ مَن أمِنه الناس على أموالهم وأنفسهم. والمسلمُ مَن سلِم الناس من لسانه ويده، والمجاهد مَن جاهدَ نفسَه في طاعة الله، والمهاجرُ مَن هجر الخطايا والذنوب**»[1].

فهو في هذا الحديث يعطي تعريفات لهذه المفاهيم غير التعريفات الرسمية المعروفة، منبِّهًا على معانٍ فيها يغفل الناس عنها، ولا يلتفتون إليها مع أهميتها وقيمتها في دين الله.

فأهمُّ ما يتميَّز به الإيمان أن يكون مصدر أمان للناس، بحيث يأمن الناس صاحبه على أموالهم وأنفسهم.

وأهمُّ ما يتميَّز به الإسلام أن يكون منبع سلام للمسلم ولمَن حوله، فيسلم الناس من لسانه ويده، فلا يناله منهم أذًى بإحدى الجارحتين.

(١) سبق تخريجه صـ٨٣.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وأهمُّ ما يتميَّز به الجهاد أن يجاهد الإنسان نفسه ولا يكتفي بمجاهدة عدوه الخارجي مُهْمِلًا نفسه التي بين جنبيه.

وأهمُّ ما تتميز به الهجرة هجرة الخطايا والذنوب، لا مجرد هجرة الديار.

والحديث أيضًا رواه الترمذي، عن فَضَالة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**المجاهدُ مَنْ جاهَدَ نفسَه**»(١). قال الترمذي: حديث حسن صحيح. ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «**المجاهد مَن جاهَدَ نفسَه لله** ﷻ»(٢).

وهذه إضافة مهمَّة، فإنَّ الجهاد كلَّه لا يُعتبَر، وليس له وزن عند الله؛ إلَّا إذا كان في الله، كما قال تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج: ٧٨].

ومعنى: أنَّه في الله، أي في سبيله وابتغاء مرضاته وطلب مثوبته، فلا يعتبر جهادًا من راضَ نَفْسَه ليكون مثل فقراء الهنود، أو فلاسفة الرواقيِّين، أو رهبان النصارى، أو ليبيِّن للناس مقدار صبره ومدى طاقته النفسية، أو غير ذلك، ما لم يكن جهده وجهاده لله وحده. كما قال الله تعالى لرسوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

ولهذا أوصى المربُّون على اختلاف العصور برياضة النفس، كما يراضُ البدن ليقوى ويصحَّ ويقدر على سرعة الحركة، وتحمُّل الخشونة والمعاناة، بل رياضة النفس أهمُّ من رياضة البدن.

---

(١) رواه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢١).

(٢) رواه ابن حبان في السير (٤٦٢٤)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح.

غير مرخصة للطباعة
نسخة عليه
QaradawiBooks.com

يقول أبو الفتح البُستي في نونيته[١]:

يا خادمَ الجِسْمَ كم تَسْعَى لخِدْمَتِه ... أتطلــبُ الرِّبْحَ ممَّا فيه خســرانُ
أقْبِلْ على النفسِ واستكملْ فَضَائلَها ... فأنتَ بالنَّفْسِ لا بالجِسْــمِ إنسانُ

ويقول البوصيري في بردته[٢]:

والنَّفْسُ كالطِّفْلِ إن تُهمله شبَّ على ... حُبِّ الرَّضــاع وإنْ تفطمه يَنْفَطِم
فاصرفْ هواها وحــاذرْ أن تُوَلِّيَه ... إنَّ الهوى ما تَوَلَّى يُصْمِ أو يَصِمِ

معنى يُصْم (يُصمِي) يَقْتُل. ومعنى (يَصِم) يعِــبْ. فاتِّباع الهوى إما يُهلكك وإمَّا يَشِينُك.

يصف الإمام الغزالي هذه النفس فيقول: إنَّها في حالة الشهوة بهيمة، وفي حال الغضب سَبُع، وفي حال المصيبة تراها طفلًا صغيرًا، وفي حال النعمة تراهــا فرعونًا، وفي حال الجوع تراها مجنونًا، وفي حال الشِّــبَع تراها مختالًا! إنْ أشبعتها بطِرت وفرحت، وإنْ جوَّعتها صاحت وجزِعت، فهي كما قال الأول:

كحمــار السّــوء إن أشْــبَعتَه ... رَمَح الناسَ[٣] وإن جــاع نَهَق[٤]

(١) انظر ديوانه صـ ١٨٣، تحقيق: درية الخطاب ولطفي الصقال، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٩٨م.

(٢) انظر: البردة مع شرح الباجوري صـ ٣٧، مكتبة الصفا، درب الأتراك خلف الجامع الأزهر، القاهرة.

(٣) رمح الناس: أي رفسهم برجله.

(٤) انظر: منهاج العابدين للغزالي صـ ١٧٩، ١٨٠ تحقيق د. محمود مصطفى حلاوي، نشر مؤسسة الرســالة، بيــروت، ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م، والبيت لصالح بن عبد القــدوس. انظر: روضة العقلاء ونزهة الفضلاء لابن حبان صـ ١٢٢، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر دار الكتب العلمية، بيروت. ورواه ابن عساكر في تاريخه (٥٦/١٨) عن مسكين الدارمي.

QaradawiBooks.com

ولهذا حذَّر القرآن الكريم من اتِّباع هوى النفس كما قال تعالى لداود: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾ [صٓ: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، وقال في ذمِّ المنافقين: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [محمد: ١٦].

وقال لرسوله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ [الكهف: ٢٨].

وجعل اتِّباع الهوى ضربًا من الشرك، إذا اتخذ المرء إلٰهه هواه، كما قال تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ۞ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣، ٤٤]، وفي سورة أخرى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣]. ولهذا قال ابن عباس: شرُّ إلٰهٍ عُبِدَ في الأرض الهوى.

وعلى المؤمن أن يُجرِّد نفسه من اتباع الهوى أو «عبادة الذات» حتى يَخلُص عبدًا لله وحده، لا لشيء غيره، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

وكلُّ تحرير يلزم أن يسبقه جهادٌ من نوعه، فمَنْ لم يجاهد لم يتحرَّر.

صعوبة جهاد النفس:

وقد بيَّن الإمام الغزالي صعوبة جهاد النفس الأمَّارة بالسوء المعادية لسعادة الإنسان من وجهين[1]:

(١) انظر: منهاج العابدين للغزالي صـ ١٧٩، ١٨٠.

QaradawiBooks.com

«الأول: أنَّها عدو من الداخل، واللـصُّ إذا كان من داخل الدار كان الاحتراس منه أصعب.

وفي هذا يقول الشاعر الصالح:

نفسي إلى ما ضَرَّني داعي تَهيجُ آلامي وأوجاعي
كيف احتيالي من عَدُوِّي إذا كان عدوي بينَ أضلاعي[١]

الثاني: أنَّها عدو محبوب، وإذا كان المرء يحبُّ عدوه، فكيف يقاومه؟! يقول الغزالي: والإنسان عَمٍ عن عيب محبوبه، لا يكاد يبصر عيبه، كما قال القائل:

ولستَ ترى عيبًا لذي الودِّ والإخا ولا بعض ما فيه إذا كنت راضيَا
وعينُ الرِّضا عن كلِّ عَيْبٍ كليلةٌ كما أنَّ عين السُّخْطِ تُبدي المساوِيَا[٢]

فإذن يستحسن الإنسان من نفسه كلَّ قبيح، ولا يكاد يطَّلع على عيبٍ لها، وهي في عدوانها وإضرارها، فما أوشك ما توقعه في كلِّ فضيحة وهلاك، وهو لا يشعر إلَّا أن يحفظه الله تعالى بفضله، ويعينه عليها برحمته»[٣].

النفس الأمَّارة والنفس اللوامة والنفس المطمئنة:

وإذا وُفِّق المرء في جهاد نفسه انتقلت من حالة إلى حالة، وارتفعت من درجة إلى درجة.

---

(١) من شعر العباس بن الأحنف. كما في العقد الفريد (٣٢/١)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.

(٢) البيتان لعبد الله بن معاوية. انظر: ثمار القلوب في المضاف والمنسوب للثعالبي صـ ٣٢٧ ـ دار المعارف، القاهرة ـ وقال: هو أول من ذكر (عين الرضا) في شعره، وأرسل مثلًا.

(٣) انظر: منهاج العابدين للغزالي صـ ١١٩.

QaradawiBooks.com

فالأصل في النفس أنَّهـا إذا تركت لغرائزها وشـهواتها، ولم تلجم بلجام التقوى، بقيت على طبيعتها أمَّارةً بالسـوء، تُسـوِّل للإنسان الشرَّ وتغريه به حتى يقع فيه، كما قال تعالى عن ابن آدم الشرير: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائـدة: ٣٠]. وذلـك قبل أن يكون هناك مجتمع يؤثر في سلوك الإنسـان، إذ كانت هذه أول جريمة تقع على الأرض.

وقال تعالى على لسان امرأة العزيز في قصة يوسف: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ ۚ إِنَّ رَبِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٣].

وجهاد النفـس هو الذي ينقلها من «النفس الأمَّارة بالسـوء» إلى مرتبة «النفـس اللَّوَّامة» التي أشـار إليها القرآن بقولـه: ﴿وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾ [القيامة: ٢]. وهي النفس الحية اليقظة، التي لا تسـكت عن صاحبها إذا قصَّر في ترك مأمور أو وقـع في فعل محظور، بل هي تحاسـبه وتلومه وتُؤنِّبه، وربما تشتدُّ في لومه حتى كأنَّها تلهب ظهره بسوط مؤلم، وهذه عقوبة ذاتية من نفس الإنسان للإنسان. وهو ما يعبرون عنه حديثًا باسم «الضمير الحي».

يقول ميمون ابن مهران: المؤمن أشدُّ حسابًا لنفسه من سلطانٍ غاشم، ومن شريك شحيح[1].

ثم ترتقـي هذه النفس، فتنتقل إلى حالة أسـمى مـن حالة «النفس اللوامة» وهي حالة «النفس المطمئنة»، وهي أعلى مراتب النفس، وهي التي ذكرها القرآن في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٧، ٢٨].

(١) رواه ابن أبي الدنيا في محاسبة النفس (٩)، عن ميمون، بلفظ: التقي أشد محاسبة لنفسه من سلطانٍ عاصٍ.

QaradawiBooks.com

وإنَّما اطمأنَّت هذه النفس بالإيمان واليقين؛ مثل إبراهيم الخليل عليه السلام حين قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

ولقد نقلنا عن ابن القيم هنا أنَّه ذكر أربع مراتب في جهاد النفس، كلها مهمة وضرورية[1].

١ ـ جهادها على أن تتعلَّم الهدى ودين الحقِّ، وتتفقه في الدين، وتعرف ما لها وما عليها.

٢ ـ ثم جهادها على أن تعمل بما تعلَّمته، وتطبِّقه بأمانة وإحسان، تأتمر بأوامره وتنتهي عن نواهيه.

٣ ـ ثم جهادها على تعليم غيرها ما تعلَّمته، وتدعوهم إلى الله على بصيرة، بالحكمة والموعظة الحسنة، وتحاور المخالفين بالتي هي أحسن.

٤ ـ ثم جهادها على الصبر والمصابرة على مشاقِّ الطريق، وما فيه من عقبات وقواطع، وخصوصًا لمَن دعا الناس إلى الخير وأمرهم ونهاهم، كما قال لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧].

ومن هنا نعلم أنَّ من أهمِّ معالم جهاد النفس أن نُروِّضها على خوض معارك الجهاد الأخرى مع شياطين الجنِّ والإنس، جهاد الظلمة والمفسدين وأصحاب المنكر في الداخل، وجهاد الكفار المعتدين على حُرمات المسلمين ـ على دينهم أو على بلدانهم ـ في الخارج. فهذا من

(١) سبق قريبًا.

QaradawiBooks.com

أعظم ما تتقاعس عنه الأنفس، وتَتَعلَّل بشتَّى الأعذار بُغيةَ السلامة والركون إلى الراحة، كما قال الشاعر:

حُبُّ السلامة يَثْني هَمَّ صاحِبِه ... عن المعالي ويُغري المرءَ بالكسلِ
فإن جَنحَتْ إليه فاتَّخِذْ نفقًا ... في الأرضِ أو سُلَّمًا في الجوِّ فاعتزلِ[1]

الرد على مَن دعا إلى إلغاء موضوع جهاد النفس من كتب الجهاد:

ولقد عجبتُ من قول بعض الإخوة المخلصين من أهل العلم في التعليق على حديث: «**رجَعْنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر**»[2]. وهو حديث موضوع أو ضعيف جدًّا: «ينبغي ألَّا يضاف في الكتب المخصَّصة لموضوع الجهاد: ما يُسمَّى بـ «الجهاد الأكبر» أو «جهاد النفس» كما فعله المعاصرون، تأثُّرًا بهذا الحديث الموضوع»[3].

فأما تسميته «الجهاد الأكبر» فأنا معهم في رفض هذا العنوان؛ لأنَّه مكذوب مفترى على الإسلام، وأما حذف الموضوع بالكلية من كتاب

(١) البيتان للطغرائي في لاميته الشهيرة، انظر: ديوانه صـ ٣٠٥، تحقيق: الدكتور علي جواد طاهر والدكتور يحيى الجبوري، مطابع الدوحة الحديثة، ط ٢، ١٩٨٦م.

(٢) قال العراقي في تخريج الإحياء صـ ٨٨٢: أخرجه البيهقي في الزهد من حديث جابر، وقال: هذا إسناده فيه ضعف، ونقل العجلوني عن ابن حجر في تسديد القوس: هو مشهور على الألسنة، وهو من كلام إبراهيم ابن أبي عبلة. انظر: كشف الخفاء (٤٢٤/١)، نشر مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥١هـ، وروى الخطيب في تاريخ بغداد (٥٢٣/١٣) عن جابر قال: قدم النبي ﷺ من غزاة له، فقال لهم رسول الله ﷺ: (**قدمتم خير مقدم، وقدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر**). قالوا: وما الجهاد الأكبر يا رسول الله؟ قال: (**مجاهدة العبد هواه**). وأنكره الألباني في الضعيفة، وضعَّف سند الخطيب (٢٤٦٠)، وانظر صـ من هذا الكتاب.

(٣) من مقدمة الباحثين: د. إدريس محمد علي و د. محمد خالد اسطنبولي لتحقيق كتاب مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق في فضل الجهاد لابن النحاس (٣٣/١)، نشر دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

QaradawiBooks.com

«الجهـــاد»، فليس له من ضـــرورة إذا وُضع في موضعـــه، وأَخذ حجمه المناســـب بلا وكس ولا شـــطط، كما يبحث موضوع الجهاد باللســـان والجهاد بالمال وجهاد الظلم والفســـاد، وكلها أنواع من الجهاد، ولسنا نحن الذين ســـمَّيناها جهادًا، فهي إمَّا من تســـمية القرآن العزيز، أو من تسمية السُّنَّة المشرَّفة.

إنَّ ردَّنا على الباطل لا يجوز أن يكون بحذف شيء من الحقِّ، مخافة أن يُتَّخـــذ ذريعةً إلى الباطل، هب أن أبا نواس قال في شِـــعْره دفاعًا عن الخمر:

ما قَالَ ربُّكَ ويلٌ للأُلَى سَـــكِرُوا بل قـــال ربُّـــك ويـــلٌ للمصلِّينَا

فهل نحذف آية: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]. لأنَّ شـــاعرًا ماجنًا استشهد بها في غير مكانها، وحرَّف الكلم عن مواضعه.

إنَّ «جهاد النفس» مرتبة مهمة من مراتب الجهاد في ســـبيل الله كما شـــرعه الإســـلام، يجب أن تُوضع في مكانها ولا تُهمـــل بإطلاق، كما لا تأخذ أكثر من حقِّها، وتجور على أنواع الجهاد الأخرى[1].

* * *

(١) سنعود إلى مناقشـــة هذا الحديث: (رجعنا من الجهاد الأصغر)، بتفصيل وتوسع في الباب الخامس من هذا الكتاب، الفصل الثالث: خطر القعود عن الجهاد.

QaradawiBooks.com

غير مرخص للطباعة

الفصل الثالث

مرتبة جهاد الشيطان

ومن مراتب الجهاد التي ذكرها الإمام ابن القيم: جهاد الشيطان، الذي سلَّطه الله على الإنسان، ابتلاءً له واختبارًا لصدق عبوديته لربه، ليصقله بهذا الابتلاء في الدنيا، ويعده للخلود الأبدي في الأخرى.

الشيطان جزء من العالم غير المنظور:

والشيطان نوع من خلق الله، ولكنَّه جزء من العالم غير المنظور الذي لا نبصره، كما قال تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَا تُبۡصِرُونَ ۝ وَمَا لَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الحاقة: ٣٨، ٣٩].

ففي عالمنا هذا: ما نراه بأعيننا، وندركه بحواسنا، وفيه: ما لا نراه ولا نبصره، ومنه بعض العالم المادي الذي نعيش فيه. فنحن لا ندرك كلِّ أجزاء عالمنا المادي، بل قالوا: إنَّ (٩٧٪) من هذا الكون لا ندركها، وهي التي يسمُّونها «الأعماق السوداء».

وهناك في عالمنا هذا: أشياء غير مادية في تكوينها، ولا يجري عليها ما يجري على المادة، من سُنن وقوانين.

منها: الملائكة، وهم جند الله، المخلوقون من نور، المفطورون على عبادته وطاعته، ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، ﴿لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧].

QaradawiBooks.com

ومنها: الجـــن، وهم خلق مكلَّفون مثلنا بعبـــادة الله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريـــات: ٥٦]، ولكنَّهم يروننا ولا نراهم، ولهـــم من الإمكانات ما ليـــس لنا، كما أنَّ عندنـــا من القدرات ما ليس عندهم. ولذلك سخَّر سليمان الجنَّ لخدمته، ولم نعلم أنَّ جنيًّا سخَّر الإنسان ليخدمه.

ومن الجن مؤمنون وكافرون، وأخيار وأشرار، وصالحون وطالحون، كما ذكر لنا القرآن في سورة الجن: ﴿وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ ۖ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَٰئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ۞ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٤، ١٥].

وشرهم «الشياطين» وهم مردة الجن، وشيخهم ورئيسهم إبليس الذي لعنه الله، وطرده بعد عصيانه لربِّه، ورفضه لأمره.

وعدم رؤيتنا لهؤلاء المخلوقين المســـتورين مـــن الملائكة والجنِّ لا ينفي وجودهم، فكم من أشياء كانت موجودة، ولها تأثيرها الكبير في حياتنا، ولم نكن نراها، مثل الجراثيم والفيروسات؛ لأنَّنا لم نكن نملك القدرة على رؤيتها، حتى علَّم الله الإنسان ما لم يعلم، وآتاه من الوسائل والآلات: ما قدر به على أن يكتشف هذه الموجودات، ويشاهدها بعينه، بواســـطة الأجهزة المكبرة. ولم يكن يعلم الإنســـان: أنَّ «نطفة» الرجل، تحوي مئات الملايين من «الحيوانات المنوية».

فلا ينبغي للإنسان أن يســـارع بإنكار وجود الشيطان، ويقول: شيء لا أراه كيف أؤمن به؟ فإنَّ هذا خطر على العقيدة التي تقوم أول ما تقوم على الإيمـــان بالغيب، ومنه ـ بل أوله ـ الإيمان بـــالله جلَّ وعلا، الذي: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

إنَّ هذه القوة الخفية نحسُّ بآثارها، وإن لم نكن نراها.

QaradawiBooks.com

سلَّط الله الشـيطان على الإنسان ليوسـوس له في صدره، ويزيِّن له المعصية، ويغريه بالقعود عن الخير، واتباع الهوى، ويضلَّه عن سبيل الله.

المعركة بين الشيطان والإنسان:

بدأت هذه المعركة بين الشيطان والإنسان، منذ أن خلق الله آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، وأسـكنه جنته، وأمر ملائكته أن تسجد تكريمًا له، فسـجدوا كلُّهـم أجمعـون، ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤].

استكبر إبليس على أمر الله، وأبى أن يسجد كما أمر الله، تمرُّدًا على ربِّه، وغرورًا بنفسه، وحسدًا لآدم على ما آتاه الله من فضله ونعمه، ووقف موقف التحدي من خالقه، فقال له: ﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡعَالِينَ ۞ قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُۖ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ ۞ قَالَ فَٱخۡرُجۡ مِنۡهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٞ ۞ وَإِنَّ عَلَيۡكَ لَعۡنَتِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۞ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرۡنِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ۞ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلۡمُنظَرِينَ ۞ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡوَقۡتِ ٱلۡمَعۡلُومِ ۞ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ۞ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾ [صٓ: ٧٥ ـ ٨٣].

ومن ذلك اليوم، وقد توعَّد إبليس وأقسـم بعزَّة الله أن يقف لبني آدم بالمرصاد، ويغويهم أجمعين. وكما فصَّل ذلك في مقام آخر، كما حكى الله عنه في قولـه: ﴿ قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۞ ثُمَّ لَأٓتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ وَلَا تَجِدُ أَكۡثَرَهُمۡ شَٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦، ١٧].

أقسم اللعين أن يأتيهم من كلِّ الجهات ليغويهم، ليرغبهم في الدنيا، ويزهِّدهم أو يشـكِّكهم في الآخرة، ويثبِّطهم عن الحسـنات، ويغريهم بالسيئات، حتى يضل أكثرهم عن سبيل الله.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويعينه على الإنسان: هوى نفسه التي بين جنبيه، فهي مع الشيطان عليه. كما يعينه من بني آدم جند آخرون، ممَّن اتَّبعوه ومشوا في ركبه، فتشيطنوا مثله، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

ومن شياطين الإنس هؤلاء مَن يرتقي في الشرِّ والغي، حتى يفوق بعض شياطين الجن، كما قال بعضهم:

وكنتُ امرأً من جُنْدِ إبليس، فارتقى بيَ الحالُ حتى صار إبليسُ من جندي![1]

وقال بعض السلف: إنَّ شيطان الإنس أشدُّ عليَّ من شياطين الجن، إنَّ شيطان الجنِّ إذا ذكرت الله تعالى خنس وهرب، وهذا يأتي حتى يأخذ برقبتي[2].

يعمل إبليس وجنده، ليل نهار، في إغواء بني الإنسان، لا يأخذون راحة ولا إجازة، حتى سئل الحسن البصري يومًا: يا أبا سعيد، هل ينام الشيطان؟ فقال: لو نام لاسترحنا![3].

تحذير القرآن من الشيطان وعدواته لنا:

لقد حذَّرنا القرآن من الشيطان وعداوته لنا، وكيده لنا، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].

---

(١) البيت في ديوان الخبز أرزي صـ ١٢٣، قصيدة (٤٨)، ضمن مجلة المجمع العلمي العراقي، الجزء الأول، المجلد الأربعون، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

(٢) انظر: تفسير البغوي (١٥٣/٢)، من قول مالك بن دينار. تحقيق عبد الرزاق المهدي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي (٣١/٣)، نشر دار المعرفة، بيروت.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ۞ إِنَّمَا يَأۡمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلۡفَحۡشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨، ١٦٩]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

وذكر لنا القرآن بعض هذه الخطوات التي يتَّبعها الشيطان، مثل ما يتَّبعه في التثبيط عن الصدقات والإنفاق في سبيل الله: ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

خطوات الشيطان في التزيين والإغواء:

وذكر لنا القرآن أيضًا بعض الخطوات التفصيلية التي يتَّبعها الشيطان في الإغواء والإغراء والتزيين في الأرض، مثل ما ذكر تعالى في سورة النساء، حين قال: ﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا وَإِن يَدۡعُونَ إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا ۞ لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا ۞ وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا ۞ يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١٢٠].

وفي سورة الإسراء ذكر القرآن ما قاله إبليس اللعين لربِّه: ﴿لَئِنۡ أَخَّرۡتَنِ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَأَحۡتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٗا ۞ قَالَ ٱذۡهَبۡ فَمَن تَبِعَكَ مِنۡهُمۡ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمۡ جَزَآءٗ مَّوۡفُورٗا ۞ وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ وَأَجۡلِبۡ عَلَيۡهِم بِخَيۡلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِ وَعِدۡهُمۡۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٢ ـ ٦٤].

QaradawiBooks.com

فهذه طرائق الشيطان: الإضلال عن الحق، والتمنية ـ إعطاء الأماني ـ بالباطل، والأمر بتبتيك وتقطيع آذان الأنعام، وهو يشير إلى تحريم ما أحلَّ الله، على ما كان يفعله العرب في الجاهلية، في تحريم بعض الأنعام بتقطيع آذانها وغير ذلك.

ومن طرقه كذلك: تغيير خلق الله، وأعظم ذلك: تغيير فطرة الله التي فطر الله الناس عليها، ثم التغييرات الجزئية، كما جاء في الحديث: «**لعن الله الواصلة والمُستوصِلة، والواشمة والمُسْتوشِمة**»، وفي رواية: «**لعن الله الواشمات، والمستوشِمات، والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحُسْن، المغيِّراتِ خَلْقَ الله**»[1].

وفي مقام آخر قال الشيطان في مخاطبته لربِّ العزة: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [الحجر: ٣٩، ٤٠].

فعمله هنا ضدَّ بني آدم، قد حصره في طريقين رئيسين: التزيين والإغواء.

١ ـ طريق التزيين:

ومعنى التزيين: أن يحسِّن له الأمر السيئ والقبيح حتى يراه حسنًا، فتلتبس عليه الحقائق بالأباطيل، وتتشوش عليه الأمور، كما قال تعالى في بعض الناس: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ ﴾ [فاطر: ٨].

وقال في بعض الأقوام الهالكة: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ ﴾ [فاطر: ٨].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٨٨٦)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١٢٥)، عن ابن مسعود.

QaradawiBooks.com

﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٣].

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ٦٣].

بعض مظاهر التزيين التي يقوم بها الشيطان:

يقول شيخنا البهي الخولي في كتابه «آدم عليه السلام»، مبينًا بعض مظاهر التزيين التي يقوم بها الشيطان في إفساد الإنسان: «ومن التزيين: ما يتمُّ بفساد تقدير المرء لقيم الرجال، وتمييزه لحقائق النَّاس. بحيث تغدو مقاديرهم عنده مقيسة بمظاهرهم من الجاه أو المال أو الزينة. فمن يملك من ذلك شيئًا فهو الجدير بالتقدمة والرفعة وإن انحطَّ معدنه النفسي، ومَنْ لا حظَّ له منه فلا ميزان له، وإن انطوى على أكبر قسط من عظمة النفس، وسمو الحقيقة.

وقديمًا عجب أهل الطائف أنْ يُنزل الله رسالته على رجل من غير أهل الثراء والرياسة. فردُّوا رسول الله ﷺ، وقالوا في تسويغ ذلك: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

ومن التزيين: ما يُخدع به المرء عن عمله وعقله، فيجري وراء الظنون والأوهام، التي لا تستند إلى أساس، وحسب المرء جهلًا أن ينصرف عن العلم بالله، فما تنفعه فلسفته أو معارفه الدنيوية بعد ذلك شيئًا، فإنَّ العلم بالله هو العلم بالحق، وإذا فات الإنسان أن يجعل الحق أساس علمه، فقُل في جهله وضلاله ما شئتَ: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [النجم: ٢٩، ٣٠].

وفي عصرنا هذا تروج مذاهب اجتماعية فاسدة، لا تستند إلى فطرة

QaradawiBooks.com

سليمة أوسُنَّة من سـنن الله المقررة، فهي من قبيل ما يفعل في كلِّ عصر شياطين الإنس والجن، إذ يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورًا، بما يلقون من أوهام ويزينون من ظنون.

تزيين العمل السيئ:

ومن تزيين الشيطان: أن يلقي في صدور أهل المعاصي أنَّهم أفضل وأقوم من سواهم. وهذا باب يطول استقصاؤه. وما رأينا مدمنًا أو مقامرًا، أو مسرفًا على نفسـه بمعصية، أو لصًا كبيرًا أو صغيرًا، إلَّا وقد زين له سوء عمله بضروب عجيبة من المسوغات: ﴿كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٢].

ومن التزييـن: ما يُخيل فيه إلـى الجبارين والطغاة مـن أهل الجاه والسلطان، أنَّهم على الحق، وأنَّ مناوئيهم من المستضعفين على الباطل، وقديمًا قال فرعـون لقومـه: ﴿مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩]، ﴿وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَصُدَّ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ۚ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِى تَبَابٍ﴾ [غافر: ٣٧].

وبعد، فتلك بعض الميادين التي يغشـاها الشـيطان فيزين للإنسان ما يبيره ويهلكه، ويفسـد له ذوقه العام، فلا يطـرب إلَّا لمتعة الحيوان، ويفسـد له رأيه فتروج فيه الظنون والأوهام، ويفسـد له تقديره لحقائق الرجال فتروج لديه المظاهر، وتضطرب القيم والعلاقات التي تمسـك المجتمع، ويزين له سوء عمله فيراه حسنًا، وذلك أسوأ ما يقضي به على إنسان: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤][1] اهـ.

(١) انظر: آدم عليه السلام للبهي الخولي صـ ١٠٣ ـ ١٠٨، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م.

QaradawiBooks.com

٢ ـ طريق الإغواء:

والطريق الثاني الرئيسي للشيطان هو: الإغواء. فما معنى الإغواء؟

الإغواء: مصدر «أغوى» يغوي. وفعله الأصلي: غوى يغوي، كما قال القرآن عن الرسول محمد: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ٢]، أي: لم يفسد فكره بالضلال، ولم يفسد عمله وسلوكه بالغي. بل هو مهتدٍ راشد.

وقال ابن الأعرابي: غَوَى الرجل غيًّا: إذا فسد عليه أمره، أو فسد هو في نفسه. قال القرطبي: وهو أحد معاني قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]. أي فسد عيشه في الجنة[١].

وقال في القاموس: غَوِي الفصيل «من الإبل»: بَشِم (أي: أُتْخِم) من اللبن، أو منع من الرضاع، فهزل وكاد يهلك[٢].

وما فعله الشيطان مع آدم عليه السلام: أنَّه زين له الأكل من الشجرة، ودلَّاه بغرور، وقاسمه وزوجه: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١]، وقال له: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ [طه: ١٢٠].

فما زال به حتى أوقعه في الغَواية، وأفسد عليه أمره وعيشه في الجنة، مستغلًّا ضعف عزم الإنسان ونسيانه، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١].

ولقد عاتب الله جلَّ جلاله آدم وزوجه بعد وقوعهما في شَرَك الشيطان: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ۝ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٢، ٢٣].

---

(١) تفسر القرطبي (١٧٥/٧).

(٢) القاموس المحيط مادة (ف. ص. ل).

QaradawiBooks.com

لقد انتصر الشيطان على آدم أبي البشر أول الأمر، ولكنَّ آدم انتصر عليه آخرًا بالتوبة النصوح، التي تمحو الذنب كما يمحو الماء أثر الوسخ، كما قال تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۝ ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١، ١٢٢].

ويقابل الغَيَّ الرشدُ، كما قال تعالى: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقال تعالى في المتكبرين في الأرض بغير الحق: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلرُّشۡدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلۡغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا﴾ [الأعراف: ١٤٦].

والرشد رشدان: رشد يتعلق بالأمور المالية والمادية، كما قال تعالى في شأن القاصرين من اليتامى: ﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾ [النساء: ٦].

والرشد الآخر: درجة رفيعة من إدراك البصيرة، يهتدي به المرء إلى حقائق الوجود، وتمييز قيم المعنويات، فلا يشتبه عليه حقٌّ بباطل، ولا يلتبس عليه الزيف الرخيص بالقيِّم النفيس، وهو الذي ذهب موسى عليه السلام ـ في سفره الطويل الذي لقي منه نصبًا ـ يطلبه من العبد الصالح: ﴿قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلۡ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمۡتَ رُشۡدٗا﴾ [الكهف: ٦٦]، وهو الذي امتنَّ به الله تعالى على إبراهيم في قوله: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١].

فقد أدرك بهذا الرشد الرفيع: أنَّ في هذا الوجود ربًّا أكبر من تلك الكائنات الأرضية، وإلٰهًا أعظم من تلك الكائنات السماوية، فليس هو كوكبًا آفلًا، ولا قمرًا زائلًا، ولا شمسًا غاربة[1]. ولذا أعلن: ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

(١) انظر: آدم عليه السلام للبهي الخولي صـ ١٠٠ ـ ١٠٣.

QaradawiBooks.com

أسلحة المؤمن في محاربة الشيطان:

والقرآن الكريم يضع في أيدينا جملة أسلحة لمحاربة هذا العدو الخبيث «الشيطان».

١ ـ الاستعاذة بالله من شرِّه:

فالشيطان كلبٌ سلَّطه الله على الإنسان: والاستعاذة بصاحب الكلب الشرس ليدفعه عنك: أمر معروف.

ولهذا قال الله لرسوله: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ۞ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ﴾ [المؤمنون: ٩٧، ٩٨]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۞ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۞ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۞ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۞ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۞ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١ ـ ٦]، والوسواس الخناس هو: الشيطان، فعمله هو الوسوسة في الصدور، أي عمله يتركز داخل الأنفس، ولا يتسلَّط على أبدان الناس، كما يزعم كثيرون. وقد قال تعالى على لسان الشيطان يوم القيامة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى ۖ فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم﴾ [إبراهيم: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].

كما أمرنا ﷻ بالاستعاذة من الشيطان في معاملة الخصوم والجهَّال، ومقابلة سيئتهم بالحسنة، ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ۞ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ۞ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٤ ـ ٣٦]، ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ

QaradawiBooks.com

عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ۞ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٩٩، ٢٠٠].

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: «ومعنى «أعوذ بالله»: أي أستجير بجناب الله من الشيطان الرجيم: أن يضرَّني في ديني أو دنياي، أو يصدَّني عن فعل ما أمرتُ به، أو يحثَّني على فعل ما نهيتُ عنه، فإنَّ الشيطان لا يكفه عن الإنسان إلَّا الله، ولهذا أمر الله تعالى بمصانعة شيطان الإنس ومداراته بإسداء الجميل إليه، ليردَّه طبعه عمَّا هو فيه من الأذى، وأمرنا بالاستعاذة من شيطان الجن؛ لأنَّه لا يقبل رشوة، ولا يؤثِّر فيه جميل؛ لأنَّه شرير بالطبع، ولا يكفُّه عنك إلَّا الذي خلقه»[(١)].

٢ ـ ذكر الله تعالى:

فإنَّه خنَّاس جبان، إذا ذكر الله سبحانه خنس واختفى، وإنَّما يسيطر على حزبه ـ حزب الشيطان ـ بإنسائهم ذكر الله تعالى، كما قال ﷻ: ﴿ٱسۡتَحۡوَذَ عَلَيۡهِمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمۡ ذِكۡرَ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱلشَّيۡطَٰنِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩].

فذكر الله تعالى يكون بالقلب، كما يكون باللسان، وأكمله أن يكون بهما معًا.

والذكر نوعان: ذكر ثناء، وذكر دعاء. فذكر الثناء مثل: سبحان الله، والحمد لله، ولا إلٰه إلَّا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلَّا بالله. ومثل: ما جاء في الحديث الذي ختم به البخاري جامعه الصحيح:

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١١٤/١)، تحقيق سامي بن محمد سلامة، نشر دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

QaradawiBooks.com

«كَلِمتان خفيفتان على اللِّسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمٰن: سبحانَ اللهِ وبحَمْدِه، سبحانَ اللهِ العظيم»(١).

وذكر الدعاء مثل ختام سورة البقرة: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ومثل أدعية الأنبياء في القرآن: دعاء نوح وإبراهيم ويوسف وموسى وغيرهم، ودعاء المؤمنين الصالحين، وما ورد عن محمد ﷺ من أدعية أُلِّفت فيها كتب في القديم والحديث(٢).

٣ ـ التصميم على معاداته، وعدم مهادنته:

فهو ـ كما قال تعالى ـ عدوٌّ مبين، لا يتنازل عن عدواته، ولا يَدَعها بحال، ولا يقبل المسالمة أو الصلح أو الهدنة، فالحرب بينه وبين بني آدم مستمرة إلى يوم القيامة. فلا يتصوَّر أن يوالي الإنسان العاقل عدوَّه، وأن يتَّخذه وليًّا!

ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩]. وقال عن إبليس: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التوحيد (٧٥٦٣)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٤)، عن أبي هريرة.

(٢) ممَّا ألف في الذكر والدعاء: الأذكار للنووي، والكلم الطيب لابن تيمية، والحصن الحصين لابن الجزري، وشرحه للشوكاني، ومن أجمل ما كُتِب في عصرنا: فن الذكر والدعاء عند خاتم الأنبياء للشيخ محمد الغزالي.

QaradawiBooks.com

وقال جل شأنه: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].

٤ ـ الحذر من دسائسه ومكايده:

وهي كثيرة: بعضها ظاهر بيِّن مثل: الخمر والميسر والنساء، كما قيل: النساء حبائل الشيطان[1]، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٩١]. وبعضها خفي، لا يفطن إليه إلَّا أولو البصائر، حتى إنَّه ليأمر بالخير، ما يريد من ورائه إلَّا الشَّر.

وإنَّما يقاوم المسلم هذه المكايد والدسائس الشيطانية إذا سُلِّح بالأسلحة الربانية، ومنها: سلاح العلم والإيمان، واستحضار رقابة الله تعالى وإحاطته بالخلق، فيصحو القلب، ويستيقظ الضمير، فلا يجد الشيطان فرصةً لانتهاز غفلته وسكرته، ليضلَّه عن سواء السبيل. يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ۝ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١، ٢٠٢]. ومعنى: ﴿تَذَكَّرُواْ﴾، أي رجعوا إلى نور العلم والإيمان، فتذكروا جلال الله تعالى ورقابته عليهم، ومحاسبته لهم في الآخرة، وجزاءه لهم بما عملوا، فأبصروا الحقيقة، وعرفوا الواجب عليهم، فأقلعوا عن الشَّرِّ، وأرغموا أنف الشيطان. بخلاف إخوان الشيطان الذين لا يملكون من النور ما يملك هؤلاء، فقد سدروا في غلوائهم، واستمرُّوا في غيِّهم يعمهون.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في الزهد (٣٥٦٩٤)، وضعَّفه الألباني في الضعيفة (٢٠٥٩)، عن ابن مسعود موقوفًا.

QaradawiBooks.com

لماذا نحارب الشيطان ولا نهادنه؟

يقول الإمام الغزالي في كتابه «منهاج العابدين» في حديثه عن عقبة «العوائق» في طريق السالك إلى الله تعالى، بعد أن ذكر عائقي الدنيا والخلق، ثم تحدَّث عن العائق الثالث: الشيطان. فقال: «ثم عليك يا أخي بمحاربة الشيطان وقهره، وذلك لخصلتين:

إحداهما: أنَّه عدو مُضِلٌّ مبين، لا مَطمَع فيه بمصالحةٍ واتقاء غيلة، بل لا يقنعه إلَّا هلاكك أصلًا، فلا وجه إذن للأمن من مثل هذا العدو والغفلة عنه، وتأمَّل آيتين من كتاب الله تعالى، إحداهما قوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٠]. والثانية قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]. وهذا أقصى التحذير وغايته.

والخصلة الثانية: أنَّه مجبول على عداوتك، ومنتصب أبدًا لمحاربتك، فهو آناء الليل وأطراف النهار يرميك بسهامه، وأنت غافل، فكيف يكون الحال؟

ثم وقعت معك نكتة أخرى، وهي أنَّك في عبادة الله تعالى، ودعوة الخلق إلى باب الله تعالى بفعلك وقولك، وهذا ضدُّ صنيع الشيطان وهمَّته، ومراده وحرفته؛ فصرت كأنَّك قمت وشددت وسطك، لتغايظ الشيطان وتكايده وتناقضه، فهو أيضًا يشدُّ وسطه ليعاديك ويقاتلك ويماكرك، حتى يفسد عليك والعياذ بالله شأنك، بل حتى يهلكك رأسًا، إذ لا يأمن من جانبك بعد؛ فإنَّه الذي يسيء ويقصد بالهلاك إلى مَن لا يغايظه ولا يناقضه، بل يصادقه ويوافقه، كالكفار وأهل الضلال، وأهل الرغبة في بعض الأحوال؛ فكيف يظن قصده لمن قام يغايظه، وتجرَّد

QaradawiBooks.com

لمناقضته؟ فله إذن مع سائر الناس عداوة عامة، ومعك أيها المجتهد في العبادة والعلم عـــداوة خاصة، وإنَّ أمرك له لمهـــم، ومعه عليك أعوان، أشدها عليك نفســـك وهواك، وله أســـباب ومداخل وأبواب أنت عنها غافل.

ولقد صدق يحيى بن معاذ الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث قال: الشـــيطان فارغ وأنت مشغول، وهو يراك وأنت لا تراه، وأنت تنساه وهو لا ينساك، ومن نفسك للشيطان عليك عون. فإذن لا بدَّ من محاربته وقهره، وإلا فلا تأمن الفساد والهلاك.

فإن قلت: فبأيِّ شيء أحارب الشيطان؟ وبأيِّ شيء أقهره وأدفعه؟

فاعلَمْ أنَّ لأهل هذه الصناعة[1] في هذه المسألة طريقين:

أحدهما ما قال بعضهم: إنَّ التدبير في دفع الشـــيطان الاستعاذة بالله لا غير، فإنَّ الشيطان كلب سلطه الله تعالى عليك؛ إن اشتغلت بمحاربته ومعالجته تعبت، وضاع عليك وقتك، وربما يظفر بك فيعقرك ويجرحك، فإنَّ الرجوع إلى ربِّ الكلب ليصرفه عنك أولى.

والثاني: ما قال آخرون: الطريق المجاهدة، والقيام عليه بالدفع والردِّ والمخالفة.

قلتُ: والذي عندي أنَّ الطريق العدل الجامـــع في أمره: أن تجمع بين الطريقين، تستعيذ بالله من شرِّه، أولًا كما أمرنا، وهو الكافي شره. ثم إن رأيناه يتغلَّـــب علينا، علمنا أنَّه ابتلاء مـــن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ليرى صدق مجاهدتنا وقوَّتنا في أمره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وصبرنا، كما أنَّه ســـلط الكفار علينا مع

(١) أي أهل التصوف.

QaradawiBooks.com

قدرته على كفاية أمرهم وشـرِّهم، ليكون لنا حـظٌّ من الجهاد والصبر والتمحيص والشهادة، كما قال تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ [آل عمـران: ١٤٠]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمـران: ١٤٢]، فكذلك هذا»[1] انتهى.

مداخل الشيطان إلى قلب الإنسان:

وقد ذكر الإمـام الغزالي فـي «الإحياء» جملةً من أبواب الشـيطان ومداخله إلى القلب الإنساني، لا يتَّسع المقام لذكرها، ناهيك بتفصيلها. وحسبنا أن نشير إلى بعضها فقط.

فمن أبوابه العظيمة: الغضب والشـهوة، ومنها: الحسـد والحرص. ومنها: الإسـراف في الطعام. ومنهـا: حب التزيُّن مـن الأثاث والثياب والدار (أي المبالَغة في ذلك). ومنهـا: الطمع في الناس. ومنها: العجلة وترك التثبت في الأمور. ومنها: البخل وخـوف الفقر. ومنها: التعصب للمذاهب والأهواء، والحقد علـى الخصوم، والنظر إليهم بعين الازدراء والاسـتحقار. ومنها: حمل العـوام على الدخول فيما لا يحسـنونه من العلم. ومنها: سوء الظن بالمسلمين. إلى آخره.

ثم قال: «إن أردتَ الخلاص من الشـيطان، فقدِّم الاحتماء بالتقوى، ثم أردفه بدواء الذكر، يفرُّ الشـيطان منك كما فرَّ من عمر ﷺ. ولذلك قال وهيب بن الورد: لا تسبّ الشـيطان في العلانية، وأنت صديقه في

(١) انظر: منهاج العابدين صـ ١٠٨ ـ ١١٠.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

السر[١]. وقال بعضهم: يا عجبًا لمَن يعصي المحسن بعد معرفته بإحسانه ـ يعني الله سبحانه ـ ويطيع اللعين بعد معرفته بطغيانه»[٢].

وقد نقلنا عن الإمام ابن القيم في حديثه عن مراتب الجهاد: أنَّ جهاد الشيطان مرتبتان: «إحداهما: جهاده على دفع ما يلقي إلى المكلَّف من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان. الثانية: جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات والشهوات.

فالجهاد الأول: يكون بعدة اليقين. والثاني: يكون بعدة الصبر. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]، فأخبر أنَّ إمامة الدين إنَّما تنال بالصبر واليقين. فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات»[٣] اهـ.

وبهذا نرى: أنَّ الجهاد في الإسلام، يشمل ـ فيما يشمل ـ هذا اللون من الجهاد الخفي، لهذا العدو المبين، الذي أعلن عدواته للإنسان منذ خلق آدم، وأعدَّ نفسه وجنده لمحاربتهم بكلِّ سلاح، فعلى المسلم أن يعدَّ نفسه لمقاومته، وأن يهيئ له من الدروع الواقية، والأسلحة الملائمة: ما يحبط كيده، ويردُّ غائلته، ويخرجه من المعركة مذؤومًا مدحورًا.

فلا ينبغي إذن حصر الجهاد في الإسلام في القتال وحده، فإنَّما هو نوع واحد من أنواع الجهاد، وإن كان أشدَّها وأعظمها خطرًا.

* * *

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (١٥٤/٨)، عن وهيب بن الورد، وقد حُرِّف في إحياء علوم الدين إلى وهب بن منبه.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (٣٢/٣ ـ ٣٨).

(٣) انظر: زاد المعاد (١٠/٣).

QaradawiBooks.com

الفصل الرابع

مرتبة جهاد الظلم والمنكر في الداخل

ومن مراتب الجهاد الذي جاء به الإسلام مرتبة جهاد الشرِّ والفساد في الداخل. وهذا الجهاد في غاية الأهمية لحماية المجتمع من الضياع والانهيار والتفكُّك؛ لأنَّ المجتمع المسلم له أسس ومقوِّمات وخصائص تميِّزه وتشخِّصه، فإذا ضُيعت أو نُسيت أو حُوربت هذه الأسس والمقوِّمات، لم يبقَ مجتمعًا مسلمًا.

لكل مجتمع مسلم حارسان يحرسانه:

وهناك حارسان لهذا المجتمع يحفظانه ويُمسكانه أن يزول:

هناك **أولًا: حارس الإيمان**، الذي هو الأساس الأول للمجتمع، وهو حارس ذاتي من داخل ضمير كلِّ مسلم.

وهناك **ثانيًا: هذا الحارس الاجتماعي**، الذي يُجسِّد ضمير المجتمع العام، الذي يغار على العقائد أن تُخْدش، وعلى الشعائر أن تُضيَّع، وعلى القِيَم أن تُداس، وعلى الحرمات أن تُنتهك، وعلى الشرائع أن تُعطَّل، وعلى الآداب أن تُهمل.

هذا الحارس ينشئه في المجتمع أحكام الإسلام وتعاليمه، التي تجعل كلَّ مسلمٍ مسؤولًا عمَّا يحدث في المجتمع من حوله، فلا يعيش

QaradawiBooks.com

المسلم في همِّ نفسه وحدها، بل يحمل همَّ المجتمع من حوله؛ يُقوِّم ما اعْوجَّ، ويُصلح ما فسد، ويردُّ من شَرَدَ، ويقوِّم مَن ظَلم، حتى يستقيم المجتمع على أمر الله.

فالمؤمن لا يكتفي بإصلاح نفسه، بل يعمل أبدًا على إصلاح غيره، ومقاومة الفساد ما استطاع.

هذا ما تفرضه أوامر الإسلام ونواهيه من النصيحة في الدين، والدعوة إلى الخير، والتواصي بالحق وبالصبر وبالمَرحمة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحاربة الطغيان وتغيير المنكر إذا وقع باليد أو باللسان أو بالقلب، وذلك أضعف الإيمان. والأخذ على يد الظالم حتى يرتدع عن ظلمه، ونصرة المظلوم حتى يأخذ حقَّه.

ميادين الجهاد في داخل المجتمع:

وهذا هو الجهاد الواجب في داخل المجتمع، وهو يشمل جملة ميادين:

١ ـ ميدان مقاومة الظلم والظالمين:

ميدان مقاومة الظلم والظالمين والأخذ على أيديهم وعدم الركون إليهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣].

والإسلام يطلب هنا من المسلم أمرين أساسيين: أولهما: ألَّا يَظْلم. وثانيهما: ألَّا يكون عونًا لظالم؛ فإنَّ أعوان الظالم معه في جهنم.

ولهذا يَدين القرآن جنود الطغاة، كما يَدين الطغاة أنفسهم، كما في

QaradawiBooks.com

قولـه سـبحانه: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ﴾ [القصص: ٨]، وقـال عن فرعـون: ﴿فَأَخَذْنَٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٤٠]، فاعتبر الطاغية والجنود جميعًا من الظالمين، ونزلت نقمة الله فشملتهم جميعًا، وأخذتهم جميعًا بما قدَّمت أيديهم.

وذلك أنَّ الجبار المستكبر في الأرض لا ينفِّذ ظلمه بنفسه، ولكن بوساطة هذه الآلات البشرية، التي يستخدمها في قهر العباد، وإفساد البلاد، وهي تكون له عادة أطوع من الخاتم في أصبعه!

وقد قالوا: إنَّ الإمام أحمد بن حنبل، حين سُجن في محنة خلق القرآن الشهيرة، وأصابه من الأذى ما أصابه، سأله يومًا أحد السجَّانين عن الأحاديث التي وردت في أعوان الظلمة، وما لهم من العذاب عند الله تعالى؟ فأعلمه أنَّها أحاديث صحيحة، فقال له: وهل ترى مثلي من أعوان الظلمة؟ فقال له: لا، لستَ من أعوان الظلمة، إنَّما أعوان الظلمة مَن يخيط لك ثوبك، ومَن يهيئ لك طعامك، ومَن يقضي لك حاجتك، أما أنت فمن الظلمة أنفسهم!![1].

وقد جاء في الحديث الصحيح: «**انصُر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**»! قالوا: يا رسول الله؛ ننصره مظلومًا، فكيف ننصره ظالمًا؟ فقال: «**تحجزه** ـ أو تمنعه ـ **من الظلم، فإن ذلك نصره**»[2].

---

(١) صيد الخاطر صـ ٤٣٥، تحقيق حسن السماحي سويدان، نشر دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م، ونسب مثلها للثوري، والكبائر للذهبي صـ ١١٢، نشر دار الندوة الجديدة، بيروت، ومثلها لابن المبارك، إحياء علوم الدين (١٣/٢).

(٢) سبق تخريجه صـ ١٤٠.

QaradawiBooks.com

وسواء كان الظلم من الأغنياء للفقراء، أم من الملَّاك للمستأجرين، أم من أرباب العمل للعمَّال، أم من القادة للجنود، أم من الرؤساء للمرؤوسين، أم من الرجال للنساء، أم من الكبار للصغار، أم من الحكام وأُولي الأمر للرعية والشعوب، فكلُّه حرام ومنكر يجب أن يُقاوَم ويُجاهَد، بما يقدر عليه الإنسان من اليد واللسان والقلب، كما جاء في صحيح مسلم، عن ابن مسعود: «**ما من نبيٍّ بعثه اللهُ في أُمَّة قبْلي، إلَّا كان له من أُمَّتِه حواريُّون وأصحاب، يأخذون بسُنَّته، ويقتدون بأمره، ثم إنَّها تَخْلُفُ مِنْ بعدِهم خُلُوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يُؤمرون، فمَن جاهدهم بيده، فهو مؤمن، ومَن جاهدهم بلسانه، فهو مؤمن، ومَن جاهدهم بقلبه، فهو مؤمن، وليس وراءَ ذلك من الإيمان حبَّةُ خَرْدَل**»[1].

فأوجب الرسول ﷺ مجاهدة الظلمة والطغاة على كلِّ مسلم بما يقدر عليه من اليد أو اللسان أو القلب وهي المرتبة الأخيرة ـ التي مَن تركها لم يبقَ معه شيء من الإيمان وإن قَلَّ ـ وضرب له مثلًا بحبة الخردل على صغرها.

والمطلوب في هذه المرتبة أن يَكره الظلم والمنكر بقلبه، ويكره مرتكبي الظلم ومُقْترفي المنكر، وهذه لا يملك أحد أن يمنعه منها؛ لأنَّ قلب المؤمن لا سلطان لأحد عليه غير ربِّه الذي خلقه.

ولقد اهتمَّ الإسلام بهذا الجهاد وحثَّ عليه، وجاء في بعض الأحاديث اعتباره أفضل الجهاد، كما روى طارق بن شهاب البَجَلي رضي الله عنه،

(١) رواه مسلم في الإيمان (٥٠)، وأحمد (٤٣٧٩)، عن ابن مسعود.

QaradawiBooks.com

أنَّ رجلًا سـأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغَرْز: أيُّ الجهاد أفضل؟ فقال: «**كلمةُ حقٍّ عند سلطان جائر**»(١).

وروى جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «**سيِّدُ الشهداء حمزةُ بن عبد المطَّلب، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله**»(٢). وبهذا جرَّأ الرسـول الكريم أُمَّته أن تقـول كلمة الحقِّ في وجه السـلاطين الظلمة المتجبِّرين، لا يبالون ما يصيبهم في سـبيل الله؛ أن يقتلوا في سبيل الله، وهذا أغلى وأعلى ما يتمنَّاه مسلم لنفسه، أن يُختم له بالشهادة في سبيل الله، ولا سيما إذا كان بجوار سـيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، أسد الله وأسد رسوله.

وتظلُّ الأمة بخير ما دام فيها مَن يصدع بكلمة الحق آمرًا ناهيًا، مهما تكن العاقبة.

وتفقد الأمة اسـتحقاقها للبقاء، إذا شـاعت فيها روح الاستسـلام، وانتشـر فيها الوَهْن والجبن، وعدمت مَن يقول: أُمَّتـي، أُمَّتي! قبل أن يقول: نفسي، نفسي!

وهذا ما حذَّر منه الحديث الشـريف الذي يقـول: «**إذا رأيتَ أُمَّتي تهاب أن تقول للظالم: يا ظالم؛ فقد تُوُدِّع منهم**»(٣).

---

(١) رواه أحمد (١٨٨٢٨)، وقال مخرِّجوه: إسـناده صحيح. والنسـائي فـي البيعة (٤٢٠٩)، عن طارق بن شهاب.

(٢) رواه الحاكم في معرفة الصحابة (١٩٥/٣)، وصحح إسـناده، وقـال الذهبي: الصفار ـ أحد الرواة ـ لا يُدرَى من هو، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٣٧٤)، عن جابر بن عبد الله.

(٣) رواه أحمد (٦٧٨٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لانقطاعه. والحاكم في الأحكام (٩٦/٤)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، والبزار (٢٣٧٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١١٠): رواه أحمد والبزار بإسـنادين، ورجال أحد إسـنادي البزار رجال الصحيح، وكذلك رجال أحمد. عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

ومعنى: «**تُودِّع منهم**»، أي لا خير فيهم، فقد استوى وجودهم وعدمهم، فإنَّ مُبرِّر وجود الأمة أن تقوم برسالتها، وهي الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا لم تقُم بهذه الرسالة فلم تعُد فائدة لبقائها.

وقفة للتأمُّل في سبب تعظيم الرسول ﷺ لهذا الجهاد:

ويَحْسُن بنا أن نقف هنا وقفة للتأمل والمقارنة: لماذا عظَّم الرسول الكريم شأن هذا الجهاد، واعتبره أفضل الجهاد، واعتبر مَن قُتل فيه بجوار سيد الشهداء؟

والجواب: أنَّ خطر الفساد الداخلي إذا تفاقم: يشكل خطرًا جسيمًا وشرًّا كبيرًا على الأمة، ولهذا يعتبر الإسلام الجهاد ضدَّ الظلم والفساد في الداخل، مُقدَّمًا على الجهاد ضدَّ الكفر والعدوان من الخارج. فإنَّ الفساد الداخلي كثيرًا ما يكون ممهِّدًا للعدوان الخارجي، كما تدلُّ على ذلك أوائل سورة الإسراء، إذ قصَّت علينا ما وقع لبني إسرائيل حين أفسدوا في الأرض مرتين، وعلَوا ـ طغَوا ـ علوًّا كبيرًا، ولم يجدوا بينهم مَن ينهى عن هذا الفساد أو يقاوِمه، فسلَّط الله عليهم أعداء من الخارج يجوسون خلال ديارهم، ويُدمِّرون عليهم معابدهم، ويحرقون توراتهم، ويسومونهم سوء العذاب، ويُتبِّرون ما عَلَوا تتبيرًا، وكان وعد الله مفعولًا.

ومن هنا رأينا الفساد والانحلال، مقدمة للغزو والاحتلال[1]، وقد هدَّدهم بمثل هذه العقوبات القدرية، إذا وقع منهم مثل ذلك الإفساد في

(١) انظر: تعليق شيخنا محمد الغزالي على هذه الآيات في الإسلام والأوضاع الاقتصادية صـ ١١٢ ـ ١١٤، نشر دار الصحوة، القاهرة، ط ٧، ١٩٨٧م. وهو أول مؤلفاته، وانظر كتابنا: الشيخ الغزالي كما عرفته صـ ١٤ ـ ١٦، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

QaradawiBooks.com

المستقبل، وذلك في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ ۚ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾ [الإسراء: ٨]، أي إن عُدتم إلى الطغيان والعلو والإفساد عُدنا عليكم بتسليط الأعداء.

وقد رأينا النبي ﷺ يعلمنا: أنَّ أفضل الجهاد كلمة حقٍّ عند سلطان جائر». فاعتبر الرسول ﷺ ذلك أفضل الجهاد؛ لأنَّ المقاتل في الميدان كثيرًا ما يَسلم ويعود بأجر وغنيمة، أما مَن يواجه السلطان الجائر بكلمة الحق، فكثيرًا ما يقدِّم عنقه فداءً لكلمته.

وأساس هذه المراتب هو حديث أبي سعيد الخدري[١]، وحديث ابن مسعود[٢]، اللذان رواهما مسلم في صحيحه.

وجعل ابن القيم هذا النوع من الجهاد ثلاث مراتب: باليد ثم باللسان ثم بالقلب، حسب الاستطاعة.

مفهوم الجهاد أو التغيير بالقلب:

والتغيير بالقلب أو الجهاد بالقلب معناه: غليان القلب غضبًا على المنكر وكراهيةً للظلم، وإنكارًا على الفساد.

وحين يمتلئ القلب بهذه «الشحنة»، من الغضب والكراهية والإنكار والثورة الداخلية، يكون ذلك تحضيرًا معنويًّا لثورة ظاهرية عارمة، توشك أن تقتلع الظلم والفساد من جذوره، حين يرى المؤمن الظلم يتجبَّر، والفساد يستشري، والمنكر يستعلي، ولا يستطيع تغييره بيد ولا حتى بلسان، فيذوب قلبه كما يذوب المِلح في الماء، ويغلي الغيظ في صدره

(١) سيأتي تخريجه صـ٢٧٣.

(٢) سبق تخريجه صـ٢٣٢.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

كما يغلي المِرجَل فوق النـــار؛ فلا بدَّ لهذا المِرجَل أن يتنفس وإلَّا تفجَّر أو تكسَّر!

فهذه الشحنة القلبية الوجدانية الانفعالية رصيدٌ مهمٌّ لأيِّ تغيير عملي مُرتقَب، فـــإنَّ التغيير لا يبدأ عـــادة من فراغ، بل لا بدَّ لـــه من مقدِّمات ودوافع نفسية، تغري به، وتدفع إليه.

فليس التغيير أو الجهاد بالقلب موقفًا سلبيًّا، كما يفهمه بعض الناس، وإلَّا ما ســـمَّاه الرســـول تغييرًا أو جهـــادًا، ولا جعله مرتبـــة من مراتب الإيمان، وإن كان هو المرتبة الدنيا، التـــي ليس وراءها من الإيمان حبَّة خردل.

ولهذا كان جهاد الفســـاد لازمًا ومفضَّلًا على غيره، إنقاذًا للأمة من شروره وآثاره، وإطفاءً للنار قبل أن يتطاير شررها، ويتفاقم خطرها، ويعمَّ ضررها.

وإذا كانت السُّـــنَّة النبوية قد نوَّهت بفضل من قُتِل من أجل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عـــن المنكر، فإنَّ القرآن قد نـــدَّد أبلغ التنديد بالذين يَقتُلـــون الآمرين بالمعروف، والناهين عـــن المنكر، من الأنبياء، وورثة الأنبياء، الذين يواجهون أهواء الباطل بكلمة الحق. واعتبر القرآن هذه الجريمة من كبريات الجرائم، التي تســـتوجب عذاب الله ونقمته في الدنيا والآخرة. كما قـــال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٢١، ٢٢].

QaradawiBooks.com

وذلك لأنَّ هذه الجريمة تُخرس ألسنة الحقِّ، وتُخْلِي الساحة للطغاة والظالمين، يعملون فيها ما تَهوى أنفسهم، وما تُزيِّنه لهم شياطينهم، وإن بلغ في الشرِّ ما بلغ، دون أن يقول لهم أحد: لِمَ؟ بله أن يقول لهم: لا!

ومن هنا كانت عقوبة الله تعالى لبني إسرائيل، إذ كان من جرائمهم التي شاعت فيهم قتل الأنبياء بغير حقٍّ، كما قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

وقال سبحانه: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٢].

٢ ـ ميدان مقاومة الفسوق والانحلال:

وهناك ميدان ثانٍ للجهاد الداخلي ذلك هو ميدان الانحلال والفسوق واقتراف المعاصي واتِّباع الشهوات. وهو انحراف خطير، إذا استسلمت له الأمة ساقها إلى مهاوي الرَّدَى، واختلَّت أمور حياتها كلِّها، وظهر الفساد والاختلال في البر والبحر بسوء أعمالها، واعوجاج سلوكها. كما قال تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، والفساد المذكور في الآية ليس المراد به الفساد الديني والخلقي، بل فساد أمر الحياة واضطراب موازينها، واختلال شؤونها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بظهور الفقر والبطالة والغلاء، وانتشار الأمراض، وتقطُّع الروابط، وغلبة الجَور، واتِّساع الفوارق بين الناس، حتى تجد كلَّ الناس يشتكون من سوء الحال، وخيبة الآمال.

QaradawiBooks.com

أما الفساد الديني والخلقي فهو سبب للفساد الدنيوي المذكور في الآية، وهو المعبَّر عنه بقوله تعالى: ﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ﴾. فإنَّ الله لا يعاقب الناس إلَّا بما عملوا، كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [آل عمران: ١٨٢، الأنفال: ٥١]، وقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣].

وهو سبحانه لا يعاقب النَّاس بكلِّ ما عملوا، بل كما قال تعالى: ﴿لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُوا۟﴾ [الروم: ٤١]، وكما قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، ويقول تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [فاطر: ٤٥].

إنَّ اتِّباع شهوات البطون والفروج، والاستهانة بما حرَّم الله على عباده، واقتراف الفواحش ما ظهر منها وما بطن من الزنى الذي حذَّر الله ونهى عن مجرَّد الاقتراب منه فقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، ومن الشذوذ الجنسي؛ الذي عُرف بعمل قوم لوط الذين أَتَوا هذه الفاحشة ما سبقهم بها من أحدٍ من العالمين، والذين أرسل الله إلى مرتكبيها رسولًا ينهاهم عنها، ويُحذِّرهم من مَغبَّتها وينذرهم بسوء المصير إن هم أصرُّوا عليها، ومن قوله لهم: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ [الشعراء: ١٦٥، ١٦٦]، وفي سور أخرى قال لهم: ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [النمل: ٥٥]، ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨١]، ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٤]، ﴿رَبِّ ٱنصُرْنِي عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٠]، ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمَ سَوْءٍ فَٰسِقِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٤]، فوصفهم بالعدوان والجهل والإسراف والإجرام والإفساد والفسوق وأنَّهم قوم سوء.

QaradawiBooks.com

ولـــم يُجْدِ فيهم تحذيـــر أو إنذار، فلقد كانـــوا في ﴿سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، كما وصفهم القرآن، وهو تصويرٌ صادق لحال المدمنين على الفاحشـــة، الذين فقـــدوا عقولهـــم وإرادتهم وأصـــرُّوا علـــى إباحيتهم وشـــذوذهم، فكان لا بدَّ للقَـــدَرِ الأعلى أن يُطهِّر الأرض من رجْســـهم بعذابٍ من الســـماء يُدمِّر قريتهم ويهلك أشـــخاصهم: ﴿فَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ۞ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ۖ وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٢، ٨٣].

إنَّ انتشـــار فاحشـــة الزنى والشـــذوذ ـ الذي أصبح له دعاة ومُروِّجون جهارًا نهارًا في عصرنا ـ سبب لنقمة الله تعالى وعقوبته القَدَرية للمجتمعات المصابة بهذه الأدواء، كما جاء في حديث ابن عمر، عند ابن ماجه والحاكم والبيهقي، وفيه: «**لم تظهر الفاحشـــةُ في قوم حتى يُعلِنوا بها، إلَّا سلَّط اللهُ عليهم الطَّاعُونَ والأوجاع التي لم تكن في أسلافِهم الذين مَضَوْا**»[(١)].

وجاء في حديث ابن مسعود: «**ما ظهر في قوم الزِّنَى والرِّبا، إلَّا أَحلُّوا بأنفسِهم عقابَ الله**»[(٢)].

ومن ذلك: شـــرب الخمر أم الخبائث وشـــيوع تناول المســـكرات والمخدِّرات التي تفســـد عقول أبناء الأمة كما تفسد أجسامها وعزائمها، وتشـــيع فيها الأدواء والأمـــراض، وتضيـــع المليارات مـــن أموالها في محاربتها ثم في علاجها، وعلاج آثارها السيئة على المجتمع.

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٠١٩)، والحاكم (٥٤٠/٤)، كلاهما في الفتن، وصحَّحه على شرطهما، ووافقه الذهبي، وحسَّنه الألباني في الصحيحة (١٠٦)، عن ابن عمر.

(٢) رواه أحمـــد (٣٨٠٩)، وقال مخرِّجوه: صحيـــح لغيره. وأبو يعلـــى (٤٩٨١)، وابن حبان في الحدود (٤٤١٠)، وعزاه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٨٥٦)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥٨١) لأبي يعلى وجوَّدا إسناده.

QaradawiBooks.com

إنَّ الفسوق والانحلال جريمة كبيرة مُدمِّرة للمجتمعات إذا لم تقاوَم، ولا سيما في الأمم التي تقوم أساسًا على الدين، والدين يعني: الطهر والاستقامة والعفاف والإحصان.

٣ ـ ميدان مقاومة الابتداع والانحراف الفكري:

وهنا ميدان ثالث ومهمٌّ للجهاد الداخلي، وهو ميدان الابتداع في الدين بأن يحدث فيه ما ليس منه، وأن يزيد عليه ما لا تقبله طبيعته في عقيدته أو شريعته أو أخلاقه أو تقاليده، أو يدعو إلى مفاهيم تتناقض مع عقائده أو شرائعه أو قِيَمه.

والإسلام ـ خاصة ـ شديدُ الحساسية نحو الابتداع والإحداث في الدين، والمناقضة في الفكر. لذا قال رسوله الكريم: «**مَن أحدث في أمرنا ما ليس منه، فهو ردٌّ**»[(١)]، ومعنى: «**في أمرنا**»، أي في ديننا. ومعنى: «**فهو رَدٌّ**»، أي مردود عليه. وقال ﷺ: «**كلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار**»[(٢)].

ويرى الراسخون في العلم: أنَّ البدع أشدُّ خطرًا من المعاصي؛ لأنَّ المعاصي مكشوفة مفضوح أمرها للناس. أمَّا البدع فهي تتستَّر بثوب الدين، وتروج بضاعتها عند الكثيرين على أنَّها قُرَب إلى الله تعالى، ولا يعرفون حقيقتها. ولذا قالوا: إنَّ المعصية كثيرًا ما نرى أصحابها يندمون عليها، ويتوبون منها ويستغفرون الله تعالى. أما البدعة فإنَّ أصحابها لا يتوبون منها، ولا يستغفرون؛ لأنَّهم يتقرَّبون إلى الله بها، فكيف يتوبون منها ويستغفرون؟!

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨)، عن عائشة.

(٢) رواه مسلم في الجمعة (٨٦٧)، وأحمد (١٤٣٣٤)، والنسائي في صلاة العيدين (١٥٧٨)، عن جابر، ولم يذكر مسلم وأحمد: (وكل ضلالة في النار).

QaradawiBooks.com

ولهذا قالوا: إنَّ البدعة أحبُّ إلى الشيطان من المعصية. فإنَّ المعصية تفسد الإنسان، ولكنَّ البدعة تفسد الأديان.

البدعة القوليَّة «الاعتقاديَّة والفكريَّة» والبدعة العمليَّة:

والابتداع ـ كما شرحه العلماء ـ نوعان:

١ ـ ابتداع بالفعل.

٢ ـ وابتداع بالقول.

وقد حذَّر العلماء من النوعين جميعًا: بدعة الأفعال، وبدعة الأقوال. وبدعة الأفعال تتعلق بالعمل والسلوك، وبدعة الأقوال تتعلق بالاعتقاد والأفكار.

ولذلك كانت البدعة الاعتقاديَّة والفكريَّة أشدَّ خطرًا من البدعة العمليَّة والسلوكيَّة. فإنَّ الإنسان لا يستقيم سلوكه وعمله، إلَّا إذا استقام اعتقاده وفكره وتصوره. فإذا اعوجَّ هذا الاعتقاد أو الفكر أو التصور: اعوجَّ العمل والسلوك لا محالة. إذ لا يستقيم الظلُّ والعُود أعوج!

وهذا النوع من الابتداع والانحراف، هو سبب لكثير من الفتن والصراعات، التي حدثت في تاريخنا الإسلامي، وأدَّت إلى حروب ودماء وخراب ودمار، وفرَّقت الأمة الواحدة إلى طوائف وفرق، يُفسِّق بعضها بعضًا؛ بل يُكفِّر بعضها بعضًا، وترتَّب على هذا: أن يقاتل بعضها بعضًا، ويرفع أحدهم السيف في وجه أخيه المسلم؛ مع تحذير النبي ﷺ لهم في حَجَّة الوداع بالقول الصريح، والإنذار المبين:

QaradawiBooks.com

«**لا تَرْجِعوا بعدي كُفَّـارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[١]. وقوله: «**إذا التقى المسلمان بسيفَيْهما، فالقاتلُ والمقتولُ في النَّار**»[٢].

إنَّ بدعة الخوارج لم تنشأ عن فساد في السلوك أو تقصير في عبادة الله، فقد كانوا صُوَّامًا قُوَّامًا قُرَّاءً للقرآن، حتى جاء في الحديث الصحيح: «**يَحْقِر أحدُكم صلاتَه إلى صلاتهم، وصيامَـه إلى صيامهم، وقراءتَه إلى قراءتهم**». ومع هذا وصفهم بأنَّهم «**يَمْرُقُون من الدين كما يمرُق السَّـهْم من الرَّمِيَّة**»، وأنَّهم «**يقـرؤون القرآنَ لا يُجاوزُ حناجِرَهـم**»[٣]، أي أنَّهم يقرؤونه بحناجرهـم، لا يجاوزها إلى رؤوسـهم، ولا يحسـنون فقهه بعقولهم. فآفتهم ليست في فساد القصد، بل في فساد الفَهم، آفتهم ليست في ضمائرهم، بل في عقولهم.

لهذا يقرِّر الإمام ابـن تيمية في أحد المباحث في فتـاواه: «أنَّ أهل البدع شرٌّ من أهل المعاصي الشهوانية بالسُّـنَّة والإجماع، فإنَّ النبي ﷺ أمر بقتال الخوارج، ونهى عن قتال أئمة ـ أمراء ـ الظلم، وقال في الذي يشـرب الخمر: «**لا تلعنْـه؛ فإنَّه يحـبُّ اللهَ ورسـوله**»[٤]، وقال في ذي الخُوَيْصِـرة: «**يخرج مِن ضِئضئ هـذا أقوامٌ يقرؤون القـرآنَ، لا يجاوز حناجرَهم، يَمْرُقون مـن الدِّينِ** ـ وفي رواية: من الإسـلام ـ **كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة، يَحْقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتهم، وصيامَه مع صيامهم،**

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢١)، ومسلم في الإيمان (٦٥)، عن جرير بن عبد الله البَجَلي.

(٢) سبق تخريجه صـ٧٣.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٥٨)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري.

(٤) رواه البخاري في الحدود (٦٧٨٠)، عن عمر.

QaradawiBooks.com

وقراءتَه مع قراءتهم، أينما لقيتمُوهـــم فاقتلوهم، فإنَّ في قَتْلِهم أجرًا عند اللهِ لمن قَتَلَهم يوم القيامة»»[1].

وهذا الاعوجاج في الفَهم أدَّى إلى الخروج على الأمة، واســتباحة دمائها، حتى استباحوا دم ابن الإسلام البكر: علي بن أبي طالب رضي الله عنه !

وفي عصرنا نجد الابتداعــات أو الانحرافــات الفكرية، هي أخطر ما يواجه الأمــة، وهو ما يســعى أعداؤها بكل قوة وبــكل وضوح إلى تسويقه ونشره بين أبنائها، لتحريف مســيرتها وتزييف وعيها، والتلبيس عليها، فلا تتبيَّن لها غايــة، ولا يتَّضح لها طريق، وبهــذا لا يمكنها أن تجتمع على شيءٍ بيِّن. ولهذا كان أخطر أنواع الغزو الذي تواجهه الأمة المسلمة اليوم هو: الغزو الفكري، الذي لا يحاربنا بالسيف، بل بالعلم، ولا يهتم كثيرًا بقتل الأفراد، بل بقتل المجتمعات.

إنَّ الأفكار «العلمانية» التي تنادي بفصل الدين عن الحياة والمجتمع، و«الليبرالية» التي تنادي بالحرية المطلقة للفســوق والانحلال والشــذوذ والفواحش، و«الماركسية» التي تدعو إلى المادية الجدلية، ومقاومة الفكرة الدينية، ونسبية القِيَم الأخلاقية، وتحريم الملكية الفردية، ومصادرة الحرية الإنسانية كلُّها ثمرةٌ لهذا الابتداع أو الانحراف الفكري والاعتقادي.

والثمرة لا بدَّ أن تكــون من جنس البذرة، ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨].

لهذا كان لا بدَّ من كشف مســاوئها، وبيان بطلان مبادئها، ومقاومة انتشارها، ووقاية الأمة من شررها وشرورها، وكل هذا داخل في الجهاد.

---

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٠٣/٢٠، ١٠٤).

QaradawiBooks.com

٤ ـ مقاومة الردَّة والمرتدين:

ومن جهاد الفساد والمنكر في داخل المجتمع الإسلامي جهاد الردَّة عن الإسلام، أي الكفر بعد الإيمان.

وإذا كان الإسلام يأمر بتغيير المنكر، ومقاومة الظلم والمعصية، إذا وقعت؛ باليد أو اللسان أو بالقلب، فإنَّ الكفر أشدُّ خطرًا وأعظم شرًّا على المجتمع من المعاصي كلِّها، حتى الكبائر منها، فهو أكبر الكبائر، وهو أنكر أنواع المنكر، والردَّة ـ خاصة ـ شرُّ مراتب الكفر.

وهو أول ما يحرص عليه أعداء الأمة: أن يغيِّروا هُويَّتها، ويقتلعوها من جذورها، كما قال تعالى مُحذِّرًا: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْ﴾ [البقرة: ٢١٧].

ومن الواجب على المجتمع المسلم أن يحافظ على مقوِّماته العقدية وخصائصه الإيمانية؛ فهو يتميَّز ـ أول ما يتميَّز ـ بإيمانه بالله الواحد الأحد، وباليقين بالخلود والجزاء في الدار الآخرة، التي تُجْزَى فيها كلُّ نفس بما كسبت، وبالإيمان بكتب الله ورسله جميعًا وبأنَّه ختم رسله وأنبياءه بمحمد ﷺ، الذي أنزل عليه القرآن هدًى للناس وبيِّناتٍ من الهدى والفرقان.

وقد دعا الإسلام الناس إلى الإيمان برسالته طَوْعًا لا كرهًا، واختيارًا حرًّا لا إجبار فيه، فإنَّ إيمان المُكرَه لا يُقْبل في نظر الإسلام: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ولكنَّه لم يُرِد أن يكون الدين «ألعوبة» يلهو بها اللَّاهون، يؤمن المرء اليوم ليكفر غدًا، أو يؤمن في الصباح ليكفر في المساء، كما حكى

QaradawiBooks.com

القرآن عن طائفة من اليهود: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

فمَن آمن بالإسلام عن اقتناع وبصيرة، ثم لاحت له شبهات، يجب عليه أن يعرضها على أهل العلم من المسلمين الثقات ليناقشوه فيها، ويزيلوا شبهته، وهي زائلة ـ إن شاء الله ـ لمَن يريد أن يهتدي إلى الحقِّ، فقد جاء هذا الدين بعقائد توافق الفطرة، ومفاهيم تخاطب العقل، وشرائع تحقِّق العدل، وقِيَم وأخلاق تزكي النفس، وترتقي بالحياة.

فإذا افترضنا أنَّ هذا الشخص لم يقتنع، أو أظهر لنا أنَّه لم يقتنع، وفقد يقينه بحقيقة الإسلام وصدقِ نبيِّه، وظلَّ ذلك في نفسه، ولم يدعُ إلى ذلك الآخرين، لينضمُّوا إلى ركبه، فأمره إلى الله وجزاؤه في الآخرة. وفي مثله جاء قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ۞ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ۞ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٨٦ ـ ٨٩]. وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وهكذا كلِّ مَن ارتدَّ في نفسه، ولم يدعُ غيره، فجزاؤه في الآخرة.

جريمة «الرِّدَّة» شبيهة بجريمة «الخيانة» بالمعيار الوطني:

لكنَّ خطر هذا المرء إنَّما يخاف شرُّه، إذا غدا داعيةً للكفر والردَّة داخل المجتمع المسلم، فهذا انقلاب على المجتمع، وتغيير للولاء

QaradawiBooks.com

والانتماء من أمة إلى أمة، وهو أشبه بالخيانة العظمى بالمعيار الوطني؛ فكما لا يجوز للمواطن تغيير ولائه لوطنه ولأمته، وتحويله لوطن آخر، وأمة أخرى، ولا سيما إذا كانت الأمة الأخرى تستعمر وطنه وتتحكم فيه، كذلك لا يجوز ـ بالمعيار الديني ـ أن يغيِّر المسلم ولاءه من أمة الإسلام إلى أمة أخرى، ومن وطن الإسلام ـ أو دار الإسلام ـ إلى وطن آخر أو دار أخرى. وهذا هو شأن المرتد؛ فالردَّة ليست مجرَّد تغيير موقف عقلي، بل هي تغيير للهُويَّة والولاء، وانسلاخ من أمة للانضمام إلى أمة أخرى تخالفها أو تعاديها.

ويتعاظم خطر الردَّة إذا أصبحت ظاهرة يتبجَّح بها أصحابها، ويدعون جهارًا إلى كفريَّاتهم، التي تهدِّد المجتمع المسلم في أساسه وأصوله وقواعده، إذا سكت عنها، وتركها تستشري وتتفاقم، وتسري كالنار في الهشيم. وهنا يجب على المجتمع المسلم أن يدافع عن كِيانه المعنوي، كما يدافع عن كِيانه المادي إذا غزاه غازٍ من خارج أرضه.

وهنا يستنفر القرآن المؤمنين المخلصين المجاهدين، ليقاوموا رِدَّة المرتدين، ومروق المارقين، وذلك في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٥٤]. وهذه الآية الكريمة من سورة المائدة تدلُّنا على أنَّ القرآن الكريم لا يسكت عن الرِّدَّة، ولا يؤجِّل عقوبتها إلى الآخرة كما قيل.

خطر الرِّدَّة الجماعية:

وأخطر أنواع الرِّدَّة هي «الرِّدَّة الجماعية» التي يُقلِّد فيها بعض الناس بعضًا، وتُشكِّل ثورةً مضَادَّة على الإسلام ودعوته وأمته ودولته. وهو

QaradawiBooks.com

ما ابتلي به الإسلام في فجر تاريخه، بعد وفاة رسول الله ﷺ، في خلافة أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه الذي صَمَّم على أن يقاوم الرِّدَّة والمرتدِّين، ووقف معه الصحابة في تصميمه، بعد أن تـــردَّد بعضهم في أول الأمر، ومنهم عمر، ولكنَّ ثبـــات أبي بكر كالطود الأشـــمِّ، ووضوح موقفه كشـــمس الضحى، جعل جميع الصحابـــة يقفون في صفِّـــه مؤيِّدين، وصدورهم منشـــرحة أنَّهم على الحقِّ، ووجَّه رضي الله عنه أحد عشر جيشًا لقتال أهل الرِّدَّة، من أتباع الأنبياء الكذبة، أمثال مسيلمة وســـجاح والعنسي وغيرهم من كهنة القبائل، الذين اتَّبعتهم قبائلهم تعصُّبًـــا لهم، وهم موقنون بكذبهم قائلين: كذَّابُ ربيعة أحبُّ إلينا من صادق مضر.

مقاومة الرِّدَّة فريضة على المجتمع المسلم:

ومن الخطـــر كلِّ الخطـــر أن يُبتلـــى المجتمع المســـلم بالمرتدِّين المارقين، وتشيع بين جنباته الردَّة، ولا يجد مَن يواجهها ويقاومها. كما قيل: «رِدَّةٌ ولا أبا بكرٍ لها!»[١].

ولا بدَّ من مقاومة الردَّة الفرديـــة وحصارها، حتى لا تتفاقم ويتطاير شررها، وتغدو رِدَّة جماعية، فمعظم النار من مُسْتصغَر الشرر.

ومن ثَمَّ أجمع فقهاء الإســـلام على عقوبة المرتد ـ وإن اختلفوا في تحديدها ـ وجمهورهم على أنَّها القتل، وهو رأي المذاهب الأربعة، بل الثمانية[٢].

وفيها وردت جملة أحاديث صحيحـــة ـ وليس حديثًا واحدًا كما زعم

(١) عنوان رسالة لطيفة للعلامة أبي الحسن الندوي.

(٢) راجع رسالتنا: جريمة الردة وعقوبة المرتد، من رسائل ترشيد الصحوة.

QaradawiBooks.com

بعضهم! ـ عن عدد من الصحابة: عن ابن عباس، وأبي موسى الأشعري، ومعاذ بن جبل، وعلي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وابن مسعود، وعائشة أم المؤمنين، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، ومعاوية بن حَيدَة ﷺ.

وقد جاءت بصِيَغ مختلفة، مثل حديث ابن عباس: «**من بدَّل دينه فاقتلوه**»[١]. رواه الجماعة إلاَّ مسلمًا، ومثله عن أبي هريرة عند الطبراني بإسناد حسن[٢]، وعن معاوية بن حَيدَة بإسناد رجاله ثقات[٣]. وحديث ابن مسعود: «**لا يحلُّ دمُ امرئ مسلم يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وأنِّي رسول الله إلَّا بإحدى ثلاث: النفسُ بالنفس، والثيِّبُ الزاني، والتاركُ لدينه المفارق للجماعة**» رواه الجماعة[٤].

وفي بعض صِيَغه عن عثمان: «**رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفسًا بغير نفس**». رواه الترمذي وحسَّنه، والنَّسائي، وابن ماجه[٥]، وقد صحَّ هذا المعنى من رواية ابن عباس أيضًا وأبي هريرة، وأنس.

قال العلَّامة ابن رجب: «والقتل بكلِّ واحدة من هذه الخصال مُتَّفَقٌ عليه بين المسلمين»[٦]. أقول: ثبت الخلاف في القتل بالرِّدَّة.

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠١٧)، عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٨٦٢٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥٧٢): إسناده حسن.

(٣) رواه الطبراني (٤١٩/١٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥٧٣): رجاله ثقات. عن معاوية بن حيدة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الديات (٦٨٧٨)، ومسلم في القسامة والمحاربين (١٦٧٦)، عن ابن مسعود.

(٥) رواه أحمد (٤٣٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو داود في الديات (٤٥٠٢)، والترمذي في الفتن (٢١٥٨)، وقال: حسن. والنسائي في تحريم الدم (٤٠١٩)، وابن ماجه في الحدود (٢٥٣٣)، عن عثمان.

(٦) انظر: شرح الحديث الرابع عشر من جامع العلوم والحكم صـ ٣١٢، تحقيق شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

QaradawiBooks.com

فقد صحَّت الروايات عن سيدنا عمر[١]، وعن الفقيه التابعي الجليل إبراهيم النخعي، وعن الإمام سـفيان الثوري[٢] أنَّهم لم يروا القتل لازمًا في عقوبة الرِّدَّة، واكتفوا بحبس المرتد، ودعوته إلى التوبة والرجوع إلى الجماعة.

ولقد جرَّبـت أمتنا جريمة «الرِّدَّة الجماعية» في فجر الإسـلام، بعد موت رسول الله ﷺ وارتداد قبائل العرب، التي قلَّد بعضها بعضًا، وامتنع بعضهم من أداء الزكاة المفروضة، وتبع آخرون منهم «أنبياء كَذَبة» أمثال: مسيلِمة كذاب بني حنيفة، وسَجَاح حليفته ثم زوجته، والأسود العنسي، وغيرهم، دفعتهم إلى ذلـك العصبية العمياء، حتى قـال قائلهم: كذَّاب ربيعة أحبُّ إلينا من صادق مُضَر!

ولولا ثبات الخليفة الأول أبي بكر وصلابته فـي دين الله، وإقناعه الصحابـة أن يُجابهوا الموقف بقـوة، لكانت هذه الـرِّدَّة كافية لاقتلاع الوجود الإسلامي من أساسـه. ولكن أبى الله إلَّا أن يُتمَّ نوره، ونصر الله أبا بكر والمسلمين عليهم رغم كثرتهم، وظهورهم في وقت واحد.

وفي عصرنا وجدنا آثار هذه «الرِّدَّة» في المجتمع الأفغاني المسلم، الذي ارتدَّت طائفة قليلة منه ـ حين اعتقدت العقيدة الشيوعية واستبدلتها بعقيدتها الإسـلامية ـ وكانت هذه الفئة من العسكريين الذين درسوا في روسـيا، فلمَّا عادوا أحدثوا انقلابًا عسـكريًّا اسـتولَوا به على الحكم،

(١) رواه عبد الرزاق في اللقطة (١٨٦٩٦)، وابن أبي شيبة في السير (٣٣٤٠٦)، والبيهقي في المرتد (٢٠٦/٨). وفي آخره: كنت أعرض عليهم أن يدخلوا في الإسلام فإن أبوا أودعتهم السجن.

(٢) رواه عبد الرزاق في اللقطة (١٨٦٩٧)، عن إبراهيم النخعي قال في المرتد: يستتاب أبدًا. قال سفيان الثوري: هذا الذي نأخذ به.

QaradawiBooks.com

وأرادوا أن يفرضوا الشيوعية عقيدةً ونظامًا على البلد المسلم والشعب المسلم.

فرفض الشعب الأفغاني ذلك وقاومهم، فاستعانوا بالسوفييت على أهليهم وقومهم، فضربوهم بالطائرات والدبابات والأسلحة المتطوِّرة، وقُتل من هذا الشعب نحو المليونين، ونحوهم من المعوقين والمصابين.

ولا يزال الشعب الأفغاني يعاني حتى اليوم من جرَّاء هذه الرِّدَّة، وما خلَّفته من آثار، رغم انتصاره على السوفييت، ولكنَّه استبدل اليوم استعمارًا باستعمار.

وكثيرًا ما تُغَذَّى هذه الردَّة من قبل أعداء الدين، وأعداء الأمة، فهم يكيدون كيدهم لينفخوا في الشرارة، حتى تصبح نارًا تأكل الأخضر واليابس، بل هم مستعدُّون أن يحملوا السلاح ليقاتلوا ويتحمَّلوا تكاليف الحرب، ليرتدَّ المسلمون عن دينهم، كما أعلن عن ذلك القرآن بعبارة صريحة، حين قال: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْ﴾ [البقرة: ٢١٧].

فكلمة ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾، تعني أنَّهم مُستمرُّون في محاولاتهم، جادُّون في أمرهم وإن كلَّفهم ما كلَّفهم. وإن كانت الآية الكريمة أدخلت إلى قلوبنا نوعًا من الطمأنينة حين قالت: ﴿إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْ﴾، ولفظة «إن» في العربية تفيد التشكيك، وهم لن يستطيعوا إن شاء الله.

وقد قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ۞ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣].

QaradawiBooks.com

فهم يريدون، والله يأبى، ولن تغلب إرادتهم إبـاء الله! ثم إنَّ القرآن صوَّرهم بصـورة مَن يريد إطفـاء ﴿نُورَ ٱللَّهِ﴾، مثل مَن يريـد إطفاء نور الشمس بنفخة من فمه، وهو عبث من فاعله يستحقُّ السخرية، وطمعٌ في المستحيل.

وقال تعالـى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

وكم رأينا المليارات تُرصَد للإنفاق على تنصير المسلمين، «تحويلهم من الإسلام إلى النصرانية»، كما رأينا ذلك في مؤتمر «كولورادو»، الذي عُقد في أمريكا سـنة ١٩٧٨م بهـدف معلن، وهو تنصير المسـلمين في العالم، ورُصد له ألفُ مليونِ دولار، وأُنشئ له معهد أطلقوا عليه «معهد زويمر»، ليُخرِّج مبشِّرين مُتخصِّصين في تنصير المسلمين، مزوَّدين بكلِّ ما يمكِّنهم من النجاح في أداء مهمتهم[1].

وهذا ما دعاني أن أقوم بجولة في عدد من البلاد العربية محذِّرًا من الخطر التنصيري القادم، ومناديًا بإقامة مؤسسة لحماية المسلمين من هذا الغزو المخطط، ولا نقول لأسلمة العالم كما قالوا هم. وقد انتهت بإنشاء الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية بالكويت، والحمد لله.

وقد كانـت الإرسـاليَّات التنصيريَّة فـي الربع الأخير مـن القرن العشـرين، قد وضعت مُخطَّطها لتنصير أكبر بلد مسلم في العالم ـ وهو إندونيسيا ـ في مدى خمسين عامًا، وطفِقوا يمارسون نشاطهم المكثَّف،

(١) انظر: التنصير صـ ١١١ ـ ١١٤، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م، وراجع: صيحة تحذير من دعاة التنصير لشيخنا محمد الغزالي، والتبشير والاستعمار للدكتورين عمر فروخ ومصطفى الخالدي، والغارة على العالم الإسلامي للأستاذ محب الدين الخطيب.

QaradawiBooks.com

ومعهم كلِّ ما يُسـهِّل لهم الوصول إلى غرضهم، حتى إنَّهم أنشؤوا أكثر من خمسين مطارًا في إندونيسيا تُيسِّـر عليهم تنقُّلهم بين جُزُرها، التي تبلغ الآلاف المؤلفة.

ولكن هذه الغارة لم يُكتب لها النجـاح الذي كانت تخطط له، وإن نجحت نجاحًا جزئيًّا في بعض المناطق.

واستطاعت جهود المسلمين المحدودة، التي قادها رجال مخلصون ـ مثل الدكتور محمد ناصر، والمجلس الأعلى للدعوة الإسـلامية الذي أسَّسه ـ أن تردَّ كيد هؤلاء في نحورهم.

وهذا لا يعني: أن ينام المسـلمون ودعاتهم علـى آذانهم، ويقولون: الإسلام بخير، ولا يبذلون الجهود المطلوبة والواجبة، لحماية الأمة من خطر الردَّة الـذي يُواجههم؛ بـل الواجب تكثيف الجهـود وتجميعها وتنسيقها حتى تواجه أخطار الردَّة عن الإسلام، وخطط دعاتها ومُروِّجيها الذين يحملونها إلى المسـلمين، بكلِّ أنواعها سـواء كانـت الردَّة إلى النصرانية، أم الردَّة إلى الشيوعية، أم الردَّة إلى الإباحية.

فالواقع أنَّ التنصير يعمل بكلِّ قوة في بلاد المسلمين، وخصوصًا تلك التي تعاني من مشكلات الفقر والمرض والجهل، والحروب، والكوارث.

وهم في المنطقة العربيـة لا يطمعون كثيرًا في تغيير دين المسـلم، بحيث يتحوَّل صراحة إلى النصرانية، ويكفيهم أن يُزعزعوا ثقته بالإسلام، وأن يَدَعوه في حالة لا هو مؤمن ولا كافر، المهمُّ أن يتزلزل إسلامه.

أما في المناطـق الأخرى، فهـم يجتهدون أن يُدخلوا المسـلم في النصرانيـة ما أمكنهـم، وأن يُغيِّروا ـ ما اسـتطاعوا ـ النسـبة العددية

QaradawiBooks.com

للمسـلمين. هكذا رأيناهم في إندونيسـيا وغيرها من أقطار آسيا، كما شاهدناهم في نيجيريا وغيرها من بلدان إفريقيا.

ومن اللَّافت للنظـر: أنَّهم برغـم نجاحهم إلى حدٍّ كبيـر، يعلنون باستمرار عن إخفاقهم وفشـلهم في تنصير المسلمين، وأحسب أنَّ هذا الإعلان مقصود، ولهم من ورائه أهداف يريدون تحقيقها:

أولها: أن يأتي إليهم من المسـيحيين في أنحاء أوربا وأمريكا مزيد تدفُّق من الدعم المالي، والتبرُّعات التي تصل أحيانًا إلى المليارات.

الثاني: تخدير المسـلمين، أنَّهم مـن القوة بحيث لـم يفلحوا في تحويلهم من دينهم، فيطمئنون إلى أنَّهم بخير، ولا يعدُّون العُدَّة لمقاومة الغزو الخطير، الذي تقوم خلفه مؤسسات وجماعات ودول.

الثالث: الإيحاء إلى العاملين في ميدان التنصير أن يضاعفوا الجهد، حتى تأتي البذور التي بذروها في بلاد الإسلام بالثمر المرجو.

رِدَّة السلطان:

وأخطر أنواع الردَّة رِدَّة السلطان، أو رِدَّة الحاكم، الذي يُفترَض فيه أن يحرس عقيدة الأمة، ويقاوم الـرِّدَّة، ويطارد المرتدين، ولا يُبقي لهم من باقية في رحاب المجتمع المسلم، فإذا هو نفسه يقود الردَّة سرًّا وجهرًا، وينشـر الفسـوق سـافرًا ومقنَّعًا، ويحمي المرتدين، ويفتح لهم النوافذ والأبواب، ويمنحهم الأوسـمة والألقاب، ويصبح الأمر كما قال المَثَل: «حاميها حراميها». أو كما قال الشاعر العربي[1]:

وراعي الشَّاةِ يَحْمِي الذِّئْبَ عنها فكيـفَ إذا الرعاةُ لهـا ذِئابُ؟!

(١) ذكره الدميري في حياة الحيوان الكبرى (٥٠٤/١) ـ نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ ـ ولم ينسبه.

QaradawiBooks.com

نرى هذا الصنف من الحكام، مواليًا لأعداء الله، معاديًا لأولياء الله، مستهينًا بالعقيدة، مستخفًّا بالشريعة، ومصادرها المعصومة من القرآن العزيز والحديث الشريف، غير مُوقِّر للأوامر والنواهي الإلٰهية والنبويَّة، مهينًا لكلِّ مقدَّسات الأمة ورموزها، من الصحابة الأبرار، والآل الأطهار، والخلفاء الأخيار، والأئمة الأعلام، وأبطال الإسلام! وهؤلاء يعتبرون التمسُّك بفرائض الإسلام جريمة وتطرُّفًا، مثل الصلاة في المساجد للرجال، والحجاب ـ أي: لبس الخمار ـ للنساء. حتى إنَّ المرأة المحجَّبة لتمنع من التعلُّم في المدارس والجامعات، ومن التوظيف في وظائف الحكومة والقطاع العام، ومن العلاج في المستشفيات العامة، حتى الولادة، تمنع منها ما لم تخلع حجابها!

ولا يكتفون بذلك، بل يعملون وفق فلسفة «تجفيف المنابع» التي جاهروا بها، في التعليم والإعلام والثقافة، حتى لا تنشأ عقلية مسلمة، ولا نفسية مسلمة، ولا شخصية مسلمة[1].

ولا يقفون عند هذا الحدِّ، بل يطاردون العلماء والمعلِّمين، والدعاة الحقيقيين للإسلام، ويغلقون الأبواب في وجه كلِّ دعوة أو حركة صادقة، تريد أن تجدِّد الدين، وتنهض بالدنيا على أساسه.

والغريب أنَّ بعض هذه الفئات ـ مع هذه الردَّة الظاهرة ـ تحرص على أن يبقى لها عنوان الإسلام، لتستغلَّه في هدم الإسلام، ومطاردة دعاته، ولتعاملهم الأمة على أنَّهم مسلمون، وهم يسخرون من الإسلام،

(١) هذا للأسف ما يحدث جهارًا نهارًا في بلد عربي مسلم عريق ـ أو هكذا يفترض ـ مثل تونس، وبلد إسلامي آخر قاد الأمة الإسلامية لعدة قرون. انظر كتابنا: التطرف العلماني في مواجهة الإسلام، نموذج تركيا وتونس صـ ١٢١ ـ ١٤٨، نشر دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

QaradawiBooks.com

ويقوِّضون بنيانه مـن الداخل، وبعضهـا تجتهد أن تتمسَّـح بالدين، بتشـجيع التديُّن الزائف، وتقريب ممثليه من الدجاجلة والمرتزقة، من المنافقين الذين يحرقون لها البخور، ممَّن يتزيون بزيِّ مشـايخ الدين، والديـن منهم براء! ممَّن سـمَّاهم النـاس: «علماء السـلطة، وعملاء الشرطة»!

وهنا يتعقَّد الموقف، فمَن الذي يقيم الحدَّ ـ حدَّ الرِّدَّة ـ على هؤلاء؟ بل مَن الـذي يفتي بكفرهـم أولًا، وهو كفر بَوَاح كما سـمَّاه الحديث الصحيح؟[1] ومَن الذي يحكم بردَّتهم، وأجهزة الإفتاء الرسمي والقضاء الرسـمي في أيديهم؟ ليس هناك إلَّا «الرأي العام» المسـلم، والضمير الإسـلامي العام، الذي يقوده الأحرار من العلماء والدعاة وأهل الفكر، والذي لا يلبث إذا سُدَّت أمامه الأبواب وقُطِّعت دونه الأسباب أن يتحوَّل إلى بركان ينفجر في وجوه الطغاة المرتدين.

فليس من السهل أن يفرِّط المجتمع المسلم في هُويَّته، أو يتنازل عن عقيدته ورسالته، التي هي مبرِّر وجوده، وسرُّ بقائه.

وقد جرَّب ذلك الاستعمار الغربي الفرنسي في الجزائر، والاستعمار الشـرقي الروسـي في الجمهوريات الإسلامية في آسـيا، ورغم قساوة التجرِبة وطولها هنا وهناك، لم تستطع اجتثاث جذور الهُويَّة الإسلامية، والشخصية الإسلامية، وذهب الاستعمار والطغيان، وبقي الإسلام وبقي الشعب المسلم.

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا أن «بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وألّا ننازع الأمر أهله، إلَّا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم فيه من الله برهان». رواه البخاري في الفتن (٧٠٥٦)، ومسلم في الإمارة (١٧٠٩)، عن عبادة بن الصامت.

QaradawiBooks.com

غير أنَّ الحرب التي شُنَّت على الإسلام ودعاته من بعض الحكام «الوطنيين» العلمانيين والمتغرِّبين في بعض الأقطار العربية والإسلامية ـ بعد استقلالها ـ كانت أحدَّ عداوة، وأشدَّ ضراوة، وأعتى قساوة، من حرب المستعمرين[1].

الردَّة المُغَلَّفة (الفكرية) أخطر من الرِّدَّة المكشوفة:

ولا يفوتنا هنا أن ننبِّه على نوع من الردَّة لا يتبجَّح تبجُّح المرتدين المعالنين، فهو أذكى من أن يعلن الكفر بَوَاحًا صُرَاحًا، بل يغلِّفه بأغلفة شتَّى، ويتسلَّل به إلى العقول تسلُّل الأسقام إلى الأجسام، لا تراه حين يغزو الجسم، ولكن بعد أن يبدو مرضه، ويظهر عَرَضه، فهو لا يقتل بالرصاص يدوِّي، بل بالسم البطيء، يضعه في الدسم والعسل والحلوى.

وهذا يدركه الراسخون في العلم، والبُصَرَاء في الدين، ولكنَّهم لا يملكون أن يصنعوا شيئًا أمام مجرمين محترفين، لا يمكِّنون من أنفسهم، ولا يَدَعون للقانون فرصة ليُمسك بخناقهم.

فهؤلاء هم «المنافقون»، الذين هم في الدَّرْك الأسفل من النار، الذين يلقَون الناس بوجهين، ويتكلَّمون بلسانين: لسان مع أهل الدين، ولسان مع اللادينيين: ﴿ وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ [البقرة: ١٤].

إنَّها «الردَّة الفكرية» التي تطالعنا كلَّ يوم آثارها؛ في صحف تُنشر،

(١) انظر رسالتنا: جريمة الردة وعقوبة المرتد صـ ٦٨ ـ ٧٣، من رسائل ترشيد الصحوة الإسلامية، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م، وانظر كتابنا: التطرف العلماني في مواجهة الإسلام صـ ١١١ ـ ١٤٨.

QaradawiBooks.com

وكتب تُوزَّع، ومجلات تُباع، وأحاديث تُذاع، وبرامج تُشاهد، ومسلسلات تُعرض، وتقاليد تُروَّج، وقوانين تُحكَّم.

وهذه الرِّدَّة المغلَّفة ـ في رأيي ـ أخطر من الردَّة المكشوفة؛ لأنَّها تعمل باستمرار، وعلى نطاق واسع، ولا تقاوَم كما تقاوَم الردَّة الصريحة، التي تُحدث الضجيج، وتلفت الأنظار، وتُثير الجماهير. وهذا ضرب من الكيد الخبيث، والمكر الكُبَّار لأعداء الأمة.

إنَّ النفاق أشدُّ خطرًا من الكفر الصريح. ونفاق عبد الله بن أُبَيٍّ ومَن تبعه من منافقي المدينة أخطر على الإسلام من كفر أبي جهل ومَن تبعه من مشركي مكة.

ولهذا ذمَّ القرآن في أوائل سورة البقرة: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾، أي المصرِّحين بالكفر في آيتين اثنتين فقط: [الآيتان: ٦، ٧]، وذكر المنافقين في ثلاث عشرة آية: [الآيات: ٨ ـ ٢١].

إنَّها الرِّدَّة التي تُصابحنا وتُماسينا، وتُراوحنا وتُغادينا، ولا تجد مَن يقاومها، إنَّها ـ كما قال شيخ الإسلام الندوي ـ رِدَّةٌ ولا أبا بكر لها!

الجهاد الفكري والثقافي المطلوب من أمتنا:

إنَّ الفريضة المؤكدة هنا، هي: مقاومة هذه الرِّدَّة الفكرية، ومحاربة دعاتها بمثل أسلحتهم: الفكر بالفكر، والعلم بالعلم. حتى تُكشف أستارهم، وتُسقط أقنعتهم، وتُزال شبهاتهم بحجج أهل الحقِّ.

صحيح أنَّهم ممكَّنون من أوسع المنابر الإعلامية؛ المقروءة والمسموعة والمرئية، وتحت أيديهم كلِّ الأجهزة والمؤسسات الثقافية والفكرية والتعليمية. ولكنَّ قوة الحقِّ الذي معنا، ورصيد الإيمان في

QaradawiBooks.com

قلوب شعوبنا، وتأييد الله تعالى لنا، كلها كفيلة أن تهدم باطلهم على رؤوسهم: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨]، ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧]، وصدق الله العظيم.

ولكنَّ الجهاد المطلوب هنا ليس مجرَّد شعار يُرفع، ولا كلام يُقال، أو خطب تهزُّ أعواد المنابر؛ بل لا بدَّ من إنشاء مراكز علمية إسلامية متخصصة، تضمُّ رجالًا قادرين من أهل الفكر والعلم، للردِّ العلمي الموضوعي المنظَّم على هذه الفلسفات والدعاوى، بمنطق العصر وأسلوبه. وقبل الردِّ على أباطيل خصوم الإسلام، وتفنيد شبهاتهم، لا بدَّ من البدء بشرح حقائق الإسلام، وبيانها للناس بلسان أقوامهم، ولسان عصرهم.

ولا بدَّ من تهيئة أجيال جديدة من شباب الأمة النابهين، ليسدُّوا هذه الثُّغرة، ويقوموا بأداء هذه الفريضة الكفائية نيابةً عن الأمة.

ولا بدَّ من تأسيس معاهد عالية ذات مستوى رفيع، تضمُّ نوابغ الشباب المتفوِّقين في عقولهم، المتميِّزين في إيمانهم وسلوكهم، لإعدادهم فكريًّا وعمليًّا، إعدادًا يجمع ما في تراثنا من أصالة، وما في ثقافة العصر من حداثة.

لا بدَّ من فئة تدرس الديانات السماوية والوضعية، وتواريخها، وجذورها، وتطوراتها العقيدية والعملية، وتقارن بين اتجاهاتها وفلسفاتها، وموقفها من الإسلام، وموقف الإسلام منها، ونقاط الاتفاق والافتراق بينها وبين الإسلام.

ولا بدَّ من تخصيص فئة تدرُس العلمانية الليبرالية، وأسسها

QaradawiBooks.com

الفلسـفية، ونشـأتها التاريخية، وآثارها العملية، وتردُّ عليها، وتبيِّن أنَّها تضرُّنا ولا تنفعنا، فقد كانـت ملائمةً للغربيين عند ظهورها، وليسـت ملائمةً لنا بحال.

ولا بدَّ من تخصيص فئة أخرى تدرُس الفلسفة الماركسية، وأصولها الفكرية في فلسفات الألمان والإنجليز والفرنسيين، في ماديتها التاريخية، وماديتها الجدلية، وفلسـفتها في الصـراع الطَبَقي، وحكـم دكتاتورية البروليتاريا، ومبادئها الاقتصادية، وتجارِبهـا التطبيقية، وغيرها. وكيف انهارت دولتها في بلادها الأم روسيا والاتحاد السوفييتي.

وتخصيص فئة أخرى تدرُس فلسـفة المدرسـة الوضعية، «كونت» وتلاميذه، والمدرسة الاجتماعية، «دور كايم» وأتباعه، وتبيِّن ما فيهما من قصور وتهافت وعجز عن اسـتيعاب كلِّ جوانب الإنسان وآفاقه، والنظر إلى الكون والحياة بعين واحدة.

وهكذا سائر الفلسـفات المعاصرة، والمدارس المختلفة في الأدب والتربية والعلوم الإنسانية والاجتماعية. حتى تكون لدينا مدارس علمية وفكرية أصيلة في بحثها، عميقة في تفكيرها، متميِّزة بوِجهتها: المدرسة الإسلامية في التربية، والمدرسة الإسـلامية في علم النفس، والمدرسة الإسـلامية في علم الاجتماع، إلى آخره. وهـذا المصطلح أحبُّ عندي وآثر من مصطلح علم النفس الإسلامي، وعلم الاجتماع الإسلامي، فهذا أدلُّ على المقصود من المصطلح الآخر.

وهكذا نقف علـى أرض صُلبة في مواجهاتنـا العلمية لهذه الأفكار الجديدة التي تنشـر الرِّدَّة المُغَلَّفة في مجتمعاتنـا. ولا يفلُّ الحديد إلَّا الحديد.

QaradawiBooks.com

لا ندعو هنا إلى عزلة عن العالم، بل إلى التفاعل الثقافي والحضاري، فنأخذ منهم ونَدَع، وَفق فلسفتنا ومعاييرنا، نختار لأنفسنا ولا يفرض أحد علينا.

وقديمًا أخذوا عنَّا، واقتبسوا منَّا، وطوَّروا ما أخذوه واقتبسوه، وبنَوا عليه حضارتهم. فلا مانع أن نصنع مثل ما صنعوا، ولكن ما نأخذه نُضْفي عليه من رُوحنا، ومن شخصيتنا، ومن مواريثنا الثقافية والأخلاقية: ما يجعله جزءًا من منظومتنا الفكرية والقِيَمية والحضارية، ويفقده جنسيته الأولى.

ولقد ذكرتُ من قديم أنَّنا وإن كنَّا نرفض نظرية فرويد في التحليل النفسي وتفسير السلوك البشري، ونظرية دور كايم في الفلسفة الاجتماعية، ونظرية ماركس في فلسفة الاقتصاد والتغيير، لا يعني ذلك أنَّ كلَّ ما قالوه خطأ في خطأ، أو باطل في باطل، فلا مانع أن يكون في بعض ما قالوه نظرات صائبة يمكن الاستفادة منها. والمؤمن يلتمس الحقَّ من أيِّ وعاءٍ خرج، والحكمة ضالة المؤمن أنَّى وجدها فهو أحقُّ الناس بها.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الفصل الخامس

مواقف النَّاس أمام جهاد الداخل

والناس أمام هذا الجهاد ثلاث فئات طرفان وواسطة:

١ ـ الانسحابيون:

فالطرف الأول «الانسحابيون» الذين يفرُّون من هذا الميدان، أو لا يدخلونه أصلًا، تاركين الطغيان يمارس نشاطه في إفساد البلاد وإذلال العباد، والفسوق يعمل عمله في أخلاق النَّاس وضمائرهم كما تعمل النار في الحطب، والغزو الفكري يفسد عقول الأمة، ويُشوِّه تصوراتها، ويفسد عليها ثقافتها، ويحرِّف دينها، ويضلِّلها عن هُويَّتها.

وهم واقفون متفرِّجون، لا يُحرِّكون ساكنًا، ولا يساعدون متحرِّكًا على الحركة، بل يُثبِّطون المتحرِّكين، مُتذرِّعين بدعاوى شتَّى، ما أنزل الله بها من سلطان، ولا قام عليها من العقل ولا النقل برهان.

منهم مَن يقول: هذه إرادةُ الله في الكون، فهل نقف ضدَّ إرادته ومشيئته؟ وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وهل نحن مكلَّفون أن ننظم ملكه على هوانا؟ إنَّه سبحانه أقام العباد فيما أراد! فدَعِ الخلق للخالق، ودَعِ الملك للمالك!

هذه نظرة بعض الصوفية «الانزوائيين»، والصوفية في الإسلام ربانية

لا رهبانية، كما قال أبو الحسن النَّدْوي[١]، وقد ذكر الغزالي في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في إحياء علوم الدين، مواقف رائعة لعدد من الزاهدين والربانيين، أنكروا فيها على الخلفاء والأمراء، ولم يخافوا في الله لومة لائم. وهناك صوفية قادوا الجهاد ضدَّ المستعمر مثل الأمير عبد القادر في الجزائر، الذي ظلَّ سنين يقاوم الاحتلال الفرنسي.

ومنهم مَن يحتجُّ بالقرآن؛ أنَّه لا يضرُّه ضلال الضالين، إذا اهتدى هو إلى الحقِّ، مشيرًا إلى الآية الكريمة من سورة المائدة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠٥].

وهذا الفَهم السيِّئ للآية، قد ظهر منذ عهد الخليفة الأول أبي بكر الصِّدِّيق، وقد أنكره وردَّه على المنبر، حين قال: يا أيها الناس إنَّكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾. وإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ النَّاس إذا رأوا الظالم، فلم يأخذوا على يديه؛ أوشك أن يعمَّهم الله بعقاب من عنده**»[٢].

والآية الكريمة لمَن تأمَّلها تردُّ على مَن استدلَّ بها بأنَّها تربط نفي الضرر بالاهتداء ﴿إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾، ومَن ترك فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومقاومة الظلم والفساد لم يكن مهتديًا بيقين.

ومنهم مَن يقول: أنا أُغيِّر بقلبي وهذا ما في استطاعتي، ومن غيَّر

---

(١) وقد ألف كتابًا تحت هذا العنوان (ربانية لا رهبانية) شرح فيه مفهوم التصوف وعرَّف ببعض أعلامه.

(٢) رواه أحمد (١)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو داود في الملاحم (٤٣٣٨)، والترمذي (٣٠٥٧)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٤٠٠٥)، كلاهما في الفتن، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (١٥٦٤)، عن أبي بكر الصديق.

QaradawiBooks.com

بقلبه فقد سـلم، وإن كان ذلك أضعف الإيمان، ونسي هؤلاء ما ذكرناه قريبًا أنَّ التغيير بالقلب لا يعني أن يقف المسلم من المظالم والمنكرات والفسوق والانحراف موقفًا سلبيًّا لا يقدِّم ولا يؤخِّر، وإنَّما يعني أن يغلي صدره حزنًا على حال الأمة، وغَيرةً على حرماتها، وإشـفاقًا على دينها وقِيَمها ومفاهيمها. وأنَّه لا يسـتطيع أن يقوم بعمل في المرحلة الحالية، ولكنَّ هذه الشـحنة من الغضب والغَيرة والأسى، جديرة أن تنفجر يومًا في عمل إيجابي.

الآثار واللوازم التي تدل على تغيير القلب:

وللتغيير بالقلب لوازم وآثار تدلُّ عليه وتشير إليه من ذلك؛ أن يقاطع مجالس المنكر والفسـوق والانحـراف، ولا يجالس الظلمة والفسـقة ويؤاكلهم ويشـاربهم، وقد جاء في الحديث: «**مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يَقْعُدْ على مائدةٍ يُدار عليها الخَمْر**»(١).

وعن ابن مسـعود رضي الله عنه قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «**إنَّ أوَّلَ ما دخل النقصُ على بني إسرائيل: أنَّه كان الرجل يلقى الرجلُ فيقول: يا هذا، اتقِ الله ودَع ما تصنـع، فإنَّه لا يحلُّ لك. ثم يلقاه مـن الغد وهو على حاله، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيلَه وشريبَه وقعيدَه، فلمَّا فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض**». ثم قال: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ۞ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ۞

(١) رواه أحمد (١٤٦٥١)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. والترمذي في الأدب (٢٨٠١)، وقال: حسن غريب. والنسائي في الكبرى في الوليمة (٦٧٠٨)، والحاكم في الأدب (٢٨٨/٤)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، عن جابر.

QaradawiBooks.com

﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ۝ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ ـ ٨١].

ثم قال: «**كلَّا واللهِ لتأمرُنَّ بالمعروف، ولتنهوُنَّ عن المنكر، ولتأخذُنَّ على يد الظالم، ولتأطُرُنَّه على الحقِّ أطْرًا**». رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي وقال: حديث حسن غريب. ولفظ الترمذي، قال رسول الله ﷺ: «**لمَّا وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون**». فجلس رسول الله ﷺ وكان متَّكِئًا، فقال: «**لا والذي نفسي بيده، حتى تَأْطُروهم على الْحَقِّ أَطْرًا**»[1].

ومَن قرأ القرآن الكريم وجد فيه وعيدًا شديدًا لمَن يجلسون في المجالس، التي يكفر فيها بآيات أو يُستهزأ بها ويُسخر منها، وإن لم يكن موافقًا لهم في أفكارهم ومقولاتهم، ولكنَّه بالجلوس معهم يشجِّعهم ويكثِّر سوادهم، وفي هذا قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

هذا النهي جاء في القرآن المكي، ثم جاء نهي مصحوب بالوعيد في القرآن المدني، يقول تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ

(١) رواه أبو داود في الملاحم (٤٣٣٦)، والترمذي في الدعوات (٣٠٤٧)، وقال: حسن غريب.

QaradawiBooks.com

﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]. انظر إلى هذا التعقيب القرآني ما أشدَّه وما أهوله، ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾، مُجالس هؤلاء حَكم عليه القرآن بأنَّه مثلهم، وهو وعيد ترتعد له الفرائص، وترتجف له القلوب، ولا سيما مع تذييله بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾. وكأنَّ الآية تشير إلى أنَّ من فعل ذلك موسوم بالنفاق، أو قربه من النفاق المقدم على الكفر في الآية.

ولقد روَوا عن الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز: أنَّ رجاله جاؤوا له بجماعة يشربون الخمر، فأمر أن يعاقبوا العقوبة الشرعية المقرَّرة في الشارب، فقالوا له: يا أمير المؤمنين، إنَّ فيهم واحدًا ليس منهم إنَّه صائم. قال: به فابدؤوا ثم تلا الآية الكريمة: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾[(١)].

ومن لوازم التغيير بالقلب أيضًا، أن يبتعد عن الظلمة والفسقة والمنحرفين ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، فإنَّه إن لم تحرقه نارهم، أصابه دخانهم، ولا يتَّفق التغيير بالقلب مع الاقتراب من الطغاة، أو الوقوف على أبوابهم، أو المشي في ركابهم، أو الدخول عليهم، ليصدقهم بكذبهم، ويعينهم على ظلمهم. فعن جابر بن عبد الله، أنَّ النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: «**أعاذك الله من إمارة السفهاء**». قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: «**أمراءُ يكونون بعدي، لا يقتدون بهديي، ولا يستنُّون بسُنَّتي، فمَن صدَّقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا منِّي، ولستُ منهم، ولا يَرِدُونَ عليَّ حوضي، ومَن لم يصدِّقهم بكَذِبهم، ولم يُعِنْهم على ظُلْمِهم، فأولئك منِّي وأنا منهم، وسيَرِدُونَ عليَّ حَوْضي**»[(٢)].

---

(١) رواه الطبري في التفسير (٣٢١/٩). وانظر: مجموع الفتاوى (٢٣٨/٢٢).

(٢) رواه أحمد (١٤٤٤١)، وقال مخرِّجوه: إسناده قوي على شرط مسلم. والترمذي في السفر =

QaradawiBooks.com

ويدخل في إطـار هؤلاء الشـعوب والجماهير التـي تصفِّق للطغاة والجبارين وتمشـي في مواكبهم، وتميل مع ركبه، متمثِّلة بأمثال تزرع الخنوع في الأنفس والذلَّ في القلوب، مثـل «الذي يتزوَّج أمي أقول له يا عمي»، و«إذا نزلت في بلـد يعبدون العجل حش وارم له» أي «حش» (احصد) البرسيم ونحوه وأطعمه للعجل المعبود!

ومنهم مَن يتمثَّل ببعض الأمثال العربية، أو الأشعار العربية القديمة، التي تؤيِّد هذا الاتجاه، مثل قوله: سـلطان غشـوم، خيرٌ من فتنةٍ تدوم. وقول بعضهم:

ودارهـم ما دمـت فـي دارهم وأرضهم ما دمـت في أرضهم[1]

وقول ثالث: كُن في الفتنة كابن اللَّبُون، لا ظهرًا فيركب، ولا ضرعًا فيحلب[2].

وبعضهم يورد الحديث القائل: «**كُنْ عَبْدَ اللهِ المقتول، ولا تكُنْ عَبْدَ اللهِ القاتل!**»[3].

= (٦١٤)، وقال: حسـن غريب. وابن حبان في الصلاة (١٧٢٣)، والحاكم في الفتن والملاحم (٤٢٢/٤)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، عن جابر بن عبد الله.

(١) البيت لعلي بن فضّال بن علي أبو الحسن المغربي الفيرواني. انظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (١٢٤/٥)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر. ونسبه الصفدي في الوافي بالوفيات إلى أبي نصر الرامشـي مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أَحْمد، الوافي بالوفيات (١١٤/١)، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، نشر دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

(٢) ذكره أبو حيان من قول حذيفة في الإمتاع والمؤانسة صـ ١٧٩، نشر المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ، وجعله ابن حمدون من قول عليٍّ في التذكرة الحمدونية (٣٧٣/١)، نشـر دار صادر، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

(٣) رواه أحمد (٢٢٤٩٩)، وقال مخرِّجوه: حسـن لغيره. والطبراني (١٨٩/٤)، والحاكم في الفتن =

QaradawiBooks.com

وهذا إنَّما يقال في الفتنة التي تختلط فيهـا الأمور، ولا يعرف فيها المُحقُّ من المُبطل، فالفرار منها هو سبيل النجاة، ولكن حين يتبيَّن وجه الحقِّ، فلا مجال للفرار من مواجهـة الباطل، ومصارعة الطغيان، وليس من الضروري أن تكون المواجهة بالسـلاح، فقـد رأينا الحديث يجعل الجهر بـ «كلمة الحق» أفضل الجهاد عند الله.

فالمواجهة السِّلمية يجب أن تكون هي الأصل في الوقوف في وجه الظالمين، ويجب أن تُدرَّب الشـعوب على ذلـك، وأن تُوضع الآليات الملائمة للتحرُّر من نِير الطغاة والمستبدِّين.

وقد وصل العالم إلى صيغ معقولة، اكتسـبها من ممارسته التاريخية الطويلة في مواجهة سـلاطين الجَـور، وأمراء الطغيـان. وعلينا ـ نحن المسـلمين ـ أن نقتبس منها ما يناسـبنا، ونُضفي عليه، من رُوحنا، ومن مواريثنا، ومن قِيَمنا، ومن شريعتنا، ما يصبغها بالصِّبغة الربانية الإسلامية.

ومن ذلـك: البرلمانات المنتخَبة، وحرية تكويـن الأحزاب، وحرية الصحافة، وحريـة المعارضة للحكومة، والفصل بين السـلطات، وحقُّ الأمة في انتخاب الحاكم ومحاسبته وعزله سلميًّا، إلخ.

ومن ذلك: حرية المنابر، أي حرية علماء الدين في النصح والتوجيه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالمسجد ليس للحكومة، وإنَّما هو لله وحده، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

= والملاحم (٥١٧/٤)، وقال: تفرد به علي بن زيد القرشي، عن أبي عثمان النهدي، ولم يحتجا بعلي. وسـكت عنه الذهبي. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣٣٤): رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه علي بـن زيد وفيه ضعف وهو حسـن الحديث وبقيـة رجاله ثقات. عن خالد بن عرفطة.

QaradawiBooks.com

أما الاستسلام للجبابرة والمستكبرين في الأرض بغير الحقِّ بالتبريرات المختلفة، التي يتمسَّح بها الناس من أمثال وأشعار، فإنَّ هذا المنطق التبريري للظلم الصارخ، لا يُقبل في ميزان الإسلام، ولا يصلح في مجال السياسة، ولا يستفيد منه إلَّا الجبابرة والمستبدُّون، المسلَّطون على الناس، ليطول بقاؤهم، ويستمرَّ طغيانهم.

بل رأينا القرآن يَدين هذه الشعوب التي تستسلم للطغاة، وتتَّبع أمرهم، وتسير في مواكبهم طائعة منقادة، ومتحمِّلة الإثم مع سادتهم الجبابرة المستكبرين في الأرض، كما قال تعالى على لسان نوح عليه السلام يشكو من قومه: ﴿قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ [نوح: ٢١].

وقال عن عادٍ قوم هود: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [هود: ٥٩].

وقال عن قوم فرعون: ﴿فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ۝ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ﴾ [هود: ٩٧، ٩٨].

وقال عن فرعون: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ [الزخرف: ٥٤].

إنَّ القرآن يَدين الأتباع كما يَدين المتبوعين، ويُدخلهم جميعًا النار، ولا يقبل اعتذار الأتباع بأنَّ سادتهم وكبراءهم أضلُّوهم السبيل، كما نرى في محاجَّاتهم بعضهم لبعض يوم القيامة، في مشاهد شتَّى في عدد من سور القرآن مكية ومدنية.

فمن القرآن المكي قوله تعالى في سورة سبأ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا

QaradawiBooks.com

لَن نُّؤْمِنَ بِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَلَا بِٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ۞ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوٓا۟ أَنَحْنُ صَدَدْنَٰكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ ۞ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَآ أَن نَّكْفُرَ بِٱللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُۥٓ أَندَادًا ﴾ [سبأ: ٣١ ـ ٣٣].

وفى القرآن المدني تجد هذا المشهد في سورة البقرة: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ۞ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ [البقرة: ١٦٦، ١٦٧].

وقد تكرَّر هذا المشهد في سورة الأعراف، وسورة الأحزاب، وسورة الصافات، وسورة صَ.

٢ ـ الهجوميون (دعاة العنف المُسلَّح):

وهناك فئة على النقيض من هؤلاء تمثِّل الطرف المقابل، هم الذين يستخدمون العنف، ويَدْعون إلى الخروج المسلَّح، بلا حكمة، ولا تحقيق لشروطه، ولا دراسة لعواقبه وآثاره أيصلح أم لا يصلح؟ أيضرُّ أم ينفع؟

وهذا ما قامت عليه جماعات «الجهاد» في عصرنا، التي ظهرت في أكثر من بلد إسلامي، أحسب أنَّها بدأت في مصر، ثم انتقلت إلى الجزائر، وإلى غيرها من بلاد العرب والمسلمين. وأفكارها خليط من السلفية المتشدِّدة، وجماعة التكفير، وجماعات العمل المسلَّح.

QaradawiBooks.com

أفكار هؤلاء شبيهة بأفكار الخوارج في تاريخنا القديم:

فقد تميَّز الخوارج بالقــول بوجوب الخروج على حــكام زمانهم، الذين اعتبروهم ظالمين، بل كافرين. بل إنَّ مجرَّد تســميتهم «الخوارج» تدلُّ على ذلك؛ أي خوارج على الحــكام، وإن كانوا في الواقع خوارج على الحكَّام وعلى الأمة أيضًا.

فهم يُكَفِّرون الحكَّام بجَورهم وارتكابهم المظالم والمعاصي، بل هم يُكَفِّرون كلَّ مَن ارتكب كبيرة ولم يتُب منها، حاكمًا أو محكومًا.

ويُكَفِّرون مَــن رضي بحكم هــؤلاء الأمراء، وســكت عنهم، ولم يعادهم، ويقف في وجههم ثائرًا عليهم، عاصيًا لهم.

وقد تميَّــز الخوارج بكثرة العبــادة، من قيام الليــل، وصيام النهار، وتلاوة القرآن. كما وصف أبو حمزة الشَّاري أصحابه فقال: «شبابٌ والله مُكْتَهِلون في شبابهم، غَضِيضَةٌ عن الشــرِّ أعينُهم، ثقيلةٌ عن السعي في الباطل أقدامهم. قد باعوا لله أنفسًا تموت، بأنفسٍ لا تموت، قد خالطوا كَلالَهم بكَلالِهم، وقيــامَ ليلهم بصيامِ نهارهم، مُنحنيــةٌ أصلابُهم على أجزاء القرآن، كلَّما مرُّوا بآية خوف شهقوا خوفًا من النَّار، وإذا مرُّوا بآية شوق شهقوا شوقًا إلى الجنة.

فلمَّا نظروا إلى السيوف قد انتُضيت، وإلى الرماح قد شُرعت، وإلى السهام قد فُوِّقت، وأَرْعَدَت الكتيبةُ بصواعقِ الموت، استخفُّوا والله وعيدَ الكتيبــة لوعيد الله في القرآن، ولم يســتخفُّوا وعيــد الله لوعيد الكتيبة، فطوبى لهم وحُسْنُ مآب، فكم من عين في مناقير الطير طالما فاضت في جوف اللَّيلِ من خشية الله، وطالما بكت خاليةً من خوف الله، وكم من يدٍ

QaradawiBooks.com

زالت عـن مِفْصَلها طالما ضربت في سـبيل الله، وجاهـدت أعداء الله، وطالما اعتمد بها صاحبها في طاعة الله.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله من تقصيري، وما توفيقي إلَّا بالله»[١].

وهـو ما عبَّر عنـه الحديث الصحيـح: «**يَحْقِر أحدُكـم صلاتَه إلى صلاتهم، وصيامَه إلى صيامهم، وقراءتَه إلى قراءتهم**»[٢]. فهم عُبَّاد نُسَّاك، صُوَّام قُوَّام.

ولكنَّ آفتهـم أنَّ الغُلُوَّ دفعهم إلى اسـتحلال دماء مَن سـواهم من المسلمين، كما جاء في الحديث في وصفهم أنَّهم: «**يَقْتُلون أهلَ الإسلام، ويَدَعُون أهلَ الأوثان**»[٣].

وقد ذكروا أنَّ أحد المعتزلة وقع في أيديهم، فلمَّا سئل عن عقيدته، لم يقل لهم: أنا مسـلم. بل قال: مُشْرك مُسْـتَجير! فتلَوا قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦]، فأسمعوه شيئًا من القرآن، ثم أبلغوه مأمنه، ولم يمسُّوه بسوء[٤]. ولو قال لهم: أنا مسلم؛ لم يَسْلَم من أيديهم!

مستند دعاة الخروج المسلَّح:

ولهؤلاء الدعاة إلى الخروج المسلح على حكَّام الجَور أدلَّة يستندون إليها في موقفهم، يستمدُّونها من ظواهر القرآن والسُّنَّة.

---

(١) العقد الفريد (٤/٢٢٨).

(٢) سبق تخريجه صـ٢٤٢.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٤٤)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤)، عن أبي سعيد.

(٤) انظر: عيون الأخبار لابن قتيبة (١/٢٩٣)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.

QaradawiBooks.com

فمن القرآن قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [هود: ١١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧].

ولا تجوز طاعة كافر أو ظالم أو فاسق، فكيف إذا ضمَّ هذه الخصال كلَّها من الفسوق والظلم والكفر؟ وكما يقول الشاعر:

ولو كانَ رُمْحًا واحدًا لاتَّقَيْتُه ولكنَّه رمحٌ وثانٍ وثالثُ[1]

وقد ذمَّ الله قومًا اتَّبعوا فراعينهم وجبَّاريهم، ولم يقفوا في وجوههم رافضين معارضين، كما قال عن قوم فرعون: ﴿فَٱتَّبَعُوٓاْ أَمْرَ فِرْعَوْنَ ۖ وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴾ [هود: ٩٧]، ﴿ فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴾ [الزخرف: ٥٤].

وقال عن عادٍ قوم هود: ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ ۖ جَحَدُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْاْ رُسُلَهُۥ وَٱتَّبَعُوٓاْ أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ۞ وَأُتْبِعُواْ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [هود: ٥٩، ٦٠].

وقال صالح لقومه: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ۞ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴾ [الشعراء: ١٥٠ ـ ١٥٢].

وفى السُّنَّة جاءت أحاديث تحذِّر من السير في ركاب الظالم، أو الطاعة له في معصيته، أو تصديقه بكذبه، أو عونه على ظلمه.

وقد ذكرنا بعضها فيما سبق، ومنها قوله ﷺ: «**السمعُ والطاعةُ حقٌّ على المرْءِ المسلم، فيما أحبَّ وكره، ما لم يُؤمر بمعصية، فإذا أُمر**

(١) البيت للقاضي أبي بكر ابن العربي، كما في الحُلة السِّيَراء لابن الأبَّار (٦/١)، تحقيق: الدكتور حسين مؤنس، دار المعارف ـ القاهرة، ط ٢، ١٩٨٥م.

QaradawiBooks.com

بمعصيةٍ فلا سمع ولا طاعة»[١]، «**مَن رأى منكم مُنْكَرًا فليُغَيِّرْه بيده..**» إلى آخر الحديث[٢].

وقال عن أمراء السُّـوء الذين لا يهتدون بهديه، ولا يقتدون بأمره: «**فمَن جاهدَهُمْ بيده، فهو مؤمن، ومَن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومَن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبَّةُ خَرْدَل**»[٣].

وهذه النصوص كلُّها تُوجب على الأُمَّة ألَّا تطيع أمر هؤلاء المسرفين، ولا تتَّبع أمر هؤلاء الجبَّارين، ولا تركن إلى هؤلاء الظالمين، حتى لا يحيق بالأمة ما حاق بمَن اتَّبعوا أمر الجبابرة في عاد، وأطاعوا أمر المفسدين في ثمود، واتَّبعوا أمر فرعون في مصر، وأنَّ عليهم أن يغيِّروا منكرهم بأيديهم، وأن يجاهدوا ويقاوموا انحرافهم وظلمهم بأيديهم، أي بالقوة المادية.

وغفل هؤلاء الإخوة المتحمِّسون: أنَّ استعمال القوة في إزالة المظالم وتغيير المنكر، له شروطه التي يجب أن تراعى، وله ضوابطه التي يُنظر فيها إلى «المآلات»: وهي النتائج والآثار التي تترتَّب على التغيير باليد، فكيف إذا كان التغيير بالمقاتَلة والمجاهَدة بالسيف والآلة؟.

وسنعود إلى هذا الموضوع لنعرضه ونناقشه بتفصيل في باب: «الاقتتال داخل الدائرة الإسلامية» تحت عنوان: «قتال الأنظمة الحاكمة».

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٥٥)، ومسلم في الإمارة (١٨٣٩)، عن ابن عمر.

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٤٩)، وأحمد (١١١٥٠)، عن أبي سعيد الخدري.

(٣) سبق تخريجه صـ ٢٣٢.

QaradawiBooks.com

٣ ـ الفئة الوسط بين هؤلاء وأولئك:

وبين الْمُغالين في الاستسلام لظلمة الولاة والسلاطين، والمغالين في التمرُّد عليهم، وحمل السلاح خروجًا عليهم، دون حساب لعواقب هذا الخروج، وما قد يُوقعه من مآسٍ ومظالم توجد الفئة الوسط التي لا تسكت عن المنكر وهو يَشِيع، ولا تُغمض العين على الفساد وهو يستشري، ولا على الظلم وهو يتفاقم ويتكاثر.

وهذا سبب خراب الدولة، وهلاك الأمة كلِّها، صالحيها وطالحيها، إذا لم يقفوا في وجه الظالم، كما قال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥].

فقد قضت سُنَّة الله في خلقه أنَّ الظلم نذير الهلاك والدمار، كما قال تعالى: ﴿ فَتِلۡكَ بُيُوتُهُمۡ خَاوِيَةَۢ بِمَا ظَلَمُوٓاْۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴾ [النمل: ٥٢]، وقال تعالى: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡقُرَىٰٓ أَهۡلَكۡنَٰهُمۡ لَمَّا ظَلَمُواْ وَجَعَلۡنَا لِمَهۡلِكِهِم مَّوۡعِدٗا ﴾ [الكهف: ٥٩].

وقال ﷺ: «**إنَّ الله ليُملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته**». ثم تلا: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢][1].

ولهذا قرَّر العلماء والحكماء أنَّ الله تعالى يُبقي الدولة الكافرة مع العدل، ويُهلك الدولة المسلمة مع الظلم.

فالإسلام وحده لا يحمي الدولة إذا ظلمت وجارت وتجبَّرت في الأرض، كما قال تعالى: ﴿ وَٱسۡتَفۡتَحُواْ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٖ ﴾ [إبراهيم: ١٥]،

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٦٨٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٣)، عن أبي موسى الأشعري.

QaradawiBooks.com

كما أنَّ الكفر وحده لا يُزيل الدولة، إذا تحصَّنت بالعدل والإنصاف ورعاية حقوق النَّاس.

وهذا ما يجعل هذه الفئة البصيرة تقاوم الظلم والفساد والتجبُّر في الأرض، بالوسائل السِّلمية، دون أن تشهَر سلاحًا، أو تثير فتنة في الأرض، وهي تحرص كلَّ الحرص على ألَّا تُزيل المنكر القائم، فتقع في منكر أكبر منه، من سفك دماء الأبرياء، وتدمير المنشآت التي هي في النهاية ملك الأمة، وإشاعة الخوف والرعب في الناس، والتضييق على الدعوة الإسلامية، وإلقاء الألوف في السجون والمعتقلات، إلى آخره.

كثرة الوسائل السلميَّة في عصرنا:

والوسائل السِّلمية في عصرنا كثيرة، منها: خطب الجمعة في المساجد، التي يلقيها خطباء علماء واعون، ينطقون بالحكمة، لا بالإثارة، وبالموعظة الحسنة، لا بالموعظة الخشنة والمحاضرات التي يقوم بها علماء ومفكِّرون بطريقة علمية منهجية، تُقْنع العقل أكثر ممَّا تلهب العاطفة، وهذه كثيرًا ما تقنع الخواصَّ، إذا كانت الخطب تنوِّر العوامّ.

ومنها: الدروس الدينية والتربوية، التي توجَّه إلى جماهير الناس في المساجد والأندية وغيرها.

ومنها: النشرات القصيرة المركَّزة، التي تحمل فكرة نيِّرة محدَّدة، تريد تبليغها إلى قارئها.

ومنها: المقالات، التي تُكتب في الصحف اليومية، أو في المجلات الأسبوعية، أو الشهرية أو الفصلية أو السنوية. وكلٌّ منها له جمهوره، وله مستواه.

QaradawiBooks.com

وهناك البرامج العلمية والثقافية والدعوية والتربوية، التي تقدَّم في وسائل الإعلام، من إذاعة وتلفزيون، ولا سيما في عصر الفضاء والإنترنت، الذي أصبح وسيلة عالمية جبَّارة، تستطيع أن تصل إلى الناس في كلِّ مكان، ولا يسهل على الحكومات الوقوف في سبيلها.

ففقد أثنى الله تعالى على الأمة بقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فجعل سبب خيريَّتها: الأمر والنهي مع الإيمان.

وقال في وصف المؤمنين: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١٢].

كما شدَّد النكير، وأنحى بالذمِّ واللائمة على مَنْ فرَّط في فريضة الأمر والنهي من الأمم السابقة، كما قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨]، ثم بيَّن سبب لعنتهم، فقال: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩].

اجتهدت هذه الفئة أن تُبْرئ ذمَّتها بأداء هذه الفريضة الاجتماعية العظيمة: الأمر والنهي، والدعوة والنصيحة، والتوصية بالحقِّ وبالصبر، في رفق وحكمة وفي أناة، مجادلة مخالفيها بالتي هي أحسن، كما قال الله ﷻ.

وإذا سُدَّ في وجهها باب، حاولت بالعقل والحيلة والمكر الحسن: أن تجد بابًا آخر، فإنَّ أبواب الخير كثيرة، وقد جرت سُنَّة الله: أنَّه لا يغلق بابًا إلَّا فتح بابًا آخر، من حيث لا يحتسب الناس، سُنَّة الله في خلقه. وقد وعد الله المتقين أن يُخرجهم من المآزق، كما قال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ

QaradawiBooks.com

يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

مَن الذي يُغير المنكر بالقوَّة؟

أما تغيير المنكر بالقوة المادية أو باليد كما عبَّر الحديث الشريف في صحيح مسلم: «**مَن رأى منكم منكرًا فلْيُغَيِّره بيده**»[(١)]. فهذا إنَّما هو مشروع لكلِّ ذي سلطان في دائرة سلطانه: الأب في دائرة أسرته (زوجته وأولاده القُصَّر)، المدير في حدود إدارته، الوالي في حدود ولايته.

وهكذا كلُّ مَن له السلطة والقدرة على التغيير في دائرة معينة، هو مسؤول عنها مُولًّى عليها، يستطيع أن يُغيِّر فيها المنكر بيده، ولا يُحدث فتنةً ولا فسادًا يترتَّب على التغيير المطلوب، فإن عجز عن ذلك أو ترتَّب عليه فساد وشرٌّ أكبر من الشرِّ الواقع: انتقل فرض التغيير باليد إلى التغيير باللسان، فمَن عجز عن اللسان: انتقل إلى أدنى المراتب وآخرها، وهي: التغيير بالقلب وذلك أضعف الإيمان.

وسنعود لحديث مُفصَّل عن هذا «الجهاد الداخلي» وشروطه وضوابطه، في باب القتال داخل الدائرة الإسلامية: قتال الأنظمة الجائرة وقتال أهل البغي، وما يضبطه من أحكام، وما فيه من تفصيل، فقد وقع فيه خلل كبير وأخطاء كثيرة، اعترف بها الذين قاموا بها أنفسهم في مراجعاتهم[(٢)].

---

(١) سبق تخريجه صـ٢٧٣.

(٢) راجع: تسليط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء من سلسلة تصحيح المفاهيم، إصدار الجماعة الإسلامية في مصر، نشر مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة. وهو كتاب جيد، يدل على وعي وحسن فقه من مؤلفيه، وشجاعة في إعلان خطأ أنفسهم، قلما تتوافر إلَّا للقليل من الناس. غفر الله لنا ولهم.

QaradawiBooks.com

الفصل السادس

مرتبة جهاد اللسان والبيان (أو الجهاد الدعوي والإعلامي)

جهاد اللسان وما يتفرَّع عنه:

ومن أنواع الجهاد المفروض على المسلم ومراتبه: الجهاد باللسان، وذلك بالدعوة إلى الإسلام وبيان محاسنه، وإبلاغ رسالته، بلسان الأمم المدعوَّة ليبيِّن لهم وإقامة الحُجَّة على المخالفين بالمنطق العلمي الرصين، والردُّ على أباطيل خصومه، ودفع الشبهات التي يثيرونها ضدَّه، كلُّ إنسانٍ بما يقدر عليه.

ذلك أنَّ الله تعالى امتنَّ على الإنسان بتعليمه البيان: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ﴾ [الرحمٰن: ١ ـ ٤]. والبيان منه النُّطقي، كما قال تعالى: ﴿أَلَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ عَيۡنَيۡنِ ۝ وَلِسَانٗا وَشَفَتَيۡنِ﴾ [البلد: ٨، ٩]، ومنه البيان الخطِّي.

ولهذا يدخل في جهاد اللسان: جهاد القلم أيضًا، فالقلم أحد اللسانين، كما قال العرب. وقد أقسم الله تعالى بالقلم في كتابه بقوله: ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ [القلم: ١]، وقال: ﴿ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ﴾ [العلق: ٣، ٤]. وقلم عصرنا هو: المطبعة وما تفرَّع عنها، من هذا الحاسوب «الكمبيوتر»، وكل ما يصنع الكلمة المكتوبة، مثل شبكة الإنترنت.

QaradawiBooks.com

وقد قال تعالى في سورة الفرقان خطابًا لرسوله: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]. جاهدهم به: أي بالقرآن، فاعتبر الجهاد بالبيان والقرآن جهادًا، بل جهادًا كبيرًا.

وعن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم**»(١).

الشِّعْر سلاح في المعركة مع المشركين:

وعن كعب بن مالك ـ وكان من شعراء النبي ﷺ ـ أنَّه قال: يا رسول الله، ما ترى في الشِّعْر؟ قال: «**إنَّ المؤمن يجاهدُ بسيفه ولسانه، والذي نفسي بيده، لكأنَّما تَنْضَحُونَهم بالنَّبْل**»(٢). أي: كأنكم بشِعْركم ترمونهم بالنَّبْل.

وعن البَرَاء، أنَّ النبيَّ ﷺ قال لحسَّان: «**اهجُهُمْ** ـ أو هاجهم ـ **وجبريلُ معك**»(٣)، وقال له النبيُّ ﷺ: «**أجِبْ عَنِّي، اللهمَّ أيِّدْه برُوحِ القُدُس**»(٤).

وعن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يضع لحسَّان المنبر في المسجد، فيقوم عليه قائمًا، يهجو الذين كانوا يهجون النبي ﷺ، فقال رسول الله: «**إنَّ رُوح القُدُس مع حسَّان ما دام ينافح عن رسول الله** ﷺ»(٥).

---

(١) سبق تخريجه صـ٨٣.

(٢) رواه أحمد (٢٧١٧٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وابن حبان في السير (٤٧٠٧)، والطبراني (٧٥/١٩)، عن كعب بن مالك.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢١٣)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٦)، عن البراء بن عازب.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢١٢)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٥)، عن حسان بن ثابت.

(٥) رواه أبو داود (٥٠١٥)، والترمذي (٢٨٤٦)، وقال: حسن صحيح. كلاهما في الأدب، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (١٦٥٧)، عن عائشة، وأصل الحديث في الصحيحين بغير هذا اللفظ.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

ولقد استثنى القرآن من الشعراء المذمومين: فئة منهم وصفهم الله بأربع صفات جعلتهم من أهل الخير والصلاح. وذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ۞ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ۞ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ۞ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤ ـ ٢٢٧].

الحرب الإعلامية:

لقد كان الشِّعْر سلاحًا في المعركة مع المشركين، الذين لم يألوا جهدًا في توظيف كلِّ طاقاتهم لحربِ دعوة الإسلام. وكان الرسول ﷺ أبصر منهم وأهدى وأقدر في توظيف هذه القوى والقُدرات، بما يخدم أهداف الدعوة، ويُحقِّق النصر على الأعداء. وكان هذا كلُّه جزءًا ممَّا يسمُّونه الآن: «الحرب الإعلامية»، وهي حرب سلاحها الكلمة مقروءة أو مسموعة أو مشاهدة، وهو سلاح له خطره وتأثيره النفسي على العدو، سواء على الجيش المقاتِل أم على الجبهة الداخلية.

ولقد كان الرسول ﷺ يحسب حساب الحملات الإعلامية، التي يثيرها المشركون لتشويه صورة الدعوة وصاحبها. ولهذا حين اقترح عليه بعض الصحابة أن يستريح من المنافقين الأشرار، أمثال عبد الله بن أُبَيٍّ ومَنْ يشابهه بقتلهم قال: «**أخشى أن يتحدَّث الناس أنَّ محمدًا يقتل أصحابه**»[1]. ومعنى هذا: أنَّه خشي من آثار الحملة الإعلامية المُضَادَّة والمُضلِّلة، التي تنتهز أيَّ حدثٍ للتشكيك والتشويش. وهذا يدلُّنا على مدى خطورة الإعلام وتأثيره.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٠٥)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٤)، عن جابر بن عبد الله.

QaradawiBooks.com

من صور الجهاد باللسان والبيان في عصرنا:

والجهاد باللسان والبيان في عصرنا يتَّخذ صُورًا عدة:

منها: البيان الشفهي بالخطب والدروس والمحاضرات، التي تخاطب الناس بألسنتهم لتُبيِّن لهم، وتخاطبهم على قدر عقولهم.

ومنها: البيان التحريري المكتوب باللغات المختلفة، لتبليغ رسالة الإسلام إليهم، عن طريق الكتب والرسائل والنشرات والبحوث، والمقالات التي تخاطب الناس على مستويات شتَّى كلٌّ بما يليق به.

وهذا البيان بنوعيه الشفهي والتحريري، يحقِّق معنى الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، التي أمر الله تعالى بها في كتابه، إذ قال: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقد بعث النبي ﷺ رسائل مكتوبة إلى كسرى وقيصر وغيرهما من القادة، بل القرآن نفسه رسالة مكتوبة من الله ﷻ إلى خَلقه، ولذا سُمِّي «كتابًا»؛ لأنَّه يُكتب، كما سُمِّي «قرآنًا»؛ لأنَّه يُقرأ.

ومنها: البيان عن طريق الحوار، وهو المأمور به في قوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ويشمل هذا ما يُسمَّى اليوم «حوار الأديان» أو «حوار الحضارات»، وهو جزء من الجدال بالتي هي أحسن الذي أُمرنا به. ومن المسلمين مَن لا يؤمن بفكرة حتمية صراع الحضارات الذي دعا إليها داعون من الأمريكان، بل نرى أنَّ الحضارات يمكن أن تتعايش. بل يجب أن تتعايش وتتفاعل وتتلائم، ويغذِّي بعضها بعضًا، ويأخذ بعضها من بعض، وينصح بعضها لبعض.

QaradawiBooks.com

ويدخل في هذا أو يقترب منه: البيان الإعلامي، المتمثِّل في الأعمال الدرامية عن طريق القصة والمسرحية والتمثيلية و«الفيلم» والمسلسل، الذي يقدَّم في الإذاعة أو في التلفاز، أو في «السينما» أو في المسرح، ويكون له تأثير هائل في السامعين والمشاهدين، على أن تكون هذه الأعمال في إطار الشرع وضوابطه.

وقد أصبح الإعلام في عصرنا من أنجع الوسائل ـ إن لم يكن أنجعها ـ في تبليغ الدعوة، عن طريق «الإذاعات الموجَّهة» بلغات مختلفة، وعن طريق «القنوات الفضائية» التي باتت تُعدُّ من أعظم آليات الغزو الفكري والدعوة في عصرنا.

ومَن رأى أثر برنامج «الشريعة والحياة» الذي يبثُّ من «قناة الجزيرة» في قطر، والذي أكرمني الله بتقديمه للمشاهدين منذ نشأة الجزيرة ـ ما لم أكن غائبًا ـ وكيف يترقَّبه الملايين في كلِّ مكان ممَّن يعرفون العربية حتى من غير المسلمين: عرف قيمة الإعلام الفضائي وما يمكن أن يؤدِّيه من دور[(١)].

ومن الوسائل المهمة في «الجهاد البياني» أو «الجهاد الدعوي» و«التعليمي» في عصرنا: شبكة المعلومات العالمية المعروفة بـ «الإنترنت»، والتي يتَّسع نطاقها يومًا بعد يوم، ويُقبل الناس على الاستفادة والتعلُّم منها، من شرق وغرب بعشرات الملايين ومئات الملايين[(٢)].

---

(١) أثبتت الإحصائيات بالأرقام التي قامت بها بعض الجهات: أن هذا البرنامج هو أكثر البرامج مشاهدة في قناة الجزيرة، وهو ما أعلمني به المسؤولون في الجزيرة.

(٢) وعلى ضوء ذلك أسَّسنا موقعنا الإسلامي العالمي على الإنترنت (إسلام أون لاين. نت)؛ =

QaradawiBooks.com

وأعتقد أنَّ هذا الجهاد هو الجهـاد الأهم والأخطر في عصرنا، وهو الذي يحتاج إلى تجنيد الجنـود وتعبئة الجهود وإزالة السـدود، ليقوم بدوره المنشود في هذا العصر. ولا يجوز للمسلمين أن يضنُّوا عليه بنفس ولا مال، فإنَّ الله تعالى سائلهم عن ضلال أمم الأرض: لماذا لم يبلِّغوهم رسالة الله، ودعوة الإسلام؟

ولقد قلتُ في افتتاح موقع «إسلام أون لاين.نت» (www.islamonline.net) في أكتوبر ١٩٩٩م في قطر: إنَّ هذا هو جهاد العصر المطلوب منَّا، فلم نعُد في حاجة إلى تجييش الجيوش، لإزاحة السـلطات الظالمة، حتى نتيح للشعوب أن تسمع كلمة الإسـلام، بل فتحت لنا هذه الوسائل الطريق، لنصل مباشرة إلى هذه الشعوب.

أهمية إعداد المؤسَّسات الإعلاميَّة وتهيئة الطاقات البشريَّة:

ولا بدَّ مـن إعداد مؤسسـات إعلامية وتربوية وثقافيـة وتقنية لهذا الهدف النبيل، تكون على مسـتوى الهدف، ومسـتوى الأمة، ومستوى العالم، ومستوى العصر.

ولا بدَّ من تهيئة الطاقات البشـرية (الكوادر) المتخصِّصة والمدرَّبة والمؤمنة بهذه الرسالة العالمية الثابتة والقادرة على تبليغها إلى شعوب العالم بلغاته المختلفة. وهو أمر لو تعلمون عظيم.

وهذا من «الفروض الكفائية» على الأمة والتي تجب عليها بالتضامن

= ليؤدي رسالته في تعليم المسلمين الإسلام الصحيح، وتبليغ غير المسلمين ذلك، بأسلوب عصري سليم وسريع ومشوق، وقد أمسـى ملء الأسماع والأبصار في العالم كله، ويدخله الملايين باللغتين: العربية والإنجليزية.

QaradawiBooks.com

ويجب على «أولي الأمر» خاصة «من أهل العلم وأهل الحكم»: أن يتعاونوا في تهيئة الأسباب لإقامة هذه الفروض، فإن قام بها عدد كافٍ يُلبِّي الحاجة سلِمت الأمة من الإثم والحرج؛ وإلَّا أثمت الأمة كلها حتى تراجع نفسها وتستكمل نواقصها.

ولا بدَّ من توفير التمويل اللازم لهذا العمل، وهو من «الجهاد بالمال» المفروض على الأمة، ويمكن أن يُموَّل من الزكاة الواجبة من مصرف «في سبيل الله»، ومن الصدقات المندوبة ومن وصايا الموتى، ومن عوائد الأوقاف، ومن كلِّ مالٍ فيه شبهة أو كسب خبيث، فهو حرام على صاحبه، حلال لهذه المشروعات.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل السابع

مرتبة الجهاد المدنيُّ

أنواع الجهاد الذي أمر به الإسلام:

عرفنا أنَّ الجهاد الذي يأمر به الإسلام أنواع:

فهناك «الجهاد العسكري»، بمعنى القتال للأعداء: بالفعل إذا اعتدوا على المسلمين: على أنفسهم أو ديارهم أو عقيدتهم. أو بالقوة بمعنى الاستعداد للقتال عند وجود أسبابه ودواعيه. وذلك يقتضي أن يُعِدَّ المسلمون لأعدائهم ما استطاعوا من قوة، ومن رباط الخيل، يرهبون به عدو الله وعدوهم.

وهذا الجهاد هو الذي يُفهم من اللفظ عند الإطلاق، وهو الذي عُنيت به كتب الفقه الإسلامي، على اختلاف مذاهبه.

وهذا النوع من الجهاد تُعنى به الدول والحكومات، ووزارات الدفاع، وتُرصد لـه الميزانيات الهائلة، والأموال الطائلـة، للإنفاق على القوَّات المسلحة برًّا وبحرًا وجوًّا.

وهنـاك «الجهاد الروحـي»، وهو جهـاد ميدانه: النفس الإنسـانية وغرائزها ونوازعها، وهو الذي جاء فيه الحديث الشريف: «**المُجاهِدُ مَن جاهدَ هَوَاهُ**»، أو «**مَنْ جاهدَ نفسَـه في الله**»[1]، وجـاء فيه قوله تعالى في

(١) سبق تخريجه صـ٨٣.

QaradawiBooks.com

القرآن المكي: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وهو الذي يُعنى به رجال السلوك والتربية الرُّوحية من المتصوفة، ومَن رضي طريقهم. ويشمل نوعين من الجهاد: أولهما: هو جهاد النفس. وثانيهما: هو جهاد الشيطان. وكلاهما لازم للآخر. وقد تحدَّثنا عن كلٍّ منهما.

وهناك «الجهاد الدَّعوِي»، وهو يعني إيصال الدعوة، وتبليغ الرسالة إلى كلِّ مَن لم تبلغه، بَدءًا بالأقرب فالأقرب، وهو المذكور في سورة الفرقان المكية: ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا ﴾ [الفرقان: ٥٢]، أي بالقرآن، وقد أُمر الرسول ﷺ أن يبلِّغ ما أُنزل إليه من ربه، وأن يدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يُجادل مخالفيه بالتي هي أحسن، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥].

والأمة مبعوثة بما بُعث به رسولها، وعليها أن تُبلِّغ دعوته إلى العالمين، وتتحمَّل في سبيل ذلك المشقَّة وأنواع البلاء، كما قال تعالى: ﴿الٓمٓ ۞ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۞ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾ إلى أن يقول: ﴿ وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفۡسِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [العنكبوت: ١ ـ ٦]. فالجهاد هنا هو جهاد الصبر على مشاقِّ الدعوة وأعبائها وعقباتها.

ماهيَّة الجهاد المدني:

وهناك «الجهاد المدني»، وهو المقصود بالحديث هنا، ونعني به: الجهاد الذي يُلبِّي حاجات المجتمع المختلفة، ويُعالج مشكلاته

QaradawiBooks.com

المتنوِّعة، ويُغَطِّي مطالبه المادية والمعنوية، وينهض به في سائر المجالات، حتى يتبوَّأ مكانته اللائقة به، وهو يشمل مجالات عدة: المجال العلمي أو الثقافي، والمجال الاجتماعي، والمجال الاقتصادي، والمجال التعليمي والتربوي، والمجال الصحِّي والطبي، والمجال البيئي، والمجال الحضاري بصفة عامة.

وهذا الجهاد لم يذكره الإمام ابن القيم في المراتب الثلاث عشرة للجهاد في «الهدي النبوي»، ولكنَّه جهاد تقوم عليه الأدلَّة الشرعية، من القرآن والسُّنَّة، كما يستند إلى مقاصد الشريعة.

وقد كنتُ تحدَّثتُ عن هذا «الجهاد المدني» في اجتماع مجلس أمناء «مؤسسة القدس العالمية»، الذي أتشرف برئاسته، وانتقد بعض الإخوة المشاركين: أنَّنا لم نجعل «الجهاد» على رأس أهداف هذه المؤسسة المرجوَّة لنُصرة القدس، والمحافظة عليها. وهو يقصد الجهاد العسكري، بمعنى القتال، كما هو معهود.

ولقد رددتُ على الإخوة المنتقدين: أنَّنا لا نعارض الجهاد، ولا نبخسه حقَّه، وهو أعظم ما يُتقرَّب به إلى الله، كما أنَّه الوسيلة الوحيدة التي تردع العدو الظالم المتجبِّر، ولكنَّنا نؤمن بالتخصُّص، فهناك جماعات ومؤسسات تختصُّ بالجهاد القتالي أو الجهاد العسكري، ندعو لهم بالتوفيق في مهمتهم الجليلة.

أما مؤسستنا فهي مؤسسة «مدنية»، وهي مُتخصِّصة في «الجهاد المدني»، الذي يعمل بكلِّ قوة: تفكيرًا وتخطيطًا وتنفيذًا، للمحافظة على مؤسسات المجتمع المدني في القدس، وتفعيلها، وإمدادها بكل عناصر الحياة والقوة، حتى تُؤتي أُكلها كلَّ حينٍ بإذن ربها.

QaradawiBooks.com

إنَّ من واجب هذا الجهاد أن يسعى جاهدًا ـ ببذل الجُهد، وتحمُّل الجَهد ـ حتى يُعلِّم الجاهل، ويُشغِّل العاطل، ويُدرِّب العامل، ويُشبع الجائع، ويكسو العاري، ويُؤوي المشرَّد، ويداوي المريض، ويُوفِّر تمام الكفاية لكلِّ محتاج. يجب أن يسعى ليبني المدرسة التي تَسَع كلِّ تلميذ، والجامعة التي تَسَع كلَّ طالب، والمستشفى الذي يعالج كلُّ مريض، والمسجد الذي يصلي فيه كلُّ متعبد، والنادي الذي يمارس هوايته فيه كلُّ مُحبٍّ للرياضة.

وقد سألني بعض الإخوة الحضور الذين أعجبوا بهذا المصطلح «الجهاد المدني»: هل هذا المصطلح من ابتكارك؟ قلتُ لهم: أعتقد ذلك، فأنا لم آخذه عن أحد. قالوا: نلتمس منك أن تثبته واقعًا، وأن تؤصِّله شرعًا وفقهًا، حتى يشيع استعماله، ويُعرف بنسبته إليك.

قلتُ: ليس المهمُّ أن يُنسَبَ إليَّ أو إلى غيري، وإن كان علماؤنا يقولون: من بركة القول أن يُسند إلى قائله. ولكنَّ المهمَّ هو فكرة «التأصيل الشرعي» لهذا الجهاد، الذي يشمل عدَّة ميادين، منها: ميدان الجهاد العلمي، وميدان الجهاد الاجتماعي، وميدان الجهاد الاقتصادي، وميدان الجهاد التعليمي، ومثله الصحي والطبي، وغيرها.

١ ـ الجهاد العلمي:

إنَّ القرآن الكريم يشير إلى هذا النوع من «الجهاد العلمي»، حين أرشد إلى ضرورة توزيع القوى الفاعلة المختلفة في المجتمع، على الساحات العلمية والعملية، التي تتطلَّب تجنيد القوى لخدمتها، والنهوض بمطالبها، وتحقيق أهدافها.

QaradawiBooks.com

وذلك في قوله تعالى في سـورة التوبة، بعـد أن تحدَّث طويلًا عن المنافقين، الذين تخلَّفوا عن رسـول الله، وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسـهم في سـبيل الله، وقوله تعالى بعد ذلـك: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبـة: ١٢٢]، فقرَّر القرآن الكريم بهذه الآية قاعدةً عظيمةً من قواعد المجتمع المسلم، وهي عدم تكديس القوى في جانب واحد، ونسيان الجوانب الأخرى، فرغم أهمية الجهاد العسكري لحماية الأمة ودينها ـ ولا سيما في العصر النبوي الذي وقفت كلُّ القوى في الداخل والخارج ضدَّه ـ لا ينبغي أن يسـتأثر بكل الطاقات والقوى الفاعلة، وترك السـاحات الأخرى فارغة، مثل سـاحة العلم والتفقُّه في الديـن، الذي تحتاج إليه الأمة حاجة أساسـية، حتى يكون عملها وجهادها مؤسَّسًا على بصيرة في الدين.

وقد أشار القرآن إلى أنَّ السعي في طلب التفقُّه في الدين يعتبر ضربًا من الجهاد، ولهذا عبَّـر عنه القرآن بقولـه: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبـة: ١٢٢]، فاستخدم كلمة ﴿نَفَرَ﴾، التي تستعمل في الجهاد، ممَّا يشير إلى أنَّ الخروج إلى طلب العلم والتفقُّه فيه من ألوان الجهاد.

وفي هذا جاء الحديث عن النبيِّ ﷺ: «**مَن خرج في طلب العلم، فهو في سبيل الله حتى يرجع**»[(١)].

(١) رواه الترمذي في العلم (٢٦٤٧)، وقال: حسن غريب، ورواه بعضهم فلم يرفعه. وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٨٨): حسن لغيره. عن أنس.

QaradawiBooks.com

٢ ـ الجهاد الاجتماعي:

ومن مجالات هذا الجهاد المجال الاجتماعي، الذي يتعلَّق برعاية الأسرة من الوالدين والأولاد والأرحام.

ومن الدلائل الشرعية على أصالة هذا الجهاد المدني في تراثنا الإسلامي: ما رواه الشيخان: البخاري ومسلم وغيرهما، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى نبي الله يستأذنه في الجهاد، فقال: «**أحَيٌّ والداك؟**». قال: نعم. قال: «**ففيهما فجَاهِدْ**»[(١)].

وفي هذا الجواب النبوي لطالب الجهاد «**ففيهما فجاهد**»: إرشادٌ إلى أنَّ رعاية الوالدين، وخصوصًا في حالة الكِبَر، وحاجتهما إلى مَنْ يقوم بأمرهما: هو لون من الجهاد المدني المطلوب في مقابل ما طلبه السائل من الجهاد العسكري.

ومَن راجع السُّنَّة النبوية وجد فيها عددًا من الأحاديث تؤكد هذا المعنى، وهو اعتبار الرعاية الأُسْرية لونًا من الجهاد الذي يُحقِّق لصاحبه الأجر من الله، الذي يستحقُّ به نفس أجر الجهاد، ويُهيِّئ له العذر في التخلُّف عن الجهاد.

ففي إحدى روايات صحيح مسلم للحديث السابق، أقبل رجلٌ إلى نبيِّ الله ﷺ، فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد، أبتغي الأجر من الله. قال: «**فهل مِنْ والدَيْكَ أحدٌ حيٌّ؟**». قال: نعم، بل كلاهما. قال: «**فتبتغي الأجر من الله؟**». قال: نعم. قال: «**فارجع إلى والديك فأحْسِنْ صُحْبَتَهما**»[(٢)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٠٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٩)، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٤٩) (٦)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

وروى الطبراني وغيره، عـن أنس بن مالك قال: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ فقال: إنِّي أشـتهي الجهاد، ولا أقدر عليه. قال: «**هل بَقِـيَ من والِدَيْكَ أحد؟**». قال: أمِّي. قال: «**فاتَّقِ الله في برِّها، فإذا فعلتَ ذلك، فأنت حاجٌّ ومعتمر ومجاهد**»[(١)].

وعـن معاوية بن جاهِمَـة، أنَّ جاهمة جـاء إلى النبـي ﷺ، فقال: يا رسـول الله، أردتُ أن أغزو، وقد جئتُ أستشيرك؟ فقال: «**هل لك مِنْ أُمٍّ؟**». قال: نعم. قال: «**الزمها؛ فإنَّ الجنة عند رِجْلِها**»[(٢)].

وممَّا يدخل في هذا السياق ما وجَّه نبيُّ الإسلام الأمة إليه من خلافة المجاهد المقاتل في أهله وأسـرته بخير، بحيث يُلبِّي مطالبهم، ويصون حرماتهم، ويسـدُّ ثغراتهم، ويعينهم على طلباتهـم، ويُذلِّل مصاعبهم، ويُخفِّف عنهم متاعبهم. وهو ما نبَّه عليه رسول الله ﷺ، في حديثه: «**مَنْ خَلَف غازيًا في أهله بخيرٍ، فقد غزا**»[(٣)]. فليس الغازي مَن يحمل السلاح فقط، بل مَن خلف الغازي في أسـرته، وكان لأبنائه أبًا، فهذا له عند الله أجر الغازي ومثوبتـه؛ لأنَّه في هذه الحالة يجاهـد ويقاتل وهو مطمئن القلب، مستريح الضمير، إلى أنَّ أسرته لن تضيع من بعده، بل المجتمع كله في خدمتها ورعايتها والاسـتجابة لحاجاتها، عـن طواعية وأريحية ورضا، من غير تكلُّف ولا افتعال.

---

(١) رواه أبو يعلى (٢٧٦٠)، والطبراني في الصغير (٢١٨)، والأوسط (٢٩١٥)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٧٤٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير والأوسط وإسنادهما جيد، ميمون بن نجيح وثقه ابن حبان وبقية رواته ثقات مشـهورون. وبنحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣٩٩)، عن أنس.

(٢) رواه أحمد (١٥٥٣٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. والنسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه (٢٧٨١)، والحاكم (١٠٤/٢)، ثلاثتهـم في الجهاد، وصحَّحه، ووافقه الذهبـي، وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٤٨٥)، عن معاوية بن جاهمة.

(٣) سبق تخريجه صـ١٥٢.

QaradawiBooks.com

وفي هذه الأحاديث يفتح النبي ﷺ، للراغبين في الجهاد العسكري بابًا آخر ـ بل أبوابًا أُخر ـ بديلًا عن هذا الجهاد، وهو ما سمَّيناه «الجهاد المدني».

وبهذا التوجيه النبوي، علَّم الرسول الكريم أصحابه أن يفتحوا أعينهم على ميادين كثيرة، يستطيعون أن يجاهدوا فيها بغير السيف والرمح وأسلحة القتال، منها: ما ذكرنا هنا، وهو ما يتعلَّق بالجهاد الاجتماعي.

٣ ـ الجهاد الاقتصادي:

وهناك من «الجهاد المدني» ما يتعلق بـ «الجهاد الاقتصادي»، وهو السعي لكسب الرزق، والمشي في مناكب الأرض الذلول، والأكل من رزق الله فيها.

فقد روى كعب بن عُجْرة رضي الله عنه قال: مرَّ على النبي ﷺ رجل، فرأى أصحابَ رسول الله من جَلَده ونشاطه، فقالوا: يا رسول الله، لو كان هذا في سبيل الله (أي في الجهاد)! فقال رسول الله ﷺ: «**إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا، فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على أبوين شَيْخَين كبيرَيْن، فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يُعِفُّها، فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياءً ومفاخرة، فهو في سَبِيلِ الشَّيْطان!**»[1].

فانظر كيف قال الصحابة، حين رأوا هذا الرجل تبدو عليه مظاهر القوة والجَلَد والنشاط، فتمنَّوا أن يكون ذلك في سبيل الله، أي في

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٢٩/١٩)، وفي الأوسط (٦٨٣٥)، وفي الصغير (٩٤٠)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٣٥/٢): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧٠٩): رواه الطبراني في الثلاثة، ورجال الكبير رجال الصحيح.

QaradawiBooks.com

الجهاد العسـكري، فقد كان أكبر همِّهم أن يوفِّـروا كلِّ القوى لمواجهة الأعداء الذين يتربَّصون بهم الدوائر، ويكيدون كيدهم ليقتلعوا جذورهم.

ولكنَّ النبي ﷺ فتح لهم آفاقًا جديدة في توسيع مفهوم الجهاد، الذي لا ينبغي أن يُحْصَرَ في الجانـب القتالي وحده، فبيَّن لهم بعبارة واضحة أنَّ الذي خرج يضرب في الأرض، ويلتمس الـرزق في خباياها، مبتغيًا من فَضْل الله، إن كان خرج يسـعى ليعول أولادًا صغارًا، أو يعول أبوين شـيخين كبيرين، أو حتى إن كان خرج يسعى على نفسـه، ليعفَّها عن سؤال الناس، ويكفيها بالحلال، فهو «**في سبيل الله**»، ومعنى «**في سبيل الله**»: أي في جهاد مُعْتبَر في نظر الشرع، يتقرَّب به صاحبه إلى الله.

إنَّ الذي ركَّز عليه الرسـول الكريم هو النيَّـة والباعث والهدف من وراء هذا السـعي والنشـاط، فما دام الساعي يسـعى لتوفير الحاجات الاقتصادية المشروعة للمجتمع أو للأسرة أو حتى لنفسه، فهو في سبيل الله، أي في جهاد مقبول ومحمود، وإن كان هدفه مدخولًا، وقد شـابته شوائب الرياء والعلو في الأرض، والتكاثر والتفاخر، فقد خرج من دائرة الجهاد في سبيل الله، ليمضي في سبيل آخر، هو سبيل الشيطان.

الجهاد الاقتصادي إذن هو فرع من الجهاد المدني، وكل عمل ينهض باقتصـاد المجتمع، وينقله مـن دائرة الاسـتهلاك إلى الإنتـاج، ومن الاستيراد إلى التصدير، ومن التبعية إلى الاستقلال والاكتفاء الذاتي، فهو لون من الجهاد المدني المنشود.

وممَّا جاءت به السُّنَّة النبوية: التنويه بالتكامل الاقتصادي، والتحذير من الاكتفـاء ببعض مقومات الاقتصـاد، وإهمال البعـض الآخر، مثل الاكتفاء بالزراعة دون الصناعة وغيرها، ممَّا يعرِّض كفاية الأمة للخطر،

QaradawiBooks.com

وهو ما جاء به حديث ابن عمر مرفوعًا: «**إذا تبايعتم بالعِينة، ورضيتم بالزَّرْع، وتبعتم أذنابَ البقر، وتركتم الجهادَ في سبيلِ الله، سلَّط اللهُ عليكم ذُلًّا لا يَنْزِعُه عنكم، حتى تراجعوا دينكم**»[(١)].

والتبايع بالعِينة: صورة من صُور التحايل على أكل الربا، فهو بيعٌ صورةً، ربًا حقيقةً. والرضا بالزرع، واتباع أذناب البقر: يُوحي بالمجتمع الزراعي المحض، الذي لا يفكر في تكميل اقتصاده بالصناعات والحِرَف المختلفة، والذي لا يكون كلِّ همِّ أفراده إلَّا أن يتَّبعوا أذناب أبقارهم، ولا يهتمُّوا بشأن الأمة ورسالتها وتفوُّقها، ولهذا تركوا الجهاد في سبيل الله؛ لأنَّ همَّ كلِّ واحدٍ منهم مصالح نفسه، لا هموم أمته. فلا عجب أن يُسلِّط الله عليهم «**ذُلًّا**» لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم، ويفهموه حقَّ فهمه، بشموله وتكامله، ويعملوا به، ويعملوا له.

٤ ـ الجهاد التربوي:

وهناك «الجهاد التربوي» بإنشاء المدارس التي تُعلِّم المسلمين ما يحفظ عليهم هُويَّتهم، ويبقي عليهم انتماءهم، ويغرس في قلوبهم وعقولهم حبَّ دينهم وأمَّتهم ووطنهم، حتى لا يُفرِّطوا في أي شيء منها، وإتاحة الفرصة للنابهين منهم، حتى يرتقوا إلى أعلى درجة في سُلَّم التعلُّم، وهذا الجهاد التربوي ضروري لصنع الأمة القادرة على حمل رسالتها المتميِّزة لنفسها وللعالم. وما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجب.

(١) رواه أحمد (٤٨٢٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لانقطاعه. وأبو داود في الإجارة (٣٤٦٢)، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٩٦/٥): رجاله ثقات. وقوَّاه ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (١٠٤/٥)، وصحَّحه الألباني بمجموع طرقه في الصحيحة (١١)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

٥ ـ الجهاد الصحي:

وهناك «الجهاد الصحي» ببناء المستشفيات والمراكز الصحية، التي تتيح العلاج لكلِّ مريض، وتعمل على رفع مستوى الصحَّة في المجتمع، ونشر الوعي الصحي والوقائي، فدرهم وقاية خير من قنطار علاج، كما قال الحكماء، وكما قالوا أيضًا: العقل السليم في الجسم السليم.

وفى الحديث الصحيح: «**فِرَّ من المجذومِ فرارَك من الأسـد**»[(١)]. وفي حديث آخر: «**مَن يتوقَّ الشَّرَّ يُوقَه**»[(٢)].

٦ ـ الجهاد البيئي:

وهناك «الجهاد البيئي» الذي يحافظ على سلامة البيئة وحمايتها من كلِّ تلوث أو ضرر يصيبها، وينتج الخلل والاضطراب في الحياة، بل قد يفسد الحرث والنسل، والله لا يحبُّ الفساد، ورعاية البيئة وحمايتها من أخطار التلوُّث والاختلال: جزء من تعاليم الإسلام.

وقد ألَّفت كتابًا كاملًا في «رعاية البيئة في شريعة الإسلام» أثبتُّ فيه بالأدلة الشـرعية من القرآن والسُّـنَّة، ومن تراث الأمَّة، سَـبْق الإسلام بالعناية البالغة بالبيئة وكل مكوناتها، بوسـائل شـتى، منها: التشـجير والتخضير، والبناء والتعمير، والتنظيف والتطهير.

---

(١) رواه أحمد (٩٧٢٢)، وقال مخرِّجوه: صحيح وهذا إسناد ضعيف. والبخاري تعليقًا (٥٧٠٧) مجزومًا به، والبيهقي في النكاح (١٣٥/٧)، وصحَّحه الألبانـي في الصحيحة (٧٨٣)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه الخطيب فـي تاريخ بغـداد (١٨٤/١٠)، وحسَّـنه الألباني في الصحيحـة (٣٤٢)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

ويكفي في ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]. وقوله ﷺ: «**مَن قَطَعَ سِدْرَةً ـ شجرة سدر ـ صوَّب الله رأسه في النار**»(١).

وقوله: «**مَن قتل عُصفورًا عبثًا، عجَّ إلى الله يوم القيامة يقول: يا رب، إنَّ فلانًا قَتَلَني عَبَثًا، ولم يقْتُلْني مَنْفَعة**»(٢).

وقوله: «**لا يَبُولَنَّ أحدُكم في الماء الدائم**»(٣).

إلى آخر التوجيهات الإسلامية الكثيرة المتوافرة في هذا المجال(٤).

الجهاد في نظر المستشرقين:

هذا الذي شرحناه في تعريف حقيقة الجهاد، وأنَّه يشمل عدَّة مراتب وأنواع، من جهاد نفس، وجهاد دعوي، وجهاد مدني، وجهاد للظلمة، وجهاد للأعداء، اختزل هذا كلَّه المستشرقون في أبحاثهم ودراساتهم «الأكاديمية» عن الجهاد في الإسلام في كلمة موجزة، هي: «نشر الإسلام بالسيف»، كما عبَّرت ذلك عنهم «دائرة المعارف الإسلامية»، التي كتبها المستشرقون، وترجمت إلى العربية، وقد كتب مادة «الجهاد» فيها أحد المستشرقين المعروفين، وهو «ماكدونالد» الذي قال تحت عنوان الجهاد:

---

(١) رواه أبو داود في الأدب (٥٢٣٩)، والنسائي في الكبرى في السير (٨٥٥٧)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٦١٤)، عن عبد الله بن حبشي.
والسِّدْرة: شجرة السدر ـ النبق ـ التي يكثر وجودها في البراري.

(٢) رواه أحمد (١٩٤٧٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والنسائي في الضحايا (٤٤٤٦)، وابن حبان في الذبائح (٥٨٩٤)، عن الشريد بن سويد. وانظر تعليقنا عليه في المنتقى من الترغيب والترهيب حديث رقم (٥٧٧)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (٢٣٨، ٢٣٩)، ومسلم في الطهارة (٢٨٢)، عن أبي هريرة.

(٤) انظر كتابنا: رعاية البيئة في شريعة الإسلام، نشر دار الشروق، القاهرة.

QaradawiBooks.com

«نشر الإسلام بالسيف فرض كفاية على المسلمين كافَّة. وكاد الجهاد أن يكون ركنًا سادسًا من أركان الدين، أو فرض عين، ولا شكَّ أنَّه صار كذلك عند سلالة من الخوارج...»[١].

ولا أدري ماذا يقصد الكاتب بـ «سلالة الخوارج»؟ هل يقصد ورثة «الحروريَّة» الذين قاتلوا علي بن أبي طالب وقاتلهم، وهم الذين قاتلوا الأمويين، ثم العباسيين بعدهم، وامتشقوا السلاح دفاعًا عن عقائدهم وأفكارهم؟ وهؤلاء لم يكن همُّهم نشر دين الإسلام بالسيف، كما يقول كاتب مادة «الجهاد». بل كان أكبر همِّهم قتال الأمراء الظالمين، بل الكافرين في رأيهم، ولم يتفرَّغوا لنشر الإسلام لدى الأمم الأخرى، فيما نعلم. وقد جعلت الأحاديث الصحاح من أخصِّ أوصافهم: أنَّهم «**يقتلون أهلَ الإسلام، ويَدَعون أهلَ الأوثان**»[٢].

أو يقصد سلالة الخوارج الذين ورثوا فقههم وتراثهم العلمي، مثل «الإباضية»، الذين يحكمون سلطنة عمان، ولهم وجود في الجزائر، وبعض بلاد شمال إفريقيا وفي زنجبار.

ومن اطَّلع على كتب هؤلاء المعروفة والمنشورة، لم يجد أنَّ الجهاد يعد ركنًا من أركان الإسلام عندهم[٣]. والله أعلم.

وسنناقش بتفصيل فكرة نشر الإسلام بالسيف وأنَّها فرية ما فيها مرية. وذلك في الفصل الخامس، الباب الرابع من هذا الكتاب.

---

(١) انظر: دائرة المعارف الإسلامية المترجمة (١٨٨/٧)، مادة (جهاد)، ترجمة محمد ثابت الفندي وآخرين، مراجعة وزارة المعارف العمومية.

(٢) سبق تخريجه صـ٢٤٢.

(٣) انظر: الجامع لأبي محمد عبد الله بن محمد بن بركة البهلوي العماني (٤٨٣/٢ ـ ٤٩٤)، تحقيق عيسى يحيى الباروني، ط٢، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الفصل الثامن

مرتبة الجهاد العسكري
(أو تطوُّر الجهاد من الدعوة إلى القتال)

قتال أعداء الأمة:

هذا الفصل يتحدَّث عن «الجهاد العسكري» أي الجهاد بمعنى القتال، وهو الجهاد الموجَّه إلى أعداء الأمة، الذين يعتدون على دينها، وعلى أرضها، وعلى أهلها. ويلزم الأمة أن تردَّ عدوانهم، مدافعةً عن حرماتها ومُقدَّساتها، والشرُّ بالشرِّ يحسم، والبادئ أظلم. وهذا هو الذي غدا يُفهم من كلمة «الجهاد» عند إطلاقها، وهو قتال الأعداء.

وفي هذا جاء قول الله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۞ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۞ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۞ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠ ـ ١٩٣].

وهذا هو الجهاد (أي القتال) الذي تحدَّثنا في الباب الأول عن حكمه، سواء كان جهاد طلب أم جهاد دفع: متى يكون فرض كفاية؟ وما معنى الكفاية؟ وكيف تَتحقَّق؟ ومتى تكون فرض عين؟ وكيف يَتحقَّق فرض العين؟ وهو المقصود بالذات في كتابنا هذا، لما يحوط به

QaradawiBooks.com

من لَبْس وتخليط كثيـر، يجب على أهل العلم أن يزيلـوه، حتى يتبيَّن للناس الحقُّ واضحًا جليًّا، ليكون المسلم على بيِّنة من ربِّه، وبصيرة من دينه.

تطوُّر الجهاد في عهد النبوة:

وقد تطوَّر الجهاد في عهد النبوة من طور إلى طور، حتى وصل إلى طور الأمر بالقتال لمواجهة الأعداء الذين لا يريدون لهذا الدين أن يمتدَّ نوره في الآفاق. وسنبيِّن ذلك في الصفحات التالية.

لقد نزل الوحي الإلٰهي على محمد ﷺ وهو على رأس الأربعين من عمره، وأقرأه الـروح الأمين جبريل الآيات الأولى مـن القرآن الكريم: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۝ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ﴾ [العلق: ١ ـ ٥].

كان هذا الوحي مفاجأة لمحمد بن عبد الله ﷺ، لم يكن يرجوه ولا يتوقَّعه، فرجع إلى بيته يرجف فـؤاده، حاكيًا لزوجه خديجة ما وقع له، خائفًا منه، وزوجه تطمئنه وتقول لـه: والله لا يُخْزيك الله أبدًا. ثم أخذته إلى ابن عمِّها وَرَقَة بن نَوْفَل، وكان ممَّـن اطَّلع على كتب أهل الكتاب من قبل. فقـال له: لا تخف، هذا الناموس الذي أنزله الله على موسـى. وليتني أكون حيًّا إذ يخرجك قومك فأنصرك! قـال: «**أوَمُخرجِيَّ هم؟**». قال: ما جاء أحدٌ قطُّ بمثل ما جئتَ به إلَّا عُودي[1].

أراد الرجل الخبير بالنبوات السـابقة وأنبيائها، أن يُهيِّئ نفسـيَّة هذا النبـيِّ الجديد، لما ينتظره مـن ألوان الإيذاء من المشـركين من قومه،

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٥٣)، ومسلم في الإيمان (١٦٠)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

بمجرَّد أن يُعلن دعوته، فهذه سُنَّة الله التي لا تَتَخلَّف. وقابل محمد ﷺ، مقولةَ الرجل، وما تحمل من صراع منتظر، باستغراب الإنسان البريء المخلص، الذي يعجب لماذا يعاديه قومه ويخرجونه؟!

وبهذا عَرَف محمد ﷺ، أنَّ طريق الدعوة طريق طويل محفوف بالمكاره، وأنَّه يحتاج إلى ألوان من الجهاد المتنوِّع، وأنَّه لا بدَّ أن يمرَّ بأطوار مختلفة، ينبغي لنا إلقاء الضوء عليها في الصحائف التالية:

١ ـ طور الإنذار والتبليغ بالدعوة الفردية:

ثم نزل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنذِرْ ۝ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ۝ وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ﴾ [المدثر: ١ ـ ٧]، الآيات من سورة المدثر.

فشرع ينذر أقرب الناس إليه، ويُبلِّغهم رسالة ربِّه، فآمن به السابقون الأولون: أبو بكر من الرجال، وعليٌّ من الصبيان، وزيد بن حارثة من الموالي، بعد خديجة التي كانت أول مَن آمن به على الإطلاق.

ودخل بدعوة أبي بكر عدد من السابقين: عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجرَّاح، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص.

وبدأ الإسلام ينتشر بالدعوة الفردية، دون ضجيج ولا إعلان بين القليلين من أهل مكة. ودعا رسول الله ﷺ أهله وعشيرته من بني عبد مناف، استجابةً لأمر الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤][1].

(١) هذا هو المشهور في كتب السيرة، ولكن الذي يتأمَّل في هذه الآية من سورة الشعراء: يجد أنَّها لم تنزل إلَّا بعد مدَّة من الزمن، فلا ضرورة لربط تبليغ عشيرته بدعوته بهذه الآية خاصة.

QaradawiBooks.com

ويسمِّي بعضهم هذه المرحلة: مرحلة «الدعوة السِّرِّيَّة»، والواقع أنَّها لم تكن سرية بمعنى أنَّها لا تعلن عن نفسها، ولكنَّها قامت على الدعوة الفردية الهادئة.

غير مرخصة للطباعة

٢ ـ طور جهاد الدعوة الكبير في العهد المكي:

وبعد ثلاث سنوات من بدء الوحي، أرادَ ﷺ أن يُبلِّغ الجماعة دعوته جِهارًا، كما أمره الله تعالى: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤].

وجمعهم عند الصفا، وبلَّغهم أنَّه رسول الله إليهم خاصَّة، وإلى النَّاس كافة، وهزأ به عمه أبو لهب، وقال له: تبًّا لك! ألهذا جمعتنا؟! ونزل فيه وفي زوجه قول الله تعالى: ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ وَتَبَّ ۞ مَآ أَغۡنَىٰ عَنۡهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ۞ سَيَصۡلَىٰ نَارٗا ذَاتَ لَهَبٖ ۞ وَٱمۡرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلۡحَطَبِ ۞ فِي جِيدِهَا حَبۡلٞ مِّن مَّسَدِۭ﴾ [المسد: ١ ـ ٥][1].

وبدأت المعركة مع قريش، وهي معركة غير متكافئة، رسول الله وأصحابه القليلون، ليس معهم غير القرآن، يتلونه ويُبلِّغونه، وقريش معها القوة والبطش والجبروت والإيذاء.

ظلَّ الرسول الكريم يجاهدهم بالقرآن، يتلو عليهم آياته، ولا سيما الآيات التي تهدِّدهم وتردُّ عليهم، وتهاجم باطلهم وطغيانهم، مثل سورة الهمزة: ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ۞ ٱلَّذِي جَمَعَ مَالٗا وَعَدَّدَهُۥ ۞ يَحۡسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخۡلَدَهُۥ﴾ [الهمزة: ١ ـ ٣]، ومثل ما جاء في سورة القلم: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ۞ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ۞ وَلَا تُطِعۡ كُلَّ حَلَّافٖ مَّهِينٍ ۞ هَمَّازٖ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٖ ۞ مَّنَّاعٖ

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجنائز (١٣٩٤)، ومسلم في الإيمان (٢٠٨)، عن ابن عباس.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

﴿لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ٨ ـ ١٣]، وفي آخر السورة نفسها: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ۝ وَأُمْلِي لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [القلم: ٤٤، ٤٥]. وما جاء في سورة المدثر: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ۝ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمْدُودًا ۝ وَبَنِينَ شُهُودًا ۝ وَمَهَّدتُّ لَهُ تَمْهِيدًا﴾ [المدثر: ١١ ـ ١٤]. وما جاء في سورة المزمل: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ۝ إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالًا وَجَحِيمًا ۝ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا﴾ [المزمل: ١١ ـ ١٣].

والمشركون إزاء هذه الحملات القرآنية لا يجدون حُجَّة، إلَّا أن يصبُّوا سياط العذاب على المؤمنين، فكانوا يأتون إلى النبي ﷺ ما بين مضروب ومجروح ومشجوج، يشكون إليه ما أصابهم من إيذاء المشركين وظلمهم، ويسألونه أن يأذن لهم في الدفاع عن أنفسهم، بما يقدرون عليه من سلاح، فيقول لهم: «**كفُّوا أيديَكم، وأقيموا الصلاة**»[(١)]. كما حكى القرآن بعد ذلك.

وحين اشتدَّ الأذى بالمسلمين من أصحاب النبي، أذن لهم أن يهاجروا إلى الحبشة، حتى يأتي الله بالفرج. فهاجر المسلمون مرَّتين إلى الحبشة، ووجدوا في جوار مَلِكها «النجاشي» النصراني الحمايةَ والأمنَ، حتى إنَّ النجاشي كان عند حُسْن الظنِّ به، فرفض طلب قريش تسليم المهاجرين من أصحاب محمد لها.

---

(١) إشارة إلى حديث، أنَّ عبد الرحمن بن عوف وأصحابًا له أتوا النبي ﷺ بمكة فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة! فقال: «**إنِّي أمرت بالعفو فلا تقاتلوا**». فلما حولنا الله إلى المدينة أمرنا بالقتال فكفوا، فأنزل الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]. رواه النسائي (٣٠٨٦)، والحاكم (٦٦/٢)، كلاهما في الجهاد، وصحَّحه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

وبعد ثلاثة عشر عامًا من الدعوة والبلاغ، والإيذاء والاحتمال، نزل فيها نحو ثمانين سـورة من القرآن، وحُوصر المسلمون فيها لمدة ثلاث سنوات، قُوطعوا فيها اقتصاديًّا واجتماعيًّا، حتى أكلوا أوراق الشجر من شدَّة الجوع، أذن الله لرسوله وأصحابه بالهجرة إلى يثرب، التي سمِّيت بعدُ «المدينة»، ليتأسَّس فيها أول «دار للإسلام»، يأوي إليها كلِّ مَن دخل في هذا الدين، وتقوم فيها لهذه الدعوة «دولـة» تنصرها وتُمكِّن لها في الأرض، وتذود عن حِماها كلِّ مَن يعتدي عليها ويصدَّها عن سـبيلها، يقود هذه الدولة الفتيَّة، حاملة رسالة الهداية للبشر رسول الله ﷺ.

كان جهاد الرسـول ﷺ وجهاد أصحابه خلال هذه الفترة المكية هو جهاد الدعوة والتبليغ لما أنزل إليه من ربه من القرآن، يُعلِّم به مَن جهل، ويُنبِّه به مَن غفل، ويُذكِّر به مَن نسي، ويهدي به مَن ضل، كما قال تعالى: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [قَ: ٤٥]، ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢]، ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، ﴿وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ۝ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ۝ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٧ ـ ٢٩].

وكان القرآن ـ بحججه وبيِّناته وتبشيره وإنذاره ـ يُؤثِّر في المشركين إذا أنصتوا له واستمعوا إليه، لما يحسُّون به من حلاوة، وما يجدون عليه من طلاوة، وما يلمحون به من نورانية غير معهودة، لذا كانوا يجتهدون أن يُشوِّشوا عليه، وأن يمنعوا نسـاءهم وفتيانهم من سماعه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، وقال: ﴿كِتَـٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَـٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا

QaradawiBooks.com

يَسْمَعُونَ ۞ وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَٱعْمَلْ إِنَّنَا عَٰمِلُونَ ﴾ [فصلت: ٣ ـ ٥].

كان جهاد الرسول وصحبه في هذه المرحلة جهادًا بالقرآن، كما جاء في سورة الفرقان عن القرآن: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ۞ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٠ ـ ٥٢]. والضمير في قوله: ﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾، يعود للقرآن، المذكور قبله في قوله: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟ ﴾ فسمَّته الآية جهادًا، بل جهادًا كبيرًا.

٣ ـ طَوْر جهاد الصَّبْر على الأذى ومنع القتال:

وكان هناك جهاد آخر للرسول وأصحابه مصاحبٌ لجهاد الدعوة والتبليغ، هو جهاد الصبر والمصَابَرة على ما أصابهم من لأواء وبلاء وأذى وعذاب، خلال هذه الفترة القاسية، من فتنةٍ للمؤمنين، وتعذيبٍ للمستضعفين، وحصارٍ وتجويع، واضطرارٍ إلى الهجرة، كما أشرنا إلى ذلك. وهو ما نزل فيه قوله تعالى في أوائل سورة العنكبوت: ﴿الٓمٓ ۞ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۞ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ۞ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۞ مَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَءَاتٍ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۞ وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [العنكبوت: ١ ـ ٦].

كان هذا هو جهاد الرسول وأصحابه في هذا الطَّور، ولم يؤذن لهم بأيِّ جهاد عسكري «قتالي»، ولم يكن من الحكمة أن يسمح لهم بأن يدخلوا مع قومهم معركة غير متكافئة، بل هي في الحقيقة «معركة فناء»، يُلقون فيها بأيديهم إلى التهلكة، نتيجة الغضب والاستعجال، ودخول الحرب قبل الأوان.

QaradawiBooks.com

ولهذا أمر الله رسوله بالصبر في آياتٍ كثيرةٍ من القرآن المكِّي، مثل قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَٱصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٩].

وقوله تعالى: ﴿ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ [النحل: ١٢٧].

وقوله سبحانه: ﴿ فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الروم: ٦٠].

وقوله ﷻ: ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وما خوطب به رسول الله ﷺ، هو بالتالي مُوجَّه إلى أمَّته، لتتأسَّى به، وتتحلَّى كما يتحلَّى بالصبر الجميل، حتى يأتي وعد الله[1].

٤ ـ طَوْر الإذن بالقتال:

ثم كانت الهجرة إلى المدينة، وانتقل الجهاد من صورته المكية، إلى صورة أخرى صورة الصدام المسلَّح، الذي فُرض على الرسول والمسلمين فرضًا، وهم كارهون له، ولكنَّهم مضطرُّون إليه، كما قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦].

أول آية نزلت في القتال:

كانت مشروعية القتال أول الأمر في صورة إذن من الله تعالى لرسوله والمؤمنين، بعد الحظر الذي كان مفروضًا عليهم من الله تعالى، حين كانوا مأمورين أن يكفُّوا أيديهم، ويكتفوا بإقامة الصلاة وعبادة الله.

(١) انظر كتابنا: الصبر في القرآن الكريم، نشر مكتبة وهبة، القاهرة.

QaradawiBooks.com

عن ابن عباس ﷺ قال: لمَّا خرج النبي ﷺ من مكة، قال أبو بكر: أخرجوا نبيَّهم! إنَّا لله وإنا إليه راجعون! ليهلكنَّ. فنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]. قال: فعرَفت أنَّها ستكون. قال ابن عباس: فهي أول آية نزلت في القتال[(١)].

وقد رُوي عن بعض مُفسِّري السلف: أنَّ أول ما نزل في القتال: قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠][(٢)].

ترجيح رواية ابن عباس:

ولكنَّ رواية ابن عباس هنا مقدَّمة من عدَّة أوجه:

أولًا: أنَّ سندها صحيح، فإنَّ آفة أكثر ما ورد من روايات السلف في التفسير: أنَّه غير صحيح السند، وهذا لا يدقِّق فيه الكثيرون.

ثانيًا: أنَّها عن ابن عباس، وهو ترجمان القرآن، والمقدَّم على غيره في التفسير[(٣)].

ثالثًا: أنَّها أقرب إلى المنطق، فإنَّها اشتملت على الإذن بالدفاع بعد الحظر، وآية البقرة فيها الأمر بالقتال، والمعقول أن يكون الإذن والإباحة أولًا، ثم يكون الأمر بعد ذلك.

---

(١) رواه أحمد (١٨٦٥)، وقال مخرِّجوه إسناده صحيح على شرط الشيخين. والترمذي في التفسير (٣١٧١)، وقال: حسن. والنسائي في الجهاد (٣٠٨٥)، عن ابن عباس.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥٦١/٣، ٥٦٢)، تحقيق محمود وأحمد شاكر، نشر دار التربية والتراث، مكة المكرمة.

(٣) كذا في هذه الرواية، وقال الحافظ ابن حجر: حقه أن يذكر في مسند أبي بكر من رواية ابن عباس عنه. النكت الظراف (٥٦١٨)، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

رابعًا: أنَّ الرواية تقول: إنَّ الآيــة نزلت عقب خروج النبي من مكة، أما آية: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾ من ســورة البقرة، فلا شكَّ أنَّها نزلت بعد ذلك، بعد استقرار الجماعة الإسلامية في المدينة، وبعد أن وقع منهم ما وقع في الشــهر الحرام. فالمعقول أن تكون آية ســورة الحج قبل آية سورة البقرة.

وقــول ابــن عبــاس: إنَّ أول آيــة نزلت فــي القتــال: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾. لا يعني أنَّها «آية واحدة»، فالحقُّ أنَّها «آيات ثلاث» متَّصلة، نزلت في سياق واحد مترابط وتتمَّتها: ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۝ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الحج: ٤٠، ٤١].

وعلَّق العلَّامة رشــيد رضا على هذه الآيات، وهــو بصدد بيان أحد مقاصد القرآن، وهو ما جاء به من إصلاح وتجديد في شــأن «الحرب»، وما شــرعه من قواعد وأحكام، لضبط أمرها، حتى تقوم ـ إذا كان لا بدَّ منها ـ على أحكم قوانين العدل والرحمــة. فقال رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان «القاعدة الثانية في الغرض من الحرب ونتيجتها»: «وهي أن تكون الغاية الإيجابية من القتال ـ بعد دفع الاعتداء والظلم واســتتباب الأمن ـ حماية الأديان كلها، وعبادة المسلمين لله وحده، ومصلحة البشر، وإسداء الخير إليهم، لا الاستعلاء عليهم والظلم لهم، مســتدلًّا بهذه الآيات من سورة الحج: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ ...﴾ الآيات الثلاث.

QaradawiBooks.com

وذكر في تعليل إذنه لهم بالقتال المذكور ثلاثة أمور:

أولها: كونهم مظلومين معتدًى عليهم في أنفسهم، ومخرَجين نفيًا من أوطانهم وأموالهم، لأجل دينهم وإيمانهم، وهذا سبب خاص بهم بقسميه الشخصي والوطني، أو الديني والدنيوي.

ثانيها: أنَّه لولا إذن الله للناس بمثل هذا الدفاع لَهُدِّمت جميعُ المعابد التي يَذكُرُ فيها اسمَ الله تعالى أتباعُ الأنبياء، كصوامع العُبَّاد وبِيَع النصارى وصلوات اليهود ـ كنائسهما ـ ومساجد المسلمين، بظلم عبَّاد الأصنام ومنكري البعث والجزاء، وهذا سبب ديني عام صريح في حرية الأديان في الإسلام، وحماية المسلمين لها ولمعابد أهلها، وكذلك كان.

ثالثها: أن يكون غرضهم من التمكُّن في الأرض والحكم فيها: إقامة الصلاة المزكية للأنفس، بنهيها عن الفحشاء والمنكر، كما وصفها تعالى، والمربِّية للأنفس على مراقبة الله وخشيته ومحبته، وإيتاء الزكاة المُصْلحة للأمور الاجتماعية والاقتصادية، والأمر بالمعروف الشامل لكلِّ خير ونفع للنَّاس، والنهي عن المنكر الشامل لكل شرٍّ وضرٍّ يلحق صاحبه أو غيره من النَّاس»[(١)].

٥ ـ طور الأمر بالقتال:

وبعد أن كان القتال مجرَّد شيء «مأذون به» للمسلمين، بعد أن كان محظورًا عليهم في العهد المكي أصبح «مأمورًا به» من الله ﷻ، أي أصبح

(١) انظر: تفسير المنار للإمام محمد رشيد رضا (٢٧٩/١١، ٢٨٠)، نشر دار المنار، مصر، ط ٤، ١٣٧٣هـ، والوحي المحمدي للإمام محمد رشيد رضا صـ ٢٢٧ ـ ٢٢٩، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

QaradawiBooks.com

فريضة عليهم، كما جاء في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۞ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۞ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۞ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠ ـ ١٩٤].

فهذه الآيات تأمر المؤمنين بالقتال، وتُحرِّضهم عليه، وتُذكِّرهم بالدوافع والمبرِّرات التي تحفِّزهم على قتال هؤلاء، وتضع له الضوابط الشرعية والأخلاقية.

وأول هذه الدوافع والمبرِّرات: أنَّهم هم الذين يقاتلون المسلمين: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وثانيها: أنَّهم الذين أخرجوا المسلمين من ديارهم بغير حقٍّ: ﴿وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٩١].

وثالثها: أنَّهم هم الذين يَفتنون المسلمين عن دينهم بالإيذاء والتعذيب والتنكيل: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ ﴾ [البقرة: ١٩٣]، ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ ﴾ [البقرة: ١٩١].

ورابعها: أنَّهم لا يبالون بالحرمات المقدَّسة، سواء حرمة المكان: ﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٩١]، أم حرمة الزمان: ﴿ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ﴾ [البقرة: ١٩٤].

ومع هذا ضبط النصُّ القرآني هذا القتال بضوابطه الشرعية والأخلاقية، كما نرى:

QaradawiBooks.com

أ ـ فنهى عن الاعتداء: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

ب ـ وأمر برعاية حرمة المسجد الحرام: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١].

ج ـ كما أمر برعاية حرمة الشهر الحرام ما لم ينتهكوها: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ﴾ [البقرة: ١٩٤].

د ـ الردُّ على اعتدائهم بمثله تأديبًا لهم، دون تجاوز: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤].

هـ ـ الأمر بالتزام «تقوى الله» عل كلِّ حال، فهي صِمام الأمان، لحسن سلوك الإنسان: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤].

٦ ـ طور الجهاد القتالي المُخْتَلَف فيه:

هذه الأطوار الثلاثة بالنسبة للجهاد القتالي متفق عليها بين العلماء، وهي:

أ ـ طَور الكفِّ عن القتال والمنع منه: ﴿كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧].

ب ـ طور الإذن بالقتال: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ [الحج: ٣٩].

ج ـ وطَور الأمر بالقتال للذين يقاتلون المسلمين، أو يفتنونهم في دينهم: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وبقي هناك أمر مختلف فيه بين أهل العلم، وهو «قتال مَن لم يقاتلنا في الدين، ولم يخرجنا من ديارنا، ولم يظاهر على إخراجنا».

QaradawiBooks.com

فهناك من العلمـــاء مَن يقـــول: إنَّ الطور الرابع للجهـــاد ـ بالمعنى القتالي ـ هو «قتال المشـــركين كافة»، ســـالمونا أو حاربونـــا. وإنَّ هذا ما انتهى إليه القتال، وما تفيده آيات سورة التوبة، وبخاصة ما سُمِّي «آية السيف».

ونقول: إنَّ هذا قد يكون مُســـلَّمًا بالنســـبة لمشـــركي العرب، الذين أعلنوا الحرب على الدعوة من أول يوم، وحاولوا اغتيال الرسول قبل أن يهاجر، وحاربوه بعد أن هاجر، وغزَوه في عقـــر داره مرَّتين، وعاهدهم فنقضوا عهده، وغدروا بحلفائه، ولم تعُد الجزيرة تَسَعه وتَسَعهم، وفيهم نزلت أوائل ســـورة براءة، تنبِذ إليهم عهودهم المطلقة، وتوفِّي لكلِّ ذي عهد مُحدَّد عهده إلى مدته. إلى آخر ما جاءت به الســـورة الكريمة. فإن كان هذا هو الطَـــور المقصود بالقتال، فلا نتوقف فيـــه، لكن نتوقف إذا قُصد قتال العالم كله، مسالمين ومحاربين.

ومن حقِّ هذه القضية الكبيرة والخطيرة: أن تفرد بالبحث، ويتَّســـع فيها القول، فهي مجال تعتـــرك فيه الأقلام، وتتصـــارع فيه الأفهام. ولا مناصَ لنا من مناقشـــتها مناقشـــةً مســـتفيضةً في ضوء الأدلة الشرعية، موازنين بين الآراء بالقســـط، دون تحيُّز لقول قائـــل، وإن علا كعبه في العلم، وسَمَتْ منزلته في التقوى، فالحقُّ لا يُعرف بالرجال، ولكن يُعرف بالدليـــل، فمَن كان أســـعد بالدليـــل، كان أولى بالترجيـــح والتفضيل. وسنفصل ذلك في الباب الثالث بتوفيق الله.

* * *

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

الباب الثالث

الجهاد بين الدفاع والهجوم
مناقشة أدلة الفريقين
من الهجوميين والدفاعيين

- تمهيد: الجهاد بين الدفاع والهجوم.
- **الفصل الأول:** الأصل في علاقة المسلمين بالآخرين: السلم أم الحرب؟
- **الفصل الثاني:** حكم قتال المسالمين ومناقشة أدلة من أجازه.
- **الفصل الثالث:** آية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾.
- **الفصل الرابع:** آية السيف وما قيل: إنَّها نسخت (١٤٠) آية.
- **الفصل الخامس:** حديث: «**بعثت بالسيف بين يدي الساعة**».

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

- **الفصل السادس:** حديث: «**أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلَّا الله**».
- **الفصل السابع:** غزوات الرسول كانت مبادأة بالهجوم.
- **الفصل الثامن:** فتوح الراشدين فتوح طلب وتوسع.
- **الفصل التاسع:** الكفر وحده علة كافية للقتال.
- **الفصل العاشر:** دعوى إجماع الفقهاء على أن جهاد الطلب فرض كفاية.
- **الفصل الحادي عشر:** فلسفة إخضاع السلطات الطاغية والأنظمة الجاهلية لنظام الإسلام.
- **الفصل الثاني عشر:** أدلة القائلين بالجهاد الدفاعي.

نسخة مجانية

تمهيـد

الجهاد بين الدفاع والهجوم

حكم قتال مَن لم يقاتلنا وتصوُّر حقيقة هذا الجهاد:

المقصود من هذا الباب الكبير والمهم (الجهاد بين الدفاع والهجوم) أن يعرف القارئ الكريم من أول الأمر حقيقة هذا الجهاد، الذي نتحدَّث عنه وتنكشف له حقائقه، قبل أن نبدئ ونعيد في تفصيل أحكامه.

ولهذا رأينا أن نقدِّمه على بيان أهداف الجهاد كما شـرعه الإسلام؛ لأنَّ الأهداف إنَّما تتضح معالمها إذا عرفنا حقيقة الجهاد الأساسية، أهي هجومية أم دفاعية، وقمنا بمناقشـة أدلة الفريقين المتنازعين بموضوعية وإنصاف، لا يسوقنا إلَّا الدليل الصحيح.

وربما رغب بعض الإخـوة بالفعل، أن نقدِّم باب الأهداف على هذا الباب؛ لأنَّ الأهداف إذا بُيِّنت تسـهم في تسـديد تصوُّر حقيقة الجهاد، وهي وجهة نظر معقولة.

ولكنِّي آثرت الوجهة الأخـرى، لما ذكرتُ من قبـل، ولكلِّ وجهةٍ اعتبارها.

ولنشـرع في فصول هذا البـاب الذي هو أطول بـاب في الكتاب، وأكثره فصولًا، فقد بلغت اثني عشر فصلًا.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فلنشرع فيها على بركة الله سبحانه الذي نسأله العون والتوفيق.

اللهمَّ أَرِنـــا الحقَّ حقًّا وارزقنـــا اتباعه، وأَرِنا الباطـــل باطلًا وارزقنا اجتنابه.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الأول

الأصل في عَلاقة المسلمين بالآخرين: السلم أم الحرب؟

هل يجب على المسلمين قتال غير المسلمين المسالمين؟

هل الأصل في عَلاقة المسلمين بغيرهم ممَّن يخالفهم في العقيدة: السلم أو الحرب؟ بمعنى آخر: هل يجب على المسلمين أن يقاتلوا غير المسلمين، ولو كانوا مسالمين لهم، كافِّين أيديهم عنهم، لا يضمرون لهم شرًّا، ولا يظاهرون عليهم عدوًّا؟

أو الواجب على المسلمين ألَّا يقاتلوا إلَّا مَن يقاتلهم ويعتدي على حرماتهم: على أنفسهم أو أهليهم أو أموالهم أو أرضهم، أو يقف في وجه دعوتهم ويصد دعاتها، ويعترض طريقهم، ويفتن مَن دخل في الإسلام باختياره بالأذى والعذاب؟

وقد يعبَّر عن هذه القضية بصيغة أخرى، وهي: لماذا يقاتل المسلمون الكفار؟ أهو لمجرَّد كفرهم؟ أم لعدوانهم على المسلمين بصورة وأخرى؟

هذه قضية كبيرة، اختلف فيها العلماء قديمًا وحديثًا، وإن كان ممَّا يؤسَف له: أنَّ الذي شاع واشتهر لدى الكثيرين: أنَّ الإسلام يأمر بمقاتلة كلِّ مَنْ يخالفه، سواء كانوا وثنيين مشركين، أم أهل كتاب «يهودًا أو نصارى»، أم ملاحدة جاحدين، أم غيرهم من الغافلين الذين لا يفكرون

QaradawiBooks.com

في أمر الدين إيجابًا ولا سلبًا، وسواء سالَمه هؤلاء أم حاربوه، فلا بدَّ أن يقاتَلوا حتى يسلموا، أو يؤدُّوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

القضية تستحقُّ من أهل العلم والتحقيق في عصرنا، وقفةً للتأمل والبحث العميق، ومراجعة النصوص الأصلية، وعدم الاكتفاء بالنقل عن هذا وذاك ـ ولا سيما كتب المتأخِّرين ـ وردِّ المتشابهات إلى المُحكمات، والظنيَّات إلى القطعيات، والفروع إلى الأصول، وربط النصوص ـ وخصوصًا من القرآن ـ بعضها ببعض، وربط الظواهر بالمقاصد، أو ربط النصوص الجزئية بالمقاصد الكلية للشريعة، وبالأهداف العامة للإسلام. وفي ضوء المناقشة والموازنة والتحليل والتأصيل يرجَّح الرأي الأقرب إلى مجموع نصوص الشرع ومقاصده، والمحقِّق للمصلحة الحقيقية للأمة الإسلامية الكبرى.

وهنا لا بدَّ أن نذكر أنَّ هذا الخلاف إنَّما هو فيما يسمَّى: «جهاد الطلب»، وليس في «جهاد الدفع».

والمقصود بجهاد الدفع جهاد المقاومة والتحرير لأرض الإسلام من الغُزاة المحتلِّين، الذين هاجموها واحتلُّوا جزءًا منها مهما تكن مساحته، فهذا النوع من الجهاد لا خلاف في فرضيته على المسلمين، لم ينازع في ذلك عالم في القديم أو الحديث، فالأمة ـ بجميع مذاهبها ومدارسها وفِرَقها ـ مُجمعة على وجوب الجهاد بالسلاح وبكل ما تقدر عليه، لطرد العدو المحتل، وتحرير دار الإسلام من رجْسه. وهذا النوع من الجهاد والمقاومة متفق على مشروعيته بين أمم الأرض جميعًا.

ومثل ذلك الأعداء الذين يُهدِّدون ديار الإسلام بالغزو، والاحتشاد على الحدود، وهم قادرون على ذلك، وإن لم يدخلوا أرض الإسلام بالفعل، ولكنَّ خطرهم قائم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أما المقصـــود بجهاد الطلب، فهـــو الجهاد الذي يكـــون الكفار في أرضهم، والمسلمون هم الذين يغزونهم ويطلبونهم في عقر دارهم، توقِّيًا لخطرهم في المستقبل، أو تأمينًا للأمة من شرِّهم، أو مباغتةً لهم قبل أن تفاجأ الأمة بغزوهـــم، كما في غزوة تبـــوك. أو لإزاحـــة الحواجز أمام شعوبهم، لتبليغها دعوة الإسلام، وإســـماعها كلمة الإسلام بصراحة، أو لمجرَّد إخضاعهم لسلطان الدولة الإسلامية، ولسيادة النظام الإسلامي، الذي يحكم الحياة بتشريعاته العادلة، وتوجيهاته الفاضلة.

أنواع مشروعة من جهاد الطلب لا خلاف عليها:

وأودُّ أن أحرِّر هنا موضع الخلاف بين المعتدلين والمتشـــددين، أو بين الدفاعيين والهجوميين ـ كما يسمِّيهم البعض ـ في هذه القضية.

فبعـــض الهجوميين لم يكـــن أمينًا مع أصحاب الـــرأي الآخر، فهو يقوِّلهم ما لم يقولوا، ويتَّهمهم بمـــا هم منه براء، فهم يقولون: إنَّ هؤلاء «الدفاعيين» لا يقرُّون جهاد الطلب بحالٍ من الأحوال، ولا في أيِّ صورةٍ من الصُور، ولا لأيِّ سببٍ من الأســـباب، ولا يرون الجهاد مشروعًا إلَّا في حالة واحدة، وهي: إذا اعتُدي على المســـلمين في دارهم ووطنهم. هكذا صُوِّر رأي المعتدلين أو مَن يسمُّونهم الدفاعيين.

وأرى أنَّ هذا ليس من الإنصاف مع الخصوم، ولا من الدقة والأمانة في عـــرض آرائهـــم، وأنـــا أعنـــي المعتدلين منهـــم، لا المســـتكينين والمستســـلمين والانهزاميين! فمَن قرأ آراء هـــؤلاء المعتدلين: وجدهم يقرُّون جهـــاد الطلب، وغزو العدو في داره، لعدة أســـباب، نذكرها فيما يلي:

QaradawiBooks.com

أولًا: تأمين حرية الدعـــوة، ومنع الفتنة في الديـــن، ومقاومة الذين يمنعـــون الدعوة بالقوة، بل يقتلـــون الدعاة، كما فعل الأمـــراء التابعون لإمبراطور الروم. فهنا تتحتَّم إزالة الحواجـــز المادية، التي تحُول بالقوة والجبروت بين جماهير الناس، وبين بلوغ دعوة الإســـلام إليهم. وعلى هذا كانت فتوح الراشدين والصحابة ومَن تبعهم بإحسان، لإزالة القوى الطاغية التي تتحكَّم في رقاب البشـــر وضمائرهم، وتقـــف بكلِّ قوَّتها العســـكرية في وجه الدعوة، والصدِّ عنها، ولو بقتل الدعاة، وهي تقول ما قـــال فرعون لمَـــن آمن من أبنـــاء شـــعبه: ﴿ءَامَنتُمۡ لَهُۥ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡ﴾ [طه: ٧١، الشـــعراء: ٤٩]، وهذا الهدف تجســـيد لقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ [البقرة: ١٩٣، الأنفال: ٣٩].

ثانيًا: تأمين ســـلامة الدولة الإسلامية، وســـلامة حدودها، إذا كانت مُهَدَّدة من قِبَل أعدائهـــا، الذين يتربَّصون بها، ويكيـــدون لها، ويُهيِّئون أنفسهم لمهاجمتها، وهو ما فعله النبي ﷺ في غزوة تبوك، حين بلغه أنَّ الروم يتأهبون لغزوه في المدينة، فبادرهم بأن غزاهم هو في عقر دارهم. وهو ما يســـمُّونه في عصرنـــا الحاضر «الحـــرب الوقائيـــة». وهذه من ضرورات حفظ المُلك، وحماية الدولة، ومقتضى سُنَّة «التدافع». ومعظم الفتوحات الإســـلامية كانت من هذا النوع من الحرب الوقائية، بعد أن اصطدمت الدولة الإسلامية مبكِّرًا، منذ عهد الرسول بالدولتين الكبريين في العالم: الفرس والروم. وبدأ الصراع مع الروم منذ سرية مؤتة، وغزوة تبوك. وبدأت بذور الصراع مع الفرس، منذ مزَّق كسرى كتاب النبي ﷺ إليه، وتوعَّده بما توعَّد به.

ثالثًا: إنقاذ المستضعفين من أُسارى المسلمين، أو من أقلياتهم، التي

QaradawiBooks.com

تعاني التضييق والاضطهاد والتعذيب، من قِبَل السلطات الحاكمة الظالمة المستكبرة في الأرض بغير الحقِّ، كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

بل إنَّ الدولة الإسلامية ـ إذا استغاث بها هؤلاء المستضعفون المضطهدون ولو كانوا من غير المسلمين، وكانت تملك القدرة على إنقاذهم ممَّا هم فيه ـ ليجب عليها أن تستجيب لدعوتهم، وتغيث لهفتهم إذا طلبوا نجدتها، فإنَّ نصرة المظلوم، وإعانة الضعيف، وردع الظالم عن ظلمه واجب شرعيٌّ، بل هو واجب أخلاقي في كلِّ دين، وكلِّ مجتمع يقوم على الفضائل، ورعاية القِيَم العليا، سواء كان المظلوم مسلمًا أم غير مسلم.

رابعًا: إخلاء جزيرة العرب من «الشرك المحارِب»، المتجبِّر في الأرض، وخلع أنيابه المفترسة، واعتبار الجزيرة وطنًا حرًّا خالصًا للإسلام وأهله، وبهذا يكون للإسلام معقِله الخاص، وحِماه الذي لا يشاركه فيه أحد. ولله حكمة في ذلك أن يكون الحجاز وما حوله من أرض الجزيرة، هو الملاذ والمحضن لهذا الدين، الذي يَأْرِز[1] إليه الإسلام، كلما نزلت المحن والشدائد بأطرافه المختلفة. وهذا ما أثبت لنا التاريخ جدواه وأهميته، خلال العصور والأزمات، التي مرَّ بها تاريخ الأمة.

وفي هذا نزلت آيات سورة التوبة في البراءة من المشركين الناكثين

(١) يأرز: يلجأ.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

للعهود، المتعدِّين للحدود، وتأجيلهم أربعة أشهر، يسيحون فيها في الأرض، ثم يختارون لأنفسهم الإسلام، أو الرحيل من هذه الأرض، أو القتال، وهذه الأشهر الأربعة هي التي سُمِّيت «حُرُمًا» لتحريم قتالهم فيها، ثم قال تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبة: ٥]. وشاء الله أن يختار العرب بإرادتهم الحرَّة الدخولَ في الإسلام طائعين، قبل أن تمرَّ الأشهر الأربعة، وتصبح الجزيرة خالصةً للإسلام، ويصبح العرب عَصَبة الإسلام، وجنده الأوَّلين، وحَمَلة رسالته إلى العالم.

وهذا من فضل الله على العرب، مع ما فضَّلهم به: فالقرآن نزل بلغتهم، والرسول بُعث منهم، والكعبة والمسجد الحرام والمسجد النبوي في أرضهم، وقد أصبحوا هم حُرَّاس الإسلام، ومُبلِّغي دعوته إلى العالمين.

ومن هنا يتبيَّن لنا أنَّ هذا السبب من أسباب جهاد الطلب، لم يعد له وجود اليوم، وأنَّه أصبح في ذمَّة التاريخ.

موضع الخلاف بين الفريقين:

إذن ما هو موضع الخلاف بين الفريقين: المعتدلين والمتشدِّدين، أو الدفاعيين والهجوميين، أو دعاة السلام ودعاة الحرب؟

موضع الخلاف يتحدَّد في نقطة واحدة، وهي: غير المسلمين المسالمون، الذين لم يقاتلوا المسلمين في الدين، ولم يخرجوهم من ديارهم، ولم يظاهروا على إخراجهم، ولم يظهر في أقوالهم ولا أعمالهم أي سوء يضمرونه للمسلمين، بل كفُّوا عن المسلمين أيديهم وألسنتهم، وألقَوا إليهم السَّلَم، فهل يقاتَل هؤلاء أو لا يقاتَلون؟

QaradawiBooks.com

فريق المعتدلين أو دعاة السلام، أو الدفاعيين كما يسمُّونهم، يقولون: هؤلاء لا يقاتَلون؛ لأنَّهم لم يفعلوا شيئًا يستوجب قتالهم، بل صريح آيات القرآن الكثيرة يمنع من قتالهم، نقرأ من هذه الآيات في سورة البقرة: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وفي السورة نفسها: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وفي سورة آل عمران: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وفي سورة النساء: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ﴾ [النساء: ٩٠].

وفي السياق نفسه: ﴿فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ﴾ [النساء: ٩١].

وفي سورة المائدة في سياق الحديث عن أهل الكتاب: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣].

وفي سورة الأنفال: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ۝ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦١، ٦٢]. حتى عند إرادة الخداع يحثُّ القرآن المسلمين أن يستجيبوا لدعوة السلم.

QaradawiBooks.com

وفي سورة التوبة، وهي سورة إعلان الحرب على الشرك وأهله الناقضين للعهود، الناكثين للأيمان: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦].

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

وفي سورة الحجر: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤].

وفي سورة النحل: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وفي السورة نفسها: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧].

وفي سورة الأحقاف: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وفي سورة الممتحنة: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

هذه الآيات كلُّها وكثير غيرها: يستدلُّ بها المعتدلون على أنَّ الإسلام يسالم مَن يسالمه، ويعادي مَن يعاديه، ولا يقاتل إلَّا مَن قاتله أو صدَّ عن سبيل دعوته، وفتن المؤمنين بها من أجل دينهم.

والمتشدِّدون من ذوي الرأي المعاكس، يتخلَّصون من هذه الآيات بكلمة في غاية السهولة، ولكنَّها في غاية الخطورة، وهي قولهم: إنَّ هذه الآيات كلها «منسوخة». والذي نسخها آية أو جزء من آية من سورة التوبة، وهي ما أُطلق عليه «آية السيف».

QaradawiBooks.com

وهذا ما اضطرَّنا أن نناقش موضوع آية السـيف هذه بتفصيل، حتى نضع الأمور في مواضعها، ولا نأخذ الأقوال المرويَّة في المسائل الكبيرة قضايا مُسلَّمة.

ويقول هؤلاء الهجوميون: إنَّ الموجِب لقتال غير المسلمين ـ وبعبارة أخرى: قتـال الكفار ـ ليـس عدوانهم على المسـلمين، ولا فتنتهم في دينهم، ولا تأميـن الحرية لدعوتهم، ولا إنقاذ المسـتضعفين من تحت أيديهم، ولكنَّه شيء واحد، أو موجِب لا شريك له، وهو الكفر، فالكفر سببٌ كافٍ أو عِلَّة تامَّة لوجوب القتال، وهو بطبيعته يحمل دائمًا تهديدًا للمسلمين ولدينهم؛ فإذا وُجدت عِلَّة أخرى فهي مؤكِّدة لا مُؤسِّسة.

من آثار الفكر الهجومي على العالم:

وأودُّ أن أذكـر هنا بصراحـة أنَّ لرأي إخواننا مـن أصحاب «الجهاد الهجومي» ـ الذي يعلن الحرب على الشرق والغرب، والشمال والجنوب، والأبيض والأسـود، والمسـالم والمحارب ـ آثارًا عملية خطيرة، نلمس ثمراتها في الواقع، فليس هو مُجرَّد رأي نظري أو فلسفي تجريدي يقول به أصحابه، دون أن ينضح على الواقع الإسلامي والعالمي المعيش. بل له آثار عملية خطيرة، نراها بأعيننا ونلمسها بأيدينا، منها:

١ ـ رفض ميثاق الأمم المتحدة:

أول الآثار العملية لهذا الرأي، كما حدَّدتها كتبهم ورسـائلهم، مثل رسـالة: «أهمية الجهاد» للعلياني[1]: هو الرفـض والإنكار لميثاق الأمم

(١) وهي رسـالة جامعية قدمت للحصول على رسـالة الدكتوراه من جامعـة أم القرى بمكة المكرمة، وقد نوقشت وأجيزت، وحصل مقدمها على الدكتوراه بمرتبة الامتياز!

QaradawiBooks.com

المتحدة؛ لأنَّه يقوم على نظرة غير نظرتهم، وفلسفة غير فلسفتهم، فميثاق الأمم المتحدة مبني على فكرة إمكان التعايش السِّلمي بين البشر، أو تقليل الصدام بينهم إذا حدث، أو تضييق آثار الحرب إذا وقعت، وهم يرفضون هذه النظرية، ويرفضون بنودها التفصيلية التي انبثقت عنها.

٢ ـ تجريم الانضمام إلى هيئة الأمم المتحدة:

وممَّا ذكره صاحب كتاب «أهمية الجهاد» أنَّه شنَّع على مَنْ سمَّاهم «أهل الدفاع»: «أنَّهم بقولهم الشنيع ـ إنَّ الإسلام دين يسالم مَنْ سالمه، ويحارب مَن حاربه ـ أعطوا للحكومات والدويلات القائمة في البلاد الإسلامية سندًا شرعيًّا ـ إن كانت في حاجة إلى سند ـ بأن تنضمَّ إلى ما يُسمَّى بهيئة الأمم المتحدة، التي تحرِّم الحروب إلَّا في صورة واحدة، هي صورة ردِّ الاعتداء المسلح[1]، فإنَّ جهاد الابتداء والطلب مُحرَّم في شريعة الأمم المتحدة، وهي تدعو إلى أن يعيش الناس عمومًا، على مختلف أديانهم، من وثنية ومجوسية وبوذية ويهودية ونصرانية وهندوسية ـ بل حتى الملاحدة الذين لا يعترفون بوجود الله ـ في وئام وسلام ومحبَّة وتعاون. وإذا حصل بينهم نزاع على الحدود الأرضية، فيتحاكمون إلى مجلس الأمن الطاغوتي، الذي ما عرَف الرجوع إلى ما أنزل الله طرفة عين. لو يعقل أهل الدفاع ما يترتَّب على قولهم المشؤوم، من إسقاط لفريضة الجهاد، ومن تحكيم للكفر، لأعلنوا براءتهم من ذلك القول الخبيث، إن كان فيهم مَن يحبُّ الله ورسوله، ويعرف حدود ما أمر الله به.

(١) انظر: ميثاق الأمم المتحدة في كتاب القانون الدولي العام تأليف أبو هيف صـ ٩٢٣، ط ٣، ١٩٥١م.

QaradawiBooks.com

ولننقل الآن ملخصًا لأحـد القرارات المهمَّة لهيئـة الأمم المتحدة ـ التي قـرَّرت المبادئ للعَلاقـات الدولية ـ ليعرف المسـلم: ماذا يراد بفريضة الجهـاد، في عصر ما يُسـمَّى بالتنظيم الدولـي، الذي هو في الحقيقة تنظيم دولي لهدم الإسلام لا لشيء آخر!»:

قرار هيئة الأمم المتحدة في مبادئ العلاقات الدولية (القرار رقم ٦٢٢٥ الدورة ٢٥)

إنَّ الجمعية العامة تعلن رسميًّا المبادئ الآتية:

١ ـ مبدأ امتناع الدول فـي عَلاقاتها الدولية عن التهديد باسـتعمال القوة، أو استعمالها ضد السـلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة، أو على أيِّ نحوٍ آخر يتنافى مع مقاصد الأمم المتحدة.

٢ ـ مبدأ فضِّ الدول لمنازعاتها الإقليمية بالوسـائل السِّـلمية، على وجه لا يعرِّض السلم والأمن الدوليين ولا العدل للخطر.

٣ ـ المبدأ الخاص بوجوب عدم التدخل في الشؤون التي تكون من صميم الولاية القومية لدولة ما وفقًا للميثاق.

٤ ـ مبدأ تسـاوي الشـعوب في حقوقها، وحقها في تقرير مصيرها بنفسها.

٥ ـ مبدأ المسـاواة في السـيادة بين الدول. وتتضمن المساواة في السيادة: العناصر الآتية بوجه خاص:

أ ـ الدول متساوية من الناحية القانونية.

ب ـ تتمتَّع كلُّ دولة من الدول بالحقوق الْمُلازِمة للسيادة الكاملة.

QaradawiBooks.com

ج ـ على كلِّ دولة واجب احترام شخصية الدول الأخرى.

د ـ حرمة السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدولة.

هـ ـ لكلِّ دولة الحقُّ في أن تختار وأن تنمِّي بحرية نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

و ـ وعلى كلِّ دولة واجب تنفيذ التزاماتها الدولية تنفيذًا كاملًا يحدوه حسن النية والعيش في سلام مع الدول الأخرى[١].

ويقول الشيمي: «وأصدرت الجمعية العمومية في اجتماعها في ٢٤ سبتمبر من عام ١٩٢٧م قرارًا بإجماع الآراء جاء فيه: أنَّها تسلِّم بما يربط الجماعة الدولية من تضامن، وتعلن عن عزمها على حماية السلم العام، وتقرُّ فكرة أنَّ الحرب العدوانية، لا يصحُّ استخدامها كوسيلة لحسم المنازعات بين الدول، وتعتبر هذه الحرب جريمة دولية، وتطبيقًا لذلك قامت بوضع قاعدتين التزمت بهما الدول الأعضاء، هما:

١ ـ إنَّ كلِّ حرب اعتداء مُحرَّمة وستظل مُحرَّمة.

٢ ـ من واجب الدول أن تلجأ إلى جميع الوسائل السِّلمية، لحسم ما بينها من منازعات دَوْلية، مهما كانت طبيعتها»[٢] اهـ.

قال العلياني: «وممَّا لا شكَّ فيه عند الدول المصدِّقة على هذا الميثاق: أنَّ جهاد الابتداء والطلب «وهو تَطلب الكفار في عقر دارهم من غير اعتداءٍ منهم، وإرغامهم على الإسلام أو الجزية»، يعتبَر حربًا عدوانية يعاقِب عليها القانون الدولي، وتعتبَر جريمة في نظره، وقد سهَّلت آراء

(١) انظر: تحريم الحروب للشيمي صـ ٦٤٥ ـ ٦٥٥، والترقيم من عندي للإيضاح.

(٢) تحريم الحروب للشيمي صـ ٣١٧.

QaradawiBooks.com

أهل الدفاع المنحرفة المخالفة للإجماع: انضمام الدول القائمة في البلاد الإسلامية، إلى هذه الجمعية التي تُحرِّم ما أوجب الله، فصاروا يتابعونهم على تشريعهم، ويتركون ما شرع الله. نعوذ بالله من الضلال والخذلان»[١] انتهى.

٣ ـ معارضة اتفاقية إلغاء الرق:

ومن آثار فقه «الهجوميين» العمليـة: معارضتهم لاتفاقية «إلغاء الرق من العالم»، التي أقرَّتها الأمم المتحدة، وهي لا تجيز لأحد أن يسـترقَّ أحدًا، بأيِّ سببٍ كان. وبهذا يُحرِّمون ما أحلَّ الله تعالى في نظرهم.

ومن هنا ردَّ الهجوميون على كلِّ عالم يقول: إنَّ الشريعة لم تستحدث الرق، لكنَّها استحدثت العتق، وأنَّ الإسلام لو نُفذت تعاليمه حقًّا، لأُلغي الرق بالتدريج من العالم؛ لأنَّه سدَّ كلِّ مصادره إلَّا سببًا واحدًا، هو الأَسر في حرب شرعية، وفتح أبواب التحرير على مصاريعها[٢].

لقد فتـح العلياني ـ صاحب كتاب أهمية الجهـاد ـ النار على رجل الفقه المعـروف الدكتور وهبـة الزحيلي، واتَّهمه بأنـه يُحرِّف نصوص الشريعة، لكي توافق ما قرَّرته الدول الكافرة، ويظنُّ أنَّه بذلك صنع إلى الإسلام معروفًا، حينما أظهره بمظهر الموافق للحضارة الغربية!

نقل العلياني عن الدكتور الزحيلي قوله: «جاء الإسلام والحالة هذه

(١) أهمية الجهاد للعلياني صـ ٣٤٦ ـ ٣٤٩، نشر دار طيبة للنشر، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

(٢) قال ذلك الكثيرون مـن العلماء المحققين كالعلامة رشـيد رضا فـي الوحي المحمدي، والعلامة الشيخ عبد الوهاب خلاف، والعلامة الشـيخ محمد البنا، والعلامة الشيخ محمد أبو زهرة، والعلامة الشـيخ محمود شلتوت، والعلامة الشـيخ محمد الغزالي في الإسلام والاستبداد السياسي، والعلامة الشيخ علي عبد الواحد وافي في حقوق الإنسان في الإسلام.

QaradawiBooks.com

عند الأمم المجاورة، فلم يتمكَّن من إلغاء الرقيق في العالم، حتى لا تَصْطدم دعوته مع مألوف النفوس، ولئلا تضطرب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، فيكثُر المجادلون والمعارضون، وينتشر الفقر والعَوَز في المجتمع، وتتعدَّد حينئذ جرائم العبيد قبل تحريرهم. ولكنَّ الإسلام الذي يقدِّر معنى الحرية ولذَّتها، ويعتبر الأصل في الإنسان هو الحرية، إلَّا أنَّ من خصائص تشريعه التدرُّج في الأحكام، فإنَّه قد أقرَّ مؤقتًا واقع الأمر، ولم يمحُ الرقَّ دفعة واحدة، ومضى في التدرُّج بالمسلمين؛ فهيَّأ أسبابًا للقضاء على الرق، وحرَّم سائر مصادره ما عدا رقَّ الأَسر بسبب الحرب العادلة لدفع العدوان[1]، وحفظ التوازن مع الأمم الأخرى، وما عدا الرق بسبب الوراثة. والشرع لا يبيح أن يُستَرقَّ مسلم أصلًا.

وهكذا قاومت الدعوة المحمدية الرقَّ، مقاومة كانت بالتدريج أفعل في تهيئة الضمير البشري للقضاء عليه، من المفاجأة بالتحريم البات.

وبما أنَّه لم يرد نصٌّ في الكتاب ولا في السُّنَّة على إباحة الرقِّ، وأنَّ الاسترقاق بالوجه الشرعي لا يتأتَّى منذ زمن، لعدم وجود الحرب الشرعية العادلة، فإنَّ الإسلام لا يتعارض مع إلغاء الرقِّ من العالم اليوم»[2].

(١) لا تعجب أيها القارئ، فكما اقتبس هذا المؤلف تحريم الرق من الغرب، فقد اقتبس منهم أن الحرب لا تكون عادلة إلَّا إذا كانت للدفاع، أما إذا كانت لحمل الكفار على الإسلام أو دفع الجزية فهي ظالمة، والداهية الدهياء حمله هذا الاقتباس على الإسلام فيجمع بين منكرين (العلياني).

(٢) آثار الحرب في الفقه الإسلامي للزحيلي صـ ٤٤٢ وما بعدها، نشر دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

QaradawiBooks.com

ويُعلِّق العلياني على هـذا النقل من الدكتور الزحيلـي قائلًا: «فهذا كذب صُرَاح وافتـراء على الإسـلام، فكيف يقـول: لا يوجد نصٌّ في الكتاب ولا في السُّـنَّة على إباحة الرق، وكتب العلمـاء أهل الحديث وغيرهم طافحـة بأحكام الرقيـق، وأحـكام العتق وأحـكام أموالهم، والإجماع منعقد على جواز استرقاق الكافر، بل والمسلم الذي أبوه رقيق فهو رقيق[1]، إلاَّ أن يعتق. وهل يظنُّ هذا الكاتب أنَّ المسلمين منذ عهد الرسـول ﷺ إلى عام ١٨٤٢م عندما وقِّعت اتفاقية دولية تحرِّم الرق كانوا يعملون غير مباح؟ نعوذ بالله من هذا التحريف المشـين، والتهم الباطلة التي توجَّه إلى خير القرون رضي الله عنهم»[2] انتهى.

قلت: أعتقد أنَّ الدكتـور الزحيلي يقصد بكلامـه: أنَّه لا يوجد في الكتاب والسُّـنَّة دعوة إلى الرق، أو أمرٌ به، وإن كانت عبارته غير دقيقة للتعبير عمَّا أراده[3]. وأنَّ الإسلام ليس هو الذي استحدث ظاهرة الرق، وإنَّما وجدها سـائدة في العالم، فتعامل معها بمـا يلائمها من الأحكام التشـريعية والتوجيهات الأخلاقية، وإنَّما الذي اسـتحدثه الإسلام هو: التوسُّـع في تحرير الرقيق، بأسباب شـتَّى، حتى إنَّ الإسلام جعل من مصارف الزكاة الثمانية: مصرفًا لتحرير الرقيق، هو «في الرقاب»، وحتى رأينا موضوع الرقيق يُطرح في كتب الفقه تحت عنوان «كتاب العتق».

---

(١) المعروف فقهًا أن الولد يتبع الأم وليس الأب في الرق والحرية، لا كما قال العلياني، ولهذا كره الإسلام الزواج من الإماء، وقال تعالى في زواجهن: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٢٥].

(٢) أهمية الجهاد للعلياني صـ ٣٧٣، ٣٧٤.

(٣) أنَّه قال: لم يرد في القرآن ولا في السـنة نص على إباحة الرق، وقـد يرد عليه بمثل قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النسـاء: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣]، وفي السـنة وقع السبي في بعض الغزوات، إلى آخره.

QaradawiBooks.com

ونحن نعلم أنَّ القرآن حينما ذكر الموقف من الأسرى في الحرب، لم يذكر إلَّا أمرين فقط: المنُّ عليهم بلا مقابل. أو الفداء بأسرى أو بمال. قال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤].

قال العلياني: «أما قوله (أي الزحيلي): «وإنَّ الاسترقاق بالوجه الشرعي لا يتأتَّى منذ زمن، لعدم وجود الحرب الشرعية العادلة». قال العَلْياني: فهذا كذب أيضًا، فكيف حكم على جهاد المسلمين منذ زمن بأنَّه ليس حربًا شرعية عادلة؟ ألا يعتبر هذا المؤلِّف حرب المسلمين لإسرائيل شرعية عادلة؟

قلت: وهذه مغالطة من هذا الباحث المتشدِّد، فالرجل لم يتعرَّض لحرب إسرائيل، إنَّما تعرَّض للحروب الأخيرة حتى اتفاقية إلغاء الرقيق.

قال الكاتب: «وأمثال الزحيلي كثير، من أشهرهم شوقي أبو خليل في كتابه: الإسلام في قفص الاتهام»[(١)].

٤ ـ معارضة اتفاقية جنيف بشأن الأسرى:

وكذلك يعارض هؤلاء «الهجوميون» من دُعاة الحرب على العالم: «اتفاقية جنيف» الدولية بشأن «معاملة الأسرى». حيث توجب هذه الاتفاقية: إحسان معاملة الأسرى، وتوفير الظروف الإنسانية المناسبة لهم، من حيث المأكل والمشرب والملبس والمسكن والعلاج عند المرض، وتُحرِّم تعذيبهم أو قتلهم، أو إهدار كرامتهم البشرية، إلى آخره.

فقد نصَّت المعاهدة الموقَّعة في ١٢ أغسطس ١٩٤٩م على أنَّه: لا يجوز قتل المقاتلين الذين يلقون بسلاحهم، ويرضخون للعدو، أو يستسلمون

(١) أهمية الجهاد للعلياني صـ ٣٧٢ ـ ٣٧٤.

QaradawiBooks.com

له، ولا يقاومون أخذهم أسـرى حرب، وبأنَّ المبالغ النقدية، والأشياء النفيسة التي يحملها الأسـير لا تُعدُّ من غنائم الحرب؛ إذ تلتزم الدولة الآسرة بردِّها عند انتهاء حالة الأسير.

كما نصَّت معاهدة جنيف على تحريم الاعتداء على الأسرى، سواء في أشخاصهم، أو شرفهم أو امتهانهم، وكذلك يحرُم قتلهم مهما كانت الظروف، أو أخذهم كرهائن، أو عقابهـم بلا محاكمة، أو توقيع عقوبة جماعية عليهم، أو وضعهم في السـجون، أو في أمكنة غير صحية، أو تعريضهم لأعمال القصاص[١].

أنكر الشيخ العلياني هذا كلَّه، وأوسـع كلَّ مَن يقرُّ هذه الاتفاقيات الدولية ذمًّا وتجريحًا، واعتبره: مُبدِّلًا للدين، مُغيِّرًا لأحكام الشرع؛ لأنَّ الإسلام يُجيز قتل الأسير أو استرقاقه، فكيف نُغيِّر أحكام الله؟[٢].

وقد رددنا على هذه الدعـاوى والمقولات في حديثنـا عن معاملة الإسلام لأسـرى الحرب، وبيَّنا أنَّ موقف الإسلام الصحيح يتماشى مع مُجمل هذه الاتفاقيات، ويرعى حُرمة الأسـير، وكرامته الإنسانية، ومَن قال بجواز قتله فليس على إطلاقه، وكذلك الاسترقاق، فهذا مُجرَّد مباح يمكن تقييده للمصلحة الإسلامية العامة، مثل كلِّ المباحات.

على أنَّ من السـلف ـ بل من الصحابة والتابعين ـ مَن لم يُجِز قتل الأسير، فلا إجماع في المسألة[٣].

---

(١) انظر: آثـار الحرب في الفقه الإسـلامي صـ ٤٤١، نقلًا عن جرائم الحـرب والعقاب عليها للدكتور حبشي صـ ١٨٧، رسالة دكتوراه بكلية الحقوق، القاهرة، ١٩٥٥م.

(٢) أهمية الجهاد للعلياني صـ ٣٧١ ـ ٣٨٠.

(٣) انظر: الفصل الثاني: الموقف من أسرى العدو، من الباب الثامن: ماذا بعد القتال؟

QaradawiBooks.com

٥ ـ المتشدِّدون يَتَبنَّوْن انتشار الإسلام بالسيف:

بالإضافة إلى ما تقدَّم رأينا خصوم الدعوة الإسلامية، من المتعصبين من رجال التنصير «التبشير» والاستشراق من اليهود والنصارى، يشيعون فِرية ما فيها مِرية على الإسلام: أنَّه انتشر بالسيف والقوة، وأنَّ السيف هو الذي أكره الناس على الدخول في هذا الدين.

وقد أبطلنا هذه الفِرية بالبراهين الساطعة، في موضعها من هذا الكتاب في الباب الرابع، ولله الحمد[1].

إلَّا أنَّ أعجب ما رأيتُ وما قرأتُ أنَّ أحدًا من بني جلدتي، أي من المسلمين بل من المنتسبين للعلم الشرعي، وممَّن حصل على درجة «الدكتوراه» في «أهمية الجهاد»، مَن يتبنى مقولة انتشار الإسلام بالسيف! ويدافع عنها، ويتَّهم كلِّ مَن يُشكِّك فيها أو يردُّ عليها بأنَّهم من تلامذة الاستعمار! وهو يسمِّيه انتشار الإسلام بالجهاد، ولا فرق بين كلمة «الجهاد» وكلمة «السيف» في هذا المقام.

وقد صبَّ جام غضبه، ووجه جُلَّ نباله إلى صدر المستشرق الباحث، والمؤرخ المنصف بشهادة الجميع: توماس أرنولد، لردِّه المُقنع الموثَّق بالأدلة التاريخية على المبشرين والمستشرقين الحاقدين، الذين وصموا الإسلام بأنَّه لم ينتشر إلَّا بحدِّ السيف! وقد ترجم الكتاب إلى العربية: الدكتور إبراهيم حسن وزميلاه، جزاهم الله خيرًا.

يقول هذا الباحث في رسالته للدكتوراه المعنونة بـ «أهمية الجهاد»: «وقد شكَّك في تأثير الجهاد في نشر الإسلام في هذه الأزمنة المتأخِّرة،

(١) الفصل السادس: أكذوبة انتشار الإسلام بالسيف.

QaradawiBooks.com

بعض الذين ربَّاهم الاســتعمار على عينه، فآثروا حياة الذلِّ والاسترخاء على حياة العزِّ والجهاد، فزعموا أنَّ الدعوة السِّلمية المجرَّدة عن الجهاد هي سبب انتشار الإسلام سابقًا، وهي الطريق الأصلح الآن، بل بلغ بهم الأمر إلى اعتبار أنَّ انتشار الإسلام بالجهاد فِرية على الإسلام ينبغي أن تُدفع!! وكان أساتذتهم في هذا العِوَج الفكري المستشرقون.

ومن أشهر هؤلاء المستشرق الخبيث «توماس أرنولد»، الذي ألَّف كتابًا بعنوان: «الدعوة إلى الإســلام»، يهدف منه إلى إماتــة الروح الجهادية عند المسلمين. ومَن يقرأ كتابه سالف الذكر يرى أنَّه حريص على تصيُّد الأخبار الموضوعة والواهية، لكي يبرهن بأنَّ الإسلام لم ينتشر بالجهاد، وإنَّما انتشر بالدعوة السِّــلمية، المتبرِّئة من كلِّ قوة، وانتشــر بالموالاة بين المســلمين والكافرين، وبخلط أنظمة الكفر مع أنظمة الإسلام[1]، ونحو ذلك.

وقد قام بترجمة الكتاب المذكور ثلاثة من أبناء المسلمين ذكروا في المقدمة ما يلي: «وأما مؤلف هذا الكتاب ـ وهو العالم المحقِّق الســير توماس أرنولد ـ فلا نستطيع أن نقدره قدره!!»[2].

قال العلياني مؤلف كتاب «أهمية الجهــاد»: «قلتُ: إنَّ قَدْره لو يعلم هؤلاء، هو الضرب بالسيف حتى يبرد، إن لم يخضع للإسلام، أو يدفع الجزية!!»[3] انتهى.

---

(١) المؤلف يسمي الموالاة تســامحًا، وخلط أنظمة الكفار مع أنظمة المســلمين حرية دينية، ويستشهد على ذلك بحوادث من التاريخ لا تصح، وإن صحت عن بعض أفراد المسلمين، فليس بحجة على الإسلام. (العلياني).

(٢) مقدمة الدعوة إلى الإســلام لتوماس أرنولد صـ ٥، ترجمة د. إبراهيم حسن وزميليه، نشر مكتبة النهضة المصرية، ط ٣، ١٩٧٠م.

(٣) أهمية الجهاد للعلياني صـ ٢٦٢.

QaradawiBooks.com

فيا لَلْعار، ويـــا لَلغباء!! وأيُّ غبـــاءٍ أعظم من أن يحتضن الإنســـان ما يتَّهمه بـــه عدوه، وما يفتريـــه عليه، ويحاول أن يســـنده ويدلِّل عليه، ويتحمَّس له، وأن يعادي مَن ينصره، ويردُّ علـــى خصومه، ويقول بكل جهل وصفاقة: قدره عندنا أن يُضرب بالسيف!

إنَّ هذا الكاتب وأمثاله يؤذون الإســـلام بأكثر ممَّـــا يؤذيه به أعداؤه المجاهرون، ويخدمون أعداء الإسلام، من حيث لا يشعرون، بأكثر ممَّا يخدُمهم المبشـــرون والمنصِّرون، فهم يضرُّون حيث يريدون أن ينفعوا، ويهدمون حيث يريدون أن يبنوا، وقديمًا قالوا: عدوٌّ عاقل خير من صديق أحمق!

والأعجب من هذا كله: أن يتَّهم هذا الإنســـانُ المُغْلَقُ: علماءَ العصر ودعاتِهِ الذين يدافعون عن حقائق الإســـلام، ويـــردُّون أباطيل خصومه، بأنَّهم من «الذين ربَّاهم الاستعمار على عينه»، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون!

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الثاني

حكم قتال المسالمين ومناقشة أدلة من أجازه

مدى مشروعية مقاتلة المُسالِمِين:

هناك قضية تعدُّ من أهم قضايا الجهاد القتالي في عصرنا، بل لعلَّها أهمها على الإطلاق، تقتضي منَّا ـ لزومًا ـ العكوف على بحثها وتمحيصها، وترجيح الراجح فيها، وهي التي تدور حولها المعركة الجدلية بين الفريقين المتعارضين الذين ذكرناهما من قبل.

هذه القضية هي مدى مشروعية قتال مَنْ سالمنا ومدَّ يده إلينا بالمصافحة والمصالحة، وألقى إلينا السلم، وكفَّ يده عنَّا، فلم يقاتلنا في الدين، ولم يخرجنا من ديارنا، ولم يظاهر عدوَّنا على إخراجنا.

هناك من الفقهاء قديمًا وحديثًا مَن ذهبوا إلى أنَّ المسلمين مطالَبون شرعًا بتوسيع أرض الإسلام، كلما أمكنهم ذلك، وأنَّه يجب عليهم أن يغزوا مَن يلونهم من غير المسلمين كلَّ سَنَةٍ مرَّةً على الأقل، إيذانًا بقوة الإسلام، وإعلاءً لكلمته، لتبقى دائمًا هي العُليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، وضمِّ الدول الكافرة بالتدريج، لتكون تحت سلطان الأمة الإسلامية، والنظام الإسلامي، ليرَوا بأعينهم الإسلام بتشريعاته العادلة، وتوجيهاته الفاضلة في حال تطبيقه، فخضوعهم هنا للإسلام شريعةً، وليس للإسلام عقيدةً، فهذه متروكة لاختيار الناس وإرادتهم، ولا إكراه

QaradawiBooks.com

فيها بحال، وفيها جاء قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وهناك من الفقهاء قديمًا وحديثًا مَن ذهبوا إلى أنَّ القتال في الإسلام لم يُشرع في حقِّ مَن يسالم المسلمين، ومَن لم يقاتلهم في الدين، ولم يخرجهم من ديارهم، ولم يظاهر على إخراجهم، بل كفُّوا أيديهم عنهم، وألقَوا إليهم السلم. فهؤلاء ما جعل الله لهم عليهم سبيلًا، بل أمر المسلمين أن يبرُّوهم ويقسطوا إليهم، فإنَّ الله يحبُّ المقسطين.

إنَّما شرع الإسلام قتال الذين يقاتلونهم، ويعتدون على حُرماتهم، أو يفتنونهم في دينهم، ويخرجونهم من ديارهم، ويَصُدُّون عن سبيل دعوتهم، ويصادرون حقَّهم في نشرها بالحُجَّة والبيان، ويَشهرون في وجههم السيف، وقد يقتلون دعاتهم، كما حدث بالفعل مع مشركي العرب، ومع نصارى الروم، ومع مجوس الفرس.

انقسام أهل العلم في موضوع الجهاد إلى فريقين:

وهكذا انقسم أهل العلم والفكر في موضوع الجهاد إلى فريقين يختصمان:

١ ـ فريق «دعاة السلم»، إذ يعتبرونه الأصل في العَلاقة بغير المسلمين، إلَّا أنْ يقع اعتداء على المسلمين أنفسهم أو أموالهم أو أرضهم، أو على دينهم بالفتنة عنه، والصدِّ عن سبيله، أو على المستضعفين في الأرض من المسلمين أو من حلفائهم، ونحو ذلك. وهؤلاء يسمُّونهم «الدفاعيين» لأنَّهم يقولون: إنَّ الجهاد شرع دفاعًا بالمعنى الذي شرحناه، ولا يبدأ بالهجوم من غير سبب.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

وقد صنَّفوني من هذا الفريق، وأنا لا أنكر ذلك، بل أعتزُّ به، وأحمد الله أن هداني إليه؛ لأنَّه هو الذي يُعبِّر عن حقيقة الإسلام في القضية كما سيتَّضح لنا.

٢ ـ وفريق «دعاة الحرب»؛ لأنَّهم يعتبرون الأصل في عَلاقة المسلمين بالكفار هي الحرب، وعِلَّة قتالهم هي الكفر، وليس مُجرَّد العدوان على أهل الإسلام أو على دعوتهم؛ لأنَّ طبيعة الكفر والشرك تحمل الشرَّ والعدوان، كما أنَّ طبيعة الإسلام هي التوسُّع، وإخضاع الأنظمة الكافرة لسلطان حكمه.

وهكذا كانت ـ في رأيهم ـ معظم غزوات الرسول، وفتوحات أصحابه. وهؤلاء يسمُّونهم «الهجوميين»؛ لأنَّهم لا يقصرون الجهاد على الجانب الدفاعي، كما يقول الآخرون، بل يُوسعونهم نقدًا ـ وربما: ذمًّا وتجريحًا ـ لأنَّ الإسلام في نظرهم: حقٌّ تسنده قوَّة، ومصحف يحرسه سيف، ورسالة تدعو العالم إلى ثلاثة أشياء: إما الإسلام، وإما الجزية، وإما القتال.

أدلة دعاة الحرب على العالم:

استند القائلون بشرعية القتال للناس كافة مَن حاربنا، ومَن سالمنا، بجملة أدلَّة من القرآن، ومن الحديث، ومن السيرة النبوية، ومن التاريخ، ومن أقوال الفقهاء، ومن فلسفة الإسلام. نذكر هذه الأدلة إجمالًا ثم نعلِّق عليها.

١ ـ قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وفي سورة الأنفال: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، ومعنى ﴿لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ في رأيهم: أي: لا يكون شرك. كما رُوي عن بعض المفسرين.

QaradawiBooks.com

٢ ـ «آية السيف» التي نسخت نحو مائة وأربع عشرة آية، أو مائة وأربعين آية من القرآن، أو أكثر من ذلك. وهي توجب قتال الكفار كافَّة. وأكثر ما قيل إنَّها آية: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبة: ٥].

٣ ـ حديث: «**بُعِثْتُ بين يدي الساعة بالسَّيْف**». وهو يوحي باستخدام القوة في مواجهة الجميع.

٤ ـ حديث: «**أُمرتُ أن أقاتل الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله**». ومعناه واضح كلِّ الوضوح، فلم يعلِّل القتال بشيء، إلَّا أن يقولوا: «لا إلٰه إلَّا الله»: أي يدخلوا في الإسلام.

٥ ـ غزوات الرسول كانت مُبادأة بالهجوم، كما في فتح مكة، وغزوة تبوك، وغيرهما.

٦ ـ فتوح الخلفاء الراشدين والصحابة ـ وهم الذين يُقتدَى بهم فيُهتدَى ـ كانت ابتداءً وطلبًا.

٧ ـ إجماع الفقهاء على أنَّ الجهاد فرض كفاية على الأمة، ومعناه وجوب الغزو لأرض الكفار كلَّ سَنَةٍ مرة، على الأقل.

٨ ـ عِلَّة القتال هي «الكفر»، فهو وحده عِلَّة تامة، وإن وُجدت علل أو أسباب أخرى، مثل العدوان على الإسلام وأهله، فهي تُقوِّي سبب الكفر.

٩ ـ فلسفة إخضاع السلطات الطاغية، والأنظمة الظالمة، لنظام الإسلام، وحكم الإسلام، حتى ترى الشعوب الإسلام بأعينها؛ عملًا وتطبيقًا وأخلاقًا، فتتأثَّر به، وتدخل فيه.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الثالث

آية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾

مناقشة أدلة دعاة الحرب:

ومن حقِّنا أن نناقش هذه الأدلة التي استند إليها «دعاة الحرب» من نصوص القرآن الكريم، أو الحديث الشريف، أو من وقائع السيرة النبوية، أو تاريخ الصحابة وفتوحاتهم، ومن دعوى الإجماع الفقهي، أو من تنظير المعاصرين لفلسفة الجهاد الهجومي، ووجوب سيطرة النظام الإسلامي على العالم.

وسنردُّ على هذه الأدلة واحدًا واحدًا، في هذا الفصل وفي الفصول القادمة، وَفْق الأصول والضوابط العلمية التي تحكم المختلفين، ولا نأخذ بمجرَّد شهرة الرأي، أو كثرة القائلين به.

وليعذرني القارئ الكريم إذا فصَّلتُ وتوسَّعتُ في المناقشة، فإنَّ القضية من القضايا الكبرى، التي لا يُستكثَر عليها أن يكون لها نصيب من بحوث أهل العلم الجادِّين، حتى تتَّضح الحقائق بأدلتها، ويختار كلُّ امرئٍ ما يراه أدنى إلى الصواب.

مناقشة آية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾:

أما ما استدلَّ به دعاة الحرب من قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ

QaradawiBooks.com

﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وفي آية أخرى: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وقوله تعالى في هذا السياق: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١].

وقد جاء عن بعض مُفسِّري السلف: أنَّهم قالوا: الفتنة هي: الشرك والكفر.

روى ابن جرير، عن قتادة والربيع ومجاهد والضحاك في قوله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، قالوا: الشرك أشد من القتل.

وعن مجاهد والضحاك: الفتنة: الشرك.

وعن ابن زيد: فتنة الكفر[1].

ومعنى هذا أنَّ القتال مأمور به حتى يزول الشرك من الأرض، ويخلُص العالم كله لدين الله.

سنذكر في حديثنا عن أهداف القتال معنى الفتنة هناك، ولا بأس أن نُعجِّل ببعضه هنا، ونؤكِّده بذكر بعض أقوال المفسرين قديمًا وحديثًا.

كلام الجصَّاص في تفسير الفتنة ومناقشته:

قال الإمام أبو بكر الرازي الجَصَّاص في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾: روى جماعة من السلف: أنَّ المراد بالفتنة هاهنا الكفر. وقيل: إنَّهم كانوا يفتنون المؤمنين بالتعذيب، ويُكرهونهم على الكفر، ثم عيَّروا المؤمنين بأن قَتَلَ واقدُ بنُ عبد الله ـ وهو من أصحاب النبي ـ عمرَو بنَ الحَضرَمي ـ وكان مشركًا ـ في الشهر الحرام، وقالوا: قد استحلَّ محمد القتال في الشهر الحرام. فأنزل الله: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾.

(١) انظر: تفسير الطبري (٣/٥٦٥، ٥٦٦).

QaradawiBooks.com

يعني كفرهم وتعذيبهم المؤمنين ـ في البلد الحرام وفي الشهر الحرام ـ أشدُّ وأعظم إثمًا من القتل في الشهر الحرام»[1] اهـ.

يشير إلى الآية الكريمة من سورة البقرة: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]. فأقرَّ بأنَّ القتال في الشهر الحرام أمر كبير، ولكن أكبر منه عند الله الصَّدُّ عن سبيل الله والمسجد الحرام وإخراج أهله منه، وفتنتهم في دينهم بالأذى والتعذيب، وهذا أشدُّ من القتل، وأكبر من القتل، وهذا هو الصحيح في تفسير معنى الفتنة.

وقال الإمام الرازي ـ الجَصَّاص ـ في أحكامه أيضًا: «إن كان المراد بقوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٠]: الأمر بقتال مَن قاتلنا ممَّن هو أهل القتال، دون مَن كفَّ عنَّا منهم. وكان قوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، نهيًا عن قتال مَن لم يقاتلنا، فهي لا محالة منسوخة بقوله: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾ [البقرة: ١٩١]، لإيجابه قتل مَن حَظَر قتله في الآية الأولى بقوله: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، إذ كان الاعتداء في هذا الموضع، هو قتال مَنْ لم يقاتل»[2].

ونقول هنا: إنَّ النهي عن الاعتداء لا يُتصوَّر أن يُنسخ؛ لأنَّه مُعلَّل بعِلَّة لا تقبل النسخ، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾

(١) أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص (٢٥٩/١)، وكان الصواب أن يقول: فأنزل الله: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ لأنَّها هي التي نزلت في هذا السياق.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٢٥٨/١).

QaradawiBooks.com

[البقـرة: ١٩٠]، وهو خبرٌ عن الله تعالى لا يُنسخ؛ إذ لا يتصور أن يأتي زمان يحبُّ الله فيه المعتدين، بعد أن كان لا يُحبُّهم!

ثم إنَّ الاعتداء ظلم، والله جلَّ شـأنه، لا يبيح الظلـم أبدًا، وقد قال تعالى في الحديث القدسي الصحيح: «**يا عبادي، إنِّي حرَّمتُ الظلم على نفسـي، وجعلتُه بينكم محرَّمًا، فلا تَظَالَموا**»[(١)]. وقـال في كتابه العزيز: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـٔٗا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴾ [يونـس: ٤٤]، وقـال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ [فصلـت: ٤٦]، ﴿وَلَا يَظۡلِمُ رَبُّكَ أَحَدٗا ﴾ [الكهف: ٤٩].

على أنَّه لا تَعَارض بين معنى الآيتين، حتى تنسخ إحداهما الأخرى، فالآية الثانية: ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٩١]، تتمة لما أمر الله به من قتال هؤلاء الذين يقاتلون المسـلمين، ويفتنونهم عن دينهـم، ويُخرجونهم مـن ديارهم. ولهذا قـال: ﴿وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٩١]، وهو نوعٌ من المعاملة بالمثل.

كلام الفخر الرازي:

وقـال الفخر الـرازي في تفسـير قوله تعالـى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفـال: ٣٩]: «اعلم أنَّه تعالى لمَّا بيَّن أنَّ هؤلاء الكفار، إن انتهَوا عن كفرهم حصل لهم الغفران، وإن عادوا فهم مُتَوعَّدون بسنَّة الأولين، أتبعه بأنْ أَمَر بقتالهم إذا أصرُّوا فقال: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ ﴾. قال عروة بن الزبير: كان المؤمنون

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٤٦٧٤)، وأحمد (٢١٤٢٠)، عن أبي ذر، وهو من أحاديث الأربعين النووية.

QaradawiBooks.com

في مبدأ الدعوة، يُفتنون عن دين الله، فافتتن من المسلمين بعضهم[١]، وأمر رسول الله ﷺ أن يخرجوا إلى الحبشة، وفتنة ثانية وهو أنَّه لمَّا بايعت الأنصار بيعة العقبة، تآمرت قريش أن يفتنوا المؤمنين بمكة عن دينهم، فأصاب المؤمنين جهد شديد، فهذا هو المراد من الفتنة، فأمر الله تعالى بقتالهم حتى تزول هذه الفتنة.

وفيه وجه آخر، وهو أنَّ مبالغة الناس في حبِّهم أديانهم أشدُّ من مبالغتهم في حبهم أرواحهم، فالكافر أبدًا يسعى بأعظم وجوه السعي في إيذاء المؤمنين، وفي إلقاء الشبهات في قلوبهم، وفي إلقائهم في وجوه المحنة والمشقَّة، وإذا وقعت المقاتلة زال الكفر والمشقَّة، وخلص الإسلام، وزالت تلك الفتن بالكلية. قال القاضي: إنَّه تعالى أمر بقتالهم، ثم بيَّن العِلَّة التي بها أوجب قتالهم، فقال: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ [الأنفال: ٩٣]، ويخلص الدين الذي هو دين الله من سائر الأديان، وإنَّما يحصل هذا المقصود إذا زال الكفر بالكلية.

إذا عرَفتَ هذا فنقول: إما أن يكون المراد من الآية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ﴾، لأجل أن يحصل هذا المعنى ـ أي حتى يحصل ـ أو يكون المراد ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ﴾، لغرض أن يحصل هذا المعنى. فإن كان المراد من الآية

(١) هذا القول بافتتان بعض المسلمين بالفعل، بمعنى ارتدادهم عن الإسلام يحتاج إلى تمحيص، فالواقع أن المسلمين في العهد المكي ورغم ما وقع عليهم من شدة الأذى والتعذيب تمسكوا بدينهم، ولم يعرف عن أحد منهم أنَّه رجع عن دينه لما أصابه من العذاب، بل الثابت في الحديث الصحيح: أن هرقل سأل أبا سفيان عن المؤمنين بمحمد ﷺ: هل يرتد أحد منهم سخطة لدينه؟ فكان جوابه: لا. قال هرقل: وكذلك الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب. ولكن الفتنة في ذاتها خطر على الدين، وهي مظنة أبدًا لرجوع بعض الضعفاء عنه، وتخويف الآخرين من الدخول فيه.

QaradawiBooks.com

هو الأول: وجب أن يحصل هذا المعنى من القتال، فوجب أن يكون المراد: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، في أرض مكة وما حواليها؛ لأنَّ المقصود حصل هناك، قال عليه السلام: «**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**»[(١)]. ولا يمكن حَمْله على جميع البلاد، إذ لو كان ذلك مرادًا لما بقي الكفر فيها، مع حصول القتال الذي أمر الله به. وأما إذا كان المراد من الآية هو الثاني؛ وهو قوله: قاتلوهم لغرض أن يكون الدين كله لله، فعلى هذا التقدير لم يمتنع حمله على إزالة الكفر عن جميع العالم؛ لأنَّه ليس كلِّ ما كان غرضًا للإنسان، فإنَّه يحصل.

فكأن المراد الأمر بالقتال لحصول هذا الغرض، سواء حصل في نفس الأمر أو لم يحصُل»[(٢)] انتهى.

كلام العلَّامة القاسمي:

وقال علَّامة الشام الشيخ جمال الدين القاسمي في تفسير الآية الكريمة: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]: «﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾: المقاتلة في سبيل الله هو الجهاد، لإعلاء كلمة الله، وإعزاز الدين.

وفي قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾، تهييج وإغراء بالأعداء الذين همَّتهم قتال الإسلام وأهله. أي كما يقاتلونكم فاقتلوهم أنتم.

---

(١) رواه أحمد (٢٦٣٥٢)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. والطبراني في الأوسط (١٠٦٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦٦١): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع. عن عائشة، ولفظه: «لا يترك بجزيرة العرب دينان».

(٢) تفسير الرازي (١٦٣/١٥، ١٦٤)، نشر المطبعة البهية المصرية، القاهرة، ط١، ١٣٥٧هـ ـ ١٩٣٨م.

QaradawiBooks.com

كما قال: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾، أي بابتداء القتال، أو بقتال مَن نُهيتُم عن قتاله، من النساء، والشيوخ، والصبيان، وأصحاب الصوامع، والذين بينكم وبينهم عهد، أو بالمُثْلة، أو بالمفاجأة من غير دعوة. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، أي المتجاوزين في حُكمه في هذا وغيره.

ثم ذكر القاسمي في تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩١]. فقال: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ﴾، أي ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾. ﴿حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾، أي وجدتموهم. ﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾، أي من مكة؛ فإنَّ قريشًا أخرجوا المسلمين منها، والمسلمون أخرجوا المشركين يوم الفتح. ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾، أي المحنة والبلاء الذي ينزل بالإنسان يتعذَّب به أشدُّ عليه من القتل. أي إنَّ فتنتهم إياكم في الحرم عن دينكم، بالتعذيب والإخراج من الوطن والمصَادَرة في المال، أشدُّ قبحًا من القتل فيه؛ إذ لا بلاء على الإنسان أشدُّ من إيذائه على اعتقاده، الذي تمكَّن من عقله ونفسه، ورآه سعادة له في عاقبة أمره. فالجملة دفع لما قد يقع من استعظام قتلهم في مثل الحرم.

واعلم بأنَّ القصاص منهم بالقتل دون جرمهم بفتنة المؤمنين؛ لأنَّ الفتنة أشد من القتل. ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ﴾؛ لأنَّ حُرمته لذاتِه، وحرمة سائر الحرم من أجله، وهذا بمثابة الاستثناء من قوله تعالى: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾. ﴿فَإِن قَٰتَلُوكُمْ﴾، أي فيه، فلا تفتقرون إلى الفرار عن الحرم، ﴿فَٱقْتُلُوهُمْ﴾ فيه؛ إذ لا حرمة لهم لهتكهم حرمة المسجد الحرام: ﴿كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، لا يترك لهم حرمة، كما لم يتركوا حرمة الله في آياته.

QaradawiBooks.com

ثم قال العلَّامة القاسمي: دلَّت الآية على الأمر بقتال المشركين في الحرم، إذا بدؤوا بالقتال فيه، دفعًا لصولتهم. كما بايع النبي ﷺ أصحابه يوم الحديبية تحت الشجرة على القتال[١]. لما تألَّب بطون قريش ومَنْ والاهم من أحياء ثقيف والأحابيش عامئذ. ثم كفَّ الله القتال بينهم، فقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]. وقال ﷺ لخالد ومَنْ معه يوم الفتح: «**إنْ عَرَضَ لكم أَحَدٌ من قُرَيْش، فاحصُدُوهم حَصْدًا، حتى تُوَافُوني على الصَّفَا**»[٢]. فما عرض لهم أحد إلَّا أناموه، وأصيب من المشركين نحو اثني عشر رجلًا كما في السيرة.

وذكر القاسمي القول في تأويل قوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٢]: ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾، أي عن القتال. ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، أي فكفُّوا عنهم، ولا تتعرَّضوا لهم، تخلُّقًا بصفتي الحقِّ تعالى المذكورتين، وهما: المغفرة والرحمة، هذا ظاهر المساق.

وقال بعضهم: ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾، أي عن الشرك والقتال: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾، لما سلف من طغيانهم، ﴿رَّحِيمٌ﴾ بقَبول توبتهم وإيمانهم.

وقال في تأويل قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾، أي هؤلاء الذين نسبناهم إلى قتالكم وإخراجكم وفتنتكم، ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ﴾، أي لا توجد في الحرم ﴿فِتْنَةٌ﴾، أي تَقَوٍّ بسببه يفتنون الناس عن دينهم، ويمنعونهم من

(١) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤١٦٩)، ومسلم في الإمارة (١٨٦٠)، عن سلمة بن الأكوع.

(٢) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٧٨٠)، وأحمد (١٠٩٤٨)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

إظهاره والدعوة إليه، ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾، خالصًا، أي لا يُعبد دونه شيء في الحرم، ولا يُخشى فيه غيره، فلا يُفتن أحدٌ في دينه، ولا يُؤْذَى لأجله.

وفي الصحيحين، عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**أُمِرْتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا، فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلَّا بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله**»[(١)].

﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا﴾، عن قتالكم في الحرم، ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ﴾، فلا سبيل لكم بالقتل، ﴿إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، المبتدئين بالقتل.

وروى البخاري في صحيحه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إنَّ النَّاس قد ضُيِّعوا وأنت ابن عمر، وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أنَّ الله حرَّم دم أخي! قالا: ألم يقُل الله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله![(٢)].

ثم ساق البخاري رواية أخرى وفيها: قال ابن عمر: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ، وكان الرجل يُفتن في دينه إما قتلوه وإما عذَّبوه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة»[(٣)] انتهى من تفسير القاسمي.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، كلاهما في الإيمان.

(٢) رواه البخاري في التفسير (٤٥١٣).

(٣) انظر: محاسن التأويل للقاسمي (٢/٢٥٨، ٢٥٩)، تحقيق محمد باسل عيون السود، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، والحديث رواه البخاري في التفسير (٤٥١٤)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

غير مرخص للطباعة

الفصل الرابع

آية السيف وما قيل: إنَّها نسخت (١٤٠) آية

القرآن كتاب دعوة وحوار:

مَن قرأ القرآن مكيه ومدنيه ـ مائة وأربع عشرة سورة ـ لاح له بغير خفاء أنَّ القرآن ـ من أوله إلى آخره ـ كتاب دعوة وحوار، خطاب للعقول، وإقامة للحُجج، وتفنيد للشبهات، وبيان لحقائق الدين، وردٌّ على أباطيل الخصوم، وإيضاح لآيات الله في الأنفس والآفاق.

فهو كتاب هداية وبيان، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩]، ولهذا سمَّاه الله نورًا: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٧٤]، ﴿ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا ﴾ [التغابن: ٨].

كما أنَّه يتعامل مع المخالفين له بسماحة منقطعة النظير، يدعو على بصيرة، ويجادل بالتي هي أحسن، ويدفع بالتي هي أحسن، ويأمر بالصبر على أذى الخصوم والصفح عنهم، وترك أمرهم إلى الله يحكم بينهم يوم القيامة.

كما يدعو إلى الدخول في السلم كافة، والإعراض عمَّن تولى عن الدخول في الإسلام، ولا يشرع القتال إلَّا لردِّ العدوان، وقتال مَن يقاتل

نسخة مجانية

المسلمين، أو يفتنهم عن دينهم، أو يُعذِّب المستضعفين منهم، ممَّن لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلًا.

وإذا اضطر المسلمون إلى القتال، التزموا بآداب وأخلاق تقفُهم عند حدود الله، التي تحرِّم عليهم الاعتداء، لا يقاتلون إلَّا مَنْ يقاتلهم، لا يقتلون امرأةً ولا وليدًا، ولا شيخًا فانيًا، ولا راهبًا في صومعته، ولا فلاحًا يحرث أرضه، ولا تاجرًا في متجره، ولا يخربون عامرًا، ولا يقطعون شجرًا، ولا يفسدون في الأرض.

هذه التعاليم القرآنية الواضحة التي دلَّت عليها عشرات الآيات، بل مئاتها، وأكَّدتها السُّنَّة النبوية قولًا وفعلًا وتقريرًا: ذهب بعض المفسرين القدامى إلى أنَّها فقدت فاعليتها، وأنَّ كلَّ هذه الآيات المكتوبة في المصحف موجودة حسًّا، معدومة معنًى، أو باقية تلاوة، منسوخة حُكمًا، بمعنى آخر: أنَّ هذه الآيات ـ التي قدَّرها بعضهم بمائة وأربع عشرة آية، وبعضهم بمائة وأربعين آية، بل بعضهم بمائتي آية، والتي نتلوها آناء الليل وآناء النهار، ونتعبَّد بتلاوتها ـ قد ألغتها وقضت عليها آية واحدة، أو جزء من آية أطلقوا عليها: «آية السيف»!

فإذا استشهدت بقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، قيل لك: نسختها آية السيف.

أو بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ﴾ [البقرة: ١٩٠]، قيل لك: نسختها آية السيف.

أو بقوله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]، قيل لك: نسختها آية السيف.

QaradawiBooks.com

أو بقولـــه ﷻ: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، قالوا لك: نسختها آية السيف.

أو بقوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]، قيل: نسختها آية السيف.

أو بقوله تعالـــى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ﴾ [الممتحنة: ٨]، قيل: نســـختها آية الســـيف!! وهكذا الآيات الكثيرة الوفيرة في القرآن مكيِّه ومدنيِّه.

كأنَّما أصبحت «آية السيف» نفسها سيفًا يقطع رقاب الآيات، ويتركها جثةً هامدة لا روح فيها ولا حياة، فهي مَتْلوَّة لفظًا، ملغاة معنًى، إذ حُكم عليها بالإعدام!

أيُّ آية هي آية السيف؟

والعجب العاجب في هذا الأمـــر، أنَّهم اختلفوا في تعيين هذه الآية، التي زعموها ناسخة ـ آية السيف ـ أي آية هذه من كتاب الله؟! وإن اتفقوا على أنَّها آية من سورة التوبة.

هل هي آية: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖ﴾ [التوبة: ٥].

أو هـــي آيـــة: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗ﴾ [التوبة: ٣٦].

أو هي آيـــة: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١].

QaradawiBooks.com

أو هـي آيـة: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].

وإن كان الأكثرون يرجِّحون: أنَّ آية السـيف هي أول آية ذكرناها في هذا السياق، وهي الآية الخامسة من سورة التوبة.

بحث القضية من جذورها:

ولا بدَّ لنا أن نناقش هذه القضية الكبيرة مناقشة علمية هادئة، نؤصِّلها تأصيلًا، ونردُّها إلى جذورها، وَفق أصول الدين، وأصول الفقه، وأصول التفسـير، وأصول الحديث، ولا نُلقي القول على عواهنه، أو نتلقَّى كلَّ ما في الكتب بالقَبول، ونعتبرها قضايا مُسلَّمة لا تقبل النقاش.

ومن هنا يجب علينا أن نبحث هنا بحثًا عميقًـا حرًّا في عِدَّة قضايا أساسية:

القضية الأولى: قضية النسـخ في القرآن في ذاتها من حيث المبدأ، وهل هي قضية يقينية قطعية؟ أو هي قضية ظنية محتمِلة للخلاف؟

القضية الثانية: إذا سـلَّمنا بمبدأ النسـخ، وقامت الأدلة على جوازه ووقوعه في كتاب الله، فمتى يلزمنا القول بالنسـخ؟ وهل كلُّ ما قيل إنَّه منسوخ يُقبل أو لذلك شروط لا بدَّ أن تتوافر؟

القضية الثالثة: إذا سـلَّمنا بمبدأ النسـخ، وقبلناه بشروطه، فهل هذه الشروط تنطبق على ما سمَّوه «آية السيف»؟

وهنا يكـون لزامًا علينا أن نعيِّن آية السـيف أيَّ آيـة هي؟ ثم نبيِّن

QaradawiBooks.com

مناقضتهـا للآيات الكثيرة الأخـرى، التي زعموها منسـوخة بها؟ وأنَّه لا يمكن الجمع بين هذه الآيات وبينها، وأنَّها نزلت متأخِّرة عنها.

هذه القضايا الثلاث الكبيرة التي يجب أن تُدرَس وتُبحث، وتُناقش بجدية وموضوعيـة، في ضوء المسـلَّمات، والقواعد العلميـة المقرَّرة والمتفق عليها، سنبحثها هنا قضية بعد أخرى.

قضية النسخ في القرآن وأدلة القائلين به:

ممَّا لا يشكُّ فيه مسـلم أنَّ هذا القرآن كلام الله تعالى لفظًا ومعنًى، ليس لجبريل فيه إلَّا النزول به من السـماء إلـى الأرض: ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۞ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۞ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشـعراء: ١٩٣ ـ ١٩٥]، وليس لمحمَّدٍ منه إلَّا تَلقِّيه وحفظه، ثـم تبليغه للناس، وتلاوته عليهم، وبيانه لهم: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۞ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، ﴿ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ [المائـدة: ٦٧]، ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

فهـو: ﴿ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [هود: ١]، ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

وأنَّ الله تعالى أنـزل هذا الكتـاب ليهتدي الناس بهُـداه، ويعملوا بموجبه، وينزلوا علـى حكمه، أيًّا كان موقعهـم أو منزلتهم، حكَّامًا أو محكومين، يقول تعالى: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأنعـام: ١٥٥]، ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ﴾ [الأعـراف: ٣]، ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥]، ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ

QaradawiBooks.com

ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [المائدة: ٤٨]، ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩].

فهذه النصوص كلُّها توجب على الأمة ـ بيقين لا ريب فيه ـ اتّباع ما أنزل الله، والاحتكام إليه إذا اختلفوا، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠]. أي إلى ما في كتابه، فهو الذي تضمَّن حكمه سبحانه. وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء: ٥٩]، وقد أجمعت الأمة على أنَّ الردَّ إلى الله تعالى يعني: الردَّ إلى كتابه، والردَّ إلى الرسول يعني: الردَّ إلى سنَّته.

وقال تعالى في شأن قوم: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء: ٦١].

فكيف يسوغ للمسلم ـ بغير برهان قاطع ـ أن يأتي بعد هذه البينات إلى بعض آيات من كتاب الله، ليقول عنها: إنَّها مُلغاة، بَطَل مفعولها! بغير برهان من الله. يا للهول من هذا القول!

ولكن هذا ما حدث، فقد شاع القول بأنَّ في القرآن آيات منسوخة، وأخرى ناسخة، وصُنفت في ذلك الكتب، وتوارثه الخلف عن السلف، وأصبحت وكأنَّها قضية مسلَّمة، مع أنَّ القضية ليس فيها نصٌّ قاطع، ولا إجماعٌ متيقَّن!

وساعد على ذلك أنَّ إطلاق السلف لكلمة «النسخ»، كثيرًا ما يعنون بها غير ما يعنيه الخلف وأمسى مصطلحًا لديهم، وهو: رفع حكم شرعي سابق بدليل شرعي متأخِّر، ولم يكن السلف يقصدون هذا المعنى دائمًا. فما أدلة القائلين بالنسخ إذن؟

QaradawiBooks.com

١ ـ الدليل الأول من القرآن:

أول الأدلة وأبرزها قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۞ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۞ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُـِٔلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٦ ـ ١٠٨]، فهذه الآية الكريمة وما بعدها هي عمدة القائلين بالنسخ.

ومعناها عند عامة العلماء أو جمهورهم: ما قاله ابن جرير الطبري في «جامع البيان»، ونقله عنه الحافظ ابن كثير: قال: «﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ ما ننقل من حكم آية إلى غيره، فنبدِّله ونغيِّره، وذلك أن نحوِّل الحلال حرامًا، والحرام حلالًا، والمباح محظورًا، والمحظور مباحًا، ولا يكون ذلك إلَّا في الأمر والنهي، والحظر والإطلاق، والمنع والإباحة. فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ.

قال ابن كثير: وأما علماء الأصول فاختلفت عباراتهم في حدِّ النسخ، والأمر في ذلك قريب؛ لأنَّ معنى النسخ الشرعي معلوم عند العلماء، ولحظ بعضهم أنَّه رفع الحكم بدليل شرعي متأخِّر»[1] انتهى.

ومن أدلتهم من القرآن أيضًا قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١]. قالوا: المراد بالتبديل هنا: النسخ.

٢ ـ إقرار العلماء كافة بوجود النسخ:

ومن الأدلة على شرعية النسخ أنَّ العلماء من قديم قالوا بمبدأ النسخ، وذهبوا إلى أنَّ في القرآن آيات منسوخة، وإن اختلفوا فيها

---

(١) تفسير ابن كثير (١/٣٧٦).

QaradawiBooks.com

اختلافًا كثيرًا، فهذا يقول بنسخ هذه الآية، وآخر أو آخرون يعارضونه. ولكنَّ المُحصِّلة النهائية: أنَّهم جميعًا أقرُّوا بقاعدة النسخ.

وقد ذُكر ذلك في كتب التفسير كلِّها، كما أُلِّفت كتب خاصة في الناسخ والمنسوخ في القرآن: لأبي عُبيد، وأبي جعفر النحاس، وهبة الله الضرير، وابن العربي، وابن الجوزي وغيرهم، ممَّن أحصاهم الدكتور مصطفى زيد ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في كتابه «النسخ في القرآن الكريم»، وعقد لهم ولمؤلفاتهم فصلين كاملين من الباب الثاني من كتابه[1]

ولكنَّ الذي يتأمَّل ما جاء عن السلف فيما سمَّوه «نسخًا»، يجد أنَّ كثيرًا منه ليس من النسخ المعروف عند المتأخِّرين في شيء، والآفة هنا تأتي دائمًا من إطلاق المصطلحات الحادثة على المصطلحات القديمة، مع تغايرها وتباينها في المفهوم، فقد كان المتقدمون من العلماء يريدون بالنسخ، ما قد يسمِّيه المتأخِّرون تخصيصًا للعام، أو تقييدًا للمطلق، أو تفسيرًا للمجمل، أو غير ذلك، ولا يعنون به «رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخِّر».

وهذا ما نبَّه عليه المحقِّقون من أمثال الإمام ابن القيم الحنبلي، والإمام الشاطبي المالكي، وهذا في المغرب، وذاك في المشرق.

يقول الإمام ابن القيم في «إعلامه»: «ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة ـ وهو اصطلاح المتأخِّرين ـ ورفع دلالة العام والمطلق وغيرها تارة، إما بتخصيص عام أو تقييد مطلق، وحمله على المقيَّد وتفسيره وتبيينه، حتى إنَّهم يسمُّون الاستثناء والشرط

(١) انظر: النسخ في القرآن الكريم للدكتور مصطفى زيد (٢٨٩/١ ـ ٣٩٥)، الفقرات (٣٩٤ ـ ٥٥٠)، نشر دار الفكر العربي، ط١، ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م.

QaradawiBooks.com

والصفة نسخًا، لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمرٍ خارجٍ عنه، ومَن تأمَّل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يحصى، وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخِّر»[(١)].

ويقول الإمام أبو إسحاق الشاطبي في «موافقاته»: «الذي يظهر من كلام المتقدِّمين: أنَّ النسخ عندهم في الإطلاق أعم منه في كلام الأصوليين، فقد كانوا يطلقون على تقييد المطلق نسخًا، وعلى تخصيص العموم بدليل متصل أو منفصل نسخًا، وعلى بيان المبهم والمجمل نسخًا. كما يطلقون على رفع الحكم الشرعي بدليل متأخِّر نسخًا؛ لأنَّ جميع ذلك مشترك في معنى واحد»[(٢)].

٣ ـ وجود المنسوخ بالفعل:

ومن أدلة القائلين بالنسخ وجود المنسوخ بالفعل، وليس أدلُّ على جواز الأمر من وقوعه بالفعل، فإنَّ الوقوع أقوى من مجرَّد الجواز، فإنَّ الشيء قد يكون جائزًا ولا يقع.

ودليل الوجود بالفعل أمران:

الأول: وجود نصوص متعارضة في القرآن ولا يمكن الجمع بينها، ولا تفسير لهذا التعارض في كتاب الله، إلَّا أنَّ أحدهما ناسخ والآخر منسوخ.

---

(١) إعلام الموقعين (٢٨/١، ٢٩).

(٢) الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي (١٠٨/٣، ١٠٩)، تحقيق الشيخ عبد الله دراز، نشر دار المعرفة، بيروت.

QaradawiBooks.com

ولذلك أمثلة كثيرة ذكرهـا العلماء، مثل آية التخيير في الصوم: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، عارضتها الآية التي تليها: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقـرة: ١٨٥]، فالآية الأولى خيَّـرت بين الصيام ودفع الفدية: طعام مسكين. والآية الثانية ألزمت بالصيام: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾.

وفي البقرة أيضًا: آيتا النساء المتوفَّى عنهنَّ أزواجهن، الآية الأولى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٤].

والآيـة الأخـرى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠].

قالـوا: الآية الأولى نسـخت الآيـة الثانيـة، وإن كانـت قبلها في المصحف.

الثاني: ما ذكرناه من أقوال عدد من مفسِّري القرآن بوقوع النسخ في أعداد من الآيات، في عدد من سور القرآن مكية ومدنية، وقد أُلِّفت كتبٌ كثيرة في ذلك معروفة لدى الدارسين.

ردود المنكرين للنسخ في القرآن:

وللمنكرين للنسخ في القرآن وِجهتهم وموقفهم من هذه الأدلة، التي اسـتند إليها المدَّعون للنسخ والمتوسِّـعون فيه، ومن حقِّهم أن نستمع إليهم، ولا سيما بعد إفراط المفرطين في دعاوى النسخ.

QaradawiBooks.com

١ ـ الرد على الاستدلال بآية: ﴿مَا نَنسَخۡ﴾:

أما ما استدلَّ به القائلون بالنسخ ـ وهم جمهور علماء الأمة أو عامَّتهم ـ من قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ۞ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٦، ١٠٧]، فإنَّ الذين ينكرون النسخ لهم فيها نظر وتأويل يمكن أن يُسمع.

فمنهم مَن قال: هذا في النسخ ما بين الشرائع بعضها وبعض، فمن المقرَّر المعروف أنَّ الأديان السماوية كلها متفقة في أصولها العقدية، ولكنَّها مختلفة في أحكامها التشريعية، كما قال تعالى: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ [المائدة: ٤٨].

وهذا من الحكمة، لاختلافها بعضها عن بعض ـ زمانًا وظروفًا وأوضاعًا ـ ولهذا حرَّمت التوراة بعض ما كان حلالًا لأولاد آدم من صُلْبه؛ من إباحة تزوج الأخ لأخته، نزولًا على حكم الضرورة، وإلَّا ما تناسلت البشريَّة، واستمرَّ النوع.

ومثل ما ذكره الله عن المسيح الذي قال لبني إسرائيل: ﴿وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعۡضَ ٱلَّذِي حُرِّمَ عَلَيۡكُمۡۚ وَجِئۡتُكُم بِـَٔايَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [آل عمران: ٥٠].

فالمقصود بالنسخ في الآية الكريمة هنا: نسخ بعض الأحكام، التي جاءت بها التوراة أو الإنجيل من قبل، كما قال تعالى في وصف الرسول في التوراة والإنجيل: ﴿يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

QaradawiBooks.com

فقد ذكر لنا القرآن أنَّ الله تعالى حرَّم على بني إسرائيل طيباتٍ أُحلت لهم، بسبب ظلمهم وبغيهم، كما قال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۝ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦٠، ١٦١]، فجاء الإسلام فردَّ هذه الطيبات المحرَّمة على بني إسرائيل ـ بسبب ظلمهم ـ إلى أصل الحلِّ.

وهذه الآية: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، قد جاءت في سورة البقرة تمهِّد لما شرعه الله تعالى لمحمد وأهل مِلَّته من «نسخ القبلة» وتغييرها، من «بيت المقدس» إلى «المسجد الحرام»، كما كان يتمنَّى النبي ﷺ، ولذا قال له: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وقد أحدث يهود المدينة ضجَّة حول هذا التغيير، أو هذا النسخ للحكم القديم، وردَّ عليهم القرآن: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].

فلا غرو أن تأتي هذه الآية في هذه السورة، لتُمهِّد لهذه المعركة التي أشعلها اليهود ضدَّ نسخ القِبلة.

فهذا رأيٌ من آراء العلماء ـ وأنا منهم ـ أنَّ المراد بالنسخ النسخ الواقع بين الشرائع السماوية بعضها وبعض. وهذا لا ينبغي أن يُنكر، فهو مقبول حكمةً وعقلًا، ثابت واقعًا وفعلًا.

ورُوي عن بعض السلف مثل الضحاك: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾: ما نُنسِك[1].

كأنَّه يشير إلى قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦، ٧].

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣٧٥/١).

QaradawiBooks.com

وقال عطاء: أمَّا ﴿مَا نَنسَخۡ﴾: ما نترك من القرآن.

وقال ابن أبي حاتم: يعني ما تُرِك فلم ينزل على محمد[١] انتهى.

وقال الزركشي: «قيل في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾، ولم يقل «من القرآن»؛ لأنَّ القرآن ناسخ مهيمن على كلِّ الكتب، وليس يأتي بعده ناسخ له، وما فيه من ناسخ ومنسوخ فمعلوم وهو قليل؛ بيَّن الله ناسخه عند منسوخه، كنسخ الصدقة عند مناجاة الرسول والعدة والفرار في الجهاد ونحوه؛ وأما غير ذلك فمَن تحقَّق علمًا بالنسخ علم أنَّ غالب ذلك من المنسأ، ومنه ما يرجع لبيان الحكم المجمل، كالسبيل في حقِّ الآتية بالفاحشة، فبيَّنته السُّنَّة، وكل ما في القرآن ممَّا يدعى نسخه بالسُّنَّة عند مَن يراه فهو بيان لحكم القرآن، وقال سبحانه: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ﴾ [النحل: ٤٤]، وأما بالقرآن على ما ظنه كثير من المفسرين فليس بنسخ؛ وإنَّما هو نسأ وتأخير، أو مجمل أُخِّر بيانه لوقت الحاجة، أو خطاب قد حال بينه وبين أوله خطاب غيره؛ أو مخصوص من عموم أو حكم عام لخاص، أو لمداخلة معنى في معنى. وأنواع الخطاب كثيرة فظنُّوا ذلك نسخًا وليس به، وأنَّه الكتاب المهيمن على غيره، وهو في نفسه متعاضد، وقد تولَّى الله حفظه، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]»[٢].

ويرى الأستاذ الإمام محمد عبده ـ كما نقل ذلك الشيخ رشيد رضا صاحب تفسير المنار ـ رأيًا آخر في آية النسخ. فإنَّه فسَّر كلمة ﴿ءَايَةٍ﴾

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١٤٩/١).

(٢) البرهان (٤٣/٢، ٤٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

في قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾، بأنَّ المراد بها الآية الكونية، مثل الآيات التي أيَّد الله بها رسله قبل محمد ﷺ. وأيَّد ذلك بأنَّ الآية خُتمت بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وهذا التذييل يناسب الآيات الكونية وإلَّا لكان الأنسب أن يقال مثلًا: ألم تعلم أنَّ الله عزيز حكيم، أو عليم حكيم. وكذلك قوله بعدها: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُـِٔلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨]، وقد سألوه آيات كونية، مثل قولهم: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، ونحو ذلك، فهذا التعقيب أقرب إلى الآيات الكونية منه إلى الآيات التنزيلية والتشريعية[١]. ولو كان المقصود نسخ الأحكام ـ كما هو المشهور ـ لقال: ما ننسخ من حكم في آية أو نُنْسه، نأت بخير منه. ولكنَّه قال: ما ننسخ من آية.

وبهذا نرى أنَّ الدلالة في الآية ليست دلالةً قاطعةً على مشروعية النسخ في القرآن، ولو كانت قاطعةً ما وجدنا من العلماء القدامى مَن ينكر النسخ بالكلية، مثل أبي مسلم الأصفهاني، ومَنْ أشار إليهم الإمام الزركشي في «البرهان» من العلماء. وما وجدنا من العلماء في عصرنا مَن ينكر النسخ كذلك[٢].

والمعركة بين الفريقين لم تزل حيَّة، ولكلٍّ فريق أسلحته في الهجوم والدفاع.

---

(١) انظر: تفسير المنار (٤١٤/١) وما بعدها.

(٢) منهم الشيخ محمد عبده، ومال إليه الشيخ رشيد رضا، والشيخ محمد الخضري، والشيخ محمد أبو زهرة، والشيخ عبد الوهاب خلاف، والشيخ محمد الغزالي، والشيخ عبد المتعال الجبري وغيرهم.

QaradawiBooks.com

ولا أريد أن أخوض في ذلك أو أُطيــل، فهذا ليس موضوعنا، وإنَّما اضطررنا للخوض فيه من أجل توسُّــع مَن توسَّع في القول بالنسخ بآية السيف.

إنَّما يكفينا هنــا أن نقول: إنَّ الآية التي هي عمدة القائلين بالنســخ ليســت قاطعة الدلالة على قولهم، مع أنَّ قولهم بإنهاء حكم آية أو أكثر من كتاب الله، من الخطورة ومن الأهمية بحيث يحتاج إلى دليل قطعي يسنده، وإلا فإنَّ الأصل أنَّ آيات كتاب الله مُحْكَمة مُلْزِمة، دائمة ثابتة إلى يوم القيامة.

على أنَّنا نستطيع أن نســتدلَّ بالآية على نسخ بعض ما كان ثابتًا في الشرائع الســابقة، على ما اخترناه. مثل نســخ القبْلة إلى بيت المقدس ونحوه.

٢ ـ آية سورة النحل:

وأما الآية الأخرى من سورة النحل التي استدلَّ بها القائلون بالنسخ، وهي قوله تعالــى: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ١٠١]. قالوا: المراد بالتبديل هنا: النسخ.

ولكــنَّ المنكرين يقولــون: إنَّ هذه الآيــة من ســورة النحل مكية بالإجماع، وفي العهد المكي لم يحدث أيُّ نســخٍ في القرآن الكريم؛ إذ لم تكن آيات الأحكام قد نزلت بعد.

وما قيل في تأويل آية البقرة، يســهُل أن يقال هنا، بل ربما كان أكثر قَبولًا.

QaradawiBooks.com

٣ ـ ليس في السنة دليل على النسخ في القرآن:

ثم إنَّ مَن قرأ كتب الحديث الستة المعروفة، أو التسعة، بإضافة الموطأ ومسند أحمد والدَّارِمي. أو الأربعة عشرة، بإضافة مُسندي أبي يعلى والبزار ومعاجم الطبراني الثلاثة أو السبعة عشر، بإضافة صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حِبان ومستدرك الحاكم. أو أكثر منها لم يجد فيها حديثًا ثابتًا عن رسول الله ﷺ يقول فيه: أنَّ الآية الفلانية في سورة كذا منسوخة، وقد بطل حكمها، أو يقول: إنَّ هذه الآية من سورة كذا قد أبطلت حكم آية كذا من سورة كذا.

فقد تلقَّى كُتَّاب الوحي، وحُفَّاظ القرآن، وعامَّة الصحابة القرآن من فم رسول الله ﷺ، كما أمره ربه أن يبلِّغه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، ولم يسمعوا من رسول الله شيئًا من ذلك: أنَّ من القرآن ما هو منسوخ بالمعنى الاصطلاحي للنسخ، وهو رفع حكم متقدِّم بدليل شرعي متأخِّر.

كما أنَّ الله تعالى كلَّفه عليه الصلاة والسلام، ببيان القرآن المُنزَّل عليه، كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ﴾ [النحل: ٤٤]، ولم يكن في بيانه للقرآن طوال ثلاثة وعشرين عامًا مَا يفيد أنَّ آيةً نسخت آيةً أخرى، مع أهمية هذا البيان وضرورته، وحاجة المسلمين الماسَّة إليه، وقد قرَّر العلماء أنَّ تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، لما فيه من إضلال النَّاس عن الحقيقة.

٤ ـ لا إجماع على النسخ:

وكما أنَّه لا يوجد دليلٌ قاطعٌ من القرآن على شرعية النَّسخ فيه، ولا دليل قاطع ولا غير قاطع من الحديث النبوي، كذلك لا يوجد إجماع من

QaradawiBooks.com

الأمة ـ التي لا تجتمع على ضلالة ـ على جواز النسخ ووقوعه في القرآن.

وقد عرَفنا من المخالفين للنسخ في القرآن؛ أبا مسلم الأصفهاني[١] (ت: ٣٢٢هـ)، الذي يذكر الإمام فخر الدين الرازي في «تفسيره الكبير» أقواله المعارضة للنسخ في الآيات التي اشتهر فيها القول بالنسخ، كما يذكر دليله على عدم قَبول النسخ. ويبدو لمَن يتأمَّل كلام الرازي ونقله عن أبي مسلم، وعدم ردِّه على قوله، يبدو وكأنه يؤيِّده بوجهٍ من الوجوه. وفي بعض الأحيان قال: رأيُ أبي مسلم ـ إن لم يسبقه إجماع ـ فهو قول صحيح حسن[٢].

وفي تفسير الآية (٢٤٠) من سورة البقرة: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]. ذكر الرازي رأي أبي مسلم في عدم النسخ، ووضَّحه ثم قال: «فهذا تقرير قول أبي مسلم، وهو في غاية الصحة»[٣].

هذا وإن كان كلام أبي مسلم في تأويل بعض الآيات المدَّعى نسخها لا يخلو من تكلف واعتساف.

---

(١) هو محمد بن بحر الأصفهاني صاحب التفسير، قال ابن حجر: ذكره الحسن بن بابوية في (تاريخ الري) وقال: كان على مذهب المعتزلة ووجيهًا عندهم، وصنف لهم التفسير على مذهبهم. انظر: لسان الميزان (٦/٧) ترجمة (٦٥٢٩) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة. وقال الزركلي في الأعلام (٢٧٣/٦): أبو مسلم والٍ من أهل أصفهان، معتزلي، من كبار الكتاب، كان عالمًا بالتفسير وبغيره من صنوف العلم، وله شعر، ولي أصفهان وبلاد فارس للمقتدر العباسي. من كتبه: جامع التأويل، في التفسير أربعة عشر مجلدًا.

(٢) انظر: تفسير الفخر الرازي (١٩٥/١٥).

(٣) انظر: تفسير الفخر الرازي (١٦٩/٦، ١٧٠).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد ذكر الإمام الزركشـــي في البرهان: أنَّ هناك من العلماء مَن نفى النســـخ في القرآن، أو نفى النسخ بالكلية في الشـــريعة، فقد تكلَّم عن معنى النســـخ ثم قال: «اختلف العلمـــاء فقيل: المنســـوخ ما رُفع تلاوة تنزيله، كما رُفع العمـــل به ـ يريـــد: أنَّ ما بقي لفظه متلـــوًّا في القرآن لا يُنسخ ـ ورُدَّ بما نسخ الله من التوراة بالقرآن والإنجيل وهما متلوَّان[1].

وقيل: لا يقع النسخ في قرآن يُتلى وينزل. قال: ويفرُّ هؤلاء من القول بأنَّ الله ينسخ شيئًا بعد نزوله والعمل به.

قال: والصحيح جواز النسخ ووقوعه سمعًا وعقلًا»[2] انتهى.

والذي يهمُّنا هنا مِنْ نقل الإمام الزركشـــي: أنَّ هناك مَن أنكر نَسْخَ ما هو مَتْلوٌّ من القرآن.

وممَّا يؤيِّد نفي الإجماع أنَّه لا توجد آية قيل بنســـخها إلَّا وجدنا مَن يخالف فيها من المفسِّرين المتقدمين.

ومعنى هذا أنَّه لا توجد آية في كتاب الله، اتَّفق جميع العلماء بيقين على أنَّها منسوخة.

والأصل في آيات القـــرآن أنَّ الله ﷻ إنَّما أنزلها ليُعمل بها، ويُهتدى بهداها، لا ليُبطل حكمهـــا بآية أخرى. وأنَّه جعل هذا الكتاب متشـــابهًا يصدِّق بعضه بعضًا، ويفسِّر بعضه بعضًا، ويتكامل بعضه مع بعض، كما

(١) أعتقد أن في العبارة تقديمًا وتأخيرًا، وقع سهوًا من ناسخ أو طابع صوابها: ورد بما نسخ الله من التوراة والإنجيل وهما متلوان... فإن التوراة والإنجيل هما المنســـوخان وهما متلوان، وإلا لقال: وهي متلوة.

(٢) البرهان للزركشي (٣٠/٢).

QaradawiBooks.com

قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

يقول الإمام أبو محمد ابن حزم في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»: «لا يحلُّ لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يقول في شيء من القرآن والسُّنَّة هذا منسوخ إلَّا بيقين؛ لأنَّ الله ﷻ يقول: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [الأعراف: ٣]، فكلُّ ما أنزل الله تعالى في القرآن أو على لسان نبيِّه ففرض اتِّباعه، فمَن قال في شيء من ذلك: إنَّه منسوخ. فقد أوْجَبَ ألَّا يُطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم اتِّباعه. وهذه معصية لله تعالى مُجَرَّدة، وخلاف مكشوف، إلَّا أن يقوم برهان على صحَّة قوله، وإلا فهو مُفْترٍ مُبْطل. ومَن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى إبطال الشريعة كلِّها؛ لأنَّه لا فرْق بين دعواه النسخ في آية ما، أو حديث ما، وبين دعوى غيره النسخ في آية أخرى وحديث آخر، فعلى هذا لا يصحُّ شيء من القرآن والسُّنَّة، وهذا خروج عن الإسلام. وكل ما ثبت بيقين، فلا يبطل بالظنون، ولا يجوز لنا أن نُسقط طاعة أمر أمرنا به الله تعالى ورسوله، إلَّا بيقين نسخ لا شك فيه»[(١)].

وبعد الإمام ابن حزم، نجد الإمام أبا إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، يؤكِّد ما قاله ابن حزم برغم تفاوت ما بينهما في الاتجاه، فابن حزم «ظاهري» والشاطبي «مقاصدي». يقول الشاطبي في «موافقاته»: «إنَّ الأحكام إذا ثبتت على المكلَّف، فادِّعاء النسخ فيها لا يكون إلَّا بأمر

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٨٣/٤، ٨٤)، تحقيق أحمد محمد شاكر، نشر دار الآفاق الجديدة، بيروت.

QaradawiBooks.com

محقَّق؛ لأنَّ ثبوتها على المكلَّـف أولًا مُحقَّق، فرفعها بعد العلم بثبوتها لا يكون إلَّا بمعلوم محقَّق. ولذلك أجمع المحقِّقون على أنَّ خبر الواحد لا ينسـخ القرآن ولا الخبرَ المتواتر؛ لأنَّه رفع للمقطـوع به بالمظنون. فاقتضى هذا أنَّ ما كان من الأحكام المكية يُدَّعى نسـخه لا ينبغي قَبول تلك الدعـوى فيه إلَّا مع قاطع بالنسـخ، بحيث لا يمكـن الجمع بين الدليلين، ولا دعوى الإحـكام فيهما. وهكذا يقال في سـائر الأحكام، مكيَّة كانت أو مدنيَّة».

وبعد أن يقرِّر أنَّ «غالب ما ادُّعي فيه النسـخ إذا تُؤمِّل وُجد متنازَعًا فيه، ومحتملًا، وقريبًا من التأويل بالجمـع بين الدليلين، على وجه من كون الثاني تفصيلًا لمُجمل أو تخصيصًا لعمومٍ...» إلى آخره.

وبعد أن يذكر أنَّ ابن العربي قد أسقط من الناسخ والمنسوخ كثيرًا بهذه الطريقة، نراه ينقل عن الطبري حكاية الإجماع عن أهل العلم على أنَّ زكاة الفطر فُرضت، ثم اختلافهم في نسـخها، ليقول عقب هذا: «قال النحاس: فلما ثبتت بالإجماع، وبالأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ: لم يَجُز أن تزال إلَّا بالإجماع، أو حديث يُزيلها ويبيِّن نسخها. ولم يأت من ذلك شيء»[1].

هذا فيما ثبت بالسُّنَّة فكيف بما ثبت بصريح القرآن؟

التضييق في دعاوى النسخ:

على أنَّ الذي يُهمُّنا هنا أن نُقرِّره ونبيِّنه ونثبِّته، هو التضييق الشـديد في دعاوى النسخ في كتاب الله، فإنَّ الله تعالى لم يُنزل كتابه إلَّا ليُهتدى

(١) الموافقات (١٠٦/٣)، وقد أشـار إلى كلام أبي جعفر النحاس صاحب الناسـخ والمنسوخ، وما أشار إليه من كتابه مذكور في صـ ٧٦١ ـ ٧٦٤.

QaradawiBooks.com

بهداه، ويُؤتمر بما أمر، ويُنتهى عمَّا نهى، ويُعمل بأحكامه، وكل دعوى لنسخ آية أو بعض آية منه، فهي على خلاف الأصل، وما جاء على خلاف الأصل لا يُقبل إلَّا ببرهان يقطع الشكَّ باليقين.

ولو طبَّقنا ما وضعه علماء أصول الدين، وعلماء أصول الفقه، وعلماء أصول التفسير، وعلماء أصول الحديث، من قواعد وضوابط وشروط، فإنَّنا لا نكاد نجد ـ بل لا نجد ـ آية في القرآن الكريم مقطوعًا بنسخها، وما لم يُقطع بنسخه، فيجب أن يبقى حكمه ثابتًا مُلزِمًا كما أنزله الله تعالى، ولا ننسخه ونبطل حكمه بمحض الظنِّ، فإنَّ الظنَّ لا يُغني من الحقِّ شيئًا.

من شروط قبول النسخ عند مَن سلَّم به:

ومن شروط قَبول النسخ عند مَن سلَّم به أمران:

الأول: أن يكون هناك تعارض حقيقي بين النصِّ الناسخ والنصِّ المنسوخ، بحيث لا يمكن الجمع بينهما بحال من الأحوال، أما إذا أمكن الجمع ولو في حال من الأحوال، فلا يثبت النسخ؛ لأنَّه خلاف الأصل.

والثاني: أن يعرف تاريخ كلٍّ من النصَّين المتعارضين، حتى يمكن القول بأنَّ المتأخِّر نسخ المتقدم.

وتطبيقًا لهذا، رأينا شيخ المفسِّرين ابن جرير الطبري في تفسيره «جامع البيان»، يرفض كثيرًا من دعاوى النسخ المرويَّة عن بعض المفسرين، إذ لم يجد تنافيًا كاملًا بين الناسخ والمنسوخ.

انظر قوله فيما رُوي عن قتادة في الآية الكريمة من سورة الأنفال: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، فقد ذهب قتادة إلى

QaradawiBooks.com

أنَّ هذه الآية كانت قبل نزول سـورة «براءة»، فلمَّا نزلت نسخت ذلك، بمثـل قولـه تعالـى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبـة: ٥]، وقولـه: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾ [التوبـة: ٣٦]، فأمـرت بقتالهم علـى كلِّ حال حتى يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله.

وورد عن عكرمة والحسـن البصري ما يوافق قول قتادة، وإن جعلا الآية الناسخة من براءة: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].

قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ يردُّ هذه الدعوى: «فأما ما قاله قتادة ومَن قال مثل قوله ـ من أنَّ هذه الآية منسـوخة ـ فقول لا دلالـة عليه من كتاب، ولا سـنة، ولا فطرة عقل، وقد دلَّلنا ـ في غير موضع من كتابنا هذا وغيره ـ على أنَّ الناسخ لا يكون إلَّا ما نفى حكم المنسـوخ من كلِّ وجه، فأما ما كان بخلاف ذلك، فغير كائن ناسخًا»[1].

كيف يُعرف النسخ؟

بقي هنا سؤال مهم للقائلين بالنسخ، وهو كيف يُعرف النسخ؟

نقل السيوطي في «إتقانه» في بيان كيف يُعرف النسخ؟ عن العلَّامة الحَصَّار قوله: «إنَّما يُرجَع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله ﷺ، أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت آية كذا.

(١) انظر: تفسير الطبري (١٤/٤٠ ـ ٤٢)، والنسخ في القرآن الكريم لمصطفى زيد (٢/٥٦٤، ٥٦٥).

QaradawiBooks.com

قال: وقد نحكم به عند التعارض المقطوع به، مع علم التاريخ، لنعرف المتقدِّم والمتأخِّر.

قال: ولا يُعتمد في النسخ قول عوامّ المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح، ولا معارضة بيِّنة؛ لأنَّ النسخ يتضمَّن رفع حكم وإثبات حكم تقرَّر في عهد الرسول ﷺ. والمعتمد فيه: النقل والتاريخ، دون الرأي والاجتهاد.

قال: والنَّاس في هذا بين طرفي نقيض، فمن قائل: لا يُقبل في النسخ أخبار الآحاد العدول، ومن متساهل يكتفي فيه بقول مُفسِّر أو مجتهد، والصواب خلاف قولهما»[1] انتهى.

وأودُّ أن أقول هنا، ما قرَّرته قبل: إنِّي لا أعرف نقلًا صحيحًا صريحًا عن رسول الله ﷺ يقول: آية كذا نسخت آية كذا. ومن عرَف ذلك فليدلَّني عليه.

وأما قول الصحابي: آية كذا نسخت آية كذا، فلا بدَّ لقَبوله من ثلاثة شروط:

الأول: أن يصحَّ سنده عن الصحابي.

الثاني: ألَّا يكون قاله باجتهادٍ منه، ظنًّا منه أنَّ الآية مُعَارِضة للآية الأخرى، وقد لا يُسلَّم له بذلك، فيكون رأيًا منه يُعارَض برأي غيره.

الثالث: ألَّا تكون كلمة النسخ جارية على مفهوم المتقدِّمين، وهو ما يشمل: تخصيص العام، وتقييد المُطلق، وتفصيل المُجمل، والاستثناء والغاية، وغيرها.

---

(١) انظر: الإتقان للسيوطي (٣/٧١، ٧٢).

QaradawiBooks.com

ويندر ـ وربما يتعذَّر ـ أن توجد لدينا آية تتحقَّق فيها هذه الشروط.

ومن المهمِّ هنا أن ننتبه إلى أهمية الشرط الثالث هنا، فكثير من المتقدِّمين يقولون: آية كذا نسخت آية كذا. ولا يقصد بذلك ما يقصده المتأخِّرون بكلمة النسخ، فلم يكن هذا الاصطلاح قد استقرَّ عندهم، كما استقرَّ عند مَن بعدهم، وهو: رفع حكم شرعي بدليل متأخِّر. وهذا ما نصَّ عليه المحقِّقون من أمثال ابن القيم والشاطبي رحمهما الله. وقد سبق نقل قولهما.

بحث في تعيين آية السيف:

قلنا: إنَّ المفسِّرين، ومعهم الفقهاء اختلفوا في تحديد «آية السيف»، التي زعموا أنَّها نسخت ما نسخت من الآيات. وقد ذكروا آياتٍ أربعًا كلها من سورة التوبة، قيل عن كلٍّ منها: إنَّها آية السيف.

١ ـ آية: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾:

ولعلَّ أشهر الأقوال، هو: أنَّ آية السيف هي قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥].

وهي ـ كما هو واضح ـ تأمر بقتل المشركين حيث وُجدوا، وبأسر مَنْ لم يُقتل منهم، وبحصارهم وتضييق الخناق عليهم. لكن: مَنْ هم المشركون المقصودون في الآية؟ ومتى يقتلون؟ وبعبارة علمية: هل «أل» في قوله: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ للعهد، أو للجنس أو الاستغراق؟ الواضح ـ كما يدل السياق ـ أنَّها للعهد. أي: المشركين المذكورين الموصوفين بما وصفوا به.

QaradawiBooks.com

إنَّ الآيات التي قبل هذه الآية، توضِّح ذلك حين تقول: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۞ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۞ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۞ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١ ـ ٤].

وانظر: كيف احترم عهد هؤلاء المشركين، الذين عاهدهم الرسول والمسلمون، فوفَّوْا بعهدهم معهم، ولم ينقصوهم شيئًا، ممَّا فرضته المعاهدة، ولم يُظاهروا عليهم عدوًّا، فأمر الله تعالى أن يُتمَّ إليهم عهدهم إلى مدَّتهم، فهذا من التقوى التي يحبُّها الله ويحبُّ أهلها. لأنَّ من دعائم التقوى الوفاء بالعهد(١).

وبعد هذه الآية التي سمَّوها آية السيف مباشرة، نجد الآية التالية تقول: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦].

فهي تأمر بإجارة المستجير المشرك، وإتاحة الفرصة له حتى يسمع كلام الله ـ يعني: آيات من القرآن الكريم ـ كما تأمر بأن يبلَّغ الموضع الذي يأمن فيه.

(١) يدلُّ على ذلك قول الله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

QaradawiBooks.com

يقول الإمام ابن جرير الطبري في تفسير الآية: «القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]. يقول تعالى ذكره لنبيِّه: وإن استأمنك يا محمد من المشركين ـ الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم ـ أحدٌ ليسمع كلام الله منك، وهو القرآن الذي أنزله الله عليه. ﴿فَأَجِرْهُ﴾، يقول: فَأَمِّنه حَتَّى ﴿يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾، وتَتْلوه عليه. ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾، يقول: ثم رُدَّه بعد سماعه كلام الله إنْ هو أبى أن يُسلم، ولم يتَّعظ لما تلوته عليه من كلام الله فيؤمن؛ إلى مأمنه، يقول: إلى حيث يأمن منك وممَّن في طاعتك، حتى يلحق بداره وقومه من المشركين، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾، يقول: تفعل ذلك بهم من إعطائك إياهم الأمان، ليسمعوا القرآن، وردِّك إياهم إذا أبَوا الإسلام إلى مأمنهم، من أجل أنَّهم قوم جَهَلة لا يفقهون عن الله حُجَّة، ولا يعلمون ما لهم بالإيمان بالله لو آمنوا، وما عليهم من الوزر والإثم بتركهم الإيمان بالله. وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

ثم ذكر من طريق ابن وَهْب قال: قال ابن زَيْد في قوله: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾. قال: إن لم يوافقه ما تقول عليه وتحدِّثه، فأبلغه. قال: وليس هذا بمنسوخ.

واختلف في حكم هذه الآية: وهل هو منسوخ أو هو غير منسوخ؟ فقال بعضهم: هو غير منسوخ. وقد ذكرنا قول مَن قال ذلك. وقال آخرون: هو منسوخ.

وذكر عن الضحاك: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، نسختها: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤].

QaradawiBooks.com

وقال آخرون: بل نَسَخ قولُه: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ قولَه: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ﴾.

عن قتادة: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ﴾ [محمد: ٤]. نسخها قوله: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥][(١)].

ثم قال أبو جعفر الطبري: «والصواب من القول في ذلك عندي قول مَن قال: ليس ذلك بمنسوخ، وقد دلَّلنا على أنَّ معنى النسخ هو نفيُ حكم قد كان ثبت بحكم آخر غيره. ولم تصحَّ حُجَّة بوجوب حكم الله في المشركين بالقتل بكلِّ حال، ثم نسخه بترك قتلهم على أخذ الفداء، ولا على وجه المنِّ عليهم. فإذا كان ذلك كذلك فكان الفداء والمنُّ والقتل، لم يزل مَنْ حَكَم رسولُ الله ﷺ فيهم من أول حرب حاربهم، وذلك من يوم بدر؛ كان معلومًا أنَّ معنى الآية: فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم، وخذوهم للقتل أو المنِّ أو الفداء واحصروهم، وإذا كان ذلك معناه، صحَّ ما قلنا في ذلك دون غيره»[(٢)].

ثم تليها آياتٌ أُخر تُعلِّل للأمر بقتلهم، وأنَّه لم يأتِ من فراغ ولا تعنُّت ولا اعتداء، فهم يصُدُّون عن سبيل الله، ولا يرقُبون في مؤمن إلًّا ولا ذمَّة، ثم إنَّهم نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم، وطعنوا في دين الله، وهمُّوا بإخراج الرسول، وبدؤوا المؤمنين بالقتال أوَّل مرة!

(١) من هذا الذي نراه من اختلاف مفسري السلف المعروفين في القول بنسخ الآيات بعضها لبعض، بحيث نرى القول وضده، نعرف أنَّه لا نقل عندهم فيما قالوه، وإنَّما قالوه برأيهم واجتهادهم، وهو رأي عالم غير معصوم، يؤخذ منه ويرد عليه، وفق الأصول العلمية المقررة، وقد ذكر ابن تيمية قول مَن قال: المن والفداء منسوخ. قيل هذا ممنوع، فأين الناسخ. انظر: قاعدة في قتال الكفار صـ ١٩٨، ١٩٩، تحقيق د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهِيم الزير آل حمد، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م، ومنهاج السنة (٤٢٢/٤)، تحقيق محمد رشاد سالم، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

(٢) تفسير الطبري (١٤٠/١٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

يقول الأستاذ الدكتور مصطفى زيد في كتابه القيِّم عن «النسخ في القرآن»: «فالمشركون الذين تتحدَّث عنهم آية السيف، هم إذن فريق خاصٌّ من المشركين: كان بين رسول الله ﷺ وبينهم عهد، فنقضوه، وظاهروا عليه أعداءه. وقد برئ الله ورسوله منهم، وآذنهم بالحرب إن لم يتوبوا عن كفرهم، ويؤمنوا بالله ربًّا واحدًا، وبمحمَّدٍ نبيًّا ورسولًا.

وهؤلاء المشركون أعداء الإسلام ونبيِّه ليسوا هم كلَّ المشركين، بدليل قوله جلَّ ثناؤه قبل آية السيف: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وبدليل الأخبار التي تظاهرت عن رسول الله ﷺ: أنَّه حين بعث عليًّا رحمة الله عليه[1] ـ ببراءة إلى أهل العهود بينه وبينهم ـ أمره فيما أمره أن ينادي به فيهم: «ومَن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهدٌ، فعَهْدُه إلى مُدَّته»[2]. ثم بدليل قوله تعالى بعد آية السيف: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

وإنَّما هم قوم من المشركين، كان بين رسول الله ﷺ وبينهم عهد إلى أجل، فنقضوه قبل أن تنتهي مدته، وقوم آخرون كان بينهم وبين الرسول ﷺ عهد غير محدود الأجل. فهؤلاء وأولئك هم الذين أعلن الله ﷻ، براءته هو ورسوله منهم، وأمهلهم أربعة أشهر من يوم الحج

(١) المعتاد في مثل هذا أن يقال: رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٥٩٤)، وقال مخرِّجوه: صحيح. والترمذي في الحج (٨٧١)، وقال: حديث عليٍّ حديث حسن صحيح. والحاكم في المغازي والسير (٥٢/٣) وصحَّحه على شرطهما، ووافقه الذهبي.

QaradawiBooks.com

الأكبر ـ والمراد به يوم عيد النحر، وهو اليوم الذي نبذ إليهم فيه العهد على سواء ـ ليسيحوا في الأرض خلالها حيث شاؤوا، ثم ليُحدِّدوا فيها موقفهم من الدعوة إلى الإيمان بالله ربًّا واحدًا: فإمَّا تابُوا فكان في استجابتهم لداعي الله خيرهم، وإلَّا فهي الحرب وما تستتبعه من قتل وأسر، وحصار وترقُّب!

وإنَّ الله جلَّ ثناؤه، لَيُبَيِّن لهم سَبَبَ حكمه هذا عليهم، في آيات تلي آية السيف.

أليسوا هم أئمة الكفر، يطعنون في دين الله، ويصدُّون الناس عن سبيله؟! ينقضون عهدهم مع رسول الله، ويُظاهرون عليه أعداءه؟! يُنافقون الرسول والمؤمنين، فيُرضونهم بأفواههم، وتأبى قلوبهم أن تعتقد ما يقولون؟! ينكثون أيمانهم، فيهمُّون بإخراج الرسول، ويبدؤون المؤمنين بالقتال في بدر؟! يتربَّصون بالمؤمنين، ويترقَّبون فرصة للانقضاض عليهم، دون رعاية لعهد ولا ذمَّة؟!

بلى، فلْيُقاتلهم المؤمنون إذن؛ ليعذِّبهم الله بأيدي مَن يريدون هم أن يعذِّبوهم، وليخزيهم ويذلَّهم، ولينصر المؤمنين عليهم، فيشفيَ صدور قوم مؤمنين، ويذهب غيظ قلوبهم! ثم ليتوب على مَن أراد له التوبة والسعادة في الدنيا والآخرة.

ليست الغاية إذن من قتالهم هي إكراههم على الدخول في الإسلام بقوة السلاح، وما كانت «الغاية» قط هذا الإكراه.

ولا أدلَّ على هذا من قول الله ﷻ لنبيِّه، في الآية التي تلي آية السيف دون فاصل: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]؛ فإنَّ في هذه الآية أمرًا

QaradawiBooks.com

من الله ﷻ، لرسوله بأن يُجير مَنْ يستجير به من المشركين، ثم يدعوه إلى الإيمان بالله، ويبيِّن له ما في هذا الإيمان من خير له، فإن هو ـ بعد هذا ـ أصرَّ على ضلاله، واستمرأ البقاء على كفره بالله، وطلب من رسول الله ﷺ أن يبلِّغه المكان الذي يأمن فيه، فعلى الرسول أن يجيبه إلى طلبه، وأن يُؤمِّنه حتى يصل إلى ذلك المكان!

هذا إلى تلك الآية التي تنفي جنس الإكراه في الدِّين نفيًا صريحًا قاطعًا، وتُعلِّل لهذا النفي حيث تقول: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، والآية الأخرى التي تستبعد أن يستطيع الرسول ﷺ إكراه الناس على الإيمان، حتى لتحكم باستحالة هذا الإكراه إذ تقول: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

وإنَّما شُرع القتال في الإسلام لتأمين الدعاة إليه، ولضمان الحرية التي تكفُل لهم إبلاغ دعوته، ودرء الشبه عن عقيدته، بالمنطق السليم، والحُجَّة المُقنِعة.

ومن أجل هذا خصَّ أئمة الكفر بالأمر بقتالهم؛ لأنَّهم يحولون بالقوة بين الدعاة والشعوب التي يجب أن تُدعى. ومن أجله علَّل الأمر بالقتال ـ ضمن ما علَّل به ـ بصدِّ المشركين للناس عن سبيل الله، وقتالهم المؤمنين به. ومن أجله كذلك كان السبب في نبذ عهد فريق من المشركين إليهم: أنَّهم نقضوه، فأعلنوا الحرب على الدعوة، وظاهروا أعداءها عليها!

فإذا ما هُيِّئت للدعاة وسائل الدعوة في أمن وحرية، فلا حرب ولا قتال؛ لأنَّ دين الله حينئذٍ سيهدي بنوره كلَّ ضالٍّ، ولأنَّ بطلان الشرك بالله

QaradawiBooks.com

سيتَّضح يومئذ لكلِّ مشـــرك، فلن يصرَّ عليه إلَّا جاحد معاند مكابر في الحقِّ، وهؤلاء قِلَّة لا يُؤبه لها، ولا بدَّ منها في كلِّ مجتمع؛ لتتحقَّق كلمة الله جـــلَّ ثنـــاؤه: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]»[(١)] انتهى.

وممَّا نؤكِّده هنا، ما نبَّهنا عليه من قريب، وهو أنَّ هناك من مفسِّـــري السلف مَن قال: إنَّ آية السيف هذه منسوخة نسختها آية أخرى في سورة محمد، وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤].

روى أبو جعفر النحَّاس هذا عن الحسن، وعن عطاء، وعن الضَّحَّاك، والسُّدِّي، فهم لا يجيزون قتل الأسير، لقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤].

وروى نحو ذلك ابن جَرير الطبري.

وروى الطبري، عن الضَّحَّاك والسُّـــدِّي عكـــس ذلك، كما روى عن قتادة ومجاهد، بل ورد عن ابن عبـــاس أيضًا: أنَّ آية: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، نسخت آية: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤].

وهناك قول ثالث رُوي عن ابن زيد: أنَّ الآيتيـــن جميعًا مُحكمتان، وهو ما اختاره الطبري، حيث ردَّ دعوى النســـخ، لإمـــكان الجمع بين الآيتيـــن، ولا يُصار إلى النســـخ إلَّا عند تَعَذُّر الجمـــع بينهما بوجهٍ من الوجوه[(٢)].

---

(١) النسخ في القرآن الكريم لمصطفى زيد (٢/٥٠٤ ـ ٥٠٧).

(٢) تفسير الطبري (١٤/١٤٠).

QaradawiBooks.com

وكذلك قال النَّحاس في قول ابن زيد: وهو صحيح بيِّن؛ لأنَّ إحدى الآيتين لا تنفي الأخرى[١].

وهو ما أيَّده الإمام ابن عطية في تفسيره، مُعلِّقًا على قول ابن زيد: إنَّ الآيتين مُحكمتان، قال: «وقوله هو الصواب. والآيتان لا يشبه معنى واحدة معنى الأخرى. ذلك بأنَّ هذه الآية: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]: أفعال إنَّما تتمثَّل مع المحارب المرسل المناضل، وليس للأسير فيها ذِكر ولا حكم، وإذا أُخذ الكافر ـ أُسِر ـ خرج عن درجات هذه الآية، وانتقل إلى حكم الآية الأخرى، وتلك الآية لا مدخل فيها لغير الأسير. فقول ابن زيد هو الصواب»[٢] انتهى.

٢ ـ آية: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾:

ومن الآيات التي قيل عنها: إنَّها آية السيف: قوله تعالى في سورة التوبة أيضًا: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

وهي جزء من آية كريمة جاءت في سياق تعظيم الأشهر الحرم التي لها حُرمة خاصة، ينبغي أن تعظَّم ويقدَّر قدرها، ومن ذلك تحريم القتال فيها، فإنَّه من ظلم النفس الذي حرَّمه الله فيها، يقول تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس صـ ٤٩٤ ـ ٤٩٦.

(٢) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٨/٣)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

QaradawiBooks.com

﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

فهذه الآية التي يزعمون أنَّها آية «قطع الرقاب» أو «آية السيف» تأتي في سياق تحريم القتال في الأشهر الحرم، أي: فرض سلام وهدنة إجباريَّة على المسلمين إذا كُتب عليهم القتال وهو كُره لهم: أن يغمدوا السيوف، ويكفُّوا عن القتال أربعة أشهر في العام: ثلاثة سَرْد، أي متتابعة، وهي: ذو القعدة، ذو الحِجَّة، والمُحرَّم. وواحد فَرْد، أي منفرد وحده، وهو: رجب. أي يفرض عليهم ثلث العام هدنة للسلم.

ثم يقول تعالى في الآية: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗ﴾، فهي من باب المعاملة بالمثل، ومَن عامل خَصمه بمثل ما يعامله فما ظلمه.

وقد فسَّر الإمام الطبري الآية فقال: «يقول جلَّ ثناؤه: وقاتلوا المشركين بالله ـ أيها المؤمنون ـ جميعًا غير مختلفين، مُؤْتلفين غير مفترقين، كما يقاتلكم المشركون جميعًا، مجتمعين غير مفترقين». ونقل عن ابن عباس وقتادة والسُّدِّي ما يسند ذلك[1].

وواضح من هذا التفسير لشيخ المفسرين: أنَّه اعتبر كلمة «كافة» حالًا من الفاعل، أي من واو الجماعة في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗ﴾. وهذا واضح من تفسيره، ومعناه: تجمَّعوا على قتال المشركين أيها المسلمون، كما يتجمَّع المشركون على قتالكم، ولا يجوز أن تفترقوا وهم مجتمعون، ولا أن تختلفوا وهم متحدون.

(١) تفسير الطبري (٢٤١/١٤، ٢٤٢).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهل تحمل هذه الآية بهذا المعنى أيَّ دلالةٍ من الدلالات التي يُفهم منها قتال الناس كافَّة، مَن حاربنا منهم، ومَن كفَّ عنا وألقى إلينا السلم؟

وهنـاك احتمال آخر فـي الآية لم يذكـره الطبري، وهـو أن تكون ﴿كَآفَّةً﴾ حالًا من المفعول به[1] في الآية، وهو ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، وضمير المفعول به في قوله: ﴿يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾. ويكون المعنى على ذلك: قاتلوا جميع المشـركين كمـا يقاتلـون جميع المسـلمين. وحتى هذا لا ينبغـي أن يكـون مثـار كلام؛ لأنَّـه معاملـة بالمثل، والمـراد بـ ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ هنا: مُشركو العرب، المذكورون في أوائل السورة، الناكثـون للأيْمـان، البادئـون بالعـدوان. فـ«ال» فـي كلمـة ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ للعهد.

والعجيب أن نجد من العلماء مَن قال: إنَّ هذه الآية ـ التي نسـخت ما نسـخت ـ منسـوخة! ذكر ذلك ابن عطية ـ ونقله عنه القرطبي ـ عن بعض العلماء قال: «كان الفرض بهذه الآية قـد توجَّه على الأعيان، ثم نُسخ ذلك، وجعل فرض كفاية».

قال ابن عطية: «وهذا الذي قالوه لم يُعلم قط من شرع النبي ﷺ: أنَّه ألزم الأُمَّـة جميعًا النَّفْر. وإنَّمـا معنى هذه الآية: الحـضُّ على قتالهم، والتحـزُّب عليهم، وجمع الكلمة، ثـم قيَّدها بقوله: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾، فبحسـب قتالهـم واجتماعهم لنـا، يكون فـرض اجتماعنا لهم»[2].

(١) تفسير الكشاف (٢٦٩/٢)، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.

(٢) انظر: المحـرر الوجيز في تفسـير الكتاب العزيز لابـن عطية (٣١/٣)، وتفسـير القرطبي (١٣٦/٨).

QaradawiBooks.com

٣ ـ آية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾:

ومن الآيات التي ذهب بعض المفسرين قديمًا إلى أنَّها آية السيف: قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١].

قالوا: هذه الآية لم تَدَع لأحدٍ عذرًا: أيًّا كان تفسير: ﴿خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، فقد وردت عدة تفسيرات لها: شبابًا وشيوخًا، عزَّابًا ومتزوجين، ركبانًا ومشاةً، نِشَاطًا وغير نِشَاط، أغنياء وفقراء. والآية تحتمل هذه المعاني كلها، فكلٌّ منها، يحمل معنى الخفَّة والثِّقل بوجه من الوجوه.

فقد فهم بعض الصحابة من هذه الآية: أنَّ الجهاد فرض عين في كلِّ حال، ولا يجوز للمسلم أن يتركه، ما دام قادرًا عليه، وإن بلغ من الكبر عتيًّا.

رُوي ذلك عن أبي طلحة الأنصاري، وأبي أيوب الأنصاري، والمقداد بن الأسود[1]. كما رُوي عن سعيد بن المسيِّب من التابعين.

قال البغوي: قال الزُّهْري: خرج سعيد بن المسيِّب رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى الغزو، وقد ذهبت إحدى عينيه، فقيل له: إنَّك عليل صاحب ضرر! فقال: استنفر الله الخفيف والثقيل، فإن لم يمكني الحرب، كثَّرت السواد، وحفِظت المتاع!

وروى أبو يعلى الموصلي في «مسنده» بسند صحيح، عن أنس، أنَّ أبا طلحة قرأ سورة براءة، فأتى على هذه الآية، فقال: ألا أرى ربي

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٦٢/١٤، ٢٦٧ ـ ٢٦٨).

QaradawiBooks.com

يستنفرني، شابًّا وشيخًا؟ جهِّزوني! فمات ـ أي أثناء الغزو ـ فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلَّا بعد سبعة أيام، فما تغيَّر![1].

وقد ذكر الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره: أنَّ هذه الآية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، خُوطب بها أصحاب رسول الله ﷺ بحيث لا يَتخلَّفون عنه. قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ الله جلَّ ثناؤه: أمر المؤمنين من أصحاب رسوله بالنَّفر للجهاد في سبيله خفافًا وثقالًا، مع رسوله ﷺ، على كلِّ حال من أحوال الخفَّة والثِّقل»[2]. فهو يرى الآية خطابًا خاصًّا لأصحاب النبيِّ في حياته.

«والمراد بالخفَّة ـ كما يقول الإمام البِقَاعي ـ كلُّ ما يكون سببًا لسهولة الجهاد والنشاط إليه. ـ أي مثل: الشباب والعزوبة والغنى والركوب والنشاط ونحوها ـ وبالثِّقل: كلِّ ما يحمل على الإبطاء عنه ـ أي مثل: الشيخوخة والزواج والفقر وعدم الرَّكوبة والكسل ونحوها.

وقال أبو حيان: والخفَّة والثِّقل هنا: مستعار لمَن يمكنه السفر بسهولة، ومَن يمكنه بصعوبة. وأمَّا مَن لا يمكنه كالأعمى ونحوه، فخارج عن هذا»[3] انتهى.

وهذا يطابق الآية الكريمة في السورة نفسها: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ [التوبة: ١٢٠].

---

(١) انظر: نظم الدرر للبقاعي (٤٧٨/٨)، نشر دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ١٩٧٥م، والحديث رواه أبو يعلى (٣٤١٣)، وابن حبان في مناقب الصحابة (٧١٨٤)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. والحاكم في الجهاد (١٠٤/٢)، وصحح إسناده على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧٣٠): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٦٩/١٤).

(٣) نظم الدرر للبقاعي (٤٧٧/٨، ٤٧٨).

QaradawiBooks.com

وكأنَّ الإمام الطبري لا يقرُّ ـ بتأويله الذي ذكرناه ـ ما ذهب إليه الصحابة الكرام، الذين استنبطوا من الآية وجوب الجهاد عليهم بصفة دائمة، حتى بعد رسول الله، وحتى بعد كِبَر السن وثِقَل الجسم.

والواضح أنَّ مَن تدبَّر الآية الكريمة، وقرأ سِبَاقها وسياقها، تبيَّن له بجلاء: أنَّ هذه الآية جاءت في سياق مَن استنفرهم رسول الله ﷺ للجهاد، فلا يجوز أن يتقاعسوا عن الاستجابة له، ويثَّاقلوا إلى الأرض، ولا سيما في غزوة مثل غزوة تبوك التي يواجه المسلمون فيها أكبر قوَّة في العالم يومئذ، وهي دولة الروم. ومثله إذا استنفرهم كلُّ مَن ولَّاه المسلمون أمرهم من بعده، كما قال عليه الصلاة والسلام: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا**»[(١)].

ولهذا ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ردًّا على مَن استدلَّ بآية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، على أنَّ الجهاد فرض عين على كلِّ حال: أنَّ الأمر في هذه الآية مُقيَّد بما قبلها؛ لأنَّ الله تعالى عاتب المؤمنين الذين يتأخَّرون، بعد الأمر بالنفير، ثم قال: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾[(٢)].

كأنَّ القرآن يقول: إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله، فانفروا خفافًا وثقالًا، ولا تثَّاقلوا عن النفير، وإلَّا تنفروا يعذبكم عذابًا أليمًا ويستبدل قومًا غيركم، فالأمر بالنفير هنا مبنيٌّ على الاستنفار قبله.

وقد ردَّ العلَّامة ابن قدامة على مَن احتجوا بآية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، على أنَّ الجهاد فرض عين بقوله تعالى: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥]. وهذا يدلُّ

(١) سبق تخريجه صـ١١٢.

(٢) فتح الباري (٣٨/٦).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

على أنَّ القاعدين غير آثمين مع جهاد غيرهم، كما استدلَّ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢]، ولأنَّ الرسول كان يبعث السرايا، ويقيم هو وسائر أصحابه. قال: ويحتمل أنَّه أراد حين استنفرهم النبي إلى غزوة تبوك، وكانت إجابته واجبة عليهم، ولهذا هجر النبيُّ كعبَ بن مالك وأصحابه الذين خُلِّفوا، حتى تابَ اللهُ عليهم[1] انتهى.

وهذا الاحتمال الأخير هو الراجح أو الصحيح.

٤ ـ آية: قتال أهل الكتاب ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ﴾:

ومن الآيات التي زعموا أنَّها «آية السيف»: آية سورة التوبة في قتال أهل الكتاب، وهي قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

قالوا: هذه الآية تأمر بقتال أهل الكتاب الذين وصفتهم الآية بما وصفتهم به، من اليهود والنصارى، ولم تشترط لقتالهم أن يكونوا قاتَلوا المسلمين، وعلى الذين آمنوا أن يقاتلوا هؤلاء حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

ومن الواضح لمَن تدبَّر آيات القرآن، وربط بعضها ببعض: أنَّ هذه الآيات نزلت بعد غزوة تبوك، التي أراد النبيُّ فيها مواجهة الروم، والذين قد واجههم المسلمون من قبل في معركة مؤتة، واستشهد فيها القواد الثلاثة الذين عيَّنهم النبي ﷺ على التوالي: زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن رواحة.

(١) المغني (٦/١٣، ٧).

QaradawiBooks.com

فالمعركة مع دولة الروم كانت قد بـدأت، ولا بدَّ لها أن تبدأ، فهذه الإمبراطوريات الكبرى لا يمكن أن تسـمح بوجـود دين جديد، يحمل دعوة عالمية، لتحرير البشـر، من العبودية للبشر، وخلاصة دعوته: ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤]. وهؤلاء يريدون أن يكونوا أربابًا لشعوبهم من دون الله!

وهم الذين بدؤوا المسـلمين بقتـل دعاتهم والتَّحـرُّش بهم، وهو المعهود والمنتظَر منهم، فهذه معركة حتميَّة لا بدَّ أن يخوضها المسلمون، وهي كُره لهم.

وقد رأينا الرسـول الكريم أقدم على غزوة تبوك حين بلغه أنَّ الروم يعدُّون العدة ـ بوسـاطة حلفائهم من قبائل العرب ـ لغزوه في عُقر داره في المدينـة، فأراد أن يغزوهم قبـل أن يغزوه، ولا يَـدَع لهم المبادرة، ليكون زمامها بأيديهم. وهذا من الحكمة وحُسْن التدبير. وهو ممَّا اعتبره الكتَّاب العسـكريون في عصرنـا من «العبقرية العسـكرية» للرسـول الكريم ﷺ[1].

فالآية الكريمة هنا تأمر باستمرار القتال لهؤلاء الروم الذين يزعمون أنَّهم أهل كتاب، وأنَّهم على دين المسـيح، وهم أبعد الناس عن حقيقة دينه. فقد حرَّفوا النصرانية الأصيلة عن التوحيد، وأدخلوا فيها عناصر من وثنيتهـم القديمة، ولذا قال القاضي عبد الجبَّـار (ت: ٤١٥هـ): إنَّ الروم

(١) راجع على سبيل المثال: الرسول القائد، وبين العقيدة والقيادة، ودروس عسكرية في السيرة النبوية، وجيش الرسول، ودروس في الكتمان لمحمود شيت خطاب، والعبقرية العسكرية في غزوات الرسـول، والمدرسة العسكرية الإسـلامية، ومحمد المحارب، والاستراتيجية العسكرية الإسـلامية لمحمد فرج، واقتباس النظام العسكري في عهد النبي لمحمود شيت خطاب وآخرين، وغيرهما من الكتب التي تناولت هذا الجانب من السيرة النبوية.

QaradawiBooks.com

ما تنصَّرت، ولا أجابت المسيح، بل النصارى تَرَوَّمت، وارتدَّت عن دين المسيح، وعَطَّلت أصوله وفروعه، وصارت إلى ديانة أعدائه!![1].

وهذه الآيــة لا يجوز أن تُقرأ منفصلة عن ســائر الآيات الأخرى في القرآن، فإذا وجد في أهل الكتاب مَن اعتزل المســلمين، فلم يقاتلوهم، ولم يظاهروا عليهم عدوًّا، وألقوا إليهم السَّلَم، فليس على المسلمين أن يقاتلوهم، وقد قال الله تعالى في شأن قومٍ من المشركين: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]

ولا ريــب أنَّ أهل الكتــاب أقرب إلى المســلمين من المشــركين الوثنيين. فلا يُعقــل أن يحرِّم القرآن قتال الوثنييــن إذا كفُّوا أيديهم عن المسلمين وألقوا إليهم الســلم، ثم يأمر بقتال أهل الكتاب إذا هم فعلوا ذلك!

وقال النبي ﷺ: «**دَعُوا الحَبَشَةَ ما وَدَعُوكم**»[2]. والحبشة: نصارى أهل كتاب، كما هو معلوم.

وقال العلَّامة محمد رشيد رضا في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبــة: ٢٩]: «هــذه غاية للأمــر بقتال أهل الكتاب ينتهي بهــا إذا كان الغلب لنــا، أي قاتلوا مَــن ذُكر عند وجود ما يقتضــي وجــوب القتال كالاعتــداء عليكــم، أو علــى بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم، أو تهديد أمنكم وســلامتكم، كما فعل الروم، فكان سببًا لغزوة تبوك، حتى تأمنوا عدوانهم بإعطائكم الجزية في

(١) تثبيت دلائل النبوة للقاضي عبد الجبار (١٦٨/١)، نشر دار المصطفى، القاهرة.

(٢) رواه أبو داود في الملاحم (٤٣٠٢)، والنسائي في الجهاد (٣١٧٦)، وحسَّنه الألباني في صحيح النسائي (٢٩٧٦)، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

QaradawiBooks.com

الحالين اللذين قُيِّدت بهما. فالقيد الأول لهم، وهو أن تكون صادرة عن يد، أي: قدرة وسَعَة، فلا يُظلَمون ويُرهَقون. والثاني لكم، وهو الصَّغار، والمراد به تخضيد شوكتهم، والخضوع لسيادتكم وحكمكم. وبهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم إلى الإسلام، بما يرونه من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم، التي يرونها أقرب إلى هداية أنبيائهم منهم. فإن أسلموا عمَّ الهدى والعدل والاتحاد، وإن لم يُسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة في العدل، ولم يكونوا حائلًا دونها في دار الإسلام.

والقتال لما دون هذه الأسباب التي يكون بها وجوبه عينيًّا، أولى بأن ينتهي بإعطاء الجزية، ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم، والدفاع عنهم وحريتهم في دينهم، بالشروط التي تُعقد بها الجزية، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين، ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليفهم ما لا يطيقون كالمسلمين، ويسمَّون «أهل الذمة»؛ لأنَّ كلِّ هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله[1].

وأما الذين يُعقد الصلح بيننا وبينهم بعهد وميثاق، يعترف كلٌّ منا ومنهم باستقلال الآخر، فيسمَّون «أهل العهد» والمعاهدين»[2] انتهى.

وقال العلَّامة الشيخ محمود شلتوت في رسالته «القرآن والقتال»: «وقد جاء في سورة التوبة بعد هذه الآيات آيتان، ربما أوهم ظاهرهما خلاف ما تُقرِّر هذه الآيات في سبب القتال، نسوقهما هنا، ونبيِّن

(١) قد فصلنا هذه الحقوق التي قررتها الشريعة لأهل الذمة في كتابنا: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي صـ ١٧ ـ ٣٨، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٧، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م، ولقد آثرنا تعبير غير المسلمين على تعبير أهل الذمة؛ لأنَّه أصبح يؤذي مواطنينا من المسيحيين في مصر وغيرها، فلم نرَ ضرورة شرعية لإبقائه، وسيأتي مزيد بحث في ذلك.

(٢) انظر: تفسير المنار (٢٧٨/١٠، ٢٧٩).

QaradawiBooks.com

ما يدلان عليه في ضوء الآيات المتقدمة التي تعتبر ـ لكثرتها ووضوحها ـ أصلًا في مشروعية القتال وسببه، يجب أن يُتحاكم إليه ويخرَّج ما سواه عليه.

أولًا: قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣].

فالآية الأولى تأمر المسلمين باستمرار مقاتلة طائفة هذه صفتها: ﴿لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ ...﴾ [التوبة: ٢٩]، قد ارتكبت من قبل مع المسلمين ما كان سببًا للقتال من نقض عهد، وانقضاض على الدعوة، ووضع للعراقيل في سبيلها، فهي لا تجعل عدم الإيمان وما بعده سببًا للقتال، ولكنَّها تذكر هذه الصفات التي صارت إليهم، تبيينًا للواقع، وإغراءً بهم، مع تحقُّق العدوان منهم؛ غيَّروا دين الله، واتَّخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دونه، يُحلِّلون لهم بالهوى ويُحرِّمون، غير مؤمنين بتحليل الله ولا تحريمه، وليس عندهم ما يردعهم عن نقض عهد، ولا مصادرة حقٍّ، ولا رجوع عن عدوان وبغي.

هؤلاء هم الذين تأمر الآية باستمرار قتالهم حتى نأمن شرَّهم، ونثق بخضوعهم، وانخلاعهم من الفتنة التي يتقلَّبون فيها، وجعل القرآن على هذا الخضوع علامة، هي دفعهم الجزية، التي هي اشتراك فعلي في حمل أعباء الدولة، وتهيئة الوسائل إلى المصالح العامة للمسلمين وغير المسلمين.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وفي الآية: ما يدلُّ على سبب القتال الذي أشرنا إليه، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾، وقوله: ﴿عَن يَدٍ﴾. فإنَّهما يُقرِّران الحال التي يصيرون إليها عند أخذ الجزية منهم، وهي خضوعهم، وكونهم بحيث يشملهم سلطان المسلمين؛ وتنالهم أحكامهم، ولا ريب أنَّ هذا يُؤذِن بسابقية تمرُّدهم، وتحقُّق ما يدفع المسلمين إلى قتالهم.

هذا هو المعنى الذي يُفهم من الآية، ويساعد عليه سياقها، وتتَّفق به مع غيرها، ولو كان القصد منها أنَّهم يقاتَلون لكفرهم، وأنَّ الكفر سبب لقتالهم لجُعلت غاية القتال إسلامهم، ولما قُبلت منهم الجزية وأقرُّوا على دينهم.

أما الآية الثانية: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم﴾ [التوبة: ١٢٣]، فليست واردة مورد الآيات السابقة في بيان سبب القتال وما يحمل عليه، وإنَّما جاءت إرشادًا لخطة حربية عملية تترسَّم عند نشوب القتال المشروع فعلًا، فهي ترشد المسلمين إلى وجوب البدء عند تعدُّد الأعداء بقتال الأقرب فالأقرب، عملًا على إخلاء الطريق من الأعداء المناوئين، وتسهيلًا لسبل الانتصار[1].

(١) قد وقف بعض من يقصد الكيد للإسلام عند ظاهر هذه الآية: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣]، وزعم أن الدين الإسلامي يأمر بقتال الكفار عامة، حصل اعتداء منهم أم لم يحصل، حتى يؤمنوا ويدينوا بالإسلام. قال: وقد استقر الحكم في الشريعة على هذا. والواقع أن المراد من كلمة الكفار في الآية ونظائرها: المشركون المحاربون، الذين قاتلوا المسلمين، واعتدوا عليهم، وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم، ووقفوا فتنة للناس في دينهم، وهم الذين تحدثت عن أخلاقهم أوائل سورة التوبة. وكذلك المراد في كلمة الناس الواردة بحديث: «**أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلَّا الله**». فإن الذي يتوقف انتهاء قتاله على ما ذكر في الحديث بالإجماع: هم مشركو العرب خاصة. أما غيرهم فيكفي في انتهاء قتاله أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. وبهذا تتفق الآيات بعضها مع بعض، ويجمع بينها وبين الأحاديث، ويسقط مثل ذلك الزعم الباطل. (محمود شلتوت).

QaradawiBooks.com

وهذا المبدأ الذي قـرَّره القرآن من المبادئ التـي تعمل بها الدول المتحاربة في هذا العصر الحديث، فلا تخطو دولـة مهاجمةٌ خطوة إلَّا بعد إخلاء الطريق أمامها، والاطمئنان إلى زوال العقبات من سبيلها.

وبهذا يتبيَّن أنَّه لا صِلة للآيتين بسبب القتال الذي تضافرت الآيات الأخرى على بيانه»[1] انتهى.

بعض الآيات التي ادَّعوا نسخها بآية السيف:

لا يتَّسـع المجال هنا لنتعرَّض لكلِّ الآيات الكثيـرة والوفيرة، التي زعموا أنَّها نُسخت بآية السيف، فهذا ذكره يطول.

فإنَّهم لم يتركوا آية تدعو إلى الرفق والليـن، أو العفو والصفح، أو الصبر والدفع بالتي هي أحسـن، أو تأمر بالدعـوة بالحكمة والموعظة الحسـنة، أو غير ذلك، ممَّا هو أسـاس في مكارم الأخلاق، التي أعلن محمد ﷺ، أنَّه بُعث ليتمِّمها، إلَّا قالوا عنها: نسختها آية السيف.

فقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]، قالوا: نسختها آية السيف.

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤]، قالوا: نسختها آية السيف.

وقوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، قالوا: نسختها آية السيف.

وقولـه تعالـى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، قالوا: نسختها آية السيف.

---

(١) انظر: القرآن والقتال صـ ٣٢ ـ ٣٥، نشر مطبعة دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٥١م.

QaradawiBooks.com

وقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، قالوا: نسختها آية السيف.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، قالوا: نسختها آية السيف.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]، قالوا: نسختها آية السيف.

وقوله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]. نسختها آية السيف.

وقوله تعالى لرسوله: ﴿وَٱتَّبِعۡ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ وَٱصۡبِرۡ حَتَّىٰ يَحۡكُمَ ٱللَّهُۚ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡحَٰكِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٩]، قالوا: نسختها آية السيف.

ومثلها كلُّ ما أُمر فيه الرسول بالصبر، مثل قوله تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ وَلَا يَسۡتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠]، ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسۡتَعۡجِل لَّهُمۡۚ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وغيرها.

وسنختار هنا بعض هذه الآيات ـ التي ادُّعيَ نسخُها ـ ممَّا يحتاج إلى بيان في موضوع الجهاد والقتال، لنُلقي عليها شعاعًا، يبيِّن الصواب من الخطأ، ويُميِّز الحق من الباطل.

١ ـ آية: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾:

ومن الآيات التي ادَّعوا فيها أنَّها نسختها «آية السيف»، قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]. والمراد نسخت مفهومها. إذ

QaradawiBooks.com

مفهوم المخالفة في قوله: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٠]: ألَّا نقاتل مَن لا يقاتلنا.

قال أبو جعفر النحاس: «قال ابن زيد[١]: هي منسوخة، نسخها: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾ [التوبة: ٣٦].

وعن ابن عباس: أنَّها مُحكمة. روى عنه ابن أبي طلحة: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، قال: لا تقتلوا النساء والصبيان، ولا الشيخ الكبير، ولا مَن ألقى إليكم السلم وكفَّ يده، فمَن فعل ذلك فقد اعتدى.

قال أبو جعفر النحاس: وهذا أصحُّ القولين من السُّنَّة والنظر.

فأما السُّنَّة، فحدثنا بكر بن سَهْل قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة، فكره ذلك، ونهى عن قتل النساء والصبيان[٢]. وهكذا يروى أنَّ عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتب: لا تقتلوا النساء والصبيان والرهبان في دار الحرب فتعتدوا، إنَّ الله لا يحبُّ المعتدين[٣].

قال أبو جعفر: والدليل على هذا من اللغة: أنَّ «فَاعَلَ» يكون من اثنين، فإنَّما هو من أنك تقاتله ويقاتلك، فهذا لا يكون في النساء ولا

(١) هو محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠١٤)، ومسلم (١٧٤٤)، كلاهما في الجهاد والسير، عن ابن عمر.

(٣) روى ابن أبي شيبة في السير (٣٣٧٩٨)، عن يحيى بن يحيى الغساني قال: كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن هذه الآية: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠] قال: فكتب إليَّ أن ذلك في النساء والذرية ومَن لم ينصب الحرب منهم.

QaradawiBooks.com

الصبيان، ولهذا قال مَن قال مَن الفقهاء: لا يُؤخذ من الرهبان الجزية[١]، لقول الله ﷻ: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾ إلى ﴿حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]. وليس الرهبان ممَّن يقاتل، فصار المعنى: فقاتلوا في طريق الله وأمره الذين يقاتلونكم، ولا تعتدوا، فتقتلوا النساء والصبيان والرهبان، ومَن أعطى الجزية، فصحَّ أنَّ الآية غير منسوخة»[٢] انتهى.

ونحن مع الإمام أبي جعفر النحاس، ومع ما رواه ابن أبي طلحة، عن ابن عباس في أنَّ هذه الآية مُحكمة وليست منسوخة. إذ الأصل في آيات القرآن هو الإحكام، وبقاء حكمها ساريًا نافذًا، ولا نسخ إلَّا بدليل قاطع، ولا دليل. ونزيد على ما قاله أبو جعفر: أنَّها نهت بمفهومها عن قتال مَن لم يقاتلنا، ولم يُنسخ هذا المفهوم أيضًا. وقد جاء في رواية ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: أنَّه أضاف إلى النساء والصبيان والشيخ الكبير: مَن ألقى إليكم السلم، وكفَّ يده.

٢ ـ آية: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾:

ومن الآيات التي قالوا: إنَّ آية السيف نسختها، قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

والذي أراه: أنَّ مثل هذه الآية لا تُنسخ؛ لأنَّها مُعَلَّلة بعِلَّة لا تقبل النسخ، فهي تُبيِّن أنَّ الدين الحق ـ وهو دين الإسلام ـ لا يقبل الإكراه،

---

(١) هكذا يرى جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة وغيرهم، بخلاف الشافعي، فهو يرى أخذ الجزية من الرهبان انظر: الأم (١٨٦/٤)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م، والمغني (٢٢١/١٣).

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحَّاس صـ ١٠٧، ١٠٨.

QaradawiBooks.com

ولا يُجوِّز الإكراه لعِلَّة ظاهرة، وهو أنَّــه لا يحتاج إلى إكراه قط، لجلاء بيِّناته ووضوح دلائله.

يقول الإمام ابن كثير في تفســير الآية: يقــول تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾، أي لا يُكره أحد على الدخول في دين الإسلام، فإنَّه بيِّن واضح، جليٌّ دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يُكره أحد على الدخول فيه، بل مَنْ هداه الله للإسلام وشرح صدره له، ونوَّر بصيرته دخل فيه على بيِّنة، ومَن أعمى الله قلبه، وختم على سمعه وبصره، فإنَّه لا يفيده الدخول في الدين مُكرهًا مقسورًا. وقد ذكروا أنَّ ســبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عامًّا»[(١)] انتهى.

وممَّا يحتجُّ به لهذا القول: ما ذكره أبو جعفر النحاس في «الناســخ والمنسوخ» بإســناده إلى زيد بن أســلم، عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لعجوز نصرانية: أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إنَّ الله بعث محمدًا بالحقِّ. قالت العجوز: أنا عجوز كبيرة، وأموت إلى قريب. فقال عمر: اللهمَّ اشهد. ثم قال: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[(٢)].

ورجَّح النحاس أنَّ الآية مخصوصة بأهل الكتاب، لما رواه النَّسائي بإسناده إلى ابن عباس قال: كانت المرأة تجعل على نفسها ـ إن عاش لها ولد ـ أن تُهوِّده، فلمَّا أُجليت بنو النضيــر، كان فيهم من أبناء الأنصار! فقالت الأنصار: لا نَدَع أبناءنا، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦][(٣)].

---

(١) تفسير ابن كثير (٦٨٢/١).

(٢) رواه النحاس في الناسخ والمنسوخ صـ ٢٥٩، والدارقطني في الطهارة (٦٤).

(٣) رواه أبو داود في الجهاد (٢٦٨٢)، والنسائي في الكبرى في التفسير (١٠٩٨٣)، والطبري في تفسيره (٥٨١٢)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود (٢٤٠٤).

QaradawiBooks.com

قال أبو جعفر: قول ابن عباس في هذه الآيــة أوْلى الأقوال، لصحة إســناده، وأنَّ مثله لا يؤخذ بالرأي، فلمَّا خبر أنَّ الآيــة نزلت في هذا، وَجَب أن يكون أولى الأقوال، وأن تكونَّ الآية مخصوصة[1].

ونحن مع أبي جعفــر النحاس، ومع ابن عبــاس رضي الله عنهما، في أنَّ الآية نزلت فيما ذكره من قصة الأنصار، ولكنَّ المُقرَّر عند جمهور العلماء: أنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ولفظ الآية عام؛ لأنَّه نكرة في سياق النفي فتعمُّ، وبهذا يتناول السبب وغيره.

وممَّا يؤكِّد ما جاءت بــه هذه الآية من نفي الإكــراه بصيغة مطلقة: ما جاء في القرآن المكي من مثل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونــس: ٩٩]، بهذا الاستفهام الإنكاري، وقوله تعالى على لسان نوح لقومه: ﴿أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَءَاتَىٰنِى رَحْمَةً مِّنْ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَٰرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨].

وممَّا يؤيِّد ما دلَّت عليه الآية من النفــي المطلق للإكراه في الدين: ما ذكرناه ممَّا علَّلت به الآية ذلك بقوله تعالى: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فلا حاجة إذن إلى الإكراه، ولا مبرِّر له.

٣ ـ آية: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا﴾:

يقول الإمام ابــن جَرير الطبري في تفســير قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١].

يقول تعالى ذكره لنبيِّه محمد: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ [الأنفال: ٥٨]،

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس صـ ٢٥٩.

QaradawiBooks.com

أو غَدْرًا، ﴿فَانۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾، وآذنهم بحرب، ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، وإن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحرب: إما بالدخول في الإسلام، أو بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح، فاجنح لها، يقول: فمِل إليها وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسألُوكه.

ثم ذكر الطبري قول قتادة وابن زيد، بأنَّ هذه الآية نسختها آية براءة: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، إلى آخره، ثم ردَّ عليه قائلًا: فأما قول قتادة ومَن قال مثل قوله، من أنَّ هذه الآية منسوخة، فنقول: لا دلالة عليه من كتاب ولا سنة، ولا فطرة عقل.

قال: وقد دلَّلنا في غير موضع من كتابنا هذا وغيره، على أنَّ الناسخ لا يكون إلَّا ما نفى حكم المنسوخ من كلِّ وجه، فأما ما كان بخلاف ذلك فغير كائن ناسخًا»[1] انتهى.

٤ ـ من عجائب ما قالوا في النسخ:

ومن عجائب ما قالوا في النسخ في القرآن: ما قاله الإمام أبو بكر بن العربي: «من أغرب آية في النسخ، قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، أول الآية منسوخ، وآخرها منسوخ، وأوسطها مُحكم!!»[2] يعني أنَّ قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ﴾ منسوخ، وقوله: ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ منسوخ. وطبعًا الناسخ هنا: آية السيف فيما يزعمون، وأما قوله: ﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ﴾ فهو غير منسوخ!

(١) انظر: تفسير الطبري (١٤/٤٠ ـ ٤٢).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢/٣٥٩)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، والبرهان للزركشي (٢/٤١)، والناسخ والمنسوخ لهبة الله الضرير صـ ٩١، تحقيق زهير الشاويش ومحمد كنعان، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.

QaradawiBooks.com

وهذا مع أنَّ هناك من المفسِّرين مَن قالوا: إنَّ هذه الآية جمعت مكارم الأخلاق، فكيف تُنسخ، والرسول ﷺ قد قال عن نفسه: «**إنَّما بُعثتُ لأتمِّم صالح الأخلاق**» أو «**مكارم الأخلاق**»[(١)].

فأما قوله: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾، ففسِّر بأخذ العفو من المال، وقيل: نسخته الزكاة المفروضة. وفسِّر بأنه أخذ العفو من أخلاق الناس، يعني الأمر بالاحتمال، وترك الغلظة والفظاظة، كما قيل، وجاء هذا التفسير عن عبد الله[(٢)] وعروة[(٣)] ابني الزبير بإسناد صحيح».

قال النحاس: وهذا أوْلى ما قيل في الآية، لصحَّة إسناده، وأنَّه عن صحابي يُخبر بنزول الآية، وإذا جاء الشيء هذا المجيء لم يَسَع أحدًا مخالفته. والمعنى عليه: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾: أي السهل من أخلاق الناس، ولا تغلظ عليهم، ولا تعنِّف بهم. وكذا كانت أخلاقه أنَّه ما لقي أحدًا قط بمكروه في وجهه، ولا ضرب أحدًا بيده[(٤)]. وقيل لعائشة رضوان الله عليها: ما كان خُلُق رسول الله ﷺ؟ فقالت: كان خُلُقه القرآن[(٥)].

---

(١) رواه أحمد (٨٩٥٢)، وقال مخرِّجوه: صحيح. والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٣)، والحاكم في تواريخ المتقدمين (٦١٣/٢)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٤٥)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري في التفسير (٤٦٤٣).

(٣) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٩٧٠).

(٤) إشارة إلى حديث: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادمًا، إلاَّ أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه، إلَّا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله ﷻ. رواه مسلم في الفضائل (٢٣٢٨)، وأحمد (٢٤٩٨٥)، وابن ماجه في النكاح (١٩٨٤)، عن عائشة.

(٥) رواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٤٦)، وأحمد (٢٤٦٠١)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

ورجَّح الطبريُّ أنَّ هذا أمرٌ للنبي ﷺ في علاقته بالكفار، أمره بالرفق بهم بدلالة السياق[١].

وخالفه غيره، فقال: إنَّ النبي ﷺ أُمر بالأخلاق السهلة اللينة لجميع الناس، بل هذا للمسلمين أولى، وقد قال ابن الزبير، وهو الذي فسَّر الآية: والله لأستعملنَّ الأخلاق السهلة ما بقيتُ، كما أمر الله ﷻ»[٢]. فهو يراها محكمة باقية.

وفي الآية: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾، والعُرْف: هو المعروف، وهو: أن تعفو عمَّن ظلمك، وتعطيَ مَن حرمك، وتصلَ مَن قطعك، وقد جاء هذا في الحديث[٣].

ومنها: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، زعم ابن زيد: أنَّ هذا منسوخ بالأمر بالقتال. وقال غيره: ليست بمنسوخة، وإنَّما أُمر باحتمال مَن ظلم. وما بعد هذه الآية يدلُّ على ذلك: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

وقد فسَّر ابن القيم هذه الآية الكريمة تفسيرًا حسنًا، في سياق حديثه عن جهاد رسول الله ﷺ، وكيف كان تعامله مع الناس.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الهدي النبوي: «فأمره ﷻ، باتقاء شرِّ الجاهلين بالإعراض عنهم، وباتقاء شرِّ الشيطان بالاستعاذة منه، وجمع له في هذه الآيات مكارم الأخلاق والشِّيَم كلها، فإنَّ وليَّ الأمر له مع الرعية ثلاثة

(١) تفسير الطبري (٣٢٩/١٣).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ صـ ٤٤٨.

(٣) إشارة حديث: «**صِل من قطعك، وأعطِ من حرمك، واعفُ عمن ظلمك**». رواه أحمد (١٧٣٣٤)، وقال مخرِّجوه: حسن. والحاكم في البر والصلة (١٦١/٤)، وسكت عنه هو والذهبي، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٨٩١)، عن عقبة بن عامر.

QaradawiBooks.com

أحوال: فإنَّه لا بدَّ له من حقٍّ عليهم يُلزمهم القيام به، وأمر يأمرهم به. ولا بدَّ من تفريط وعدوان يقع منهم في حقِّه، فأمر بأن يأخذ من الحقِّ الذي عليهم ما تطوَّعت به أنفسهم وسمحت به، وسهُل عليهم، ولم يشقَّ، وهو العفو الذي لا يلحقهم ببذله ضرر ولا مشقة.

وأمر أن يأمرهم بالعرف، وهو المعروف الذي تعرفه العقول السليمة، والفطر المستقيمة، وتُقرُّ بحُسنه ونفعه، وإذا أمر به يأمر بالمعروف أيضًا لا بالعنف والغِلْظة.

وأمره أن يقابل جهل الجاهلين منهم بالإعراض عنه، دون أن يقابله بمثله، فبذلك يكتفي شرَّهم»[1] اهـ.

ومن الخطأ البيِّن أن يعتبر كلَّ أمر جاء به القرآن بالإعراض عن المشركين منسوخًا بآية السيف، فهذا من التوجيه الخُلُقي في القرآن، وتكوين الجانب الأخلاقي في الشخصية الإسلامية، ومثله لا يُنسخ.

وقد جاءت عِدَّة آيات تأمر بذلك، وذكر ابن كثير وغيره في تفسيرها: أنَّها مُحكَمة غير منسوخة.

منها ما جاء في سورة الأنعام: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، فهو مأمور أن يتَّبع وحي الله إليه، مؤتمرًا بأوامره، مُنتهيًا عن نواهيه، مُعْرضًا عن المشركين، غير مُبالٍ بهم.

وفي سورة الحِجْر: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]. أمره أن يصدع بما أمره الله به، مُبلِّغًا رسالةَ ربِّه ولا يبالي بالمشركين الذين يقفون في وجهه، ويصُدُّون عن سبيله.

---

(١) زاد المعاد (١٦٢/٣).

QaradawiBooks.com

وفي سورة السجدة يقول تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْفَتْحُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۞ قُلْ يَوْمَ ٱلْفَتْحِ لَا يَنفَعُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِيمَٰنُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ۞ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَٱنتَظِرْ إِنَّهُم مُّنتَظِرُونَ﴾ [السجدة: ٢٨ ـ ٣٠].

يذكر القرآن هنا أنَّ المشركين يستعجلون يوم الفتح، وهو يوم القضاء والفصل بينهم وبين المسلمين. وهو إما يوم القيامة، الذي يفصل الله فيه بين الخلائق جميعًا، أو يوم العذاب الذي يُنزل الله فيه بأسه الذي لا يُردُّ عن القوم المجرمين، وإن أتى لم ينفع هؤلاء الإيمان لو آمنوا؛ لأنَّه إيمانُ المضْطَّر الذي لم يعُد له خيار، فلا يُقبل، كما قال تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥].

فأُمر الرسول أن يُعرض عنهم، كما قال ابن كثير: «أي أعرض عن هؤلاء المشركين، وبلِّغ ما أُنزل إليك من ربك، وانتظر فإنَّ الله سَيُنْجز لك ما وعدك، سينصرك على مَنْ خالفك، إنَّه لا يخلف الميعاد، وقوله: ﴿إِنَّهُم مُّنتَظِرُونَ﴾ [السجدة: ٣٠]: أي أنت منتظر، وهم منتظرون، يتربَّصون بكم الدوائر، وسترى أنت عاقبة صبرك عليهم»[(١)].

وفي سورة النجم يقول تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۞ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [النجم: ٢٩، ٣٠]، والإعراض في الآية لا يخرج عن معناه في الآيات السابقة، وهو الذي مدح الله به جماعة من المؤمنين بقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ وَقَالُواْ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥].

ومثل الأمر بالإعراض: الأمر بالتولِّي عن المشركين، كما قال تعالى:

(١) تفسير ابن كثير (٣٧٤/٦).

QaradawiBooks.com

﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ [الصافات: ١٧٤]، ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكُرٍ ﴾ [القمر: ٦]، ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنتَ بِمَلُومٍ ﴾ [الذاريات: ٥٤].

وكما أُمر الرسول الكريم أن يُعرض عن المشركين: أُمر أيضًا أن يُعرض عن المنافقين، كما في قوله تعالى في سورة النساء: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ [النساء: ٦٣].

وفي السورة نفسها يقول سبحانه عن هؤلاء المنافقين: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ۖ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ۖ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ٨١].

فالإعراض عن المنافقين في الآيتين لا يُتصوَّر أن يدَّعى أنَّه نسخ بآية السيف؛ لأنَّ المنافقين لا يجاهدون بالسيف، إذ هم في الظاهر مسلمون، تجري عليهم أحكام المسلمين، ولكن معنى الإعراض عنهم: ألَّا يُبالي بهم وبمكايدهم، ولا يجعل موقفهم عقبة في سبيل دعوته.

وروى البخاري في التفسير باب ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، حديث ابن عباس، أن عُيينة بن حِصْن ـ الزعيم البدَوي القَبَلي المعروف ـ قدم المدينة، فنزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس، وكان ممَّن يُدْنيهم عمر ويستشيرهم، فطلب منه عُيينة أن يستأذن له ليدخل على عمر، ففعل، وأذن له عمر، فلمَّا دخل عليه قال: هِيْ يا ابنَ الخطاب، فوالله ما تعطينا الجَزل، ولا تحكم بيننا بالعدل! فغضب عمر حتى همَّ به، فقال له الحرُّ: يا أمير المؤمنين، إنَّ الله تعالى قال لنبيِّه: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وإن هذا من الجاهلين. والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقَّافًا عند كتاب الله[1].

(١) رواه البخاري في التفسير (٤٦٤٢).

QaradawiBooks.com

فانظر: كيف اســتدلَّ الحُرُّ بالآية، وكيف قَبِلها عمر، وَوَقَف عندها، ولم يقُل: إنَّ هذه الآية منسوخة، فهذا لم يقُله أحد من هؤلاء، لا عمر ولا تاليها الحُرُّ بن قيس، ولا راويها ابن عباس رضي الله عنهم جميعًا.

آية السيف نسخ آخرُها أوَّلَها!

ومن غرائب ما قالوه في النسخ ما ذكره العلَّامة ابن العربي في قوله: «كل ما في القرآن من الصفح عن الكفــار، والتولِّي والإعراض والكفِّ عنهم، فهو منســوخ بآية الســيف، وهي قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبــة: ٥]، نســخت مائــة وأربعًا وعشرين آية، ثم صار آخرها ناسخًا لأولها!! وهو قوله: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: ٥][(١)].

وقد زاد الأســتاذ الدكتور مصطفى زيد في كتابه القَيِّم: «النســخ في القرآن الكريم»، على ذلك ممَّا قاله المفسِّرون أو بعضهم، فأوصلها إلى مائة وأربعين آية، زعموا أنَّها نسختها آية السيف، وهي الآية التي ذكرها ابن العربي عند الأكثرين، أو غيرها كما بيَّنا فيما سبق.

وردَّ الدكتور زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، على هذه الأقوال كلِّها ردًّا علميًّا رصينًا مُوثَّقًا بالأدلة، فليراجع[(٢)].

تأويل الزركشي لآية السيف ومعنى النسخ فيها:

وذهب الإمام الزركشــي في «البرهان» مذهبًا مُغايــرًا لمَن قبله في تأويل معنى النسخ، الذي ذكروه بآية الســيف، وتفسيره تفسيرًا جديدًا،

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٤١/٢)، والإتقان للسيوطي (٦٩/٣).
(٢) النسخ في القرآن الكريم للدكتور مصطفى زيد (٥٠٣/٢ ـ ٥٨٣).

QaradawiBooks.com

بحيث لا يلغي حكم النص المنسوخ بالكليَّة، بل هو مبنيٌّ على سبب يرتفع بارتفاعه، ويعود بَعوْده، وهو ما ذكره في بيان النوع الثالث من أنواع النسخ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «الثالث: ما أُمر به لسبب ثم يزول السبب؛ كالأمر حين الضعف والقِلَّة بالصبر وبالمغفرة للذين [لا] يرجون لقاء الله[1] ونحوه، من عدم إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحوها، ثم نسخه إيجاب ذلك. وهذا ليس بنسخ في الحقيقة، وإنَّما هو نسء؛ كما قال تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾[2] [البقرة: ١٠٦]، فالمُنْسأ هو الأمر بالقتال، إلى أن يقوى المسلمون، وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى.

قال الزركشي: وبهذا التحقيق تبيَّن ضعفُ ما لَهَجَ به كثير من المفسِّرين في الآيات الآمرة بالتخفيف: أنَّها منسوخة بآية السيف، وليست كذلك، بل هي من المُنسأ، بمعنى أن كلِّ أمر وَرَدَ يجب امتثاله في وقت ما لعِلَّةٍ تُوجب ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال تلك العِلَّة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إنَّما النسخ الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أبدًا. وإلى هذا أشار الشافعي في «الرسالة» إلى النهي عن ادِّخار لحوم الأضاحي من أجل الدَّافَّة[3]، ثم ورد الإذن فيه، فلم يجعله منسوخًا، بل

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغْفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤]. فالآية تنفي أنَّهم يرجون لقاء الله فلعل كلمة (لا) حذفت من ناسخ أو طابع، كما أنَّ الآية تقول ﴿أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ لا لقاء الله.

(٢) وهي قراءة من القراءات المعتبرة قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو، انظر: اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة لمحمد بن الحسن الفاسي (٦٨/٢)، نشر مكتبة الرشد، الرياض.

(٣) في الأصل الرأفة، وهو تحريف ناسخ أو طابع يقينًا، والدافة القوم الذين دفوا أي وفدوا على المدينة من خارجها.

QaradawiBooks.com

من باب زوال الحكـم لزوال عِلَّتـه؛ حتى لو فجأ أهـل ناحية جماعة مضرورون تعلَّق بأهلها النهي[١].

ومن هذا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ﴾ [المائدة: ١٠٥]، كان ذلك في ابتـداء الأمر[٢]، فلما قَوِي الحـال وَجَب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمقاتلة عليه. ثم لو فرض وقوع الضعف كما أخبر النبي ﷺ في قوله: «**بدأ الإسـلام غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ**»[٣]. عاد الحكم، وقال ﷺ: «**فإذا رأيتَ هوى متَّبعًا، وشُـحًّا مطاعًا، وإعجاب كلِّ ذي رأي برأيه، فعليك بخاصَّة نفسك**»[٤].

وهو سبحانه وتعالى حكيم أنزل على نبيه ﷺ حين ضعفه: ما يليق بتلك الحال، رأفةً بمَن تبعه ورحمة، إذ لو وجب لأورث حرجًا ومشـقَّة؛ فلما أعزَّ الله الإسـلام وأظهره ونصره، أنزل عليه من الخطاب ما يكافئ تلك الحالة

---

(١) الرسالة للشافعي صـ ٢٣٩، تحقيق أحمد شـاكر، نشر مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ ـ ١٩٤٠م.

(٢) هذا غير مسلم، هذه الآية في سـورة المائدة، وهي من أواخر ما نزل من القرآن، فلا يعتبر ما نزل فيها (في ابتداء الأمر) على أن الآية لا تدل على عدم وجوب الأمر والنهي كما يفهم من قول الزركشي رحمه الله؛ لأنَّ قوله تعالى في الآية ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾، توجب الأمر والنهي إذ لا يعتبر المكلف مهتديًا إذا ترك هذه الفريضة، ولهذا رد سيدنا أبو بكر على المنبر هذا الفهم الذي شاع عند بعض الناس في الأمة بما سمعه من النبي ﷺ: «**إن الناس إذا رأوا الظالم، ولم يأخذوا على يديه، أوشـك أن يعمهم الله بعذاب من عنده**». وقد سبق تخريجه صـ٢٦٢.

(٣) رواه مسلم في الإيمان (١٤٥)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٨٦)، عن أبي هريرة.

(٤) رواه أبو داود في الملاحم (٤٣٤١)، والترمذي في تفسير القرآن (٣٠٥٨)، وقال: حسن غريب. وابن ماجه في الفتن (٤٠١٤)، وابن حبان في البر والإحسـان (١٠٨/٢)، والحاكم في الرقاق (٣٥٨/٤)، وصحَّح إسناده، ووافقه الذهبي، وضعَّفه الألباني في ضعيف أبي داود (٩٣٤)، عن أبي ثعلبة الخشني.

QaradawiBooks.com

مطالبة الكفار بالإسلام، أو بأداء الجزية ـ إن كانوا أهل كتاب ـ أو الإسلام أو القتل إن لم يكونوا أهل كتاب.

ويعود هذان الحكمان ـ أعني المسالمة عند الضعف، والمسايفة ـ استخدام السيف ـ عند القوة ـ بعَوْدِ سببهما، وليس حكم المسايفة ناسخًا لحكم المسالمة، بل كلٌّ منهما يجب امتثاله في وقته»[1] انتهى.

وقد نقل السيوطي في «الإتقان»[2] معنى هذا النصِّ، وإن لم يُشِر إلى أنَّه أخذه من الزركشي رَحِمَهُ اللَّهُ، كعادته فيما يَنقل.

وهذا التفسير من الزركشي للنسخ بآية السيف، يحسن أن يقبل إذا أخذناه في حالة الجهاد الواجب، مثل جهاد العدو إذا احتلَّ أرضًا، وعجز المسلمون عن مقاومته، كما في حالة احتلال روسيا للجمهوريات الإسلامية، وضمِّها قَسْرًا إلى الاتحاد السوفيتي، وإدخالها رغم أنفها وراء الستار الحديدي. فهنا نقول لمسلمي تلك البلاد: الجهاد لمقاومة هذا العدو «مُنْسَأ» ومؤجَّل حتى تتاح الفرصة، وتواتي القوة لمقاومته والتحرُّر من نِيره، ومثل ذلك: احتلال الصين لتركستان الشرقية وضمُّها إلى دولتها الكبرى بالقوة، واعتبارها جزءًا منها، رغم أنَّهم من الجنس التركي لا الصيني، ولغتهم الأصلية التركية، فهؤلاء لا قدرة لهم على مقاومة الصين، فيصبرون إلى حين.

أما تفسير «الإنساء» هنا بأنه في حالة الضعف نَكُفُّ أيدينا عن الناس، وفي حالة القوة نقاتل العالم كلَّه: مَن قاتلنا ومن كفَّ يده وألقى إلينا السلام، كما يدَّعي الهجوميون أو دعاة الحرب على العالم! فهذا

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي (٤٢/٢، ٤٣).
(٢) الإتقان (٦١/٣).

QaradawiBooks.com

ما نرفضه؛ لأنَّه ينافي الآيات الأخرى في سورة البقرة، وفي سورة النساء، وفي سورة الأنفال، وفي سورة الممتحنة، وغيرها. بل في سورة التوبة نفسها، حتى بعض الآيات التي قيل فيها: إنَّها آية السيف، مثل قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]؛ لأنَّ الآية هنا تأمر بالردِّ بالمثل. وهذا من العدل المشروع الذي لا يختلف في شرعيته اثنان.

وهل من المنطق أن نقول للناس «في الغرب والشرق»: نحن لا يجب علينا أن نقاتلكم الآن؛ لأنَّنا ضعفاء عسكريًّا، ولا نملك من الأسلحة ما تملكون، ولكن حين نملك مثل ما تملكون أو قريبًا منه سنقاتلكم جميعًا؟!

هل يسوغ أن نقول هذا للناس: إنَّنا تركنا قتالكم لضعفنا، ويوم نقوى ففرض علينا أن نغزوَكم في عقر داركم، حتى تُسلموا أو تعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون؟

إنَّنا إذا قلنا هذا، فقد أغرينا العالم كلَّه بحربنا، والوقوف ضد أطماعنا وتوسُّعنا، والتضامن لصدِّ خطرنا، وإيقاف زحفنا!

وسيقول الناس عنَّا: إنَّ أخلاقيات المسلمين غير ثابتة، فهم يبيحون لأنفسهم في حالة القوة ما لا يبيحون لها في حالة الضعف. ولا يمكننا أن نطمئنَّ إلى المسلمين في معاهدة أو مصالحة؛ لأنَّهم يحترمون ذلك ما داموا عاجزين، فإذا قدروا تغيَّر الحكم، وأباح لهم دينهم ما كان محظورًا عليهم في التعامل مع الآخرين.

وهذه ـ ولا شك ـ سمعةٌ سيِّئةٌ للإسلام وأهله، تضرُّ بهم وبدعوتهم، وتجعلهم أشبه بما كنَّا نعيبه على الغربيين، الذين يؤمنون بازدواجية

QaradawiBooks.com

المعايير، والذين يقولون: إنَّ الغاية تبرِّر الوسيلة، وإنَّ المعاهدات إنَّما هي حُجَّة القويِّ على الضعيف. وإنَّ القِيَم الأخلاقية لا ثبات لها، وأنَّها يمكن أن تتغيَّر بتغيُّر الظروف والأحوال، فتتحوَّل الفضيلة إلى رذيلة، والرذيلة إلى فضيلة.

وهذا ما ننكره اليوم على سياسة أمريكا في العالم، ومحاولتهم التحكُّم في مقاليده، وإخضاعه لفلسفتها، وهو ما تصنعه اليوم مع المسلمين، عربًا وعجمًا، فهي تريد إخضاعهم لحكمها، وأن يكونوا جميعًا طَوْع إرادتها، ورهن إشارتها، وهي تُبرِّر استخدام القوة العسكرية الجبَّارة التي تملكها في البرِّ والبحر والجو، بأنَّها صاحبة الحضارة الإنسانية الحقَّة، التي تفوق كلِّ الحضارات، وتتميَّز عليها. ومن حقِّها ـ بل من واجبها ـ أن تفرضها على العالم، لمصلحة العالم نفسه، قبل أن يكون ذلك لمصلحتها.

ولا نحبُّ أن يكون موقفنا قريب الشبه بموقف أمريكا، فإنَّ العالم كلَّه يرفضها ويكرهها، ويعتبر سلوكها من الطغيان والجبروت والاستكبار في الأرض بغير الحقِّ، كما قال تعالى: ﴿وَٱسْتَفْتَحُواْ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٥]، ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥].

* * *

QaradawiBooks.com

الفصل الخامس

حديث: «بُعثت بين يدي الساعة بالسيف»

سؤالي عن هذا الحديث وجوابي المفصَّل عنه:

وهو ممَّا يستند إليه الهجوميون أو دعاة الحرب على العالم، باعتباره يعبِّر عن نهج الإسلام، وهو استخدام القوة العسكرية المادية ضدَّ المخالفين.

وقد كنت سئلتُ عن هذا الحديث، وأجبتُ عنه إجابة مفصَّلة، فلا بأس أن أعرضها على القارئ هنا.

س: يستند بعض دعاة العنف من الفصائل المسلَّحة، التي تنسب أعمالها إلى الإسلام، أو ينسبها الناس إلى الإسلام ـ في جملة ما يستندون إليه ـ إلى حديث نبوي، يزعمون أنَّه صحيح، وهو الحديث الذي يقول فيه الرسول ﷺ: «**بعثتُ بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجُعل رزقي تحت ظلِّ رمحي، وجعل الذلَّة والصَّغار على مَن خالف أمري، ومَنْ تشبَّه بقوم فهو منهم**».

ونحن نعلم أنَّ علم الحديث ورجاله بحر واسع عميق، لا يستطيع السباحة فيه أو الغوص في أعماقه إلَّا أهله، ولذا وقفنا أمام هذا الحديث لنسأل أهل الذكر: أهذا الحديث صحيح حقيقة أم لا؟ وإن كنا من ناحية المعنى ننكره، فإنَّ الرسول الكريم بعث بالحُجَّة والإقناع والدعوة إلى

QaradawiBooks.com

الله بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، وليس بالسيف والعنف، والله تعالى يقول: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

نرجو من سماحتكم إلقاء ضوء كاشف على القيمة العلمية لهذا الحديث، الذي تمسَّك به المتشدِّدون، وشنَّع به المشنِّعون من أعداء الإسلام: أنَّ هذا الدين دين السيف.

ورأينا انتشار ظاهرة العنف الدموي في عدد من بلادنا الإسلامية، نتيجة لشيوع هذه الثقافة الملغومة، التي تغذَّى بها عقول الشباب الغضِّ، فينحرفون عن الطريق، ويستبيحون الحرمات، ويسفكون دماء البُرآء بغير حقٍّ، بدعوى أنَّ الإسلام «دين السيف»، وهو يعني عندهم استعمال القوة المادية والعسكرية ـ وليس غيرها ـ في التغيير والإصلاح.

سَدَّدَ اللهُ خطاكم، ونفع بكم.

ج: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد.

يمكننا أن نُسمِّي هذا الحديث «حديث السيف»، تشبيهًا له بما سُمِّي في القرآن: «آية السيف». ولنبدأ بذكره بسنده من «مسند أحمد»:

روى الإمام أحمد في «مسنده» قال: حدثنا محمد بن يزيد ـ يعني الواسطي ـ أخبرنا ابن ثَوبان، عن حسَّان بن عطية، عن أبي مُنيب الجُرَشي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بعثتُ بالسيف، حتى يُعْبَد الله وحده لا شريك له، وجُعِلَ رزقي تحت ظلِّ رُمْحي، وجُعِلَ الذلُّ والصَّغار على مَن خالف أمري، ومَن تشبَّه بقوم فهو منهم**».

QaradawiBooks.com

الحديث رقم (٥١١٤) و(٥١١٥) و(٥٦٦٧) من المسـند، بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وزملائه.

نظرة في الحديث من جهة إسناده:

ولنا في هذا الحديث نظرتان: نظرة فيه من جهة الإسـناد، ونظرة فيه من جهة المتن.

وإذا نظرنا في إسـناده وجدنا عددًا من العلماء المعاصرين خرَّجوه. فلننظر ماذا قالوا؟

١ ـ تخريج الشيخ أحمد شاكر:

قال الشيخ أحمد شـاكر في تخريجه: إسناده صحيح. ابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، سـبق الكلام عليـه (٣٢٨١) و(٤٩٦٨). حسَّـان ابن عطية المحاربي الدمشـقي: ثقـة؛ وثَّقه أحمـد وابن مَعين وغيرهما، وترجمه البخـاري في الكبير (٣١/١/٢). أبو مُنيب الجُرَشـي الدمشـقي الأحدب: تابعي ثقة؛ وثَّقـه العِجلي، وذكره ابـن حِبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكُنى رقم (٦٥٨). الجُرَشي ـ بضمِّ الجيم وفتح الراء، وبالشين المعجمة ـ نسبة إلى «بني جُرَش» بطن من حِمْيَر.

قال: والحديث ذكر البخاري بعضه في الصحيح (٧٢/٦) مُعلَّقًا، قال: «باب ما قيل في الرماح، ويذكـر عن ابن عمر، عـن النبي ﷺ: «**جُعِلَ رزقي تحت ظلِّ رُمْحي، وجُعِلَ الذلُّ والصَّغـار على مَن خالف أمري**». وخرَّجه الحافظ في الفتح، عن المسـند من هذا الوجه، ثم قال: وأخرج أبو داود منه قوله: «**مَنْ تشـبَّه بقوم، فهو منهم**». حسـن من هذا الوجه. وأبو مُنيب لا يُعرف اسمه، وفي الإسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان: مختَلف في توثيقه».

QaradawiBooks.com

وأورد الهيثمي الحديث في «مجمع الزوائد: ٤٩/٦»، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن ثابت، وثَّقة ابن المديني وغيره، وضعَّفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. انتهى.

ولما رجعتُ إلى الحديث رقم (٣٢٨١)، الذي سبق للشيخ شاكر فيه توثيق ابن ثَوبان، وجدتُّه قال عنه: قال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال أيضًا: لم يكن بالقوي في الحديث.

وقال أيضًا: كان عابد أهل الشام.

وقال يعقوب بن شيبة: اختلف أصحابنا فيه، فأمَّا ابن مَعين فكان يضعِّفه، وأما علي ـ يعني: ابن المديني ـ فكان حسن الرأي فيه، قال: ابن ثَوبان رجل صدق لا بأس به، وقد حمل عنه النَّاس. ووثَّقه الفَلَّاس ودُحيم وأبو حاتم، وذكره ابن حِبان في الثقات. واختلفت الرواية فيه عن ابن مَعين، فرُوي عنه أيضًا أنَّه قال: صالح.

قال شاكر: والظاهر: أنَّهم تكلَّموا فيه من أجل القدر، ومن أنَّه تغيَّر عقله في آخر عمره، ولم يذكره البخاري ولا النَّسائي في الضعفاء، وصحَّح له الترمذي حديثًا. انتهى.

هذا ما انتهى إليه العلَّامة الشيخ شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد صحَّح إسناد الحديث، برغم ما في الرجل من خلاف شديد حول توثيقه أو تضعيفه. والشيخ شاكر معروف بتساهله في التصحيح، فلا يكاد يوجد راوٍ مختَلف فيه إلَّا ووثَّقه واعتمده. وقول الإمام أحمد: أحاديثه مناكير يدلُّ على أنَّه لم يضعِّفه من أجل القدر، كما قال الشيخ.

وقد رأيناه نقل عن حافظين كبيرين ذكرا الحديث ولم يصحِّحاه:

QaradawiBooks.com

أحدهما: الحافظ نور الدين الهيثمي صاحب «مجمع الزوائد». والثاني: الحافظ ابن حجر في «الفتح». وكلاهما ذكر الحديث، وذكر ما في راويه ابن ثوبان من خلاف.

وممَّا يؤخذ على كلام الشيخ شاكر: أنَّه قال: ذكر البخاري بعضه في الصحيح مُعلقًا. وكان ينبغي أن يقول: بغير صيغة الجزم، بل بصيغة التمريض والتضعيف. لأنَّه قال: ويذكر عن ابن عمر، إلخ. ولكن يشفع له أنَّه ذكر الصيغة التي أوردها البخاري، وفيها: ويذكر عن ابن عمر.

وما نقله من قول ابن المديني وابن مَعين فيه: ليس بتوثيق مطلق، كقول: لا بأس به. أو: روى عنه الناس. أو: صالح.

٢ ـ تخريج الألباني:

وقد فتح الشيخ شاكر باب تصحيح هذا الحديث للمعاصرين، فنجد الشيخ ناصر الدين الألباني صحَّحه في أكثر من كتابٍ له.

ففي صحيح الجامع الصغير وزيادته ذكره برقم (٢٨٣١)، وذكر أنَّه صحيح، وأشار بالرجوع إلى كتابه: حجاب المرأة (١٠٤)، والإرواء (١٢٦٩).

وبالرجوع إلى «الإرواء»، أعني «إرواء الغليل في تخرج أحاديث منار السبيل» ـ وقد ذكر صاحب المنار الجزء الأخير من الحديث، وهو الذي أخرجه أبو داود منه، وهو: «**مَن تَشَبَّه بقوم فهو منهم**» ـ قال في تخريجه: صحيح. أخرجه أحمد (٢/٥٠، ٩٢)، وعبد بن حُميد في «المنتخب من المسند» (ق ٢/٩٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/١٥٠/١)، وأبو سعيد ابن الأعرابي في «المعجم» (ق ٢/١١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ق ٢/٥٤)،

QaradawiBooks.com

عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، ثنا حسَّان بن عطيَّة، عن أبي مُنيب الجُرَشي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُعِثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبدَ الله وحده لا شريك له، وجُعل رزقي تحت ظلِّ رمحي، وجُعل الذلُّ والصَّغار على مَن خالف أمري، ومَن تشبَّه بقوم فهو منهم**».

قلتُ: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات غير ابن ثوبان هذا، ففيه خلاف، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق، يخطئ، وتغير بأَخَرَة».

وقد علَّق البخاري في «صحيحه» (٧٢/٦) الجملة التي قبل الأخيرة، والتي قبلها[1]، ولأبي داود منه (٤٠٣١) الجملة الأخيرة.

ولم يتفرَّد به ابن ثوبان، فقال الطحاوي في «مشكل الآثار» (٨٨/١): حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن وهب بن عطية، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن حسَّان بن عطية به.

قلتُ: وهذا إسناد رجاله ثقات غير أبي أمية، واسمه محمد بن إبراهيم الطَّرسوسي، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، صاحب حديث، يَهِم.

والوليد بن مسلم ثقة محتجٌّ به في الصحيحين، ولكنَّه كان يُدلِّس تدليس التسوية، فإن كان محفوظًا عنه، فيُخشى أن يكون سوَّاه.

وقد خالفه في إسناده صَدَقة فقال: عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به.

أخرجه الهروي «ق١/٥٤»، من طريق عمر بن أبي سلمة، حدثنا صَدَقَة به.

---

(١) ولكنَّه علقها بصيغة التضعيف لا بصيغة الجزم، ممَّا يدل على ضعف الحديث عنده.

QaradawiBooks.com

وصَدَقَة هذا هو ابن عبد الله السمين الدمشقي، وهو ضعيف.

وخالفهما عيسى بن يونس فقال: عن الأوزاعي، عن سعيد بن جَبَلَة، عن طاوس، أنَّ النبي ﷺ قال: فذكره. أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥٢/٧).

قلتُ: وهذا مُرسَل، وقد ذكره الحافظ في «الفتح» (٧٢/٦) من رواية ابن أبي شيبة، عن سعيد بن جَبَلَة مُرسَلًا، لم يذكر فيه طاوسًا وقال: إسناده حسن.

كذا قال، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن جَبَلَة، وقد أورده ابن أبي حاتم (١٠/١/٢) من رواية الأوزاعي عنه، وقال عن أبيه: هو شامي. ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وهو على شرط ابن عساكر في «تاريخه» ولم يورده فيه.

ثم أخرجه الهروي (١/٥٤ ـ ٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٢٩/١) من طريق بشر بن الحسين الأصبهاني، ثنا الزبير بن عَدي، عن أنس بن مالك مرفوعًا به.

قلتُ: وبشر هذا متروك متَّهم فلا يُفرح بحديثه. انتهى.

وبهذا تبيَّن لنا أنَّ الحديث لم يأتِ من طريق واحدة صحيحة متَّصلة سالمة من النقد، وإنَّما صحَّحه مَن صحَّحه بطُرُقه، وكلها لا تسلم من مقال، ولم تكثر إلى درجة يقال: يقوِّي بعضها بعضًا. على أنَّ التصحيح بكثرة الطرق ـ وإن لم يكن معروفًا بكثرة ووضوح عند المتقدمين من أئمة الحديث ـ إنَّما يعمل به في القضايا اليسيرة، والأمور الجزئية البسيطة، لا في مثل هذا الأمر الذي يعبِّر عن عنوان الإسلام واتجاهه: هل بُعث رسوله بالرحمة أو بُعث بالسيف؟ هل بعث بالحجة أو بعث بالسيف؟

QaradawiBooks.com

٣ ـ تخريج آل الأرناؤوط:

وأما الشيخ شعيب الأرناؤوط، فله تخريجان للحديث: قديم وحديث.

فأما القديم ففي تخريج أحاديث «زاد المعاد»، عندما حقَّقه منذ سنين مع زميله الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، وكان فيه مُقلِّدًا أكثر منه مُحقِّقًا ومستقلًّا، فحسَّن إسناده.

وأما الجديد، ففي تخريجه للمسند، حيث أصبح أكثر نضجًا واستقلالًا من ناحية، وحيث غدا يشاركه خمسة آخرون من العلماء، فهو عمل جماعي له قيمته.

في تخريج الزاد، بعد أن ذكر ابن القيم الحديث مستشهدًا به على أنَّ الذلَّ والصَّغار على مَن خالف أمر محمد ﷺ.

قال شعيب وعبد القادر: أخرجه أحمد في «المسند»: (٢/٥٠، ٩٢)، وسنده حسن، وجوَّد ابن تيمية إسناده في «الاقتضاء» صـ ٢٩، وصحَّحه الحافظ العراقي في «الإحياء»، وحسَّنه الحافظ في «الفتح» (١٠/٢٣٠)، وأخرج الجملة الأخيرة منه أبو داود (٤٠٣١)، وعلَّق طرفًا منه البخاري في «صحيحه» (٦/٧٢)، وله شاهد مرسل بسند حسن، أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي (حاشية زاد المعاد: ١/٣٥)، طبعة الرسالة.

ويلاحظ هنا: أنَّ الحافظ في «الفتح» لم يُحسِّنه، بل ذكر الاختلاف في توثيق ابن ثوبان، وإنَّما حسَّن الشاهد المرسل له، كما يلاحظ أنَّ الشيخ شعيبًا وزميله ذكرا أنَّ البخاري علَّق طرفًا منه، ولم يشيرا إلى أنَّه بصيغة التضعيف.

QaradawiBooks.com

٤ ـ التخريج الجماعي لمسند أحمد:

وفي تخريج المسند في الجزء التاسع الذي اشترك فيه مع الشيخ شعيب: محمد نعيم العرقسوسي، وإبراهيم الزيبق، وغيرهما ـ وهو عمل جماعي له وزنه ونتيجته العلمية ـ قالوا: إسناده ضعيف، على نكارة في بعض ألفاظه. ابن ثوبان: اختلفت فيه أقوالُ المجرِّحين والمعدِّلين، فمنهم مَن قوَّى أمره، ومنهم من ضعَّفه، وقد تغيَّر بأَخَرَة. وخلاصة القول فيه: أنَّه حسن الحديث إذا لم يتفرد بما يُنكر، فقد أشار الإمام أحمد إلى أنَّ له أحاديث منكرة، وهذا منها.

وذكروا ممَّن أخرجه: عبد بن حُميد، والطبراني في مسند الشاميين، وابن الأعرابي في معجمه، والبيهقي في الشعب؛ أربعتهم عن ابن ثوبان، وزادا فيه بعد قوله: «**بعثت بالسيف**»: «**بين يَدَيْ الساعة**».

وعلَّق البخاري (٩٨/٦ الفتح) بعضه بصيغة التمريض.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» بإسناده، وفيه ثلاث عِلل. بيَّنوها بالتفصيل. ثم قالوا: فهذه العلل الثلاث مجتمعة لا يمكن معها تقوية الحديث المرفوع بمتابعة الأوزاعي لابن ثوبان. والله تعالى أعلم[1].

فهذا هو التحقيق الذي قام به الفريق الذي قام على تخريج المسند بإشراف العلَّامة الشيخ شعيب.

وأزيد هنا فأقول: إنَّ الإمام أحمد لم يقُل: إنَّ له أحاديث منكرة، بل قال: أحاديثه مناكير. وهذه العبارة أشدُّ من الأولى.

---

(١) انظر: مسند الإمام أحمد (١٢٣/٩ ـ ١٢٥)، تخريج الحديث (٥١١٤).

QaradawiBooks.com

٥ ـ ما قاله رجال الجرح والتعديل عن ابن ثوبان:

ويحسن بنا هنا ـ استكمالًا للبحث ـ أن نضع بين يدي القارئ المهتم: أقوال أئمة الجرح والتعديل في عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، أحد الرواة، الذي اختُلف في توثيقه، كما رأينا، وهو سبب ضعف هذا الحديث.

ونكتفي هنا بكتابٍ لعلَّه أهم الكتب في هذا الباب، وهو: كتاب «تهذيب الكمال» للمِزِّي، وهو خاص برواة الكتب الستة، وقد تفرَّع عنه عِدَّة كتب، مثل: تهذيب التهذيب لابن حجر، وتقريب التهذيب له أيضًا، وتذهيب التهذيب للذهبي، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي. وأمُّها جميعًا: تهذيب الكمال للمزِّي.

ما نقله المِزِّي في تهذيب الكمال:

أما ما ذكره الحافظ المِزِّي في تهذيب الكمال عن ابن ثوبان، فقد قال في ترجمته برقم (٣٧٧٥): قال أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل: أحاديثه مناكير.

وقال محمد بن علي الورَّاق، عن أحمد بن حنبل: لم يكن بالقوي في الحديث.

وقال أبو بكر المَرُّوذِي، عن أحمد بن حنبل: كان عابد أهل الشام. وذكر من فضله، قال: لما قُدِم به دخل على ذاك الذي يقال له المهدي، وابنته على عنقه.

وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجُنيد، عن يحيى بن مَعين: صالح. وقال في موضع آخر: ضعيف. وقال عباس الدُّورِي، عن يحيى بن مَعين: ليس به بأس.

QaradawiBooks.com

وكذلك قال علي بـــن المديني، وأحمد بن عبـــد الله العِجلي، وأبو زُرعة الرَّازي.

وقال معاوية بن صالـــح، وعثمان بن ســـعيد الدَّارِمي، وعبد الله بن شعيب الصابوني، عن يحيى بن مَعين: ضعيف. زاد معاوية: فقلتُ: يُكتب حديثه؟ قال: نعم على ضعفه، وكان رجلًا صالحًا. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن مَعين: لا شيء.

وقال يعقوب بن شيبة السَّدُوسي: اختلف أصحابنا فيه، فأما يحيى بن مَعين، فكان يضعِّفه، وأما علي بن المديني فكان حسن الرأي فيه، وكان ابن ثوبان رجل صدق، لا بأس به، استعمله أبو جعفر والمهدي ـ بعده ـ على بيت المال، وقد حمل الناس عنه.

وقال عمرو بن علي: حديث الشاميين كلُّهم ضعيف، إلَّا نفرًا منهم: الأوزاعي، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وذكر آخرين.

وقال عثمان بن سعيد الدَّارِمي، عن دُحيم: ثقة، يُرمى بالقدر، كتب إليه الأوزاعي، فلا أدري أي شيء ردَّ عليه.

وقال أبو حاتم: ثقة. وقال في موضع آخر: يشـــوبه شيء من القدر. وتغيَّر عقله في آخر حياته. وهو مستقيم الحديث.

وقال أبو داود: كان فيه سلامة، وكان مجاب الدعوة، وليس به بأس، وكان على المظالم ببغداد.

وقال النَّسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بالقوي. وقال في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال صالح بن محمد البغدادي: شاميٌّ صدوق، إلَّا أنَّ مذهبه مذهب

QaradawiBooks.com

القدر، وأنكروا عليه أحاديث، يرويها عن أبيه، عن مكحول مُسندة، وحديث الشاميِّ لا يُضمُّ إلى غيره، معرَّف خطؤه من صوابه. وقال في موضع آخر: لم يسمع من بكر بن عبد الله شيئًا، وإنَّما يروي عن أبيه، وعن الشاميين.

وقال ابن خِراش: في حديثه لين.

وقال أبو أحمد بن عَدي: له أحاديث صالحة، يحدث عنه عثمان الطَّرائفي بنسخة. ويحدث عنه يزيد بن مُرَشَّل بنسخة، ويحدث عنه الفِريابي بأحاديث، وغيرهم، وقد كتبتُ حديثه عن ابن جَوصَى وابن أبي عَروبة من جمعيهما، ويبلغ أحاديث صالحة، وكان رجلًا صالحًا، ويُكتب حديثه على ضعفه، وأبوه ثقة.

وذكره ابن حِبان في كتاب «الثقات».

وقال أبو بكر الخطيب: كان ممَّن يُذكر بالزهد والعبادة والصدق في الرواية. انتهى.

وبهذا يتبيَّن لنا أنَّ مجرِّحيه أكثر، وأنَّ موثقيه ـ وهم قِلَّة ـ لم يوثقوه بإطلاق. فدُحيم الذي وثَّقه قال: يُرمى بالقدر، كتب إليه الأوزاعي، فلا أدري أي شيء ردَّ عليه. وأبو حاتم الذي وثَّقه قال عنه أيضًا: يشوبه شيء من القدر. وتغيَّر عقله في آخر حياته.

وكما رُمي بالقدر، رُمي بالخروج، وقد ذكر الذهبي في «الميزان» عن الوليد بن مزيد: أنَّه روى عن الأوزاعي: أنَّه كتب إلى ابن ثوبان يقول له: وقد كنتَ ترى قبل وفاة أبيك تَرْكَ الجمعة حرامًا، وقد أصبحتَ ترى ترك الجمعة والجماعة حلالًا.

QaradawiBooks.com

ومعنى هذا: أنَّه رجل لديه اســتعداد للغلو، فأحيانًا يميل إلى مذهب أهل القدر، وأحيانًا إلى مذهب الخوارج. ومثله يروج عنده حديث مثل: «**بُعِثْتُ بين يَدَيِ السَّاعة بالسَّيْف**».

ونقل الذهبي عن العُقيلي أنَّه قال: لا يُتابع ابن ثوبان إلَّا مَن هو دونه أو مثله[١].

وذكره ابن الجوزي في جملة الضعفاء.

وقال الذهبي في «ســير أعــلام النبلاء»: لم يكــن بالمكثر، ولا هو بالحُجَّة، بل صالح الحديث[٢].

وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق يخطئ، ورُمي بالقدر، وتغيَّر بأَخَرَة[٣] انتهى.

ومثلُ هذا الــراوي لا يُؤْخَذ منه حديث يحمل مثــل هذا المضمون الخطير: الإسلام دين السيف! وأنَّ الرسول يرتزق من رمحه!

نظرة أخرى في الحديث من جهة متنه ومضمونه:

وإذا غضضنا الطرف عن سند الحديث وما فيه من كلام، ونظرنا في متنه ومضمونــه، وجدناه كذلــك منكــرًا، لا يتَّفق مع ما قــرَّره القرآن بخصوص ما بُعث به محمد ﷺ.

(١) انظر: ميزان الاعتــدال ترجمة (٤٨٢٨)، تحقيــق علي محمد البجاوي، نشــر دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٣م.

(٢) سير أعلام النبلاء (٣١٤/٧)، تحقيق مجموعة بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

(٣) تقريب التهذيب صـ ٣٣٧ ترجمة (٣٨٢٠)، تحقيق محمد عوامة، نشــر دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

QaradawiBooks.com

فالقرآن لم يقرِّر في آية واحدة من آياته أنَّ محمدًا رسول الله بعثه الله بالسيف، بل قرَّر في آيات شتَّى أنَّ الله بعثه بالهدى ودين الحقِّ والرحمة والشفاء والموعظة للناس.

يقول تعالى في سورة التوبة: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣]، وتكرَّرت الآية بلفظها في سورة الصف [الآية: ٩].

وقال تعالى في سورة الفتح: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [الفتح: ٢٨]. وهذا كلُّه في القرآن المدني.

وفي القرآن المكي نقرأ قوله تعالى في سورة الأنبياء: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةً لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وفي سورة يونس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحۡمَةٌ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس: ٥٧].

وفي سورة النحل: ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنًا لِّكُلِّ شَىۡءٍ وَهُدًى وَرَحۡمَةً وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩].

وفي سورة الإسراء: ﴿ وَبِٱلۡحَقِّ أَنزَلۡنَٰهُ وَبِٱلۡحَقِّ نَزَلَۗ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ [الإسراء: ١٠٥].

وفي سورة البقرة: ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًاۖ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ [البقرة: ١١٩].

وفي سورة الأحزاب: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ۝ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضۡلًا كَبِيرًا

QaradawiBooks.com

﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤٥ ـ ٤٨].

وفي سورة النساء: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ [النساء: ١٧٠].

وفي سورة المائدة: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ۝ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦]. فهذه مهمَّته مع أهل الكتاب، أما مهمَّته مع الأميين ـ مشركي العرب ـ فقد بيَّنتها الآية الكريمة من سورة الجمعة: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢].

وهذه الآيات كلها مكيَّة ومدنيَّة، بصِيَغها المختلفة، تدلُّ دلالة جليَّة على أنَّ الرسول الكريم لم يُبعث إلَّا بالهدى وبالحق وبالتبشير وبالإنذار، والبيان والشفاء لما في الصدور، والرحمة العامة للعالمين، ولم يُبعث بالسيف ولا بالرمح، كما هو منطوق الحديث وإن لجأ إلى السيف والرمح كرهًا للدفاع عن دينه وأمته، والشرُّ بالشرِّ يُحسم والبادئ أظلم!

وليس هناك أصدق ولا أبلغ من آيات القرآن العظيم، تُؤخذ منها المفاهيم الحقيقية والأساسية لهذا الدين.

* * *

QaradawiBooks.com

الفصل السادس

حديث: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله»

استدلال دعاة الحرب بهذا الحديث:

ممَّا اتَّخذه دعاة الحرب على العالم: سندًا لتأييد دعوتهم، هذا الحديث المشهور الذي يقول: «**أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله**»[1]. والحديث صحيح لا شكَّ فيه، متَّفق عليه. ولكن ما معناه؟

هل معناه قتال البشر جميعًا حتى يدخلوا في الإسلام؟ لم يقل بهذا أحد من علماء الأمة، لا فقيه ولا مفسِّر ولا محدث.

وقد أثار الشراح من قديم أسئلة حول ظاهر الحديث، وأجابوا عنها.

جواب الحافظ ابن حجر عن مقتضى الحديث في قتال جميع الناس:

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: «فإن قيل: مقتضى الحديث قتال كلِّ من امتنع من التوحيد، فالجواب من أوجه:

أحدها: دعوى النسخ بأن يكون الإذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخِّرًا عن هذه الأحاديث، بدليل أنَّه متأخِّر عن قوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥].

(١) سبق تخريجه صـ٣٤٩.

QaradawiBooks.com

ثانيها: أن يكون من العام الذي خصَّ منه البعض؛ لأنَّ المقصود من الأمر حصول المطلوب، فإذا تخلَّف البعض لدليل لم يقدح في العموم.

ثالثها: أن يكون من العام الذي أريد به الخاص، فيكون المراد بالناس في قوله: «**أقاتل الناس**»، أي المشركين من غير أهل الكتاب، ويدلُّ عليه رواية النسائي بلفظ: «**أُمِرْتُ أن أقاتل المشركين**»[(١)].

فإن قيل: إذا تمَّ هذا في أهل الجزية، لم يتم في المعاهدين، ولا فيمن منع الجزية! أجيب: بأنَّ الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدَّة كما في الهدنة، ومقاتلة مَن امتنع من أداء الجزية بدليل الآية.

رابعها: أن يكون المراد بما ذكر من الشهادة وغيرها: التعبير عن إعلاء كلمة الله وإذعان المخالفين، فيحصل في بعض بالقتل، وفي بعض بالجزية، وفي بعض بالمعاهدة.

خامسها: أن يكون المراد بالقتال: هو أو ما يقوم مقامه، من جزية أو غيرها.

سادسها: أن يقال: الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم إلى الإسلام، وسبب السبب سبب، فكأنَّه قال: حتى يسلموا أو يلتزموا ما يؤديهم إلى الإسلام، وهذا أحسن، ويأتي فيه ما في الثالث وهو آخر الأجوبة. والله أعلم»[(٢)].

ويترجَّح لدى الكثيرين أنَّ كلمة «الناس» في هذا الحديث عام يراد به

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد (٢٦٤٢)، والنسائي في تحريم الدم (٣٩٦٦)، والدارقطني في الصلاة (٨٩٣)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود (٢٣٧٤)، عن أنس.

(٢) فتح الباري لابن حجر (٧٧/١).

QaradawiBooks.com

خاص، فالمراد بهم مشركو العرب الذين عادوا الدعوة منذ فجرها، وعذَّبوا المسلمين في مكة ثلاثة عشر عامًا، وحاربوا الرسول تسعة أعوام في المدينة، وغزوه في عقر داره مرتين، يريدون استئصاله وأصحابه، والقضاء على دعوته، وهؤلاء القوم، كما وصفتهم سورة التوبة: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠]، ﴿نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [التوبة: ١٣]، فقد نفض الرسول يده منهم، ولم يعُد هناك أمل في صلاحهم، كما بيَّنا قبل ذلك عند الكلام عن «آية السيف».

فهؤلاء لهم موقف لا ينطبق على غيرهم، وبخاصة أنَّ الإسلام يريد أن يجعل من الحجاز حَرَمًا للإسلام، ومَعْقِلًا له، لا ينازعه فيه دين آخر. فـ «**الناس**» هنا، قوم معاندون معتدون محاربون ناكثون للعهود، لا تصلح معاملتهم إلَّا بالقوة والقتال.

جواب الشيخ الغزالي عن الحديث ووصفه بأنه حديث مظلوم:

ولقد تعرَّض شيخنا الشيخ محمد الغزالي لهذا الحديث، وبيان المقصود منه، فكتب تحت عنوان «حديث مظلوم» يقول: «حديث يعطي معناه للوهلة الأولى حكمًا لم يقُل به الفقهاء، ومن ثَمَّ فإنَّ قَبوله مطلقًا أو رفضه مطلقًا لا يجوز! والواجب استبانة معناه الحقيقي، كما قرَّره الراسخون في العلم.

والحديث من رواية البخاري «ومسلم أيضًا»: «**أُمرتُ أن أقاتل الناس**». فقد طارت أذهان إلى أنَّ كلمة «**الناس**» تعني البشر كلهم. وهذا غلط بإجماع العلماء فإنهم اتَّفقوا على أنَّ الحديث لا يتناول أهل الكتاب من يهود ونصارى.

QaradawiBooks.com

لماذا؛ لأنَّ المعتدين من هـؤلاء إذا ضربت الحـرب بيننا وبينهم، ونَسُوا منطق الإيمان والحلال والحرام في تصدِّيهم لنا، لم نقاتلهم حتى ينطقـوا بالشـهادتين، بل إذا كسـر الله شـوكتهم، بقوا علـى أديانهم، وجرَّدناهم من أسـلحة العدوان، وتولينا نحن الدفاع عنهم إذا هاجمهم أحد.

وعليهم ـ والحالة هذه ـ أن يسهموا في نفقات الحرب.

وهذه ما أبانته سورة براءة: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].

فليسـت الغاية من القتال إذن أن يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله، كما جاء في الحديث.

فإذا كان أهل الكتاب مسـتثنين من الحديـث المذكور، فهل يتناول الوثنيين كلهم؟ والجواب: لا! ففي حديث آخر صحيح إلحاق للمجوس بأهل الكتاب: «**سُنُّوا بهم سُنَّة أهل الكتاب**»[(١)].

الحقُّ أنَّ الحديث في مشركي العرب الذين ضنُّوا على الإسلام وأهله بحقِّ الحياة، ولم يحترموا معاهدة مبرَمة ولا موثقًا مأخوذًا.

وقد مُنح هؤلاء أربعة أشـهر يراجعون أنفسهم ويصحِّحون موقفهم، فإنْ أبَوا إلَّا القضاء على الإسلام وجب القضاء عليهم.

(١) رواه مالك في الجزية (٦١٦)، والشـافعي في المسند (١٠٠٨)، وعبد الرزاق في أهل الكتاب (١٩٢٥٣)، وابن أبي شيبة في الزكاة (١٠٨٧٠)، وضعَّفه الألباني في إرواء الغليل (١٢٤٨)، عن عبد الرحمن بن عوف، لكن أخذ الجزية من المجوس ثابت بأحاديث أخر.

QaradawiBooks.com

وقد فصَّلت سورة براءة هذه القضية من أوائلها: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٤].

أما مَن نصبوا أنفسهم لحرب الله ورسوله وعباده إلى آخر رمق، فلا يلومون إلَّا أنفسهم.

وقد يتساءل البعض: لماذا جاءت كلمة «**الناس**» عامة في الحديث: «**أُمِرْتُ أن أقاتلَ الناس**»؟ والجواب أنَّ «أل» كما يقول علماء اللغة للعهد، تأمل قوله تعالى: ﴿**ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ**﴾ [آل عمران: ١٧٣].

فكلمة الناس الأولى: تعني بعض المنافقين. والثانية: تعني بعض الكفار. وهذا هو المعهود في أذهان المخاطبين. وتأمَّل قوله تعالى: ﴿ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ [النصر: ٢]. إنَّ الناس هنا ليسوا البشر جميعًا، إنَّهم العرب وحسب.

رأيتُ فريقًا من الناس يخدعه الظاهر القريب في هذا الحديث، فيتوهم أنَّ الرسول ﷺ يشنُّ حربًا شاملة على البشر، ولا يزال يحرجهم حتى ينطقوا بالشهادتين!

وهذا فَهم ـ كما أسلفنا ـ لم يقُل به فقيه، ولا يستقيم مع مرويات أخرى في غاية الصحة والوضوح، ولم يؤثر عن تاريخ المسلمين، وهم يقاتلون «الإمبراطوريات» الاستعمارية، التي أظلم بها وجه الحياة قرونًا عدة.

ورأيتُ ناسًا آخرين يسارعون إلى تكذيب الحديث، دون وعي،

QaradawiBooks.com

ويتَّخـذون منه ذريعـة إلى مهاجمة شـتَّى الأحاديـث الصحيحة، دون تمحيص لسندٍ أو متن، ودون تقيد بقواعد اللغة أو مقتضيات السياق.

وقد رأيتُ لأولئك القاصرين أفهامًا في كتاب الله، لا بدَّ من محاربتها وإهالة التراب عليها»[1].

كلمة منصفة للعقاد:

وحول هـذا الحديث يقول الكاتـب المعروف الأسـتاذ عباس العقاد: «وكان النبـيُّ صلوات الله عليه، يعاقِب في حروبـه بمثل ما عوقب به، ولا يجاوزه إلى اللَّدد في الخصومة، فإذا انتهـت الحرب على عهد من العهود وفَى به، وأخذ على أتباعه أن يفُوا به في غير إغلال ولا إسلال، أي في غير خيانة ولا مراوغة. وثابر على الوفاء فـي جميع عهوده، وثابر أهل الجزيرة من المشركين واليهود على الغدر بكل عهد من تلك العهود، وعقدوا النية سرًّا وجهرًا على إعنات المسلمين وإخراجهم من ديارهم، لا يحرِّمون حرامًا في مهادنتهم ولا في مسـالمتهم، ولا يزالون يؤلِّبون عليهم الأعداء داخل الجزيرة وخارجها. وأصرُّوا على ذلك مرة بعد مرة، حتى أصبحت معاهدتهم عبثًا لا يفيد، ولا يغني عن القتال فترة إلَّا ردهم إليه بعد قليل. ووضح من لدد القوم وإصرارهم عليه: أنَّهم لا يهادنـون إلَّا ليتوفروا على جمع العُدَّة، وتأليب العدو من الخصوم والأحلاف، فبطلـت حكمة الدعوة إلى العهد، ولم يبقَ للمسلمين من سبيل إلى الأمان معهم: إلَّا أن يخرجوهم من حيث أرادوا أن يخرجوا المسـلمين، ولا يبقوا أحدًا غير مسلم في تلك الجزيرة التي أبت أن تكون وطنًا للمشركين وأحلافهم دون سواهم.

(١) انظر: علل وأدوية للشيخ محمد الغزالي صـ ٢٠٧ ـ ٢٠٩، نشـر دار الشروق، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٨م.

QaradawiBooks.com

فانتهت حكمة التخيير بين المعاهدة والقتال، ووجب الخيار بين أمرين لا ثالث لهما، وهما: الجوار على الإسلام، أو على الخضوع لحكمه، فلا جوار في الجزيرة لأحدٍ من المشركين وأحلافهم اليهود، إلَّا أن يدين بالإسلام أو بالطاعة.

﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]. وقال النبيُّ ﷺ يومئذ: «**أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله وإن محمدًا رسول الله. فمَن قالها عصم مني ماله ودمه إلَّا بحقِّها، وحسابُهم على الله**»[(١)].

وفي هذا المعنى ينصُّ القرآن الكريم، على محاربة أهل الكتاب الذين تحالفوا مع المشركين، ونقضوا العهود المتوالية بينهم وبين النبي، كما تقدَّم في ذكر الغزوات والسرايا: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

والوجه الوحيد الذي ينصرف إليه هذا الحكم: أنَّه حيطة لا محيد عنها، لضمان أمن المسلمين مع مَن يجاورونهم في ديارهم، ويتآمرون على حربهم، فلا يحلُّ للمسؤول عن المسلمين أن يكِل أمانهم إلى عهد ينقض في كلِّ مرة، ولكنَّه يأمن عليهم في جوار قوم مسلمين، أو قوم مطيعين للدولة، يؤدُّون لها حقَّها، فهم إذن لا يملكون من الاستقلال بالعمل في طاعة تلك الدولة، ما يملكه المعاهَد المؤمَّن على عهوده.

وعلى الجملة شرع الإسلام حكمًا لكلِّ حالة، يمكن أن توجد بينه وبين جيرانه، على الحذر أو على الأمان، فنصَّ على حالة الدفاع

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٩، ١٤٠٠)، ومسلم في الإيمان (٢٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

والعدوان، ونصَّ على الدفاع الواجب في حدوده، على حسب العدوان، ونصَّ على التعاهد والمسالمة على مدة أو إلى غير مدة. ولمَّا بطلت جدوى المعاهدة لم تبقَ له خطة يأخذ بها أعداءه غير واحدة من اثنتين: الحرب، أو الخضوع للإسلام. إيمانًا به أو طاعةً لدولته. ولم يجعل الإيمان بالإسلام حتمًا على أعدائه المصرِّين على العداء، بل جعله خيارًا بين أمرين. ومَن سام الإسلام أن يرضى بغير هذين الأمرين، فقد سامه أن يرضى بحالة ثالثة لا يرضاها أحد، وهي حالة الخوف الدائم من عدو متربص به، لا تُجدي معه المهادنة، ولا يؤمَن على عهد من العهود.

وانقضى عهد النبي صلوات الله عليه، والمسلمون يعلمون حدودهم في كلِّ عَلاقة تعرض لهم بين أنفسهم، وبينهم وبين جيرانهم: عَلاقة المودة والوئام، وعَلاقة الشغب والفتنة، وعَلاقة الحرب، أو عَلاقة التعاهد، أو عَلاقة الموادعة والمهادنة، أو عَلاقة الأمان والاستئمان.

وهذه العناية بإقامة الحدود وبيان واجباتها هي وحدها حُجَّة قائمة للإسلام على خصومه، الذين يتَّهمونه بأنَّه دين الإكراه، الذي لا يعرف غير شريعة القوة أو شريعة السيف. فمَن كان لا يعرف غير شريعة السيف، فما حاجته إلى بيان لكل حالة من حالات السلم والحرب، بأحكامها وواجباتها وحدودها وتبعاتها؟ لا حاجة به إلى حدٍّ من هذه الحدود، ما دام أعزل من السيف مغلوبًا على كلِّ حال؛ فإنَّما يبحث عن تلك الحدود مَن يضع السيف في موضعه، ويأبى أن يضعه في موضع المسالمة والإقناع، وكذلك كانت شريعة الإسلام منذ وجب فيه القتال، ولم يوجبه إلَّا البغي والقَسْر والعنت والإخراج من الديار»[1].

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومة للعقاد (٥/٢٣٤ ـ ٢٣٦)، ضمن موسوعة عباس العقاد الإسلامية، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م.

QaradawiBooks.com

نضوج القانون الدولي في الإسلام وطفولته عند الرومان والأوربيين:

وقد لاحظ الباحثون ما جاء به الإسلام من أحكام مُفصَّلة، وقواعد وضوابط، وتوجيهات حاكمة في كلِّ شؤون الحرب، وعَلاقة المسلمين بغيرهم قبل الحرب، وبعد الحرب، وبيان الحقوق والواجبات بينهم وبين غيرهم، من مسالمين ومحاربين، وموادعين ومهادنين، ومعاهدين ومستأمنين، وذمِّيين، ممَّا تكوَّن منه قانون دولي رصين، يحكم القويَّ كما يحكم الضعيف، قبل أن يعرف العالم شيئًا عن القانون الدولي.

يقول الأستاذ العقاد: «وبينما كانت هذه الحدود معلومة، مقسومة بأقسامها وتبعاتها في شريعة الإسلام، كانت العَلاقة بين الأمم في القارات الثلاث فوضى، لا تثوب إلى ضابط، ولا يستقرُّ بينها السلام، إلَّا حيث يمتنع وجود المحارب، فيمتنع وجود الحرب بالضرورة التي لا اختيار فيها.

كانت شريعة الرومان: أنَّ كلِّ قوي يجاورك [هو] عدو تقضي عليه. فلم يكن للقارة الحديثة «التي سمَّوها بقَرْطَاجَنَّة» من ذنب إلَّا أنَّها دولة قوية، تعيش على العُدوة الأخرى من بحرهم، الذي أغلقوه دون غيرهم (mare clausum)، أو الذي سمَّوه «بحرنا»، وحرَّموا على غيرهم أن يشاركهم فيه (mare nostrum).

وكذلك كانت شريعة فارس في الشرق مع مَن يجاورها.

وكذلك كانت شريعة الإسكندر وخلفائه على دولته الواسعة.

وكذلك بقيت شريعة الدول في القارة الأوربية إلى القرن السابع عشر، أول عهدهم بالبحث في الشرائع الدولية وحقوق الحرب والسلام.

QaradawiBooks.com

فلم يلتفتوا قط إلى البحث في الحقوق، يوم كان الحقُّ كله للسيف، تتولَّاه دولة واحدة تُخضع من الرعايا المتفرقين، ولا تنازعها دولة أخرى في ولايتها عليهم، واستبدادها بأمرهم.

لم تكن هناك شـريعة في الحقوق يوم كانت شـريعة السيف كافية مغنية لمَن يملكه إذا غلب، ولمَـن يخضع له إذا حَقَّت عليه الغَلَبة. فلمَّا انقسـمت الدولة الكبرى في القـارة الأوربيـة: تفرَّقت الدول شِـيعًا، وتنازعت العروش والتيجان تنـازع الحطام الموروث، لا تنازع الحقوق والواجبات بين الأمم والشعوب. ويومئذ ـ في أوائل القرن السابع عشر ـ بدأت بحوثهم فـي حدود الحرب والسـلام، وتصـدَّى فقيههم الكبير جروتيوس (Grotius)، لاسـتنباط هذه الحدود مـن وقائع الأحوال فيما سمَّاه بقانون الحرب (De Jury Belt)، ولا يزال بينهم أساس المراجع إلى العصر الحديث. لم يحدث فيـه جديد ذو بال إلَّا أنَّهم يرجعون عنه إلى الوراء عِدَّة قرون، فيبيحون اليوم ما كان محظورًا من اقتحام الحرب بغير عِلَّة أو بلاغ.

وإنَّ القارئ المسلم ليبتسم حين يقرأ في مراجع تلك البحوث الفجَّة: أنَّها بحوث في شـريعة تسـري على العالم الأوربي، الذي كان معروفًا يومئذ باسـم العالم المسـيحي (Christendom)، ولا تسري على العالم المحمدي (Mohammednism)؛ لأنَّه عالم جهالة لا يفقه هذه الحدود، ولا يلتزم بواجباتها وتبعاتها! فمن دواعي السخرية حقًّا: أن يقال هذا عن دين يتناول المتعلم المبتدئ فيه مرجعًا من مراجع أصوله، التي فرغ البحث فيها منذ القرن السـادس للميـلاد، فيرى فيه: أحكام الإعـلان والتبليغ والنبذ والمعاهدة والصلح والذمة والهدنة والموادعة والسفارة والوساطة،

QaradawiBooks.com

ويرى لكلِّ حكم من الأحكام واجباته على المسلم في حالتي إبرامه ونقضه، وواجبات الإمام والرعية فيه مُفصَّلة مُردَّدة، كأنَّها صيغ العقود التي يتحرَّى فيها الموثِّقون غاية التوكيد والتقييد، منعًا للإغلال والإسلال، كما جاء في أول عهد بين الإسلام والمشركين. فإنَّ القارئ المسلم حين يمرُّ بذلك السخف المضحك في بواكير القانون الدولي عند القوم، ليحسُّ كأنَّه على مشهد من ألاعيب أطفال، يتواصون فيما بينهم على كتمان أسرارهم عن كبارهم؛ لأنَّ هؤلاء الكبار الخبثاء أغرار، لا أمان لهم على تلك الأسرار!»[1] انتهى.

إنَّ المسلمين هم أول مَن وضع معالم القانون الدولي، بل فصَّل شرائعه وأحكامه، تفصيلًا لم تعرفه الدنيا إلَّا بعد قرون، ولم تصل إلى ما وصل إليه الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا.

ويعتبر كثير من الغربيين الباحثين في العَلاقات الدولية: أنَّ الإمام محمد بن الحسن الشيباني، صاحب الإمام أبي حنيفة، ومُدوِّن مذهبه، هو بحقٍّ: أوَّل واضع للقانون الدولي بما كتبه ودوَّنه في هذا الجانب، وبخاصة كتابه «السير الكبير» الذي شرحه الشارحون، وعلَّق عليه المعلِّقون.

تفسير ابن تيمية للحديث:

وعرض شيخ الإسلام ابن تيمية لهذا الحديث في رسالته «قاعدة في قتال الكفار»، فكان له في فَهمه وشرحه تفسيرٌ آخر، غير ما يقوله الأكثرون، يجب أن نسجِّله هنا، لعُمقه ووضوحه وأهميته.

---

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومة للعقاد (٥/٢٣٦ ـ ٢٣٨)، ضمن موسوعة عباس محمود العقاد الإسلامية.

QaradawiBooks.com

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقول النبي ﷺ: «**أُمرتُ أن أقاتل الناسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله، وأنِّي رسول الله. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلَّا بحقِّها، وحسابهم على الله**»: هو ذكر للغاية التي يباح قتالهم إليها، بحيث إذا فعلوها حرم قتالهم.

قال: والمعنى أنِّي لم أُؤمر بالقتال إلَّا إلى هذه الغاية. ليس المراد: أنِّي أُمرتُ أن أقاتل كلَّ أحد إلى هذه الغاية! فإنَّ هذا خلاف النصِّ والإجماع. فإنَّه لم يفعل هذا قط. بل كانت سيرته: أنَّ مَن سالمه لم يقاتله»[1] انتهى.

معنى كلام شيخ الإسلام هنا في غاية القوة والبيان: أنَّه مأمور أن يقاتل مَن يستحقُّ القتال لحربه وعدوانه على المسلمين، إلى هذه الغاية، وهي الدخول في الإسلام، بالنطق بالشهادتين.

فليس في الحديث دلالة على أنَّه مأمور بقتال كلِّ الناس حتى يسلموا، بل هو مأمور بقتال الذين يقاتلون إلى هذه الغاية.

تفسير الأمير الصنعاني للمراد من الحديث:

وللعلَّامة الأمير الصنعاني كلام قويٌّ في تأويل هذا الحديث، والرد على مَن اتخذ منه دليلًا لإعلان الحرب على الناس جميعًا، بحكم كفرهم. وذلك في رسالته القيِّمة التي حرَّر فيها: أنَّ قتال المسلمين لمن يقاتلونهم ليس لمجرَّد كفرهم، ولكن لدفع شرِّهم وضرِّهم وعدوانهم على الإسلام وأهله.

(١) انظر: قاعدة مختصرة في قتال الكفار لابن تيمية صـ ٩٥، ٩٦.

QaradawiBooks.com

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم استدلوا بما صحَّ من قوله ﷺ: «**أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰـه إلَّا الله. فـإذا قالوها عصموا دماءهـم وأموالهم إلَّا بحقِّها، وحسابهم على الله**»[1]، وهو أوضح الأدلة لهم.

وأُجيبَ عنه بأنَّ الحديث سـيق لبيان الغاية التي أُبيح إليها القتال، بحيث إذا فعلوها حرُم قتالهم، أي لم أؤمر بقتالهم إلَّا إلى أن يقع منهم هذا القول، فإذا قالوه حرُم قتالهم، فهو إعلام بأنَّهم إذا صدر منهم القول وحده، ولم يباشروا شـيئًا من أحكام الإسـلام من صلاة وغيرها، فإنَّه يحرم قتالهم، فهو دفع لما يتوهَّم من أنَّ القول وحده غير عاصم لدمائهم وأموالهم، كما اتفق لأسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّه قتل رجلًا بعد أن قال: لا إلٰه إلَّا الله. فعاتبه فقال: إنَّما قالها متعوِّذًا. فقال ﷺ: «**هلَّا شَقَقْتَ عن قلبه؟**»[2] الحديث.

أو أنَّ معناه أنِّي لم أؤمر بقتال الناس إلَّا إلـى أن يقع منهم القول، لا أنِّي أُمرتُ بشقِّ قلوبهم. وحَمْلُ الحديث على هذا مُتعين؛ لأنَّ الواقع أنَّه ﷺ ما قاتـل الناس إلى أن قالـوا كلمة التوحيد، بـل كفَّ عن أهل الكتاب حتى أعطوا الجزية، وكذلك المجوس.

إن قيل: الحديـث مخصَّص فيه عموم الناس بإخـراج أهل الكتاب بالآية؟

قلتُ: الجزية تؤخذ من الكتابي وغيره، كما حقَّقناه في رسالة أخرى، فلفظ الحديث بـاقٍ على عمومه، والمراد: أمـرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله، أو يعطوا الجزية.

---

(١) سبق تخريجه صـ٤٣٢.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٢٦٩)، ومسلم في الإيمان (٩٦)، عن أسامة بن زيد.

QaradawiBooks.com

فالحديث ذكر أحد غايات القتال وموجبات تركه، وهي الإتيان بكلمة التوحيد، وترك الغاية الأخرى، وهي: إعطاء الجزية، للعلم بها من القرآن، أعني من قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، فإنَّه اقتصر في الآية على ذكر إحدى الغايات، وهي إعطاء الجزية، وطويت الغاية الأخرى، وهي إسلامهم، فإن هم أسلموا عصموا دماءهم وأموالهم، كما يعصمونها بإعطاء الجزية، كما اقتصر في قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، على ما ذكر من التوبة وغيرها، وعلَّق تخلية سبيلهم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، واقتصر عليه مع أنَّهم لو أعطوا الجزية لخلينا سبيلهم أيضًا؛ لأنَّ الجزية إذ هي عامَّة لكلِّ كافر. فاقتصر في آية الجزية على أحد الأسباب لترك القتال، وهو إعطاء الجزية، وفي هذه على أحد الأسباب، وهو التوبة وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة. فالقرآن يقيد بعضه بعضًا، والحكم واحد. وهذا في الآيات القرآنية كثير، وهو من بلاغات كلام الله تعالى، وبديع إيجازه.

وهذا إن قلنا: إنَّ المعاهدين تُقبل منهم الجزية، وإن لم نقُل، فالآية خاصَّة بهم، فلا يتمُّ العموم فيها والاستدلال.

وقيل: المراد بالحديث: المحاربون، ولفظ الناس من العموم الذي يراد به الخصوص»[1] اهـ.

(١) بحث في قتال الكفار لابن الأمير المعروف بالصنعاني صـ ١٥٤ ـ ١٦٣، منشور ضمن مجموعة ذخائر علماء اليمن، اختيار القاضي عبد الله بن عبد الكريم الجرافي، جمع محمد عبد الكريم الجرافي، نشر مؤسسة دار الكتاب الحديث، بيروت.

QaradawiBooks.com

وهذا التأويل الذي ذكره في الأخير، هو الذي يترجَّح عندي، فلفظة «**الناس**» يقصد بها «المحاربون»، الذين ذكرتهم سورة براءة في أوائلها، وأعلنت البراءة منهم، وهم الذين ﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ﴾ [التوبة: ١٠].

* * *

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخص للطباعة

الفصل السابع

غزوات الرسول كانت مُبادأة بالهجوم

زعْمُ الهجوميين أنَّ غزوات الرسول كانت هجومية:

وممَّا استدلَّ به «الهجوميون» على دعواهم في وجوب قتال العالم: ما زعموه أنَّ الرسول في أكثر غزواته كان هو البادئ بالهجوم، والطالب للعدو، الغازي له في عقر داره.

وهي دعوى مبنيَّة على قِصَر النظر، ونقص العلم، وضيق الأُفق، في تقويم أحداث السيرة، والنظر إليها من الزاوية القريبة، دون النظر إلى جميع الزوايا والأبعاد، وعدم استيعاب ما ورد في أسباب الغزوات وملابساتها استيعابًا يضيء السبيل للباحث الذي يَنْشُد الحق، وليس المتعصِّب لرأي كوَّنه، ولا يريد أن يتزحزح عنه.

لا شكَّ أنَّ من غزوات الرسول ﷺ ما لا يُشكُّ في أنَّه كان هجومًا من المشركين على المسلمين، كما في غزوتَي أُحد والخندق، وبعضها ما قد يحسب أنَّه ابتداء من المسلمين، وهو عند التأمُّل دفاع أو وقاية.

وسنعرِض نموذجين لمَن استدلُّوا بالغزوات على طبيعة الهجوم في الجهاد الإسلامي، ونكتفي في الردِّ عليهما بكلام موجز من إمامين كبيرين من أئمتنا السابقين، ومن المحيطين بالعلوم الإسلامية، ولهما

QaradawiBooks.com

مكانتهما الكبيرة عند الأمة، وعند هؤلاء الهجوميين خاصة. وهما شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه الإمام ابن القَيِّم.

ثم بكلام مفصَّل من عالمين جليلين معاصرين، لكلٍّ منهما مقامه في العلم، ومنزلته في الدعوة إلى الله، هما الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، والشيخ محمد الغزالي رحمهما الله. ونُلحِقُ هذين الرَّدَّين بنقل من أحد مؤرخي العصر الأثبات، وهو: أحمد زكي باشا، الملقب بـ «شيخ العروبة».

كلام شيخ الإسلام ابن تيمية:

نبدأ بكلام الإمام ابن تيمية، الذي قال في رسالته «قاعدة في قتال الكفار»: «وكانت سيرته ﷺ: أنَّ كلَّ مَنْ هادنه من الكفار لا يقاتله. وهذه كتب السيرة والحديث والتفسير والفقه والمغازي تنطق بهذا، وهذا متواتر من سيرته.

فهو لم يبدأ أحدًا من الكفار بقتال، ولو كان الله أمره بقتل كلِّ كافر، لكان يبتدئهم بالقتال»[1] اهـ.

هذا ما قرَّره ابن تيمية في «القاعدة»، وأكَّده في أكثر من كتاب من كتبه، وهذا ينطبق على مشركي العرب من عبَّاد الأوثان، وعلى مشركي المجوس من عبَّاد النار، وكانوا في هَجَر والبحرين وفارس، وعلى اليهود الذين كانوا يساكنونه في المدينة، وقد عاهدهم وعقد معهم اتفاقية، واعتبرهم مواطنين في دولة المدينة، ولكنَّهم هم الذين نقضوها، فاضْطُرَّ إلى مواجهتهم. وعلى النصارى من الروم ومن العرب الذين يخضعون

(١) انظر: قاعدة مختصرة في قتال الكفار صـ ١٣٤.

QaradawiBooks.com

لسياستهم، ويدورون في فلكهم من ملوك الغساسنة بالشام، وبعض قبائل العرب كبني تغلب وغيرهم.

يقول ابن تيمية في «القاعدة»: «وأما النصارى، فلم يقاتل أحدًا منهم إلى هذه الغاية، حتى أرسل رسله بعد صلح الحديبية إلى جميع الملوك، يدعوهم إلى الإسلام، فأرسل إلى قيصر، وإلى كسرى، والمقوقس، والنجاشي، وملوك العرب بالشرق والشام، فدخل في الإسلام من النصارى وغيرهم مَن دخل، فعمد النصارى بالشام، فقتلوا بعض مَن أسلم من كبرائهم بـ «مَعَان»[1].

«فالنصارى حاربوا المسلمين أولًا، وقتلوا مَن أسلم منهم بغيًا وعدوانًا، وإلَّا فرسله أرسلهم يدعون الناس إلى الإسلام طوعًا لا كرهًا، فلم يكره أحدًا على الإسلام».

«فلما بدأه النصارى بقتل المسلمين أرسل سرية أمَّر عليها زيد بن حارثة، ثم جعفرًا، ثم ابن رواحة، وهو أول قتال قاتله المسلمون للنصارى بـ «مُؤتة» من أرض الشام، واجتمع على أصحابه خلق كثير من النصارى، واستُشهِد الأمراء رضي الله عنهم. وأخذ الرايةَ خالدُ بن الوليد، فسلَّم الله المسلمين ورجعوا»[2].

---

(١) يقصد بذلك قتلهم فروة بن عمرو الجُذامي ثم النفاثي، بعث إلى رسول الله رسولًا بإسلامه، وأهدى له بغلة بيضاء، وكان فروة عاملًا ـ أي واليًا ـ للروم، على من يليه من العرب، وكان منزله (معان)، وهي الآن من أرض الأردن وما حولها من أرض الشام، فلما بلغ الروم ذلك من إسلامه، طلبوه حتى أخذوه فحبسوه عندهم ثم قتلوه. انظر: البداية والنهاية (٣٤٨/٧، ٣٤٩)، والإصابة (٣٨٦/٥) ترجمة رقم (٧٠٢٤).

(٢) قاعدة في قتال الكفار صـ ١٣٥ ـ ١٣٨، وقصة مؤتة رواها البخاري في المغازي (٤٢٦٢)، وغيره من حديث أنس.

QaradawiBooks.com

وما قرَّره شيخ الإسلام في «القاعدة» أكَّده في أكثر من كتاب له. كما أكَّده تلميذه الإمام ابن القيم في أكثر من كتاب له.

كلام الإمام ابن القيم:

قال ابن القيم في «هداية الحيارى»: «ولم يكره أحدًا قط على الدين، وإنَّما كان يقاتل مَن يحاربه ويقاتله. وأما مَن سالمه وهادنه، فلم يقاتله، ولم يكرهه على الدخول في دينه، امتثالًا لأمر ربِّه حيث يقول: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وهذا نفيٌ في معنى النهي، أي: لا تكرهوا أحدًا على الدين، والصحيح أنَّ الآية على عمومها في حقِّ كلِّ كافر.

ومَن تأمَّل سيرة النبي ﷺ تبيَّن له أنَّه لم يكره أحدًا على دينه قط، وأنَّه إنَّما قاتل مَن قاتله، وأمَّا مَن هادنه فلم يقاتله ما دام مقيمًا على هدنته، لم ينقض عهده؛ بل أمره الله تعالى أن يفيَ لهم بعهدهم ما استقاموا له، كما قال تعالى: ﴿فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡ﴾ [التوبة: ٧]، ولما قدم المدينة صالح اليهود وأقرَّهم على دينهم، فلمَّا حاربوه ونقضوا عهده وبدؤوه بالقتال قاتلهم، فمنَّ على بعضهم، وأجلى بعضهم، وقتل بعضهم. وكذلك لمَّا هادن قريشًا عشر سنين، لم يبدأهم بقتال حتى بدؤوا هم بقتاله ونقضوا عهده، فعند ذلك غزاهم في ديارهم، وكانوا هم يغزونه قبل ذلك، كما قصدوه يوم أحد، ويوم الخندق، ويوم بدر أيضًا هم جاؤوا لقتاله، ولو انصرفوا عنه لم يقاتلهم، والمقصود: أنَّه ﷺ لم يُكره أحدًا على الدخول في دينه البتة، وإنَّما دخل الناس في دينه اختيارًا وطوعًا»[1] اهـ.

---

(١) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى لابن القيم (١٢/١)، نشر مؤسسة مكة للطباعة، ١٣٩٦هـ.

QaradawiBooks.com

وما قرَّره ابـــن القيم في «هداية الحيارى» قـــرَّره في كتب أخرى له، مثل «أحكام أهل الذمَّة» فقد قال فيه: «بل نقاتل مَن حاربنا، وهذه كانت سيرة رسول الله في أهل الأرض، كان يقاتل مَن حاربه إلى أن يدخل في دينه، أو يهادنـــه، أو يدخل تحت قهره بالجزية، وبهذا كان يأمر ســـراياه وجيوشه إذا حاربوا أعداءهم»[1].

ونثنِّي الآن بردٍّ الإمامين المعاصرين، رحمهما الله تعالى:

١ ـ الشيخ ابن محمود يردُّ على الشيخ اللحيدان:

أما الأول فهو ردُّ العلَّامة الشـــيخ عبد الله بن زيد آل محمود ـ رئيس المحاكم الشـــرعية والشـــؤون الدينية في دولة قطر، وصاحب البحوث والاجتهادات الشرعية الأصيلة والشجاعة ـ على الشيخ صالح اللحيدان أحد علماء السعودية المعروفين، في كتاب ألَّفه عن الجهاد.

يقول العلَّامة الشـــيخ عبد الله بـــن زيد المحمود فـــي كتابه «الجهاد المشروع في الإسلام»: «وإنَّ أغرب ما سمعتُه في هذا الزمان ممَّا يتعلَّق بالجهاد المشروع في الإسلام، هو قول الشيخ صالح اللحيدان في كتابه «الجهاد في الإسلام بين الدفاع والطلب»، قال: «إنَّ الرسول وأصحابه لم يدافعوا عن أنفســـهم في وقعة بدر، بـــل كانوا مبتدئيـــن بالقتال طالبين للعدو»، وقال: «إنَّ حروب الرسول وأصحابه لهَوازِن، وحصاره للطائف، وكذلك الغزوات الأخرى، حيث كان الرســـول هو البادئ بالقتال لنشر هذا الدين بين الناس، ولـــم تكن الغزوات منه لأنَّهـــم قاتلوه أو اعتدوا عليه، فإنَّهم لم يسبق لهم ذلك إلَّا في نادر الأحوال» انتهى.

(١) أحكام أهل الذمة لابن القيم (١/١١٠)، تحقيق يوســـف بن أحمد البكري وشـــاكر بن توفيق العاروري، نشر رمادى للنشر، الدمام، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

QaradawiBooks.com

وأقول (القائل ابن محمود): إنَّ هذه الغلطة الكبيرة إنَّما نشأت عن نقص علم، وقصور فَهم، أراد بها تعزيز رأيه فيما يعتقده من أنَّ الرسول وأصحابه يقاتلون جميع الناس حتى يُسلموا، وليس لها سبب في عدوان مَن يقاتلهم؛ لأنَّه يعتمد في نقله على ما يعتقده في نفسه، بدون رجوع منه إلى صحيح المنقول، وبدون فقه منه في سبب غزوات الرسول، ويظهر منه أنَّه بطيء العهد بتعاهد القرآن، الذي فيه تفصيل هذه القضية على الجلية بأحسن تبيان، فإنَّ به تحقيق بداية المشركين بالعدوان. إذ إنَّ هذا الأمر اليقين الذي يرتفع عن مجال الشك والإشكال؛ لثبوته بمقتضى الدليل والبرهان، والسُّنَّة والقرآن، وكلَّما بعد الإنسان عن تدبُّر القرآن ضعُفت حجته.

فمَن قال: إنَّ الرسول هو البادئ بالقتال بدون سبب يوجبه من المشركين. فقد أعظم الفرية عليه، وقال بما لم يُحط به علمه، ويخشى من تعدِّي غلطه إلى بعض مَنْ يسمعه من جهلة العوام، وضعفة العقول والأفهام، فيظنُّونه حقًّا، وهو بالحقيقة باطل.

وسنورد من الدلائل النقلية والبراهين الجلية: ما يزيل اللَّبس عن هذه القضية، حتى تكون جلية للعوام، وحتى لا يختلف فيها اثنان، وليس من شأن الباحث أن يُفهِم مَن لا يريد أن يَفْهم.

فمن دلائل القرآن قوله سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ [الحج: ٣٩، ٤٠].

فأثبت سبحانه في هذه الآية بداية المشركين بالاعتداء بالقتال، على الذين أسلموا من أصحاب النبي ﷺ، وأنَّهم ساموهم سوء العذاب

QaradawiBooks.com

ليردُّوهم عن دينهم، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ [البقرة: ٢١٧]، وهذا القتال يشمل الضرب والتجريح.

فقد كان الصحابة يأتون إلى رسول الله ﷺ، منهم المضروب، ومنهم المجروح، وقد توفِّيت سمية أم عمَّار تحت التعذيب لصدِّها عن دينها، كما توفِّي زوجها ياسر، وكان رسول الله ﷺ يمرُّ عليهما وهما يعذبان ويقول: «**صبرًا يا آل ياسر، فإنَّ مَوْعِدَكم الجَنَّة**»[(١)]، وكانوا يحمون الحجارة ويضعونها على بطن بلال وظهره، ويقولون: قل: واللات والعزى. ويقول: أَحَد أَحَد[(٢)].

ولهذا قال: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾ [الحج: ٣٩]. فأثبت ظلم المشركين في تعذيبهم للمؤمنين بفنون التعذيب والأذى، ولا ذنب لهم إلَّا أنَّهم يقولون: ربنا الله ونبيُّنا محمد. ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [الحج: ٣٩، ٤٠]، فقد أحرجوا الصحابة حتى أخرجوهم من بلدهم، والإخراج من البلد نظير القتل في كتاب الله، فقد خرج فوق الثمانين من الصحابة ما بين رجال ونساء إلى الحبشة، يمشون على أرجلهم حتى أتَوا ساحل البحر، فرارًا بدينهم من الفتنة، وبأبدانهم من التعذيب، وبعضهم خرج مهاجرًا إلى المدينة.

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (١٥٠٨)، والحاكم في معرفة الصحابة (٣٨٣/٣)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥٩٢): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، غير إبراهيم بن عبد العزيز المقوم، وهو ثقة. عن جابر بن عبد الله.

(٢) رواه أحمد (٣٨٣٢)، وقال مخرِّجوه إسناده حسن. وابن ماجه في المقدمة (١٥٠)، وابن حبان في مناقب الصحابة (٧٠٨٣)، عن ابن مسعود.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والنبي ﷺ خرج مهاجرًا خائفًا مختفيًا يقول مخاطبًا مكة: «**والله إنَّك لأحبُّ بلاد الله إليَّ، ولولا أنَّ قومي أخرجوني منك، لما خَرَجْتُ**»(١). وكانوا يصادرون أموال كلِّ مَن هاجر إذا لم تكن له قبيلة تحمي ماله، كما صادروا أموال صهيب الرومي، وأنزل الله فيه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]. ولهذا قال الصحابة: ربح البيع صهيب(٢).

ومنها: قوله سبحانه: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].

فأثبت سبحانه أنَّ المشركين أخرجوا المستضعفين من بلادهم وأموالهم، في سبيل هجرتهم ونصرتهم لرسول الله، يبتغون بذلك فضلًا من الله ورضوانًا، ولا ذنب لهم إلَّا أنَّهم آمنوا بالله ورسوله.

ومنها: قوله سبحانه: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا۟ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [الممتحنة: ٢]، فبسط اليد بالسوء هو الضرب والتجريح والشجاج، وبسط الألسنة بالسوء أي بالسبِّ واللعن والسخرية وسائر الأذيَّة.

---

(١) رواه الترمذي في المناقب (٣٩٢٦)، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وابن حبان في الحج (٣٧٠٩)، والحاكم في المناسك (٤٨٦/١)، وصحَّح إسناده، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٧٠٨٩)، عن ابن عباس.

(٢) رواه الحاكم في معرفة الصحابة (٤٥٢/٣)، وصحَّح إسناده، ووافقه الذهبي، عن صهيب وفيه:... حتى قدمتُ على رسول الله ﷺ قبل أن يتحول منها، يعني قباء، فلما رآني قال: «**يا أبا يحيى، ربح البيع**». ثلاثًا. فقلت: يا رسول الله، ما سبقني إليك أحد، وما أخبرك إلَّا جبريل عليه السلام. فالصواب أن الذي قال لصهيب: ربح البيع. هو الرسول وليس الصحابة كما قال الشيخ.

QaradawiBooks.com

ومنها: أنَّ الله سبحانه أكَّد ابتداء المشركين بالاعتداء على النبي ﷺ، وعلى أصحابه، في بداية الأمر ونهايته، فقال سبحانه: ﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۞ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة: ١٣، ١٤]. فأثبت سبحانه بداية المشركين بالاعتداء على الرسول وأصحابه في بداية الأمر ونهايته، وأنَّهم نكثوا أيمانهم وعهودهم التي أبرموها مع الرسول في صلح الحديبية، وأنَّهم همُّوا بإخراج الرسول، كما حصروه مع عمِّه أبي طالب في الشِّعب، يطالبون أبا طالب بتسليمه إليهم ليقتلوه. وهذا معنى قول أبي طالب في قصيدته:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسَّد في التراب دفينا

وإنَّما اشتدَّ الأذى بالرسول بعد موت أبي طالب، بل وهمُّوا بقتله حيث اتفقوا أن يدفعوا لكلِّ رجلٍ سيفًا فيضربوه جميعًا بسيوفهم، فيضيع دمه بينهم، فأَطْلع الله رسوله على ذلك، وأذن له بالهجرة، وأنزل الله: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠].

ومنها: قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ [الممتحنة: ١]، أي: لأجل إيمانكم بربكم.

فأثبت سبحانه شدَّة عداوة المشركين لله ورسوله وعباده المؤمنين، وأنَّه يحرم على المؤمنين موالاتهم بإظهار المودة لهم، ﴿وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾، الذي هداكم الله إليه. ثم قال: ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ﴾ من بلده؛

QaradawiBooks.com

لأنَّه خرج من مكة مُكرهًا وخائفًا مختفيًا، كما خرج المؤمنون فرارًا بدينهم من الفتنة، وبأبدانهم من التعذيب؛ لأجل إيمانهم بربهم.

ومثله قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٩]، فأثبت سبحانه قتال المشركين للمؤمنين، على الدين لأجل إيمانهم بربهم، ليردُّوهم بطريق الإكراه إلى مِلَّة الكفر، التي أنقذهم الله منها.

فهذه كلها آيات مُحكمات لا نسخ فيها ولا تبديل ولا تخصيص، ولا يجوز لأحد تغييرها، ولا النظر في رأي يخالفها.

وأما الاستدلال بفقه السيرة، ممَّا يثبت ابتداء الاعتداء من المشركين، على رسول الله وأصحابه، وأنَّه إذا قاتل فإنَّما يقاتل لصدِّ العدوان عن الدين، وكفِّ الأذى والاعتداء عن المؤمنين، فليس هذا بالظنِّ ولكنَّه اليقين.

أما مسألة الجهاد بالدفاع عن الدين وعن أذى المعتدين، فقد اعتنى العلماء المتأخِّرون[1] بتصحيحها وتمحيصها أشدَّ من اعتناء الفقهاء المتقدِّمين، حتى ارتفعت عن مجال الإشكال والغموض إلى حيِّز التجلِّي والظهور. فضعف فيها الخلاف وكاد ينعقد عليها الإجماع. وإنَّ غزوات الرسول كلها دفاع عن الدين، وكفُّ أذى المعتدين على المؤمنين، وليس هذا بالظنِّ ولكنَّه اليقين.

(١) يقصد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالعلماء المتأخرين: من نسميهم (العلماء المحدثين)، أي علماء العصر الحديث، ابتداءً من: الشيخ محمد عبده، والشيخ رشيد رضا، والشيخ جمال الدين القاسمي، ومَن بعدهم.

QaradawiBooks.com

ونشير الآن إلى غزواته وأسبابها، التي أشار الكاتب بأنَّها وقعت من الرسول بطريق الابتداء، بدون سبق عدوان من المشركين. فمنها:

حديث العِير والنفير:

حيث خرج رسول الله ﷺ في بعض أصحابه يريدون عِير قريش.

ومن المعلوم أنَّ قريشًا هم الأعداء الألدَّاء، والبادئون بالاعتداء، على الرسول وأصحابه، وقد استباحوا تعذيب الصحابة، وأخذ أموالهم، فهم أئمة الكفر، الحلال دمهم وأموالهم، أَفَيُلَامُ رسولُ الله وأصحابه، عندما حاولوا أخذ العِير ليتقوَّوا بها على حرب عدوهم، كما كان عدوهم يفعل ذلك بهم، فيأخذون أموال المهاجرين؟ إذ هذا من باب المقاضاة بالمثل، وقد قيل: الشرُّ بالشرِّ، والبادئ أظلم. يقول تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقال: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقال: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١].

أما وقعة بدر فقد حدثت على غير ميعاد سبق، وكان الرسول قد كره وقوعها. وقد نزل بأصحابه بالعُدوة الدنيا ممَّا يلي المدينة، ونزل المشركون بالعُدوة القصوى ممَّا يلي مكة، وقد أرسل أبو سفيان إليهم يطلب منهم أن يرجعوا قائلًا: إنَّ عِيركم وأموالكم قد سَلِمت، فارجعوا إلى بلادكم. لكنَّهم كما أخبر الله عنهم خرجوا بَطَرًا ورئاء الناس، ويصدُّون عن سبيل الله، ومعلوم قرب بدر من المدينة، فهم قصدوا حرب الرسول وأصحابه بطريق التحرُّش بهم. وكان سبب بداية القتال: أنَّ أبا البختري قال: والله لأرِدَنَّ حوض مياه محمد، ولأكسرنَّ حوضهم. وفعلًا اندفع يريد أن يهدم الحوض، فتلقَّاه حمزة بسيفه فقطع رجله، ثم انعقد سبب القتال بين الفريقين.

QaradawiBooks.com

فقتال الرسول لهم في بدر هو قتال لدفع شرِّهم وعدوانهم، فهو جهاد بالدفاع، ولم يكن قتاله لهم لإكراههم على الدين حسبما يظنُّه الكاتب، ولم يكن وقع ابتداء من الرسول بدون عدوان يوجبه منهم، بل هم البادئون بالاعتداء والمعلنون بالحرب لله ورسوله والمؤمنين.

ومثله قتال الكفار المشركين للرسول وأصحابه يوم أُحد، حيث غزوا الرسول وأصحابه في بلادهم، فقتلوا سبعين من أصحاب رسول الله، وهل كان قتال الرسول لهم إلَّا دفعًا لشرِّهم؟!

ثم إنَّهم تحزَّبوا على حرب رسول الله وأصحابه يوم الأحزاب، ومعهم عرب الحجاز ونجد، ونقضت اليهود العهد الذي بينهم وبين رسول الله، ودخلوا مع قريش في حرب الرسول، فتبعهم يهود بني قريظة، لظنِّهم أنَّها الفاصلة المستأصلة للرسول وأصحابه، حتى ضرب النبي على المدينة خندقًا يمنع تجاوز الخيل. وبلغ الخوف من الرسول وأصحابه إلى نهاية الشدَّة، وأنزل الله فيه صدر سورة الأحزاب وفيها: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَآءَتۡكُمۡ جُنُودٞ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا وَجُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرًا ۞ إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا ۞ هُنَالِكَ ٱبۡتُلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَزُلۡزِلُواْ زِلۡزَالٗا شَدِيدٗا ﴾ [الأحزاب: ٩ ـ ١١]، إلى قوله: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيۡظِهِمۡ لَمۡ يَنَالُواْ خَيۡرٗاۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزٗا ۞ وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمۡ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعۡبَ ﴾ [الأحزاب: ٢٥، ٢٦].

أفيقال: إنَّ الرسول هو البادئ بالقتال لكفرهم، وهم لم يُبقُوا للصلح موضعًا، مع الرسول وأصحابه، ولم يألوا جهدًا في فتنتهم للمؤمنين

QaradawiBooks.com

وتعذيبهم؟ ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا۟ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [الممتحنة: ٢].

وأما قضيةُ هَوازِن حيث صرَّح الكاتب عنها قائلًا: «إنَّ حروب الرسول ﷺ وأصحابه لهَوازِن وحصاره للطائف، حيث كان الرسول هو البادئ للقتال لنشر هذا الدين بين الناس، ولم تكن الغزوات منه؛ لأنَّهم قاتلوه أو اعتدوا عليه، فإنَّهم لم يسبق لهم ذلك إلَّا في نادر الأحوال».

وأقول «ابن محمود»: إنَّ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ [1] يكتب عن القضايا كهذه وغيرها، على حسبما يُضمره في نفسه، بدون رجوع منه إلى أصول القضايا والغزوات من مظانِّها في كتب السيرة والتاريخ، لهذا السبب كثر خلطه وخبطه، بدون بصيرة من أمره، فيجعل الباطل حقًّا، والحق باطلًا! وقد قيل لي: إنَّ كتابه لا يستوجب الردَّ؛ لأنَّه معلوم البطلان عند كلِّ واحد. فقلتُ للمعارض: إنَّ كلِّ مَن أوصلته خبرًا لن تستطيع أن توصله عذرًا، ولكن وجوب البيان وتحريم الكتمان يوجب علينا ردَّ هذا البطلان، خشية أن يحتجَّ به بعض مَن يرى صحَّته، أو بعض مَن يعتقد اعتقاده؛ لأنَّه متى قلَّ العلم، وساء الفَهم، ساءت النتيجة.

وقد قيل: خلاصة القول تظهر بالسبك، ويد الحقِّ تصدع آراء الشكِّ.

سَبَكْنَاهُ ونَحْسَبُهُ لُجَيْنًا فأبدى الكِيرُ عن خَبَثِ الحَدِيدِ

وقد عقدنا لوقعة هَوازِن فصلًا مستقلًّا، وذكرنا فيه سبب هذه الغزوة، التي أنزل الله في شأنها: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ

(١) الدعاء بالرحمة يجوز للحي وللميت، وإن خصَّه العرف بالأموات؛ لأنَّ الشيخ اللحيدان من الأحياء، فكان المعتاد أن يقول: حفظه الله. ولعلها غلطة طابع.

QaradawiBooks.com

حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ۞ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة: ٢٥، ٢٦].

وقد ذكر ابن إسحاق وغيره: أنَّه لمَّا فتح الله مكة على رسوله والمؤمنين، وسمعت هَوازِن بذلك، فشرِقوا بهذا الفتح حَنَقًا وبُغضًا للرسول وأصحابه، وولاءً ومحبَّةً منهم لقريش، فعزموا أن ينتقموا من الرسول وأصحابه، فجمعهم ملكهم «مالك بن عوف النَّصري»، فاجتمع إليه مع هَوازِن: ثقيف كلها على بكرة أبيها، واجتمع إليه نصر وجُشَم كلها، وسعد بن بكر، وناس من بني هلال، وكثير من شتَّى القبائل، ومن عرب الحجاز ونجد، ومعه يومئذ دُريد بن الصِّمَّة، وهو كبير يُحْمل في هودج، ليأخذ من رأيه، حيث إنَّه مُجرِّب في الحروب، فزحفوا بجمعهم من عوالي نجد بأهلهم وعيالهم وأموالهم لقصد الحفيظة، حتى لا يفرُّوا عن القتال، ونزلوا بعُسفَان بين مكة والطائف، ليفاجأ الرسول وأصحابه بالهجوم عليهم من قريب، لظنِّه أنَّ أهل مكة المغلوبين، سيكونون عونًا له على القتال معه.

ولمَّا سمع رسول الله بخبرهم، خرج إليهم بمَن معه من أصحابه، وبعض أهل مكة، ومنهم مسلمون، وبعضهم باقون على شركهم، فوصل إليهم رسول الله في عماية الصبح، بعد فتح مكة بعشرة أيام. وقد كانت هَوازِن قد كَمَنُوا في الشعاب والمضايق، وقد تهيَّؤوا لينفروا جميعًا. ولم يُرَعْ أصحاب رسول الله ﷺ إلَّا والكتائب قد شدَّت عليهم شدَّة رجل واحد، فشمَّر الصحابة راجعين، لا يلوي منهم أحدٌ على أحد، وانحاز رسول الله ذات اليمين، وهو يقول: «**إليَّ أيها الناس، هلمُّوا إليَّ، أنا**

QaradawiBooks.com

رســـول الله»[١]. وقد بقي معه نفر مـــن المهاجرين وأهل بيتـــه، ومنهم: أبو بكر وعمر. ومن أهل بيته: علي والعباس وأبو ســـفيان بن الحارث والفضل بن عباس، وربيعة بن الحارث، وأســـامة بن زيد، وأيمن ابن أم أيمن، وقتل يومئذ[٢].

ولم يتراجع القوم إلَّا وبعض الأسرى عند رسول الله، ولم يَقتُل أحدًا منهم بعد أسرهم، وتفرَّقت هَوازِن ومن معهم، وفرَّت ثقيف إلى بلدهم. أفيصدق أن يقال والحالة هذه: إنَّ الرسول هو البادئ بقتال هَوازِن بدون ســـبب يوجبه منهم؟ وهل بقي من هَوازِن إلَّا هجومهم على الرسول في مكة؟ ولا يُدرَى عن ســـوء عاقبة هذا الهجوم، فإنَّه ما غُزي قوم في عقر دارهم إلَّا ذلُّوا، وساءت حالهم، وقد قيل: كلٌّ محصور مأخوذ.

وأما حصاره للطائف، فإنَّ ثَقِيفًا على بكرة أبيهم كانوا مع هَوازِن في الحرب على رسول الله، فلمَّا نصر الله رسوله والمؤمنين فرُّوا إلى بلدهم، وتحصَّنوا فيها، فهم مستحقّون للقتل والقتال، لثلاثة أمور:

أحدها: مشاركتهم لهَوازِن على حرب رســـول الله، فهم محاربون لله ورســـوله وعباده المؤمنين، والله يقـــول: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحـــل: ١٢٦]، وقال: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١].

---

(١) رواه أحمد (١٥٠٢٧)، وقال مخرِّجوه: إســـناده حســـن. وابن حبان في الســـير (٤٧٧٤)، عن جابر بن عبد الله.

(٢) وبهذه الغزوة نزل قـــول الله تعالـــى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ۞ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥، ٢٦].

QaradawiBooks.com

والأمر الثاني: أنَّ الرسول جاءهم قبل الهجرة، وطلب منهم أن يُؤووه وينصروه، حتى يُبلِّغ رسالة ربه، وقد قيل: إنَّه مكث عندهم عشرة أيام، فلمَّا أحسُّوا أنَّ بعض ثقيف مال إليه وصدَّق دعوته، لهذا أرسلوا عليه سفهاءهم، فكانوا يرمونه بالحجارة، ورؤساؤهم ينظرون إليهم ويضحكون من فعلهم، وهم يقولون: مجنون كذَّاب. وزيد بن حارثة يقيه ببدنه عن وقع الحجارة فيه، حتى رجع كئيبًا حزينًا من فعلهم.

الأمر الثالث: أنَّه بعدما فرغ رسول الله من أمر هَوازِن، ذهب إلى ثقيف رجاء أن يثوب إليهم عقلهم، فيفتحوا له الباب، ويُسهِّلوا له الجناب، حتى يبلِّغ رسالة ربه في بلدهم، كما فعل أهل مكة.

ومن سيرته: أنَّه لا يعاقب أحدًا بجريمة سلفت منه مهما عظُمت، متى خلَّوا بينه وبين نشر دعوته في بلدهم، لكنَّهم عصَوا وتمرَّدوا، وناصبوه العداء، فرماهم بالمَنْجَنيق ونصب عليهم الدبابة، فكانوا يحمون النبال بالحديد، ويرمون بها من في الدبابة، ويرمون الصحابة من وراء الجدران، وفي السطوح، حتى قتلوا سبعة من أصحاب النبي، فانصرف عنهم وتركهم حتى هداهم الله للإسلام، وأتوا إليه طائعين.

وأما غزوه لتبوك ـ حيث أشار إليها الكاتب ـ فإنَّ سببها: أنَّه بلغ رسول الله ﷺ أنَّه اجتمع جنود من لخْم وجُذَام وغَسَّان، وبعض مُتَنصِّرة العرب، وقد اجتمعوا في تبوك، يريدون غزوَ رسول الله وأصحابه، وقد قدَّموا مُقدِّماتهم إلى البلقاء[1]، وذلك عام تسعة من الهجرة، فندب

(١) البلقاء: من أعمال دمشق، بين الشام ووادي القرى، قصبتها عمان، فيها قرى كثيرة، ومزارع واسعة، وبجودة حنطتها يضرب المثل. معجم البلدان (٤٨٩/١)، نشر دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

رسول الله ﷺ أصحابه عام العُسرة، أي زمن جهد ومجاعة وانقطاع ظهر، فخرج في ثلاثين ألفًا من أصحابـه، فكانوا يمرُّون على قبائل العرب من الحضر والبدو بوادي القُرَى، والذين لم يدخلوا في الإسـلام بعد، حتى وصلوا إلى بلدة تبوك، وبها مَن بها من الناس، فلم يَرُعْ أحدًا منهم بقتل ولا قتال؛ لأنَّه إنَّما قصد الذين ظاهروه بالعداوة، وبرزوا لحربه وأصحابه، لكنَّه في سـفره لم يلقَ كيدًا، ووجدهم قد تفرقوا، فرجع إلى بلده مؤيَّدًا منصورًا. فهذه المقدِّمة نشير فيها إلى بعض الفقرات من المقتطفات التي ذكرها الكاتب، وكلها مفصلة بأسبابها في ضمن الكتاب»[1] انتهى.

وعلَّق العلَّامة ابن محمود على قول مَن يقول: إنَّ الجهاد سببه الكفر، فيجب قتال الكفار حتى يُسلموا، كما هو اعتقاد الكاتب، وقد بني كتابه على تصحيحـه واعتقاد العمـل بموجبه، كما أنَّه اعتقـاد بعض الفقهاء المتقدمين وأكثر العامة.

فقال: «وقد استغلَّ هذا القول القسيسـون والمبشِّرون من النصارى، وجعلوه عمدة لهم في دعوتهم، واستغلُّوه في التنفير من الدين واحتقاب العداوة للمسـلمين. فكل مَن قـال بهذا القول أو دعا إليه، فقد شـارك القسيسين في التنفير من الدين.

فلو ظفر النصـارى بكتاب «الجهـاد بين الدفاع والطلب» للشـيخ صالح، لأحلُّـوه محـلَّ التقديـس والتكريـم، ونصبوه في كنائسـهم ومدارسهم، وعمَّموا بتعليمه جميع طلابهم وعامتهم، لكونه غاية بُغْيتهم. بحيث إنَّه يُصدِّق مفترياتهم في إكراه الناس في الدين.

(١) الجهاد المشروع في الإسلام للشيخ عبد الله بن زيد آل محمود (٢/٤٨٦ ـ ٤٩٦)، من مجموع رسائل الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، نشر المكتب الإسلامي، بيروت.

QaradawiBooks.com

ثم قال الكاتب: «إنَّني أعجب من كُتَّاب الفقه الإسلامي، الذين قالوا بالدفاع في الجهاد، جريًا وراء التقليد للأعداء الممقوتين، وهم ـ والله أعلم ـ يدركون خطأ هذا الرأي البعيد عن الصواب، وأدلة الأحكام» انتهى.

ثم قال الكاتب: «لقد قلتُ هذا بعد أن رأيتُ عشرين بحثًا كلها تبحث عن مسألة الجهاد، بحثًا اختلف الباحثون فيه، فالذين قالوا بالدفاع من المتأخِّرين، من الكتَّاب والمؤرِّخين وكُتَّاب السيرة كلهم ليسوا بشيء كعباس العقَّاد، وعزَّام، وشيت خطَّاب، وعبد الحميد جودة السحَّار، وأحمد أمين، ومحمد حسين هيكل، والشرقاوي، والحكيم، فكلهم ليسوا بشيء». يريد: أنَّهم ليسوا من علماء الشريعة.

ثم ألحق بهم في الذمِّ غيرهم قائلًا:

«والظنُّ بغيرهم من علماء الفقه والحديث من أمثال: يوسف القرضاوي في كتابه: «الحلال والحرام»، ومحمد ناصر الألباني في كتابه: «حجاب المرأة المسلمة»، الظنُّ بهم العودة إلى الحق واتِّباع سبيل المؤمنين» انتهى.

وردَّ عليه الشيخ بأنَّ الجهاد المشروع في الإسلام، هو: الدفاع عن الدين، ودفع أذى المعتدين على المؤمنين، وأنَّ الإسلام يُسالم مَنْ يسالمه، ولا يقاتل إلَّا مَن يقاتله، أو يمنع نشر دعوته، أو يلقي الفتنة بين أهله، وليس هذا بالظنِّ لكنَّه اليقين، الذي تدلُّ عليه نصوص القرآن المبين، وسيرة محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في السياسة الشرعية: «إنَّ مَن لم يمنع المسلمين من

QaradawiBooks.com

إقامة دين الله، لم تكن مضرة كفره إلَّا على نفسه»[١]. أي فلا يُقاتَل»[٢]، ونكتفي بهذا من ردِّ العلَّامة ابن محمود رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢ ـ رد الشيخ الغزالي على مقولة بعض المعاصرين في الجهاد:

والردُّ الثاني: هو ردُّ العلَّامة الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي، على مقولات بعض الكتَّاب المعاصرين، في تفسيره لأحداث السيرة وللمعارك، التي خاضها الرسول الكريم مع أعدائه، ولمعركة «مؤتة» على سبيل الخصوص، وتصوير الرسول ﷺ بأنَّه البادئ بالهجوم، لقوم لا يستحقون أن يحارَبوا، إلَّا لأنَّهم كفَّار!

كما ردَّ الشيخ الغزالي على دعاوى رجال «حزب التحرير» حول الجهاد، وهم يلقِّنونها لأتباعهم صارمة كحدِّ السيف، قاطعة كالبديهيات، لا يجوز التشكيك فيها، أو المناقشة لها.

وهذا عيب هذه الأحزاب أو الجماعات المغلقة، التي تصبُّ أفكارها في «قوالب جامدة»، وتربِّي عليها أتباعها، وتمنعهم من النظر في غيرها، فيتلقَّونها على أنَّها «حقائق مُسلَّمة»، ويتبنَّونها فكرًا وشعورًا وتطبيقًا، ويظلُّون هكذا، حتى ينير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بصائرهم بطريقة أو أخرى، ليتحرَّروا من الأَسر الفكري، ويمتحنوا ما عندهم، ويقارنوه بما عند غيرهم، وينظروا في الأمر نظرة علمية موضوعية، وهنا قد يغيِّرون رأيهم، ويرجعون عمَّا كانوا عليه.

وهذا ما فعلته الجماعة الإسلامية المصرية، حيث راجع عدد من

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٥٥/٢٨).

(٢) انظر: الجهاد المشروع في الإسلام (٥٠٤/٢ ـ ٥٠٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أقطابها فكرهم القديم حول الجهاد، وناقشوه مناقشة حرَّة، وعدَّلوا وحوَّروا، وأعلنوا ـ أمام قواعدهم وأمام النَّاس ـ تراجعهم عن جوهره، في شجاعة محمودة، قلَّ أن نجدها إلَّا عند المخلصين المنصفين.

ردَّ الشيخ الغزالي على الشيخ النبهاني وحزب التحرير في كتابه «جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكَيْد الخارج»، وكان من مظاهر عجز الداخل هذه الأفكار الهائجة المائجة، التي يطلقها أناس من أبناء أمتنا ـ بل من المحسوبين على العمل الإسلامي، والحركة الإسلامية ـ يطلقون هذه الأفكار كالقذائف المدمِّرة، لا يبالون مَن أصابت من خلق الله.

تفنيد كلام بعض الكتاب المعاصرين:

يقول الشيخ الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ يردُّ على هؤلاء الذين أسماهم في بعض ما كتب: «الأصدقاء الجهلة للإسلام» تحت عنوان: «أوهام سيئة»:

«قرأتُ لنفرٍ منهم كلامًا طويلًا في أنَّ الإسلام دينٌ هجومي، يضع خططه للحرب لا للسلم، وشعرتُ بالغيظ لتحريف الكلم عن موضعه من ناحية، ولتناول الوقائع دون أدنى وعي بملابساتها من ناحية أخرى.

خذ هذا المثال: الأسباب التي دفعت إلى معركة «مؤتة» معروفة، ولعل كُتَّاب السيرة المحْدَثين، أقدر على تصوير هذه الأسباب من الكتَّاب القدامى، فقد أرسل النبي ﷺ واحدًا من رجاله بكتابٍ إلى أحد الأمراء الغساسنة يدعوه إلى الإسلام، وهؤلاء الأمراء كانوا موالين للروم، يدينون دينهم، وينفِّذون سياستهم، وقد شعروا مع سادتهم بالقلق للدين الجديد وللنجاح الذي يلقاه، فماذا يصنعون؟ عمد الأمير الذي جاءه

QaradawiBooks.com

كتـــاب النبي إلى الكتـــاب فطوَّح به، وإلـــى حامله فقتله! واســـتعدَّ مع الرومان لمواجهة تبعات هذا الموقف الآثم!

ماذا تفعله أي دولة تُهـــان دعوتها، ويُقتل رجلها علـــى هذا النَّحو؟ لا بدَّ أن تقاتِل! والقتال الذي فرضته الظروف صعب، فإنَّ الرومان شدُّوا أزر الأمير القاتل، بعشرات الألوف من جيشهم الكثيف.

وواجه الرجال الذين قاتلوا في «مؤتة» معركة قاســـية، استشهد فيها القادة الثلاثة، الذين التحموا مع الرومان وحلفائهم، واســـتطاع خالد بن الوليد أن ينسحب بالجيش، وأن يُجَنِّبه خسائر لا آخر لها...

ولستُ أؤرِّخ لهذه المعركة الآن، ولكنِّي أعلِّق على ما قرأتُه في كتاب ظهر حديثًا لأحد العلماء، يذكر قصة مؤتة ويقول: إنَّ المؤرخين يحاولون ذكر أســـباب للقتال الذي وقع، ولا ضرورة لذكر هذه الأســـباب! لماذا نُعلِّل لكلِّ حربٍ خاضها المسلمون؟ يكفي أن نعرف طبيعة الإسلام في التوسُّع (!) لنعرف سرَّ القتال!

الكاتب غفر الله له، نســـي الرســـالة الموجَّهة إلى العميل الروماني، ونسي مصرع صاحبها، ونسي أنَّ الرومان ـ وموطنهم الأصلي أوربا[1] ـ تدفَّقوا نحو مائة ألف إلى قلب الحجاز، ولم يجيئوا في نزهة صحراوية، وإنَّما جاؤوا في مظاهرة عسكرية لضرب الدين الجديد، ومنع الدعوة من التسلُّل شمالي الجزيرة العربية، كلِّ ذلك لم يلفت نظر المؤلف الأديب. إنَّما لفته إبراز الطبيعة التوسُّعية للإسلام!

(١) يشير الشـــيخ الغزالي إلى أصل الإمبراطورية القديمة، ومقرها روما عاصمة إيطاليا، قبل أن تنقسم فيما بعد إلى دولتين: غربية ورئاســـتها في روما. وشرقية ورئاستها في القسطنطينية، وهي دولة الروم البيزنطية، ومعظمها في الأناضول، ولها مســـتعمراتها وتوابعها في الشـــام ومصر وشمال إفريقيا، وغيرها.

QaradawiBooks.com

إنَّ التوسُّع الإسلامي لا يعتمد على القتل، وحروب العدوان، إنَّ العملة المتداولة في ميدان الدعوة الإسلامية هي الفكر الحرُّ!

ومقاتلة الإسلام للرومان كانت أشرف قتال عرَفته الدنيا؛ لأنَّ الإمبراطورية العجوز استهلكت شعوبًا كثيفة، داخل سجونها قرونًا طويلة.

وعندما نكتب سيرة نبيِّنا بهذا الأسلوب، فماذا يبقى للمبشرين والمستشرقين؟

عندما تعرض الحقَّ على الناس في بيئة جاهلة به، فلن يقول لك المستمعون: أهلًا وسهلًا! سيكون هناك مستغربون، وسيكون هناك رافضون! وربما آمن البعض على عجل، وربما قاوم بعضهم بضراوة، ولن تتحدَّد المواقف إلَّا بعد آماد طوال، يصبر فيها الدعاة، يقابلون الهُزء بالسكينة، والاستفزاز بالحلم...

كذلك كان الأنبياء على امتداد العصور، وكذلك كانت سيرة خاتمهم محمد بن عبد الله ﷺ؛ مع ما تميَّزت به رسالاتهم من وضوح وتجرُّد وإشراق.

أما اليوم فالدعوة مُثقلة بما يَضيرها أو يزهِّد فيها؛ هناك مَن يدعو إلى الشكل قبل الموضوع، وإلى النافلة قبل الفريضة، وإلى الحكم الفرعي قبل القاعدة الكلية، وإلى ما فيه خلاف قبل ما لا خلاف فيه! ثم يدقُّ طبول الحرب وهو صِفْر اليَدَيْن من سلاحٍ يُجدي، فإذا الغبار ينجلي عن هزيمة مُضاعَفة للحقِّ، إنَّه انهزم مرتين، مرة في ميدان الدليل، ومرة في ميدان القتال!

QaradawiBooks.com

وبهذا الفكـــر المعتلِّ يكتب دعاة عن قيام الإســـلام على الســـيف، واجتياحه للخصوم، ورغبته في الهجوم!

ويرجعون إلى الكتاب الكريم والسُّنَّة المطهَّرة، كي يُحرِّفوا الكلم عن مواضعه، أو يقلبوا النصوص رأسًا على عَقِب».

الردُّ على مقولة حزب التحرير:

ثم يقول شـــيخنا الغزالي في الســـياق نفســـه: «خذ مثـــالًا آخر: إنَّ النبي ﷺ أُخرج من مكة، هو ومَن آمن به بعد ثلاث عشـــرة سنة، حافلة بالآلام والأحزان.

ولم تهدأ عداوة قريش ضدَّ الإسلام بعد الهجرة، بل وَثَبَت على كلِّ مَن شـــرح بالإســـلام صدرًا، من أهـــل مكـــة، فنكَّلْت بـــه، وكان دعاء المستضعفين والمفتونين: ﴿**رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا**﴾ [النساء: ٧٥].

فهل يوصف قتال المســـلمين لقريش بأنَّه حـــرب هجومية بعد هذه الأحداث الواضحة؟

ومعروف أنَّ الرومان انتشـــروا في آسيا وإفريقيا، كالجراد الذي يأتي على الأخضر واليابس. والاستعمار الروماني مقرون بالاستبداد والقسوة والكبرياء.

وقد احتضن النصرانية فشـــوَّهها، ومـــال بها نحـــو الوثنية، وطارد الكنائس الموحِّدة حتـــى أبادها، وعندما ظهر الإســـلام اعترض طريقه، وضنَّ عليه بحرية الحركة، ونازله شمالي الجزيرة ليقضي عليه!

QaradawiBooks.com

فهل تصدِّي المسلمين للصلف الروماني، وكسرهم الطوق الذي وضعه: يوصف بأنَّه حرب هجومية نشأت عن رغبة الإسلام في التوسُّع؟ أيُّ توسُّع؟ هل حقُّ الدين الجديد في عرض نفسه على الناس كلهم، وإباؤه تكميم الأفواه وفتنة الضعاف، هو العيب الذي يُوصف به ويُلام عليه؟

ومع هذه المقرَّرات البديهية، فإنَّ رئيس حزب إسلامي يكتب في نشرة مطوَّلة لأعضاء حزبه: أنَّ الإسلام يبدأ بالقتال، ويرسم خطة الهجوم على مخالفيه.

يقول الشيخ تقي الدين النبهاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ قول الرسول عليه الصلاة والسلام وفعله، يدلُّ دلالة واضحة على أنَّ الجهاد هو بدء الكفار بالقتال، لإعلاء كلمة الله، ولنشر الإسلام» ويقول: «إنَّ خروج الرسول إلى بدر لأخذ قافلة قريش هو خروج للقتال، هو مبادأة بالقتال، فقريش كانت دولة، ولم تكن قد اعتدت بعد على الرسول أو على المدينة حتى يدافع عنها، بل هو الذي بدأهم بالقتال» (!) اهـ.

إنَّ تصوُّر الوقائع على هذا النحو أقرب إلى الهزل منه إلى الجِد، ولا أدري كيف يستقيم في عقل إنسان أنَّ المطرودين من ديارهم، المصادَرين في عقيدتهم لم يتعرَّض لهم أحد بعدوان؟

ويمضي رئيس حزب التحرير الإسلامي فيقول: «إنَّ قيام النبي بإرسال الجيش إلى «مؤتة»، لقتال الروم، وتوجُّهه إلى تبوك مقتربًا من حدود الروم، لمقاتلتهم ظاهر فيه كلِّ الظهور أنَّه بدْء بالمقاتلة» (!).

وهذا الكلام من أغرب ما يقال، وعلى ضوء هذا المنطق المدهش يمكن وصف الحروب التي يقوم بها زنوج إفريقيا الجنوبية الآن بأنَّها

QaradawiBooks.com

حروب هجومية، ووصف المناوشات التي يقوم بها عرب فلسطين ضدَّ دولة إسرائيل، بأنَّها قتال هجومي!

إنَّ العقل الذي يلتقط صُور الأحداث بهذا الإبتار والتقطيع والحكم العَجُول، يجب الإعراض عنه.

ومن المؤسف أن يكون لهذا التفكير وجود بين الإسلاميين.

لا يحتاج الإسـلام إلَّا إلى جوٍّ حُرٍّ كي ينتشـر، ويدخل الناس فيه أفواجًا، ما دام العَرض سليمًا، والعائق منفيًّا.

ونحن لا نُكره أحدًا على دين، ولا نقبل إيمان مكرَه، كما أنَّنا نحتكم إلى العدل المطلق فيما ينشب بيننا وبين غيرنا من خلاف، ولا يميل بنا عن العدل حبٌّ ولا بغض.

ولو كانت دولتا الروم والفرس تقومان على مبادئ الحرية والعدالة، وضمان الحقوق الإنسانية ما قامت بيننا وبينها حروب.

الذي وقع داخل الدولتين وخارجهما: أنَّ الاستبداد السياسي حبس الجماهير وراء سـياج حديدي بالغ القسـوة، وأنَّ جنـون القوة أغرى الدولتين معًا، بتكسـير المصابيـح التي حملها الإسـلام، فكان القتال لا لنشر الإسـلام، ولا لإكراه أحد على اعتناقه، بل لكي تسود الأوضاع الطبيعية. بعدئذ فمَن شاء فليؤمن، ومَن شاء فليكفر.

ولا يطلب الإسـلام في الميدان العالمي أكثر من حريات مسـتقرَّة، وإذا عجز المسلمون في ميدان تكافؤ الفرص، وحرية الأخذ والردِّ، عن نشر دينهم، فلا أقدرهم الله، ولا بارك فيهم!

إنَّني أعود إلى قومي فأسـألهم: لقد أمركم الله أن تكونوا أمة دعوة:

QaradawiBooks.com

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، فماذا صنعتم لتلبية هذا التكليف الإلٰهي؟ أين الأجهزة التي تنهض بهذا العبء النبيل؟

إنَّ فنَّ الدعوة يحتاج إلى ألوف من الأذكياء الأتقياء، يأخذون طريقهم إلى الأفئدة والعقول بلباقة ورفق، فإذا اعترض السيف هؤلاء برز من جانبنا سيف يناوشه، ويعيده إلى غِمْده، ويترك الحكم للمنطق والأدب، لا لغرائز السباع.

إنَّ هذا هو اتجاه الوحي النازل علينا، وهو المفهوم من عشرات النصوص التي نتلوها.

ومن ثَمَّ فإنَّني أنظر باحتقار شديد، إلى أشخاص عَجَزَة في ميدان الدعوة، كُسالى في سباق الخير، لا صياح لهم إلَّا: السيفَ السيفَ! ولو قام السيف لكانوا أول ضحاياه!

لقد أصاب الإسلام ضرر شديد من الانحصار العقلي، الذي سيطر على أولئك المتحدِّثين، ومن التحريف الذي فرضوه على الأحداث، فأمست قريش معتدًى عليها في معركة بدر! وأمست الإمبراطورية الرومانية الاستعمارية معتدًى عليها في مؤتة وتبوك!

وانتقل هذا الاضطراب الفكري إلى نصوص الكتاب والسُّنَّة، فإذا تيار من الفوضى يُلغي ـ باسم النسخ ـ نحو ١٢٠ آية قرآنية، ويعوَجُّ بمفهوم آيات أخرى، ويُخرج الإسلام للناس في صورة دميمة! نحن بتوفيق الله نتناول الموضوع كله بشيء من التفصيل، وأصارح بأنِّي أتبع خُطَى الراسخين في العلم، وأطيل التأمل فيما ينقل إلينا من أقوال ومذاهب.

QaradawiBooks.com

إنَّ كتبنا القديمة تجمع فـي القضية الواحدة رُكامًـا من الآراء؛ فيه الصحيح، وفيه الذي يحتمل الصحة، وفيه الباطل، وفيه السقيم، ويجيء ذوو النظرات السطحية فيقرؤون هذا وذاك، وربما لم يعلَق بأذهانهم إلَّا ما لا خير فيه.

وهذا الخلط المتباين أساء إلى ثقافتنا الإسلامية، وربما منح الحياة مرويَّات كان يجب أن توأد يوم وُلدت! وقد سمعتُ البعض يُرحِّب بهذه الحرية! ولكنِّي عند التدبُّر والموازنة، شـعرتُ أنَّ العملة المزيفة طردت العملة الصحيحة.

ولمَّا كان الحكام المسـلمون في أغلب العصور أفرادًا يغلب عليهم الجهل، فإنَّ سلطاتهم الواسعة سـاندت الأوهام والأخطاء، لا سيما في ميدان الدعوة.

إنَّ المسـلمين حَمَلة رسـالة عالمية بيقين، ونقل هذه الرسـالة إلى الناس وظيفة شريفة.

وغياب الحكومات الإسلامية عن هذا النقل، وضماناته وتَبعاته، أمر غير طبيعي، كما أنَّ ربط هذا النقل بأهواء الحكَّام وأمجادهم الخاصَّة مرفوض.

وسأبدأ سـردًا للآيات التي تضمَّنت سياسـة الدعوة وجهادها، وردًّا للآراء التي وقفت تنفيذها باسم النسخ.

ومن خلال السَّرد والردِّ معًا، سيعرف القارئ المسلم أسلوب النفَس الطويل، الذي سلكه الإسلام في هداية أهل الأرض، واقتيادهم برفق إلى الصراط المستقيم، وعندئذ نعلم متى يلجأ المُحْرَج إلى السيف، وكيف يستخدمه»[1].

(١) جهاد الدعوة للشيخ الغزالي صـ ١٢ ـ ١٦، نشر نهضة مصر للطباعة والنشر، ٢٠٠٥م.

QaradawiBooks.com

وقد كتب الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ فصلًا رائعًا في هذا الكتاب «جهاد الدعوة»[١] في بيان الآيات التي زعم الزاعمون نسخها بآية السيف، وبيَّن بالبرهان أنَّها مُحكمة غير منسوخة، وفسَّرها بعقله النَّير، وبقلمه البليغ، تفسيرًا تنشرح له صدور العالمين، وتطمئن به قلوب المؤمنين، وتقتنع به عقول الباحثين، يتفق مع هداية القرآن، وهدْي النبوة، ومقاصد الإسلام. فليراجِع هذا الفصل القيم كلُّ مَن يريد أن يستزيد علمًا وهدى في فهم آيات الدعوة والجهاد، وما قيل فيها إنَّه منسوخ، بغير بيِّنة من الله ولا برهان.

٣ ـ رأي العلَّامة أحمد زكي باشا:

أما رأي شيخ العروبة أحمد زكي باشا، فقد نقله الأستاذ عباس العقاد في كتابه «حقائق الإسلام وأباطيل خصومه» حين تحدَّث عن غزوات الرسول، وأنَّه كان فيها المفْترَى عليه، والمدافع عن نفسه، وعن حرية دعوته، كما تجلَّى ذلك في كلِّ حروبه مع قريش، التي ناصبته العداء من أول يوم، وأخرجته وأصحابه من ديارهم بغير حق إلَّا أن يقولوا ربُّنا الله.

وأما قبائل الجزيرة العربية في غير قريش، فلم يحاربهم الإسلام إلَّا حرب دفاع، أو حربَ مبادرة لاتِّقاء الهجوم من جانبها، وأخبار السرايا الإسلامية في بلاد العرب معروفة محفوظة بأسبابها ومقدماتها، وكلها ـ كما أحصاها المؤرخ العصري أحمد زكي باشا ـ حروب دفاع واتِّقاء هجوم، وسنورد هنا أهم ما ذكره شيخ العروبة، وسنوثِّقه بتخريجه وإسناده إلى مصادره في كتب السيرة والسُّنَّة.

---

(١) جهاد الدعوة للشيخ الغزالي صـ ٦٨ ـ ٨١.

QaradawiBooks.com

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد كلام:

«ونذكر من بعد ذلك غزوة بني قينقاع من يهود المدينة، فقد حاربهم المسلمون لنقضهم العهد بعد غزوة بدر الكبرى، وهتكهم حُرمة سيدة من نساء الأنصار[١].

ثم غزوة بني غَطَفَان، ولم يخرج المسلمون لقتالهم إلَّا بعد أن علموا أن بني ثعلبة ومحارِب من غَطَفَان، تجمعوا برئاسة دُعثُور المحاربي، للإغارة على المدينة[٢].

ثم سرية عاصم بن ثابت الأنصاري، وكانوا مع رهط عَضَل والقارَة الذين خانوهم، ودلُّوا عليهم هُذَيلًا؛ قوم سفيان بن خالد الهُذَلي، الذي قتله عبد الله بن أُنيس[٣].

ثم سرية المنذر بن عمرو، وهم سبعون رجلًا يسمون «القرَّاء» أخذهم عامر ابن مالك مُلاعب الأسِنَّة لطمعه في هداية قومه وإيمانهم، فلم يَرعَ قومه جواره، وقتلوا القرَّاء[٤].

ثم غزوة بني النضير من يهود المدينة، وذلك لنقضهم العهد و[محاولة] إلقائهم صخرة على النبي ﷺ لمَّا كان في ديارهم[٥].

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٣/٥٠ ـ ٥٣)، وزاد المعاد (٣/١٧٠).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٣/٢١٣ ـ ٢١٥)، وزاد المعاد (٣/٢٢٤)، وكانت في جمادى الأولى سنة أربع، وتسمى كذلك بغزوة ذات الرقاع.

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (٣/١٧٨ ـ ١٩٣)، وزاد المعاد (٣/٢١٨)، وكانت في صفر سنة أربع، وكان أميرهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي.

(٤) انظر: سيرة ابن هشام (٣/١٩٣ ـ ١٩٩)، وزاد المعاد (٣/٢١٨)، وكانت في صفر سنة أربع.

(٥) انظر: سيرة ابن هشام (٣/١٩٩ ـ ٢١٣)، وزاد المعاد (٣/٢٢١).

QaradawiBooks.com

ثم غزوة دُومَة الجَندَل، ولم يخرج المسلمون لقتالهم إلَّا لما علموا أنَّ في ذلك المكان أعرابًا يقطعون الطريق على المارَّة، ويريدون الإغارة على المدينة(١).

ثم غزوة بني المُصطَلِق، وهؤلاء ممَّن ساعدوا المشركين في أُحد، ولم يكتفوا بذلك، بل أرادوا جمع الجموع للإغارة على المدينة(٢).

ثم غزوة الخندق، وكانت مع الأحزاب الذين حاصروا المدينة(٣).

ثم غزوة بني قريظة من يهود المدينة، لنقضهم العهد واجتماعهم مع الأحزاب(٤).

ثم غزوة بني لِحيان، لقتلهم عاصم بن ثابت وإخوانه الذين حزن عليهم رسول الله ﷺ(٥).

ثم غزوة الغابة، لإغارة عُيينة بن حِصن في أربعين راكبًا على لِقَاح النبي ﷺ كانت ترعى الغابة(٦).

ثم سرية محمد بن مَسْلَمة إلى القَصَّة؛ لمَّا بلغ المسلمين أنَّ بذلك الموضع ناسًا، يريدون الإغارة على نَعَم المسلمين التي ترعى بالهيفاء(٧).

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٢٢٤/٣)، وزاد المعاد (٢٢٨/٣)، وكانت في ربيع الأول سنة خمس.

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٣٠٢/٣ ـ ٣٠٩)، وزاد المعاد (٢٢٩/٣)، وكانت في شعبان سنة خمس وتسمى كذلك بغزوة المريسيع.

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (٢٢٤/٣ ـ ٢٤٤)، وزاد المعاد (٢٤٠/٣)، وكانت في شوال سنة خمس.

(٤) انظر: سيرة ابن هشام (٢٤٤/٣ ـ ٢٢٦)، وزاد المعاد (٢٤٦/٣)، وكانت في شوال سنة خمس عقب غزوة الخندق.

(٥) انظر: سيرة ابن هشام (٢٩٢/٣، ٢٠٣)، وكانت في جمادى الأولى سنة ست.

(٦) انظر: سيرة ابن هشام (٢٩٣/٣ ـ ٢٩٨)، وزاد المعاد (٢٤٨/٣)، وكانت بعد الحديبية وتسمى غزوة ذي قرد.

(٧) انظر: زاد المعاد (٢٤٩/٣)، وكانت سنة ست.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ثم سـرية زيد بن حارثة، لمعاكسـة بني سُـليم، الذيـن كانوا من الأحزاب يوم الخندق[١].

ثم سرية زيد كذلك؛ للإغارة على بني فَزَارة الذين تعرَّضوا له[٢].

ثم سـرية عمر بن الخطاب؛ لما بلغ المسـلمين مـن أنَّ جمعًا من هَوازِن، يُظهرون العداوة للمسلمين[٣].

ثم سريَّة بَشِـير بن سَـعْد، لما بلغهم من أنَّ عُيَيْنة بن حِصن واعد جماعة من غَطَفَان، مُقِيمِين بقرب خَيْبَر، للإغارة على المدينة[٤].

ثم سـريَّة غالِب الليثي؛ ليقتصَّ من بني مُرَّة بفَـدَك؛ لأنَّهم أصابوا سرية بَشِير بن سعد[٥].

ثم غزوة مؤتة؛ وكانت لتعرض شُرَحْبِيل بن عمرو الغسَّاني، للحارث بن عُمَيْر الأَزدِي رَسُولِ النبي ﷺ إلى أمير بُصرَى، يحمل كتابًا، وقتله إيَّاه، ولم يُقتل للنبي ﷺ رسول غيره، حتى وجد لذلك وَجدًا شديدًا[٦].

ثم سـريَّة عمرو بن العاص؛ لما بلغهم من أنَّ جماعـة من قُضَاعَة، يتجمَّعون في ديارهم وراء وادي القُرى للإغارة على المدينة[٧].

---

(١) انظر: زاد المعاد (٢٤٩/٣).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٢٦٥/٤، ٢٦٦)، وزاد المعاد (٢٤٩/٣).

(٣) انظر: زاد المعاد (٣١٧/٣).

(٤) انظر: زاد المعاد (٣١٧/٣).

(٥) انظر: زاد المعاد (٣٢٠/٣).

(٦) انظر: سيرة ابن هشام (١٥/٤ ـ ٢٥)، وزاد المعاد (٣٣٦/٣ ـ ٣٣٩)، وكانت في جمادى الأولى سنة ثمان، هكذا ذكرها هنا، والأولى أن تذكر في ترتيبها التاريخي.

(٧) انظر: زاد المعاد (٣٤٠/٣).

QaradawiBooks.com

ثم سـرية عليِّ بن أبي طالب لما بلغهم من أن بني سـعد بن بكر، يجمعون الجموع لمساعدة يهود خيبر على حرب المسلمين[١].

ثم غزوة خيبر؛ لأنَّ أهلها كانوا أعظم محرِّض للأحزاب[٢].

ثم سرية عبد الله بن رواحة؛ لما بلغهم من أن ابن رِزَام رئيس اليهود، يسعى في تحريض العرب على قتال المسلمين[٣].

ثم سـرية عمرو بن أمية الضَّمْرِي لقتل أبي سفيان، جزاء إرساله مَن يقتل النبي ﷺ غدرًا[٤].

ثم حرب العراق، لما ارتكبه كسرى عندما أرسل النبي ﷺ إليه كتابًا عرض عليه فيه الإسـلام، فإنَّه مزَّق الكتاب، وكتب إلى باذان ـ أمير له باليمن ـ يقول له: بلغني أنَّ رجلًا مـن قريش خرج بمكة يزعم أنَّه نبي، فسِر إليه، فاسـتتبه، فإن تاب وإلَّا فابعث إليَّ برأسـه. أيكتب إليَّ هذا الكتاب وهو عبـدي؟! فبعث باذان بكتاب كسـرى إلـى النبي ﷺ مع فارسـين، يأمره أن ينصرف معهما إلى كسـرى، فقدما إليـه، وقالا له: شاهنشاه بعث إلى الملك باذان يأمره أن يبعث إليك مَن يأتي بك، وقد بعثنا إليك، فإن أبيتَ هلكت، وأهلكت قومك، وخرَّبت بلادك[٥]. فليس بعد ذلك عذر للمسلمين في امتناعهم عن حرب الفرس خصوصًا، وقد كان للعرب ثارات كثيرة في ذمّة العجم.

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٣٤٩/٣).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٣٤٢/٣ ـ ٣٥٨)، وزاد المعاد (٢٨١/٣)، وكانت في المحرم سنة سبع.

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (٢٦٦/٤، ٢٦٧)، وزاد المعاد (٣١٧/٣).

(٤) انظر: سيرة ابن هشام (٢٨٢/٤ ـ ٢٨٤).

(٥) رواه الطبري في التاريخ (٦٥٥/٢، ٦٥٦).

QaradawiBooks.com

ثم غزوة تبوك لما بلغ المسلمين من أنَّ الروم جمعت الجموع تريد غزوهم في بلادهم، وقد أعقبها فتح الشـام، والقسـم الأعظم من دولة الروم»[١][٢].

وعقَّب على ذلك الأستاذ عباس العقاد، بقوله: فهذا حقُّ السيف كما استخدمه الإسلام في أشدِّ الأوقات حاجة إليه.

حقُّ السـيف مرادف لحقِّ الحيـاة، وكل ما أوجب الإسـلام، فإنَّما أوجبه؛ لأنَّه مُضْطَرٌّ إليه، أو مُضْطَرٌّ إلى التخلي عن حقِّه في الحياة، وحقِّه في حرية الدعوة والاعتقاد، فإن لم يكـن درءًا للعدوان والافتيات على حقِّ الحياة وحقِّ الحرية، فالإسلام في كلمتين هو: «دين السلام»[٣] اهـ.

* * *

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١٥٩/٤ ـ ١٧٣)، وزاد المعاد (٤٦٠/٣)، وكانت في رجب سنة تسع.

(٢) المحاضرة السابعة من المحاضرات الإسـلامية لأحمد زكي باشا، نقلًا عن حقائق الإسلام وأباطيل خصومه للعقاد (٢٢١/٥ ـ ٢٢٣)، ضمن موسوعة عباس محمود العقاد الإسلامية.

(٣) حقائق الإسـلام وأباطيل خصومه للعقاد (٢٢٣/٥)، ضمن موسـوعة عباس محمود العقاد الإسلامية.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الثامن

فتوح الراشدين فتوح طلب وتوسُّع!

احتجاج الهجوميين بفتوح الراشدين:

وممَّا احتجَّ به «دعاة الحرب» على «دعاة السلم» الفتوح الإسلامية الشهيرة في عصر قوة الإسلام.

يقول دعاة الجهاد الهجومي على العالم:

وإذا لم يكن الإسلام يفرض على أمته قتال الكفار، لينقذهم من ضلال الكفر، ويقودهم إلى الجنة بالسلاسل، فما تفسير هذه الحروب التي قام بها الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من الصحابة والتابعين في خير قرون الأمة، في حرب فارس والروم، وفي فتح الشام ومصر وشمال إفريقيا، وفي فتح الهند والصين، وفي فتح الأندلس في أوربا، هذه الحروب التي عُرفت في التاريخ باسم «الفتوح الإسلامية»، وأُلِّفت فيها كتب مثل: «فتوح البلدان» و«فتوح الشام» و«العراق» و«مصر»، وتحدثت عنها باستفاضة كتب التاريخ الإسلامي العام؟

فما هدف هذه الفتوح؟ ألم تكن حَلْقة أو حَلَقات في سلسلة الجهاد الإسلامي لبسط سلطان الإسلام في العالم، بدأها الإسلام، انطلاقًا من

QaradawiBooks.com

فلسفته في تعميم نظامه العادل ـ أو قُل: شريعته الربانية الإنسانية الأخلاقية المتوازنة ـ على العالم، ولم تكن هذه الدول قد بدأت الإسلام بالهجوم، حتى نقول: إنَّه يردُّ على عدوانها ويقاوم فتنتها.

غير مرخصة للطباعة

حقيقة أهداف الفتوح الإسلامية:

والذي أراه ويراه المحقِّقون المتدبِّرون للتاريخ، الذين يقرؤونه قراءة صحيحة غير سطحية ولا متعسِّفة: أنَّ هذه الفتوح كانت امتدادًا لما بدأ في العهد النبوي، من صدام مسلَّح مع الجبابرة الطغاة، أو بتعبير عصرنا: مع الإمبريالية العالمية المستكبرة، ولم يكن هدفها مجرَّد التوسُّع وإخضاع الآخرين، بل كان لها أهداف عدة:

١ ـ إزالة الحواجز من طريق الإسلام:

أولها: أنَّها أرادت كسر شوكة السلطات الطاغية والمتجبِّرة، التي كانت تحكم تلك البلاد، وتحُول بين شعوبها وبين الاستماع إلى كلمة الإسلام، ودعوة القرآن، التي جاء بها محمد ﷺ، وتريد أن يبقى الناس على دينها ومذهبها، ولا يفكر أحد في اعتناق دين آخر، ما لم يأذن له كسرى أو قيصر، أو الملك أو الأمير.

وهو ما عبَّر عنه القرآن على لسان فرعون قديمًا حينما أسلم سحرته، وآمنوا بربِّ موسى وهارون: ﴿قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ ۖ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَآ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ٧١]. فلا يجوز لأحد من شعبه أن يؤمن قبل أن يأذن له!

وأكَّد الواقع هذا: فكسرى حين بلغته رسالة محمد تدعوه إلى

QaradawiBooks.com

الإسلام، وتحمِّله مسؤولية شعبه هاج وماج، وأمر بإرسال مَنْ يقتل محمدًا، ويأتي به أسيرًا إلى كسرى! وبعض الأمراء العرب التابعين لقيصر، همُّوا بالرسول الذي حمل إليهم دعوة محمد ورسالته، وقتلوه بلا ذنب، ومن أجل هذا كانت موقعة «مؤتة» الشهيرة.

وهكذا كان حكم الأكاسرة والقياصرة والملوك في ذلك الزمن، حاجزًا حصينًا دون وصول الدعوة العالمية إلى شعوبهم. ولهذا حينما بعث رسول الإسلام برسائله إلى هؤلاء الأباطرة والملوك، يدعوهم إلى الإسلام: حمَّلهم إذا لم يستجيبوا للدعوة إِثْمَ رعيَّتِهم معهم. فقال لكسرى: «**فإن لم تُسْلم، فعليك إثم المجوس**»[(١)]. وقال لقيصر: «**فعليك إثم اليَرِيسِيِّين**»[(٢)]. وقال للمقوقس في مصر: «**فعليكَ إثم القِبْط**». وهذا يؤكِّد المَثَل السائر في تلك الأزمان: الناس على دين ملوكهم. فأراد الإسلام أن يردَّ الأمور إلى نصابها، ويعيد للشعوب اعتبارها واختيارها وحُرِّيتها، فيختارون هم دينهم بأنفسهم لأنفسهم، ولا سيما في هذه القضية الأساسية المصيرية، التي هي أعظم قضايا الوجود على الإطلاق: قضية دين الإنسان، الذي يُحدِّد هُويَّته، ويحدِّد غايته، ويحدِّد مصيره. وبهذا يصبح الناس حقيقة على دينهم هم، لا على دين ملوكهم!

هذا وقد بدأت المناوشات مع دعوة الإسلام ـ كما أشرنا ـ منذ عهد النبوة، فبعض أمراء الشام التابعين لقيصر قتلوا رسول النبي ﷺ، الذي حمل رسالة الدعوة إليهم، وهذه بمثابة إعلان حرب. وقد بدأ الروم

(١) رواه الطبري في التاريخ (٦٥٤/٢)، وحسنه الألباني في تخريج أحاديث فقه السيرة صـ ٣٥٦.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الوحي (٧)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٧٣)، عن أبي سفيان بن حرب.

QaradawiBooks.com

يجمعون الجموع، ويحرِّضون أتباعهم من قبائل العرب؛ استفزازًا وتحدِّيًا للدعوة الجديدة، بل فكروا في غزو المدينة نفسها! ومن أجل هذا كانت سرية مؤتة، وكانت غزوة تبوك.

كما أنَّ كسرى مزَّق كتاب النبيِّ إليه، وأمر واليه على اليمن أن يأتي إليه برأسه!

فقد بدأت المعركة في حياة النبي، وكان لا بدَّ أن تستمر، لحتمية الصراع بين الدعوة الجديدة، والأنظمة الإمبريالية المتسلِّطة، سُنَّة الله في خَلقه.

ومن هنا كانت الحرب الموجَّهة إلى هؤلاء الملوك والأباطرة، لهدف واضح، هو «إزالة الحواجز» أمام الدعوة الجديدة، حتى تصل إلى الشعوب وصولًا مباشرًا، وتتعامل معها بحرية واختيار، فمَن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر، وليهلِك مَن هلك عن بيِّنة، ويحيا مَن حيَّ عن بيِّنة، دون خوف من جبَّار يقتلهم أو يصلِّبهم في جذوع النخل؛ لأنَّهم آمنوا قبل أن يأذن لهم!

٢ ـ حروب وقائية لحماية الدولة الإسلامية:

وهناك هدف آخر، مُكمِّل لهذا الهدف، وهو أنَّ هذه الدولة الوليدة الفتيَّة التي أقامها الإسلام في المدينة، هي دولة عقيدة وفكرة، دولة شريعة ورسالة، وليست مجرَّد سلطة حاكمة، فهي بتعبير العصر «دولةُ أيديولوجيا» تحمل دعوة عالمية، للبشر جميعًا، وهي مأمورة بتبليغ هذه الدعوة، التي تُمثِّل رحمة الله للعالمين، وهدايته للناس أجمعين، وشريعته التي تقيم الموازين القسط بين الخَلق. ومن شأن هذه الدولة أن تُقاوَم

QaradawiBooks.com

وتُحارَب من قِبَل القوى المتسلِّطة في الأرض، التي ترى في رسالة هذه الدولة ومبادئها ومُثُلها التي يتطلَّع إليها البشر في أنحاء الأرض خطرًا عليها. فإذا لم تحاربها اليوم، فلا بدَّ أن تحاربها غدًا، كما علَّمتنا تجارب التاريخ، وكما تقتضيه سنن الله تعالى في الكون والمجتمع. ولا سيما «سنة التدافع» أو دفع الله الناس بعضهم ببعض، التي حدَّثنا عنها القرآن.

ولهذا كانت هذه الحروب نوعًا ممَّا يُسمَّى الآن «الحرب الوقائية» حمايةً للدولة من المخاوف، والأطماع المتوقَّعة من جيران أقوياء مستكبرين في الأرض، يخالفونها في العقيدة، أو الأيديولوجيا، ويناقضونها في المصالح، ويعتبرونها مصدر قلق لهم، بل خطر عليهم.

٣ ـ حروب تحرير للشعوب المستضعفة:

وإلى جوار هذين الهدفين الواضحين يتبيَّن لنا أنَّ هناك هدفًا آخر لهذه الحروب أو الفتوح، لا يخفى على دارس يعرف ما كان عليه العالم قبل الإسلام.

هذا الهدف هو تحرير شعوب المنطقة من ظلم الحكَّام الذين سُلِّطوا عليها فترة من الزمن، فقد كان العالم في الجاهلية تتنازعه دولتان عُظْميان: دولة الفرس في الشرق، ودولة الروم في الغرب، أشبه بما عرَفناه وعايشناه في عصرنا من دولة الاتحاد السوفييتي التي تتزعم المعسكر الشرقي، ودولة الأمريكان وحلفائهم التي تتزعم المعسكر الغربي، أيام الحرب الباردة بين الطرفين.

وقد سيطرت كلٌّ منهما على بعض البلاد، واتَّسعت رقعة تلك الدولة حينًا على حساب الأخرى، وانحسرت حينًا آخر، كما قصَّ القرآن علينا

QaradawiBooks.com

ذلك في أوائل «سـورة الروم» في العهد المكي: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۞ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ﴾ [الروم: ٢، ٣].

وكانت دولة الفـرس تملك بعض ديار العرب فـي العراق، وكانت الروم تملك بلادًا أخرى في الشـام، كما تملك مصر وغيرها في شمال إفريقيا.

وكان هذا لونًا من ألوان الاسـتعمار المتسلِّط المستكبر في الأرض بغير الحقِّ، وكان على الإسلام مهمة ـ باعتباره رسالة تحرير للعالم من عبودية البشر للبشر ـ أن يقوم بدور في إنقاذ هذه الشعوب، التي خضعت مُجْبرة لهيمنة هذه الإمبريالية المفروضة عليها.

وقد رأينا رسالة نبيِّ الإسـلام إلى قيصر والمُقَوقِس وغيرهما، تُختَم بهذه الآيـة الكريمة من سـورة آل عمـران: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤]، فهذه الرسالة دعوة عامة إلى التحرير.

وكان لا بدَّ من مساعدة هذه الشعوب على التحرُّر من هذا المستعمر الغريب عنها، وهذا ما جعل هرقل يقول بعد دخول جيوش المسـلمين إلى الشام وخروجه منها: سلام عليك يا سوريا، سلام لا لقاء بعده[1].

وقد كان الروم يعـدُّون مصر بقـرة حلوبًا لهم، يحلبـون ضَرعها، ويشـربون لبنها، وإن لم ترضع أولادها، ولهذا رحَّب الشعب المصري

(١) ثم قال: ويحك أرضًـا ما أنفعك أرضًـا، ما أنفعك لعـدوك، لكثرة ما فيك من العشـب والخصب. انظر: معجم البلدان (٢٨٠/٣).

QaradawiBooks.com

بالفاتحين الجُدد، وفتح لهم صدره، وذراعيه، واستطاع المسلمون بثمانية آلاف جندي فقط أن يفتحوا مصر، ويُحرِّروها من سلطان الروم إلى الأبد.

لقد حرَّر الإسلام مصر وشمال إفريقيا وبلاد الشام من الاستعمار الروماني، كما حرَّر العراق من الاستعمار الفارسي، وردَّ إلى هذه الشعوب حريتها واختيارها، لتقرِّر مصيرها بإرادتها، وقد عبَّر عن فلسفة الإسلام في التحرير أحد الصحابة أمام رستم قائد قواد الفرس، فقد قال له رِبعيُّ بن عامر: إنَّ الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن ضيق الدنيا إلى سَعَتها، ومن جَور الأديان إلى عدل الإسلام[١].

وهذه هي فلسفة الفتوح الإسلامية التي عرَفها التاريخ، قال الإمام الشيخ محمد رشيد رضا في تفسير المنار:

«وقد كان من إصلاح الإسلام الحربي منع جعل الحرب للإكراه على الدين، أو للإبادة، أو للاستعباد الشخصي أو القومي، أو لسلب ثروة الأمم، أو للذَّة القهر والتمتُّع بالشهوات. ومنها: مَنْعُ القسوة كالتمثيل، ومَنْعُ قتال مَنْ لا يقاتِل كالنساء والأطفال والعبَّاد، ومنع التخريب والتدمير الذي لا ضرورة تقتضيه. ولا تزال هذه الفظائع كلها على أشدِّها عند دول أوربا، إلَّا استعباد الأفراد باسم الملك الشخصي، فهذا هو الذي يَجْتنبونه، مع بقاء استعبادهم للأقوام والشعوب على ما كان، في نظام ودسائس يقصد بها إفساد الآداب والأديان»[٢].

(١) تاريخ الطبري (٥٣٠/٣).

(٢) من تفسير المنار (٣١٠/١٠).

QaradawiBooks.com

وقد بيَّن شيخنا الأستاذ الإمام صفة الحرب الإسلامية، مع الإشارة إلى حروبهم بقوله في «رسالة التوحيد»:

«ضمَّ الإسلام سكان القِفار العربية إلى وحدة لم يعرفها تاريخهم، ولم يعهد لها نظير في ماضيهم، وكان النبي ﷺ قد بلَّغ رسالته بأمر ربه، إلى من جاور البلاد العربية من ملوك الفرس والرومان، فهزؤوا وامتنعوا، وناصبوه وقومه الشرَّ، وأخافوا السابلة، وضَيَّقوا على المتاجر، فغزاهم بنفسه، وبعث إليهم البعوث في حياته، وجرى على سُنَّته الأئمة من صحابته، طلبًا للأمن، وإبلاغًا للدعوة»[1].

ثم ذكر سيرتهم العادلة الرحيمة في حربهم، ثم في سِلمهم، وما أثمرته من سرعة انتشار الإسلام، وقفَّى عليها بقوله:

«قال مَن لم يفهم ما قدَّمناه أو لم يُرِد أن يفهمه: إنَّ الإسلام لم يَطْفُ على قلوب العالم بهذه السرعة إلَّا بالسيف، فقد فتح المسلمون ديار غيرهم، والقرآن بإحدى اليدين، والسيف بالأخرى، يعرضون القرآن على المغلوب، فإن لم يقبله فصل السيف بينه وبين حياته!

سبحانك هذا بهتان عظيم! ما قدَّمناه من معاملة المسلمين مع مَن دخلوا تحت سلطانهم، هو ما تواترت به الأخبار تواترًا صحيحًا، لا يقبل الرِّيبة في جملته، وإن وقع اختلاف في تفصيله، وإنَّما شَهَر المسلمون سيوفهم دفاعًا عن أنفسهم، وكفًّا للعدوان عنهم، ثم كان الافتتاح بعد ذلك من ضرورة الملك، ولم يكن من المسلمين مع غيرهم، إلَّا أنَّهم جاوروهم وأجاروهم، فكان الجوار طريق العلم بالإسلام، أو كانت الحاجة لصلاح العقل والعمل داعية الانتقال إليه»[2].

---

(١) رسالة التوحيد صـ ٢٠٣، نشر مطبعة المنار، ط ٥.

(٢) المصدر السابق صـ ٢١١.

QaradawiBooks.com

ثم كتب الإمام محمد عبده كلمةً بليغة، في بيان ما كان من فتوحات النصارى الأوربيين، ونشرهم لدينهم بالقهر والتقتيل، وإبادة المخالفين، مدة عشـــرة قرون كاملة، لم يبلغ السيف من كســـب عقائد البشر فيها، ما بلغه انتشار الإسلام في أقل من قرن.

قال الشـــيخ رشـــيد: «ونقول نحن أيضًا: إنَّ من المعلوم من التاريخ بالضرورة، لكلِّ مُطَّلع عليه، أنَّ العرب المسلمين لم يكن لهم في ذلك القرن من القوة العددية والآلية، ولا من ســـهولة المواصلات ما يُمكِّنهم من قهر الشعوب التي فتحوا بلادها على ترك دينها، ولا على قَبول سيادة شعب كالشـــعب العربي الذي كان دونها في حضارتها وقوتها، فهم لم يخضعوا للمســـلمين، ويدينوا بدينهم، ويتعلَّموا لغتهم، إلَّا لما ظهر لهم من أنَّ دينهم هو دين الحقِّ، الموصِّل لسعادة الدنيا والآخرة، أو من أنَّهم أفضل الحكام وأعدلهم».

ثم أشار الأستاذ إلى ما كان من شأن الإسلام، فيما سمَّاه الفتح الذي تقتضيه ضرورة الملك، أو الحرب التي يقول علماء أوربا: إنَّها سُنَّة من سنن الاجتماع البشـــري، تقتضيها الضرورة، وتَترتَّب عليها فوائد كثيرة، في مقابلة غوائلها الكثيرة، فقال ما نصُّه:

«جلَّت حكمة الله في أمر هذا الدين: سلســـبيل حيـــاة نبع في القِفار العربية ـ أبعد بـــلاد الله عن المدنيَّة ـ فاض حتى شـــملها، فأحياها حياة شعبية مِليَّة، علا مدَّة حتى استغرق ممالك كانت تفاخر أهل السماء في رفعتها، وتعلو أهل الأرض بمدنيَّتها، زلـــزل هديره ـ على لينه ـ ما كان استحجر من الأرواح، فانشقت عن مكنون سر الحياة فيها.

قالـــوا: كان لا يخلو من غَلَـــب «بالتحريك» قلنا: تلك سُـــنَّة الله في

QaradawiBooks.com

الخَلْق، لا تزال المصارعة بين الحق والباطل، والرشد والغي، قائمة في هذا العالم إلى أن يقضي الله قضاءه فيه.

إذا ساق الله ربيعًا إلى أرض جدبة ليحيي ميِّتها، وينقع غُلَّتها، وينمي الخصب فيها، أفينقص من قدره، أن أتى في طريقه على عقبة فعلاها، أو بيت رفيع العماد فهوى به؟»[1] اهـ.

* * *

(١) رسالة التوحيد صـ ٢١٢.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل التاسع

الكفر وحده علَّة كافية للقتال

هل الكفر وحده علَّة كافية للقتال؟

تبنَّى دعاة الحرب على العالم كلِّه، القول بأنَّ عِلَّة قتالنا الكفار: هو مجرد الكفر، ولا شيء غير ذلك.

وقد أثار الفقهاء من قديم بحثًا حول عِلَّة قتالنا لغير المسلمين: أهي كفرهم بالله تعالى وبرسالة خاتم رسله محمد ﷺ؟ أم هي أمر آخر، مثل قتالهم لنا، وعدوانهم علينا، وفتنة المؤمنين بالإسلام في دينهم، ونحو ذلك؟

علماء الحنفية يوضّحون سبب فرضية الجهاد وهو حِرَاب الكفار لنا:

تعرَّض لذلك علماء الأحناف، فقالوا: سبب فرضية الجهاد: كون الكفار حربًا علينا. أي أنَّهم هم الذين بادؤونا بالحرب والاعتداء، فجهادنا دفاع عن أنفسنا.

قال في «الهداية» عن الجهاد: «وهو فرض على الكفاية؛ لأنَّه ما فُرض لعينه؛ إذ هو إفسادٌ في نفسه، وإنَّما فُرض لإعزاز دين الله، ودفع الشرِّ عن العباد. قال في «شرح العناية على الهداية» في بيان كونه إفسادًا: لما فيه

QaradawiBooks.com

من تخريب البلاد، وإفناء العباد»[1]. يشـير إلى آثـار الحرب في الحياة البشرية من القتل والتدمير.

وناقش علماء الحنفية دلالة النصوص التي جـاءت آمرة بالقتال، مثل قولـه تعالـى: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبـة: ٥]، ﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤]، ﴿وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقـرة: ٢٤٤]، ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]، ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣، الأنفال: ٣٩]، ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

قال الأحناف: كيـف تثبت فرضية الجهاد بهـذه العمومات، مع أنَّه ثبت أنَّها مخصوصة، فقد قُصرت على بعض ما يتناوله اللفظ، بدليل أنَّه لا يدخل فيها النساء ولا العُمْيُ ولا المُقْعَدون، ولا الرهبان في الصوامع، وغيرهم ممَّن لا يجوز قتلهم. والعام إذا خُصِّص يصير ظنيَّ الدلالة عند الأحناف، فلا يثبت به الفرض؛ لأنَّه لا يثبت عندهم إلَّا بدليل قطعي؟

وأجاب علماء الحنفية على هـذا الاعتراض بأنَّ النصَّ العام قد ورد مقرونًـا بما يقيِّـده، فقولـه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ «أل» هنـا للعهد لا للجنس، والمـراد القتال المعهـود المذكور في السـورة، والمأمور بقتالهم هم ـ كما قال ابن الهُمَام ـ مَن يحارب «المسلمين»، لقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبـة: ٣٦]، فأفاد أنَّ قتالنا المأمور به جزاء لقتالهم ومُسبَّب عنه.

وكـذا قولـه تعالـى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقـرة: ١٩٣]. أي: لا تكون منهم فتنة للمسلمين عن دينهم بالإكراه بالضرب والقتل. وكان أهل مكـة يفتنون مَن أسـلم بالتعذيب حتى يرجع عن الإسـلام، على

(١) انظر: شرح العناية على الهداية (٤٣٨/٥)، نشر دار الفكر.

QaradawiBooks.com

ما عُرف في السِّيرَ، فأمر الله سبحانه بالقتال لكسر شوكتهم، فلا يقدرون على تفتين المسلم عن دينه، فكان الأمر ابتداءً بقتال مَن بحيث يحارب من المشركين، بالحديث الصحيح.

قال ابن الهُمَام: وقد أكَّد هذا قوله ﷺ في بعض الروايات الصحيحة، لحديث النهي عن قتل النساء، حين رأى المرأة المقتولة: «**ما كانت هذه تقاتل**»[(١)].

ثم قال صاحب «الهداية»: «وينبغي للمسلمين ألَّا يغلُّوا ولا يغدِروا ولا يمثِّلوا، ولا يقتلوا امرأة، ولا صبيًّا، ولا شيخًا فانيًا، ولا مُقعَدًا، ولا أعمى؛ لأنَّ المبيح للقتل عندنا هو «الحِراب» ولا يَتحقَّق منهم. ولهذا لا يقتل يابس الشقِّ «المصاب بالشلل النصفي»، والمقطوع اليمنى، والمقطوع يده ورجله من خلاف.

خلاف الشافعي ترده الأدلة:

والشافعي رحمة الله عليه: يخالفنا في الشيخ الفاني والمقْعَد والأعمى؛ لأنَّ المبيح عنده الكفر، والحُجَّة ما بيَّنا. وقد صحَّ أنَّ النبي ﷺ نهى عن قتل الصبيان والذراري[(٢)]. وحين رأى امرأة مقتولة، قال: «**هاه، ما كانت هذه تقاتل، فلم قُتِلَت؟**»[(٣)]»[(٤)].

---

(١) انظر: الهداية للمرغيناني وشرح العناية على الهداية للبابرتي وحاشية المفتي الشهير بسعد الحلبي على العناية (٤٣٦/٥، ٤٣٧)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، وشرح فتح القدير لابن الهمام على الهداية (٢٧٩/٤، ٢٨٠)، والحديث سبق تخريجه صـ١٧٥.

(٢) سبق تخريجه صـ٣٩٥.

(٣) رواه أحمد (٥٩٥٩)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وابن ماجه في الجهاد (٢٨٤٢)، عن حنظلة الكاتب.

(٤) انظر: الهداية مع العناية شرح الهداية (٤٥٢/٥ ـ ٤٥٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد خرَّج المحقِّق ابن الهُمَام في شرحه ما استدلَّ به صاحب الهداية من أحاديث، وقد سبق لنا تخريجها من قبل. ثم قال بعد حديث: «**ما كانت هذه تقاتل**»: وإذا ثبت فقد علَّل القتل بالمقاتلة، في قوله: «**ما كانت هذه تقاتل**»، فثبت ما قلنا من أنَّه معلول بالحِراب[1]، فلزم قتل ما كان مَظِنَّة له، بخلاف ما ليس إياه، وبمَنْع قتل النساء والصبيان أو يابس الشقِّ ونحوه: يبطل كونه الكفر ـ من حيث هو كفر ـ عِلَّة أخرى، وإلَّا لقُتل هؤلاء. وهو المراد بقول المصنف: والحُجَّة عليه ما بيَّناه، يعني: من عدم قتل يابس الشقِّ، لكن هذا الالتزام على أحد القولين له (أي للشافعي).

وذكر ما قرَّره الرافعي في شرح الوجيز: أنَّ للشافعي قولين في المسألة:

أحدهما: يجيز قتل الشيوخ والعميان والضعفاء والزَّمْنى ومقطوعي الأيدي والأرجل. وبه قال أحمد في رواية، لعموم: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ...﴾ [التوبة: ٥]، ولأنَّهم كفار، والكفر مبيح للقتل.

وفي قول: لا يجوز، وبه قال أبو حنيفة ومالك، وذكر أدلة هذا القول.

قال في «فتح القدير»: «وأنت تعلم أنَّ قوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾، عام مخصوص بالذمي والنساء والصبيان، فجاز تخصيص الشيخ الفاني ومَن ذكر المصنف بالقياس، لو لم يكن فيهم خبر، فكيف

(١) في شرح فتح القدير (بالحرابة)، وأعتقد أنَّه تحريف ناسخ أو طابع، بدليل عود الضمير إليه مذكرًا، ولكي يتطابق مع قول صاحب الهداية (المبيح للقتل وهو الحراب)، قلت: مصدر حارب، ومصدره حراب، ومحاربة، مثل: مصدر قاتل قتال ومقاتلة. وفي ألفية ابن مالك: لفاعل الفعال والمفاعلة.

QaradawiBooks.com

وفيهم ما سمعتَ (أي من الأحاديث)؟ بل ما قدَّمنا من أنَّ النصوص مُقيَّدة ابتداءً بالمحاربين، على ما ترجع إليه.

وأما حديث الشيوخ ـ يعني: «**اقتلوا شيوخ المشركين، واستحيوا شَرْخَهم**»[(١)] ـ فتقدَّم: أنَّه ضعيف بالانقطاع عندهم. وبالحجاج بن أَرطَاة، ولو سُلِّم فيجب تخصيصه على أصولهم»[(٢)] انتهى.

ينبغي للشافعية ترجيح القول الذي يوافق الجمهور ويحقِّق المصلحة للأمة:

وما قاله فقهاء الحنفية من أنَّ عِلَّة قتالنا للكفار إنَّما هي «الحِراب» أي: محاربتهم وقتالهم لنا، وليست مجرَّد كفرهم، كما هو المشهور عن الشافعي رضي الله عنه، وإن كان في مذهبه قولٌ يوافق الجمهور، والنصوص كلُّها: من القرآن الكريم، ومن الحديث الصحيح، ومن وقائع السيرة النبوية؛ تؤيِّد هذا الرأي.

وقد فصَّلنا فيما سبق نقله عن الإمام ابن قدامة في «المغني»: أنَّه رجَّح القول الموافق للجمهور. فلم يَبْقَ إلَّا هذا القول في مذهب الشافعي. والأولى بعلماء الشافعية في عصرنا: أن يُرجِّحوا من مذهبه ما يوافق جمهور الأمة، وخصوصًا في القضايا الكبرى التي لها تأثيراتها العالمية، في الفكر والسلوك والعَلاقات الدولية، ولا سيما أنَّ الأدلة من

(١) رواه أحمد (٢٠٢٣٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في الجهاد (٢٦٧٠)، والترمذي في السير (١٥٨٣)، وقال: حسن صحيح غريب. وضعَّفه الألباني في ضعيف أبي داود (٥٧١)، عن سمرة بن جندب. وشرخهم جمع شارخ وهو الشاب.

(٢) الهداية وشرح فتح القدير (٤/٢٩٠، ٢٩١).

QaradawiBooks.com

القرآن والسُّنَّة تسند هذا الرأي وتُؤيِّده. وقد سنَّ الإمام الشافعي سُنَّة تغيُّر الفتوى بتغيُّر الزمان والمكان والحال، لهذا كان له مذهبان: قديم وجديد، فقد غيَّر بعض آرائه بعد استقراره في مصر؛ لأنَّه رأى ما لم يكن قد رأى، وسمع ما لم يكن قد سمع رضي الله عنه.

رسالة ابن تيمية: قاعدة في قتال الكفار:

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رسالة في «قتال الكفار»، أيَّد فيها هذا الرأي بما عهد عنه من براعة وتميُّز وموسوعيَّة، في قوة التأصيل، ووفرة التدليل، وقد أنكرها بعض علماء السعودية، وأبَوا أن يُدخلوها في مجموع فتاواه التي بلغت خمسة وثلاثين مجلدًا، بغير حُجَّة، إلَّا أنَّها لا توافق اتِّجاههم الذي تبنَّوه، وهو وجوب قتال العالم كله: مَنْ سالمنا ومَنْ حاربنا سواء.

وقد أقرَّها العلَّامة الشيخ محمد أبو زهرة، ونقل منها في كتابه عن «ابن تيمية».

وأقرَّها كذلك العلَّامة الفقيه الحنبلي الشيخ عبد الله بن زيد المحمود ـ قاضي قضاة قطر ـ في كتابه «الجهاد المشروع في الإسلام» وأكثر النقل منها.

وأقرَّها كذلك العالم والباحث السعودي، الشيخ الدكتور عبد الله القادري الأهدل في كتابه عن «الجهاد في الإسلام» ونقل منها.

ولقد كانت رسالة ابن تيمية شبه مفقودة، وطالما بحثتُ عنها في المكتبات، فلم أجدها، وسألت عنها الكثيرين فلم أعثر عليها عند أحد،

QaradawiBooks.com

حتى هيَّأ الله لها مَن قام على تحقيقها[١]. وطباعتها ونشرها للناس لينتفعوا بها، وبما فيها من تعليقات مفيدة، وإن كنت أخالف المحقِّق في نفيه ما تفيده الرسالة، وما انفردت به، وهو أنَّها لا تُقرِّر وجوب جهاد الطلب، وأنَّ الكفار إذا سالمونا سالمناهم، وإذا حاربونا حاربناهم، وإذا حاربناهم فلا بدَّ أن تنتهي الحرب ـ إذا انتصرنا عليهم ـ بإسلامهم أو بإعطاء الجزية.

وفي هذه الرسالة بيَّن شيخ الإسلام اختلاف الأئمة حول هذه القضية الكبيرة: هل يقاتَل الكفار لحرابهم واعتدائهم على المسلمين، أو لمجرَّد كفرهم، وإن لم يقع منهم ضرر ولا أذى للمسلمين، إلى رأيين:

الأول: هو رأي الجمهور: مالك وأبي حنيفة وأحمد، والثاني: هو رأي الشافعي.

وقد رجَّح ابن تيمية رأي الجمهور، وضعَّف رأي الشافعي، وبسط القول في ذلك على عادته، بما حَبَاه الله من غزارة العلم، وقوة الحجَّة، والقدرة على التأصيل.

أهم أدلة ابن تيمية على قاعدته:

ونستطيع أن نُلخِّص أهم أدلَّته هنا تلخيصًا غير مُخلٍّ، إن شاء الله.

آيات سورة البقرة:

١ ـ قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ ﴾

(١) حققها د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد شكر الله له، تحت عنوان: قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم. وهذا العنوان من وضع المحقق، وإلا فإن الأصل: قاعدة في كتاب الكفار، هل سببه المقاتلة أو الكفر؟.

QaradawiBooks.com

[البقرة: ١٩٠]، فهذا تعليقٌ للحكم بكونهم يقاتلوننا، فدلَّ على أنَّ هذا علَّة الأمر بالقتال.

ثم قال: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾ والعدوان: مجاوزة الحدّ، فدلَّ على أنَّ قتال مَن لم يقاتلنا عدوان.

ثم قال: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، والفتنة: أن يفتن المسلم عن دينه، كما كان المشركون يفتنون مَنْ أسلم عن دينه. ولهذا قال تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، وهذا إنَّما يكون إذا اعتدوا على المسلمين، وكان لهم سلطان، وحينئذ يجب قتالهم، حتى لا تكون فتنة، حتى لا يفتنوا مسلمًا، وهذا يحصل بعجزهم عن القتال، ولم يقُل: «وقاتلوهم حتى يسلموا».

وقوله: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وهذا يحصل إذا ظهرت كلمة الإسلام، وكان حكم الله ورسوله عاليًا، فإنَّه قد صار الدين لله (أي لا يشترط أن يزول الكفر من الأرض).

حديث: «ما كانت هذه لتقاتل»:

٢ ـ ما ثبت في السنن، أنَّ النبي ﷺ مرَّ في بعض مغازيه على امرأة مقتولة، فقال: «**ما كانت هذه لتقاتل**»[1]. فعلم أنَّ العلَّة في تحريم قتلها: أنَّها لم تكن تقاتل، لا كونها مالًا للمسلمين (أي: كما يقول الشافعي).

قال ابن تيمية: فهذا الأصل الذي ذكرناه ـ وهو أنَّ القتال لأجل الحرب لا لأجل الكفر ـ هو الذي يدلُّ عليه الكتاب والسُّنَّة، وهو مقتضى الاعتبار. وذلك أنَّه لو كان الكفر الموجب للقتل ـ بل هو المبيح

(١) سبق تخريجه صـ١٧٥.

QaradawiBooks.com

له ـ لم يحرم قتل النساء (ومثل النســاء: الشيخ الهرم والأعمى والزَّمِن، وكل مَنْ لا يقدر على القتال: لا ببدن، ولا برأي).

وذكر ابن تيمية هنا: أنَّ الرجل إنَّما قتل، لدفع ضرر عن الدين وأهله، فَمَن أُمن ضرره بالدين وأهله لم يقتَل، ومعلوم أنَّ كثيرًا من الرجال يؤمَن ضرره، أكثر من كثير من النساء.

ولهذا تقتل المرأة إذا قاتلت، وإذا كانت مُدبِّرة بالرأي مثل هند (زوج أبي سفيان). وقد أباح النبي ﷺ عام الفتح دم عدَّة نسوة فيهنَّ هند.

آية: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾:

٣ ـ وأيضًا قوله: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. وهذا نصٌّ عام: أنَّا لا نُكره أحــدًا على الدين، فلو كان الكافر يقتل حتى يسْلِم، لكان هذا أعظم الإكراه على الدين.

وردَّ ابن تيمية على مَنْ قال: إنَّ المراد بالآية: أهل العهد بقوله: الآية عامَّة، وأهل العهد قد علم أنَّه يجب الوفاء لهــم بعهدهم، ولا يكرهون على شيء.

قال: وذهب قوم إلى أنَّها منسوخة، وقالوا: هذه الآية نزلت قبل الأمر بالقتال، فعلى قولهم تكون منسوخة بآية السيف.

وردَّ ابن تيميــة عليهم بأنَّ جمهور الســلف والخلف على أنَّها ليســت مخصوصة ولا منســوخة، بل يقولون: إنَّا لا نُكرِه أحدًا على الإسلام، وإنَّما نُقاتل مَنْ حاربنا، وردَّ ابن تيمية على مَن زعــم أنَّها نزلت قبل الأمر بالقتال بأنَّ هذا غلط، فإنَّ سورة البقرة مدنية كلَّها، وفيها غيْرُ آية تأمر بالجهاد، وفيها: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، فكيف يقال: إنَّها قبل الأمر بالقتال؟

QaradawiBooks.com

ثم سـبب نزول الآية يدلُّ على أنَّ هذا كان بعد الأمر بالجهاد بمدة، قال ابن عباس وغيره: إنَّ المرأة من الأنصار كانت تكون مقلاة ـ لا يعيش لها ولد ـ فتحلف: لئن عاش لها ولـد لتهوِّدنَّه، فلمَّا أُجليت بنو النضير، كان فيهم أناس من أبناء الأنصار، فقال الأنصار: يا رسـول الله، أبناؤنا! فنزلت هذه الآية[1].

مشروعية المنّ والفداء للأسير:

٤ ـ قولـه تعالـى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾ أضعفتموهم ﴿فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ﴾ ابدؤوا الأسر ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤].

والمنُّ إطلاق الأسير بغير مقابل. والفداء أن يفدى بمال أو بأسير أو أكثر.

فلو كان مُجَرَّد الكفر يوجب القتل، لم يَجُز أن يمُنَّ على الأسرى أو يهادنهم. بل وجب قتل كلِّ كافر، وقد منَّ على أبي عزَّة الجُمَحي، وعلى ثُمامة بن أثال[2] وغيرهما.

بل إنَّـه لمَّا فتح مكة مـنَّ عليهم، ولم يكرههم على الإسـلام، بل أطلقهم بعد القدرة عليهم، لهذا سُمُّوا الطلقاء. وهم مسلمة الفتح «وهم نحو ألفي رجل». والطليق خلاف الأسير.

فإن قيل: المنُّ والفداء منسوخ!

قيل: هذا منسوخ، فأين الناسخ؟!

---

(١) سبق تخريجه صـ٣٩٧، وانظر: كلام ابن تيمية في القاعدة صـ ١٢٦ ـ ١٢٨.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٣٧٢)، ومسـلم في الجهاد والسـير (١٧٦٤)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

عدم قتال مَن هادنه:

٥ ـ كما استدلَّ شيخ الإسلام بسيرته ﷺ، فقال: وكانت سيرته: أنَّ كلَّ مَن هادنه من الكفار لا يقاتله. وهذه كتب السيرة والحديث والتفسير والفقه والمغازي تنطق بهذا. وهذا متواتر من سيرته.

فهو لم يبدأ أحدًا من الكفار بقتال، ولو كان الله أمره أن يقتل كلَّ كافر، لكان يبتدئهم بالقتل والقتال.

تحكيم سعد بن معاذ في بني قريظة:

٦ ـ قال شيخ الإسلام: وأيضًا لو كان مُجرَّد الكفر مبيحًا، لما أنزل النبي ﷺ قريظة على حكم سعد بن معاذ فيهم، ولو حكم فيهم بغير القتل لنَفَذَ حكمه.

بل كان يأمر بقتلهم ابتداء، وكان لهم من حُلفائهم في الجاهلية من المسلمين مَن يختار المنَّ عليهم، فلمَّا حكم فيهم سعد بالقتل، قال النبي ﷺ: «**لقد حكمتَ فيهم بحُكم الله**»[1].

وهذا يدلُّ على أنَّ بعض الكفار يتعيَّن قتله دون بعض. وهذا حجَّة لكون مجرَّد الكفر ليس هو الموجب للقتل. وإنَّما الموجب كفر معه إضرار بالدين وأهله، فيقتل لدفع ضرره.

إقرار الكفار على كفرهم ببذل الجزية:

٧ ـ وأيضًا فلو كان الكفر موجبًا للقتل: لم يجُز إقرار كافر بالجزية

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨)، كلاهما في الجهاد والسير، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

والصَّغار، فإنَّ هذا لم يبدِّل[1] الكفر. ولهذا لما كانت الردَّة موجبة للقتل، لم يجُز إقرار مرتد بجزية وصغار.

وبيَّن شيخ الإسلام: أنَّ المراد بأخذ الجزية منه دفع شرِّه وعدوانه، وصدِّه لغيره عن الدين، فإنَّه بالصَّغار مع العهد كفّ يده ولسانه.

أقول: والمراد بالصَّغار هنا الخضوع والإذعان للسيادة الإسلامية، ولذا فسَّره غير واحد من العلماء بأنَّه: جريان الأحكام عليهم.

والصحيح أنَّ الجزية تُؤْخذ من كلِّ كافر: كتابيًّا كان أو وثنيًّا، عربيًّا كان أو عجميًّا. فقد أثبت القرآن أخذها من أهل الكتاب، وأثبتت السُّنَّة أخذها من المجوس، وذكر ابن تيمية: أنَّه إذا ثبت أخذها من مجوس الفرس والبحرين وغيرهما، فأولى أن تُؤْخذ من مشركي العرب؛ لأنَّ شركهم أخف من شرك المجوس الذين يعبدون النار، ويقولون بإلٰهين اثنين للخير والشر، وللنور والظلمة، وكانوا على بقايا من ملة إبراهيم، ويقرُّون بوحدانية الخالق، أي وحدانية الربوبية أو الخالقية. إلى آخر ما هو معلوم.

التضييق في قتل النفس البشرية:

٨ ـ أكَّد ابن تيمية قوله بأنَّ الأصل في قتل الآدمي الحرمة، ولو كان غير مسلم. وإنَّما أباح الله من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق، ولذا قرَّر أنَّ قتل الكافر الذي لا يضرُّ المسلمين، من غير سبب يوجب قتله فساد لا يحبُّه الله ورسوله. وإذا لم يقتل يرجى له الإسلام، كالعصاة من المسلمين.

(١) في الأصل المطبوع: يبذل. وهو وهم.

QaradawiBooks.com

قال: «والله أباح القتل؛ لأنَّ الفتنة أشـدُّ من القتـل، فأباح من القتل ما يحتـاج إليه، فإنَّ الأصـل: أنَّ الله حرَّم قتل النفـس إلَّا بحقها، وقتل الآدمي من أكبر الكبائر بعد الكفر، فلا يبـاح قتله إلَّا لمصلحة راجحة، وهو: أن يدفع بقتله شرٌّ أعظم من قتله، فإذا لم يكن وجود هذا الشرِّ، لم يجُز قتله. قـال تعالـى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

فلم يُبِح القتل إلَّا قَوَدًا (أي قصاصًا)، أو لفسـاد البغاة، وسعيهم في الأرض بالفسـاد، مثل فتنة المسـلم عن دينـه، وقطع الطريق. أما ذنبه الذي يختصُّ به، ولا يتعدَّى ضرره إلى غيره، فهذا لا يسـمَّى فسـادًا[1] انتهى.

وهذا الذي أكَّده الإمام ابن تيمية قرَّر مثله من قبل: الإمام تقي الدين ابن الصلاح في فتاويه، حيث قال: «إنَّ الأصل هو إبقاء الكفار وتقريرهم؛ لأنَّ الله تعالى ما أراد إفناء الخلق، ولا خلقهم ليقتلوا، وإنَّما أبيح قتلهم لعارض ضرر وُجد منهـم، إلَّا أنَّ ذلك ليس جزاءً لهم على كفرهم، فإنَّ دار الدنيا ليست دار جزاء، بل الجزاء في الآخرة»[2].

هذا أهمُّ ما ذكره ابن تيمية في قاعدته في قتال الكفار، وقد أثبت فيها بما يزيل كلَّ ريـب، ويقطع كلَّ نزاع عند من تأمَّـل وأنصف: أنَّ الكفر وحده ليس موجبًا ولا مبيحًا لقتل المخالفين، وإنَّما الموجب هو ما يقوم به هؤلاء المخالفون من محاربة وفتنة وعدوان على المسلمين: في دينهم

(١) انظر: قاعدة في قتال الكفار لابن تيمية صـ ٢٠٣ ـ ٢٠٥.

(٢) فتاوى ابن الصلاح (ق ٢٢٤)، نقلًا عن: آثار الحرب في الفقه الإسلامي صـ ١٠٧، هامش (١).

QaradawiBooks.com

أو أهليهم أو أموالهم أو حرماتهم. وما شرع الإسلام القتال إلَّا لدفع هذا الشرِّ والعدوان.

أما المخالف الذي لا يتَعرَّض للمسلمين بسُوء ولا أذى، فإنَّما مَضَرَّة كفره على نفسه.

وقد أكَّد ابن تيمية في هذه القاعدة وفي غيرها من كتبه مثل: منهاج السنة، والجواب الصحيح، والصارم المسلول، والسياسة الشرعية، والفتاوى وغيرها: أنَّ المنهج الذي التزمه النبي ﷺ: أنَّه يسالم مَن سالمه ويحارب مَنْ حاربه، وأنَّه لم يبدأ أحدًا بقتال قط، إلَّا أن يبدأه هو، وقال شيخ الإسلام: هذه كتب السيرة والحديث والتفسير والفقه والمغازي متَّفقة على ذلك[1].

وما قرَّره شيخ الإسلام أكَّده تلميذه الإمام ابن القيم في «هداية الحيارى»، وفي «أحكام أهل الذمَّة»، وفي غيرهما.

وهذا كلُّه يؤكِّد ما ذهبنا إليه من تحريم قتال المخالفين المسالمين للمسلمين، الذين لم يَبْدُ منهم أيُّ إساءةٍ للإسلام ولا لأمَّته، لم يقاتلوهم في الدين، ولم يخرجوهم من ديارهم، ولم يظاهروا على إخراجهم. بل ألقوا إليهم السَّلَم، وكفُّوا أيديهم وألسنتهم عن المسلمين. فهؤلاء ليس لهم منَّا إلَّا البر والقسط.

أما مَنْ أساء إلى المسلمين، واعتدى عليهم، فمن حقِّ المسلمين ـ بل من واجبهم ـ أن يقاتلوه، ذودًا عن دينهم وحرماتهم، حتى يدخل في الإسلام، أو يعطي الجزية عن يد، وهو صاغر، أي: مذعن لدولة الإسلام، وشريعة الإسلام، لا لعقيدة الإسلام، فهذه لا إكراه فيها.

(١) انظر: قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم صـ ٨٧ وما بعدها.

QaradawiBooks.com

غير مرخص للطباعة

الفصل العاشر

دعوى إجماع الفقهاء على أن جهاد الطلب فرض كفاية وعلى وجوب الغزو مرَّة كلَّ سنة

دعوى الإجماع:

وممَّا استدلَّ به دعاة الحرب في دعواهم في وجوب قتال المسالمين، قولهم: إنَّ الفقهاء من جميع المذاهب، قد أجمعوا على أنَّ الجهاد ـ أي جهاد الطلب ـ فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط الإثم عن سائر الأمة، وإذا لم يقُم به أحد أثِمت الأمة جميعها.

كما أنَّهم أجمعوا: أنَّ فرض الكفاية يسقط عن الأمة بغزو بلاد الكفار مرَّة واحدة في السَّنَة على الأقل، وبهذا يتحقَّق الفرض اللازم، وتبرأ الأمة كلُّها من الإثم.

ومعنى هذا: أنَّ الذي ينادي به دعاة السلام، والذين لا يرون وجوب قتال المسالمين للمسلمين، هو قول مخالف لإجماع الأمة.

وعندي وقفة أمام كلٍّ من هاتين الدعويين الكبيرتين:

لا إجماع في المسألة عند التحقيق:

أما الدعوى الأولى: فهي غير مُسَلَّمة، فلا يوجد إجماع في هذه القضية، فقد وجد من الأئمة مَن قال: إنَّ الجهاد كان فرضًا على الصحابة

QaradawiBooks.com

وحدهم. كما حكى ذلك الحافظ في «الفتح»، وكما روى مسلم، عن ابن المبارك في توجيه حديث: «**مَن مات ولم يَغْزُ، ولم يحدِّث نفسَه بالغزو، فقد مات على شُعْبة من النفاق**»[1]: أنَّ ذلك كان في شأن الصحابة. وقال النووي: إنَّ هذا محتمل.

كما وجد من الصحابة والتابعين والأئمة مَن قالوا: إنَّ جهاد الطلب تطوُّع لا فرض، كما نقل ذلك الإمام أبو بكر الرازي «الجصَّاص»، وابن أبي شيبة، وغيرهما، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وعن عطاء وعمرو بن دينار من التابعين، وعن ابن شُبرُمة وسفيان الثوري من الأئمة.

نعم إنَّ القول بأنَّ الجهاد فرض كفاية هو قول الجمهور من فقهاء الأمصار، ولكنَّ قول الجمهور ليس حُجَّة ملزِمة، إنَّما الحُجَّة في النص القاطع، وفي الإجماع المتيقَّن، ولم يوجدا.

دعوى أنَّه قول مخالف للإجماع محدث في الدين:

وإذا احتجَّ بعض دعاة «الجهاد الهجومي» على مخالفيهم كذلك، بأنَّ القول بأنَّ الإسلام دين السلام، وأنَّ قتال غير المسلمين المسالمين للمسلمين ليس مشروعًا، وأنَّ القتال شرع لدفع الشرِّ والاعتداء على الإسلام وأهله، وأنَّ جهاد الطلب ليس فرضًا في كلِّ حال: قولٌ مُحْدَث في الدين، اخترعه علماء العصر، ممَّن تأثَّروا بثقافات غير إسلامية، ولم يقُل به أحدٌ من الأئمة من الفقهاء والمفسرين، داخل المذاهب المتبوعة أو خارجها. فهو مخالف للإجماع، وداخل في دائرة الابتداع! فنحن نقول بكلِّ هدوءٍ وتبصُّر:

(١) سبق تخريجه صـ١٠٥.

QaradawiBooks.com

إنَّ الردَّ على هذا الاحتجاج سهل يسير، فما أكثر دعاوى الإجماع التي ثبت فيها الخلاف بيقين. وقد ضربنا لذلك أمثلة في كتابنا «فقه الزكاة»، فليراجعها من أحبَّ الاستيثاق وزيادة العلم[١].

ولهذا قال الإمام أحمد: مَن ادَّعى الإجماع فقد كذب (يعني: أخطأ) ما يدريه: لعلَّ الناس اختلفوا، وهو لا يعلم، فإن كان لا بدَّ فليقُل: لا أعلم الناس اختلفوا.

وقد ذكرنا في حديثنا عن حكم الجهاد: أنَّ من السلف مَن قال: إنَّ جهاد الطلب نافلة ليس بفرض. منهم الصحابي الجليل عبد الله بن عمر، ومن التابعين: عطاء وعمرو بن دينار، ومن كبار الفقهاء: ابن شُبرمة والثوري، كما نقلنا ذلك عن العلَّامة المالكي ابن رشد الجد: ما هو قريب من هذا القول.

الأئمة: ابن تيمية والحسن الجلال والصنعاني، يخالفون هذا الإجماع المدَّعى:

ومن أبرز الذين صنَّفوا في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته التي تحدَّثنا عنها من قبل، والتي نقل عنها أكثر من واحد، مثل الشيخ محمد أبي زهرة في كتابه عن ابن تيمية[٢]، والشيخ عبد الله بن زيد المحمود في كتابه «الجهاد المشروع في الإسلام»[٣]، وكانت هذه الرسالة في مكتبة العالم القَطَري الحنبلي الكبير الشيخ محمد بن مانع رَحِمَهُ ٱللَّهُ،

(١) انظر: فقه الزكاة (٤٤/١ ـ ٦٤)، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢٥، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

(٢) انظر: ابن تيمية حياته وعصره للإمام محمد أبي زهرة صـ ٣٧٨ ـ ٣٨٤، نشر دار الفكر العربي، القاهرة.

(٣) انظر: مجموع رسائل الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود صـ ١٠٩ ـ ١٤٣.

QaradawiBooks.com

وقد علَّق عليهـا بعض التعليقات. وهي ضمن مكتبتـه التي أهداها إلى مكتبة الملك فهد بالرياض.

وممَّن اطَّلع عليها، وأخذ بها: العلَّامة الأمير الصنعاني، وكتب رسالة في ذلك، يوافق فيها ابن تيمية. سننشـرها كاملة في ملاحق هذا الكتاب إن شاء الله[١].

وممَّن أشـار إليها كذلك: الإمام الشـوكاني في كتابه الشـهير «نيل الأوطار»[٢].

وإذا كان بعـض الذين كتبوا في الجهاد: زعمـوا أنَّ أحدًا من علماء الأمة طوال الأزمنة السالفة، لم يقُل بأنَّ جهاد الطلب ليس فرضًا في كلِّ حال، وأنَّ الجهاد الواجب في الإسـلام، إنَّما هو لدفع شـرِّ الكفار عن المسـلمين، وأنَّ هذا القول ليس إلَّا من اختراع علماء العصر، المتأثِّرين بالثقافة الغربية وغيرها، فأقول: إنَّ مَن قال هذا إنَّما قاله بحسـب علمه واطِّلاعه، ومَن غاص في مصادر العلم، تبيَّن له أنَّ هناك مَن قال بذلك، ومَن حفظ حُجَّة على مَن لم يحفظ.

فمن المعلوم ما ذكرناه: أنَّ شيخ الإسلام ابن تيمية قد صنَّف رسالة معروفة في هذه المسـألة، نقل عنها الناقلون الثقـات، وعلَّق عليها كبار العلماء في القديم والحديث.

وممَّن تبنَّى هذا القـول ونصره: الإمام المجتهـد، علَّامة الزيديين، وفخر اليمنيين: الحسن بن أحمد الجلال «ت: ١٠٨٤هـ» في حاشية «ضوء

(١) انظر: الملحق الأول: بحث في قتال الكفار للبدر الأمير.

(٢) نيل الأوطـار (٢٩٨/٥)، تحقيق عصام الدين الصبابطي، نشـر دار الحديـث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

QaradawiBooks.com

النهار المشرق على صفحات الأزهار» الذي قرَّر بوضوح أنَّ قتال الكافر إنَّما هو لدفع شرِّه وضرره عن الإسلام وأهله.

وقد قال العلَّامة الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) في حاشيته على «ضوء النهار»، مُعلّقًا على قول الإمام الحسن الجلال: إنَّ آية السيف مختصَّة بالمحاربين (أي الذين يقاتلون المسلمين)، يردُّ بذلك على مَن قال: إنَّ آية: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. نسخت آية السيف: أن لا حاجة إلى القول بالنسخ؛ لأنَّ العلاقة بين الآيتين إنَّما هي علاقة العام بالخاص، وليست علاقة المنسوخ بالناسخ، فآية نفي الإكراه عامَّة، وآية السيف خاصَّة بأهل الحرب على الإسلام وأهله. والنسخ لا يصار إليه إلَّا عند تعذُّر الجمع.

واستدلَّ العلَّامة الجلال على أنَّ آية السيف مُختصَّة بالمحاربين، بقوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠].

قال الجلال: وبذلك يعْلَم أنَّ قتال الكافر المحارب ليس إكراهًا على الدين، بل لدفع شرِّه عن الإسلام وأهله، فإذا استسلم ـ كالمنافق والذمِّي ـ لم يجُز قتاله.

قال: وعلى المحاربين يحمل حديث: «**أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله...**» الحديث[1]. ويصحِّح هذا الحمل تركه لقتال الذمِّي والمنافق[2] انتهى.

---

(١) سبق تخريجه صـ٣٤٩.

(٢) انظر: ضوء النهار المشرق على صفحات الأزهار لحسن بن أحمد الجلال (٤/٢٥٠٣ ـ ٢٥٠٦)، نشر مكتبة عمان لإحياء التراث اليمني، اليمن، ١٩٨٥م.

QaradawiBooks.com

هذا ما قاله العلَّامة الحسن الجلال، وهو في غاية الوضوح.

قال الأمير: أقول: اختلف أئمة التفسير من السلف في الآية (أي: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]) على قولين:

الأول: لبحر الأمة ابن عباس: أنَّها منسوخة بآية السيف. فأخرج ابن أبي داود في ناسخه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس، والبيهقي في سننه، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠]، قال: نسختها براءة: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥][(١)]. وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس عن قتادة في قوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ﴾ [النساء: ٩٠]، قال: نسختها ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ...﴾ [التوبة: ٥] الآية[(٢)]. وأخرج ابن جرير، عن الحسن وعكرمة في هذه الآية قال: نسختها براءة[(٣)].

قلت (القرضاوي): أولًا: النسخ لا يثبت بمجرَّد الدعوى.

ثانيًا: «أل» في ﴿ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ للعهد وليست للجنس، أي المشركين المذكورين في الآيات السابقة من سورة التوبة، وهؤلاء يُجزَون على سوء ما صنعوا.

ثالثًا: أنَّ النسخ في لسان السلف كثيرًا ما يراد به ما عُرف باسم «التخصيص» ونحوه. انتهى.

---

(١) رواه ابن المنذر في تفسيره (٢٠٩١)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ صـ ٣٤٠، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٧٥٦)، والبيهقي في السير (١١/٩).

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٦١٥)، والطبري (٢٥/٨)، وابن المنذر في تفسيره (٢٠٩٨)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ صـ ٣٤٠، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٧٦٤).

(٣) رواه الطبري (٢٥/٨).

QaradawiBooks.com

والثاني: أنَّ المراد بالسَّلَم في قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ [النساء: ٩٠]: الصلح، وهم المعاهَدون. ولا كلام أنَّهم لا يقاتلون. فأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن الربيع: ﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ قال: الصلح.

وقد تقرَّر في علوم التفسير: أنَّه ليس الرجوع في تفسير كلام الله تعالى إلَّا إلى أقوال السلف، سيما بحر الأمة المدعو له بأنْ يعلِّمه الله التأويل: ابن عباس.

وعلَّق الصنعاني على قول الجلال: وبذلك يُعْلَم أنَّ قتال الكافر المحارب ليس لطلب الإيمان[1]، بقوله: أقول: معلوم من ضرورة الدين أنَّها لم تبعث الرسل من أولهم إلى آخرهم إلَّا لطلب الإيمان بالله وكتبه ورسله. انتهى.

وما ذكره العلَّامة الأمير «الصنعاني» من وجوب الرجوع في التفسير إلى السلف لا إلى غيرهم: هذا فيما لا يعلم إلَّا بالنقل كأسباب النزول ونحوها. فتؤخذ عنهم، أما ما للرأي مجالٌ فيه، فهم كغيرهم ما لم يكن إجماعٌ يقينيّ، ولهذا اختلفت تفسيراتهم.

علة إيجاب قتال الكفار:

قال الصنعاني: وأما إيجاب القتال للكفار، فاعلم أنَّ في سببه قولين:

العلة مقاتلتهم للمسلمين:

الأول: أنَّ سببه مقاتلتهم للمسلمين، وصدُّهم لهم عن الدين، ودفع شرِّهم وضرِّهم عن الموحِّدين، وإلى هذا ذهب مالك وأحمد وأبو حنيفة.

(١) لم يقل العلامة الجلال: إن قتال الكافر المحارب ليس لطلب الإيمان. بل قال: ليس إكراهًا على الدين. وفرْق بين العبارتين، فتأمل.

QaradawiBooks.com

العلَّة مُجرَّد كفرهم:

والثاني: أنَّ سببه مُجرَّد كفرهم، سواءٌ خيفَ ضررهم أم لا. وإلى هذا ذهب الشافعي.

ثم ليس المراد المقاتلة بالفعل، بل متى كان الكافر من أهل القتال الذين يخيفون أهل الإيمان، ومَن شأنه أن يقاتِل، فإنَّه يحلُّ قتله.

قالوا: ومن ثمَّة نُهي عن قتل الشيخ الفاني والمرأة والصبي؛ لأنَّهم ليسوا ممَّن يخيف أهل الإيمان.

والحاصل: أنَّ الأوَّلين يقولون: الموجب لقتال الكفار ليس مجرَّد الكفر، بل كفر مع إضرار بالدين وأهله، فيقاتل وجوبًا، لدفع ضرره عن الدين وأهله[1].

غزو الكفار كلَّ سَنَة لا دليل عليه:

وأما الدعوى الثانية: وهي غزو الكفار كلَّ سَنَة، فقد بيَّنا أنَّه لم يأتِ بها نصٌّ من كتاب الله، ولا من سُنَّة رسول الله ﷺ، وإنَّما هو استنباط من الفقهاء، دفعهم إليه الواقع الذي كانوا يعيشونه مع مَنْ حولهم من غير المسلمين، وخصوصًا الروم، فكانوا مُهدَّدين منهم، فكان لا بدَّ من الدفاع عن حدودهم، وخير وسائل الدفاع الهجوم، في نظر الكثيرين.

آراء مُهمَّة في تفسير فرض الكفاية السنوي:

ولقد نقلنا في تفسير هذا الغزو المفروض عن فقهاء الحنفية والشافعية ما يغني عن الغزو المباشر للأعداء، ويكفي أن نشحن الثغور

(١) انظر: حاشية ضوء النهار المسمَّاة منحة الغفار للصنعاني (٤/٢٥٠٤ ـ ٢٥٠٦) بتصرف يسير.

QaradawiBooks.com

والأماكن المخُوفة في البرِّ والبحر، بالقوَّات المسلَّحة المجَهَّزة بأفضل الأسلحة ـ ما أمكن ذلك ـ والمدرَّبة تدريبًا عاليًا، والقادرة على الحركة السريعة عند اللزوم، والمستعدَّة لمنازلة العدو إذا فكَّر في المساس بأرض الإسلام وحرمات المسلمين، وتلقينه درسًا لا ينساه، وإنَّ في هذا الإعداد إخمادًا لشوكة العدو، وإرهابًا لهم، وتيئيسًا لهم أن يطمعوا في أن ينالوا شيئًا من المسلمين. وبهذا تُؤدِّي الأمة فرض الكفاية عليها.

ومقتضى هذا: أنَّه يكفي أن يكون عندنا من العُدَّة والقوة العسكرية المادية والبشرية المدرَّبة والمُجَهَّزة: ما نُرهب به عدوَّ الله وعدوَّنا، وأن تكون جاهزة حاضرة على كلِّ المستويات برًّا وبحرًا وجوًّا، وأن يقوم عليها الأقوياء الأمناء الذين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم، وهذا ما تحرص عليه كلِّ الدول القوية وكل الأمم العزيزة، ولا تلام دولة ولا أمة تسعى إلى أن تمتلك من أسباب القوة ومقوماتها ما يحفظ عليها سيادتها واستقلالها، ويحميها من أطماع الطامعين، وتطلُّعات المتربِّصين.

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الحادي عشر

فلسفة إخضاع السلطات الطاغية والأنظمة الجاهلية لنظام الإسلام

دعوى مرحلية النصوص:

هناك فريق من إخواننا العلماء والدعاة المعاصرين ـ الذين لا نشكُّ في إخلاصهم لدينهم، وغَيْرتهم على إسلامهم، وصدقهم في توجُّههم ـ دافعوا عمَّا ذهب إليه جمهور العلماء القُدامى بحرارة وحماس، وتركوا أسنَّة أقلامهم البليغة تصُول وتجول، مدافعةً عن الجهاد الإسلامي، وأنَّه «جهاد هجومي»، يعلن الحرب على العالم كلِّه: مَنْ قاتل المسلمين ومَنْ سالمهم وكفَّ أيديه عنهم، وألقى إليهم السلم. وما يعارض هذا التوجُّه من آيات كثيرة ومن أحاديث صحيحة: لا يلتفت إليه، ولا يُعيره انتباهًا، فإنَّ هذه النصوص كلها موجودة حسًّا، معدومة معنًى، إنَّها «نصوص مرحلية»، عُمِل بها في وقتٍ ما، ثم انقضى زمنها، وبطل مفعولها، إنَّها بالعبارة التراثية «نصوص منسوخة أو مُنسأة».

ما الذي نسخها ونحن نتلوها في كتاب ربِّنا، ونتعبَّد بتلاوتها ليل نهار؟! إنَّ الذي نسخها ونسخ غيرها ـ وهي كما قيل: نحو مائة وأربع عشرة آية، أو مائة وأربعين آية، أو مائتي آية ـ كلها نسختها آية واحدة، أو جزء من آية، إنَّها «آية السيف»!

وهكذا بضربة واحدة قاضية، عطَّـل هؤلاء هذه النصوص من كتاب الله الكريم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

عيب بعض المتحدثين عن الجهاد الهجومي:

عَيْب هؤلاء الإخوة من العلماء والدعـاة يتمثَّل عندي في خَصْلتين رئيستين:

الأولى: أنَّهم يتحدَّثون عـن هذا الأمر المختلَف فيـه، وكأنَّه قضية إجماعية، أو كأنَّه معلوم من الدين بالضرورة، والأمر على خلاف ذلك، كما بيَّناه في موضعه، حتى وجد من الصحابة ومَن تبعهم بإحسان، مَن قال: إنَّ الجهاد ـ جهاد الطلب ـ تطوُّع لا فرض. ومَن قال من المتأخِّرين: إنَّ فرض الكفاية المطلوب من الأمة هو إعداد القوة التي تُرهب الأعداء، وتُحصِّن الثغور.

الثانية: اتِّهامهم لكلِّ مَنْ يخالفهم بالسـذاجة والغفلـة والبَلَه ـ من الناحية العقلية ـ وبالاستخذاء والروح الانهزامية ـ من الناحية النفسية ـ ووقوعهم أُسارى تحت ضغط الاستشـراق الماكر، وتحت ضغط الواقع المعاصر، ونحو ذلك من التُّهم التي لا تقوم على نقل صحيح، ولا عقل صريح، وما ينبغي لعالم باحث أن يتَّهم مخالفيه في الرأي بمثل هذا، إلَّا إذا كان من باب التأثير النفسي (السيكولوجي) على الخصم، أو القصف الإعلامي المتعمد لإرهابه وإرباكه.

وأشدُّ الناس في ذلك: المدرسة «الحرفية» في فهم النصوص، أو من سمَّيتُهم في بعض دراسـاتي «الظاهرية الجدد»، وإن كان بعضهم يدَّعي «السلفية» أو «السلفية الجهادية»!

QaradawiBooks.com

ومن هؤلاء: الجماعات التي تبنَّت بدعة «الغلو في التكفير»، وكفَّروا الناس بالجملة، أفرادًا وحكوماتٍ وأنظمةً، مثل «جماعة المسلمين» التي عُرفت باسم «جماعة التكفير والهجرة».

ومن هؤلاء: جماعات «الجهاد» التي ظهرت في مصر، وفي الجزائر، واليمن وغيرها. وكذلك «الجماعة الإسلامية» في مصر، ومن عباءة هؤلاء ظهر أخيرًا «تنظيم القاعدة».

وقد بيَّنَّا فيما سبق كيف رَاجَعَتْ بعض هذه الجماعات أنفسها، كما فعلت «الجماعة الإسلامية» في مصر، التي أصدرت عِدَّة كتب أطلقت عليها سلسلة «المراجعات» أو «تصحيح المفاهيم»، وأحمد الله تعالى أنَّهم رجعوا إلى كتبي ينقلون منها الصفحات الطوال، بعد أن كانت من قبل مرفوضة عندهم، وكانوا يُحرِّمون قراءتها على أتباعهم! فها هم يعترفون بخطئهم فيما مضى، ويعودون إلى حظيرة الأمة، ولا ريب أنَّ هذا يُحسب لهم في ميزانهم: أن يكون لديهم من الشجاعة الأدبية ما يدفعهم إلى الاعتراف بالخطأ علانية، والسعي إلى تصويبه بمنطق علميٍّ فقهيٍّ رصين. وقد نهج نهجهم أخيرًا: جماعة الجهاد في مصر.

الداعيان الكبيران المودودي وسيد قطب:

ومن هؤلاء الهجوميين بعض الدعاة الكبار، الذين لهم وزنهم وقدرهم في ساحة الدعوة الإسلامية، ولكنَّهم تأثَّروا في نظرتهم إلى الجهاد ـ وإن لم يريدوا ـ بفلسفة الشيوعية ونظريتها في «الثورة العالمية» التي تريد أن تغيِّر العالم، وأن تسوقه سوقًا إلى اعتناق مبادئها في النظرة إلى الكون والإنسان، والفرد والمجتمع، وصراع الطبقات، ودكتاتورية

QaradawiBooks.com

البروليتاريا «الطبقة العاملة». وقد انتهت بالإخفاق والفشل، كما رأينا في سقوط الاتحاد السوفييتي، الذي كان يحمل لواء النظرية الشيوعية، وثورتها العالمية.

لا أعني أنَّ هؤلاء متأثرون بالشيوعية، فهم أعداؤها ـ عقيدةً وفكرًا وعاطفةً ـ بكلِّ تأكيد، وهم دعاة الإسلام عقيدة وشريعة، ودعوة ودولة، بلا مِراء، ولكنَّهم تأثَّروا بنظريتها في التغيير. كما تأثَّروا بما هو شائع في فقهنا التقليدي من وجوب غزو الكفار كلَّ سَنَة.

من هؤلاء الداعيان الكبيران: أبو الأعلى المودودي في باكستان، وسيد قطب في مصر، وكان سيد أشدُّهما حماسًا للفكرة، وأقساهما في التنديد بمخالفيه، وإن كان المودودي أسبق منه في الدعوة إليها.

فكرة الشهيد سيد قطب في قتال العالم:

يقول سيد قطب في ظلال القرآن:

«والمهزومون رُوحيًّا وعقليًّا ممَّن يكتبون عن «الجهاد في الإسلام»، ليدفعوا عن الإسلام هذا «الاتِّهام»، يخلطون بين منهج هذا الدين في النصِّ على استنكار الإكراه على العقيدة، وبين منهجه في تحطيم القوى السياسية المادية التي تحول بين الناس وبينه، والتي تُعبِّد الناس للناس، وتمنعهم من العبودية لله، وهما أمران لا عَلاقة بينهما، ولا مجال للالتباس فيهما. ومن أجل هذا التخليط ـ وقبل ذلك من أجل تلك الهزيمة! ـ يحاولون أن يحصُروا الجهاد في الإسلام فيما يسمُّونه اليوم: «الحرب الدفاعية»... والجهاد في الإسلام أمر آخر لا عَلاقة له بحروب الناس اليوم، ولا بواعثها، ولا تكييفها كذلك: إنَّ بواعث

QaradawiBooks.com

الجهاد في الإسلام ينبغي أن نلمسها في طبيعة «الإسلام» ذاته، ودوره في هذه الأرض، وأهدافه العليا التي قرَّرها الله، وذكر الله أنَّه أرسل من أجلها هذا الرسول بهذه الرسـالة، وجعله خاتم النبيين وجعلها خاتمة الرسالات...

إنَّ هذا الدين إعلان عام لتحرير «الإنسان» في «الأرض» من العبودية للعباد، ومـن العبودية لهـواه أيضًا ـ وهي من العبوديـة للعباد ـ وذلك بإعلان ألوهية الله وحده ـ سبحانه ـ وربوبيته للعالمين. إنَّ إعلان ربوبية الله وحده للعالمين معناها: الثورة الشـاملة على حاكمية البشـر في كلِّ صُورها وأشـكالها وأنظمتها وأوضاعها؛ والتمرُّد الكامل على كلِّ وضع في أرجاء الأرض الحكم فيه للبشـر بصورة من الصُـور. أو بتعبير آخر مرادف: الألوهية فيه للبشر في صورة من الصُّور؛ ذلك أنَّ الحكم الذي مردُّ الأمر فيه إلى البشـر، ومصدر السـلطات فيه هم البشـر، هو تأليه للبشـر، يجعل بعضهم لبعض أربابًا من دون الله. إنَّ هذا الإعلان معناه انتزاع سـلطان الله المغتصَب وردُّه إلى الله؛ وطرد المغتصبين له؛ الذين يحكمون الناس بشـرائع من عند أنفسهم، فيقومون منهم مقام الأرباب، ويقوم الناس منهم مقـام العبيد. إنَّ معناه تحطيم مملكة البشـر لإقامة مملكة الله في الأرض. أو بالتعبير القرآني الكريم:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٨٤].

﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ...﴾ [يوسف: ٤٠].

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

QaradawiBooks.com

ومملكة الله في الأرض لا تقوم بأن يَتولَّى الحاكمية في الأرض رجال بأعيانهم، هم رجال الدين كما كان الأمر في سلطان الكنيسة، ولا رجال ينطقون باسم الآلهة، كما كان الحال فيما يعرف باسم «الثيوقراطية»، أو الحكم الإلٰهي المقدَّس!! ولكنَّها تقوم بأن تكون شريعة الله هي الحاكمة؛ وأن يكون مردُّ الأمر إلى الله وَفق ما قرَّره من شريعة مبينة.

وقيام مملكة الله في الأرض، وإزالة مملكة البشر، وانتزاع السلطان من أيدي مغتصبيه من العباد، وردُّه إلى الله وحده، وسيادة الشريعة الإلٰهية وحدها، وإلغاء القوانين البشرية... كلٌّ أولئك لا يتمُّ بمجرد التبليغ والبيان؛ لأنَّ المتسلِّطين على رقاب العباد، المغتصبين لسلطان الله في الأرض، لا يُسلِّمون في سلطانهم بمجرد التبليغ والبيان. وإلَّا فما كان أيسر عمل الرسل في إقرار دين الله في الأرض! وهذا عكس ما عرَفه تاريخ الرسل ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ وتاريخ هذا الدين على ممر الأجيال!

إنَّ هذا الإعلان العام لتحرير «الإنسان» في «الأرض»، من كلِّ سلطان غير سلطان الله، بإعلان ألوهية الله وحده وربوبيته للعالمين، لم يكن إعلانًا نظريًّا فلسفيًّا سلبيًّا؛ إنَّما كان إعلانًا حركيًّا واقعيًّا إيجابيًّا، إعلانًا يُراد له التحقيق العملي في صورة نظام يحكم البشر بشريعة الله؛ ويُخرجهم بالفعل من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده بلا شريك. ومن ثَمَّ لم يكن بدّ من أن يتخذ شكل «الحركة» إلى جانب شكل «البيان». ذلك ليواجه «الواقع» البشري بكل جوانبه، بوسائل مكافئة لكلِّ جوانبه.

QaradawiBooks.com

والواقع الإنسـانيُّ، أمس واليوم وغدًا، يواجه هـذا الدين ـ بوصفه إعلانًا عامًّا لتحرير «الإنسان» في «الأرض»، من كلِّ سلطان غير سلطان الله ـ بعقبـات اعتقادية تصورية، وعقبات مادية واقعية. عقبات سياسـية واجتماعيـة واقتصادية وعنصريـة وطَبَقية، إلى جانب عقبـات العقائد المنحرفة، والتصوُّرات الباطلة. وتختلط هذه بتلك، وتتفاعل معها بصورة معقدة شديدة التعقيد.

وإذا كان «البيان» يواجه العقائد والتصـورات، فإنَّ «الحركة» تواجه العقبات المادية الأخرى، وفي مقدمتها السـلطان السياسـي القائم على العوامل الاعتقاديـة التصوريـة، والعنصريـة والطبقيـة، والاجتماعية والاقتصادية المعقدة المتشابكة... وهما معًا ـ البيان والحركة ـ يواجهان «الواقع البشري» بجملته، بوسائل مكافئة لكل مكوناته. وهما معًا لا بدَّ منهما لانطلاق حركة التحرير للإنسـان في الأرض... «الإنسان» كله في «الأرض» كلها... وهذه نقطة هامة لا بدَّ من تقريرها مرة أخرى!

إنَّ هـذا الدين ليس إعلانًا لتحرير الإنسـان العربي! وليس رسـالة خاصة بالعرب! إنَّ موضوعه هو «الإنسان» ـ نوع «الإنسان» ـ ومجاله هو «الأرض» ـ كل الأرض ـ إنَّ الله سـبحانه ليس ربًّـا للعرب وحدهم ولا حتى لمَـن يعتنقون العقيـدة الإسـلامية وحدهـم، إنَّ الله هو ﴿رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾. وهذا الدين يريد أن يـردَّ ﴿ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ إلى ربهم؛ وأن ينتزعهم من العبودية لغيره. والعبودية الكبرى ـ في نظر الإسـلام ـ هي خضوع البشر لأحكام يشرعها لهم ناس من البشر... وهذه هي «العبادة» التي يقرِّر أنَّها لا تكون إلَّا لله، وأنَّ مَن يتوجه بها لغير الله يخرج من دين الله، مهمـا ادَّعى أنَّه في هـذا الدين. ولقد نصَّ رسـول الله ﷺ على أنَّ

QaradawiBooks.com

«الاتِّباع» في الشريعة والحكم هو «العبادة»، التي صار بها اليهود والنصارى «مشركين»، مخالفين لما أُمروا من «عبادة» الله وحده.

ومن ثَمَّ لم يكن بدٌّ للإسلام أن ينطلق في «الأرض»، لإزالة «الواقع» المخالف لذلك الإعلان العام... بالبيان وبالحركة مجتمعين... وأن يُوجِّه الضربات للقوى السياسية التي تُعبِّد الناس لغير الله ـ أي تحكمهم بغير شريعة الله وسلطانه ـ والتي تحول بينهم وبين الاستماع إلى «البيان» واعتناق «العقيدة» بحرية لا يتعرَّض لها السلطان. ثم لكي يقيم نظامًا اجتماعيًّا واقتصاديًّا وسياسيًّا، يسمح لحركة التحرُّر بالانطلاق الفعلي ـ بعد إزالة القوة المسيطرة ـ سواء كانت سياسية بحتة، أو مُتلبِّسة بالعنصرية، أو الطبقية داخل العنصر الواحد!

إنَّها سذاجة أن يتصوَّر الإنسان، دعوة تعلن تحرير «الإنسان»، نوع الإنسان في «الأرض» كلِّ الأرض... ثم تقف أمام هذه العقبات تجاهدها باللسان والبيان! إنَّها تجاهد باللسان والبيان، حينما يُخلَّى بينها وبين الأفراد، تخاطبهم بحرية، وهم مطلقو السراح من جميع تلك المؤثرات... فهنا: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، أما حين توجد تلك العقبات والمؤثِّرات المادية، فلا بدَّ من إزالتها أوَّلًا بالقوة، للتمكن من مخاطبة قلب الإنسان وعقله؛ وهو طليق من هذه الأغلال!

إنَّ الجهاد ضرورة للدعوة. إذا كانت أهدافها هي إعلان تحرير الإنسان إعلانًا جادًّا يُواجه الواقع الفعلي بوسائل مكافئة له في كلِّ جوانبه؛ ولا يكتفي بالبيان الفلسفي النظري السلبي! سواء كان الوطن الإسلامي ـ وبالتعبير الإسلامي الصحيح: دار الإسلام ـ آمنًا أم مُهدَّدًا من جيرانه. فالإسلام حين يسعى إلى السلم، لا يقصد تلك السلم

QaradawiBooks.com

الرخيصة؛ وهي مجرَّد أن يأمن على الرقعة الخاصة، التي يعتنق أهلها العقيدة الإسلامية. إنَّما هو يريد السلم التي يكون الدين فيها كله لله. أن تكون عبودية الناس كلهم فيها لله؛ والتي لا يتَّخذ فيها الناس بعضهم بعضًا أربابًا من دون الله. والعبرة بنهاية المراحل، التي وصلت إليها الحركة الجهادية في الإسلام ـ بأمرٍ من الله ـ لا بأوائل أيام الدعوة ولا بأوسطها.

حقًّا إنَّه لم يكن بدٌّ لهذا الدين أن يدافع المهاجمين له؛ لأنَّ مجرد وجوده، في صورة إعلانٍ عامٍّ لربوبية الله للعالمين، وتحرير الإنسان من العبودية لغير الله، وتمثُّل هذا الوجود في تجمع تنظيمي حركي، تحت قيادة جديدة غير قيادات الجاهلية، وميلاد مجتمع مستقل متميِّز، لا يعترف لأحد من البشر بالحاكمية؛ لأنَّ الحاكمية لله وحده... إنَّ مجرَّد وجود هذا الدين في هذه الصورة، لا بدَّ أن يدفع المجتمعات الجاهلية من حوله، القائمة على قاعدة العبودية للعباد، أن تحاول سحقه، دفاعًا عن وجودها ذاته. ولا بدَّ أن يتحرك المجتمع الجديد للدفاع عن نفسه...

هذه ملابسة لا بدَّ منها. تولد مع ميلاد الإسلام ذاته. وهذه معركة مفروضة على الإسلام فرضًا، لا خيار له في خوضها. وهذا صراع طبيعي بين وجودين، لا يمكن التعايش بينهما طويلًا...

هذا كلُّه حق، وَوَفْقَ هذه النظرة يكون لا بدَّ للإسلام أن يدافع عن وجوده. ولا بدَّ أن يخوض معركة دفاعية مفروضة عليه فرضًا.

ولكن هناك حقيقة أخرى أشدُّ أصالة من هذه الحقيقة: إنَّ من طبيعة الوجود الإسلامي ذاته أن يتحرَّك إلى الأمام ابتداءً؛ لإنقاذ «الإنسان» في

QaradawiBooks.com

«الأرض»، من العبودية لغير الله. ولا يمكن أن يقف عند حدود جغرافية؛ ولا أن ينزوي داخل حدود عنصرية؛ تاركًا «الإنسان» ـ نوع الإنسان ـ في «الأرض» ـ كل الأرض ـ للشرِّ والفساد والعبودية لغير الله.

إنَّ المعسكرات المعادية للإسلام قد يجيء عليها زمان تُؤْثِر فيه ألَّا تهاجم الإسلام، إذا تركها الإسلام تزاول عبودية البشر للبشر، داخل حدودها الإقليمية؛ ورضي أن يَدَعها وشأنها، ولم يمدَّ إليها دعوته وإعلانه التحريري العام! ولكنَّ الإسلام لا يهادنها، إلَّا أن تعلن استسلامها لسلطانه في صورة أداء الجزية، ضمانًا لفتح أبوابها لدعوته، بلا عوائق مادية من السلطات القائمة فيها.

هذه طبيعة الدين، وهذه وظيفته بحكم أنَّه إعلان عام لربوبية الله للعالمين، وتحرير الإنسان من كلِّ عبودية لغير الله في الناس أجمعين!

وفرق بين تصوُّر الإسلام على هذه الطبيعة، وتصوُّره قابعًا داخل حدود إقليمية عنصرية، لا يُحرِّكه إلَّا خوف الاعتداء! إنَّه في هذه الصورة الأخيرة يفقد مبرِّراته الذاتية في الانطلاق!

إنَّ مُبرِّرات الانطلاق الإسلامي تبرُز بوضوح وعمق، عندما تذكر أنَّ هذا الدين هو منهج الله للحياة البشريَّة، وليس منهج إنسان، ولا مذهب شيعة من الناس، ولا نظام جنس من الأجناس! ونحن لا نبحث عن مُبرِّرات خارجية، إلَّا حين تفتُر في حِسِّنا هذه الحقيقة الهائلة، حين ننسى أنَّ القضية هي قضية ألوهية الله وعبودية العباد، إنَّه لا يمكن أن يستحضر إنسان ما هذه الحقيقة الهائلة ثم يبحث عن مبرِّر آخر للجهاد الإسلامي!

والمسافة قد لا تبدو كبيرة عند مفرق الطريق، بين تصوُّر أنَّ الإسلام

QaradawiBooks.com

كان مضطرًّا لخوض معركـــة لا اختيار له فيها، بحكـــم وجوده الذاتي، ووجود المجتمعات الجاهلية الأخرى، التي لا بدَّ أن تُهاجمه. وتُصوُّر أنَّه هو بذاته لا بدَّ أن يتحرك ابتداءً، فيدخل في هذه المعركة.

المســـافة عند مفرق الطريق قد لا تبدو كبيرة. فهو في كلتا الحالتين سيدخل المعركة حتمًا. ولكنَّها في نهاية الطريق تبدو هائلة شاسعة، تغيِّر المشاعر والمفهومات الإسلامية تغييرًا كبيرًا خطيرًا.

إنَّ هناك مســـافة هائلة بين اعتبار الإســـلام منهجًا إلٰهيًّا، جاء ليقرِّر ألوهية الله في الأرض، وعبودية البشـــر جميعًا لإلٰـــه واحد، ويصبُّ هذا التقرير في قالب واقعي، هو المجتمع الإنســـاني الذي يتحرَّر فيه الناس من العبودية للعباد بالعبودية لربِّ العباد، فلا تحكمهم إلَّا شريعة الله التي يتمثَّل فيها ســـلطان الله، أو بتعبير آخر تتمثل فيها ألوهيته؛ فمن حقِّه إذن أن يزيل العقبـــات كلَّها من طريقه، ليخاطب وجـــدان الأفراد وعقولهم، دون حواجـــز ولا موانع مصطنعة من نظام الدولة السياســـي، أو أوضاع الناس الاجتماعية. إنَّ هناك مســـافةً هائلةً بين اعتبار الإســـلام على هذا النحو، واعتباره نظامًـــا محليًّا في وطن بعينه. فمن حقـــه فقط أن يدفع الهجوم عليه في داخل حدوده الإقليمية!

هذا تصوُّر، وذاك تصوُّر. ولو أنَّ الإسلام في كلتا الحالتين سيجاهد، ولكنَّ التصـــوُّر الكلي لبواعث هـــذا الجهاد وأهدافـــه ونتائجه، يختلف اختلافًا بعيدًا، يدخل في صميم الاعتقـــاد، كما يدخل في صميم الخُطة والاتجاه»[1] انتهى.

(١) انظر: في ظلال القرآن (١٤٣٣/٩ ـ ١٤٤٣)، نشر دار الشروق، القاهرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

تعقيب ومناقشة:

وإنِّي ـ بعد نقل هذه الفقرات الطويلة ـ لا أملك إلَّا أنْ أُقدِّر للشهيد سيد قطب إخلاصه وحماسه في الدفاع عن قضيَّته، وأحيِّي قلمه البليغ على ما قدَّمه من اعتبارات لها وزنها وتأثيرها، تؤيِّد وِجهة نظره، وتهاجم المخالفين هجومًا حادَّ النبرة، عالي الصوت، من شأنه أن يُخوِّفهم، ويخرس ألسنتهم فلا تنطق، وأقلامهم فلا تكتب.

ومع هذا كله أودُّ أن أناقش في هدوء ما ساقه داعيتنا الأديب الكبير رَحِمَهُ اللَّهُ، مُبديًا هذه الملاحظات الأساسية.

ست ملاحظات على كلام الشهيد سيد قطب:

أولًا: لم يكن الأستاذ دقيقًا في عرضه لفكرة خصوم الجهاد الهجومي على العالم.

فلم يقل واحد من هؤلاء ـ ابتداءً من محمد عبده ورشيد رضا وشلتوت ودراز وخلَّاف وأبي زهرة وحسن البنا والسباعي والغزالي، وعبد الله بن زيد المحمود ومَن بعدهم ـ باعتبار الإسلام نظامًا محليًّا مقصورًا على وطن بعينه، فمن حقِّه أن يدفع الهجوم عليه في داخل حدوده الإقليمية.

بل اعتبره كلٌّ هؤلاء دعوة عالمية، من حقها أن تُبلَّغ إلى العالمين، وأيُّ وقوف في وجهها، أو صدٍّ عن سبيلها، أو عدوانٍ على الدعاة إليها، يجعل لها الحق في الجهاد، تأمينًا لحرية الدعوة، ومنعًا للفتنة الصادَّة عنها، وهذا معنى: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣، الأنفال: ٣٩]، أي: حتى لا يُفْتن أحد ولا يُضطهد من أجل عقيدته، بل يجب أن يكون الناس أحرارًا فيما

QaradawiBooks.com

يختارون لأنفسهم. وهذا ما سنشـــرحه في بيان أهداف القتال في الإسلام، فأحدها ردُّ العدوان على المسلمين أنفسهم وأموالهم وأرضهم.

ومنها: منع الفتنة في الدين، وإنقاذ المســـتضعفين، وتأديب الناكثين للعهود.

ثانيًا: رفض الأستاذ قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ فكرة في غاية الوضوح والجلاء وهي: أنَّ الإســـلام بطبيعة دعوته العالمية الإيجابية، وبصفته دعوة إلى تحرير البشر من الطواغيت، وتحرير الإنســـان من العبودية للإنسان، وأنَّه ليس دينًا مغلقًا على نفسه، أو قانعًا بالعزلة في أرضه، لا بدَّ لدين بهذه القوة: أن تقاومه الجاهليات الحاكمة بأمرها في بلاد الله، وَفْقًا لسنَّة التدافع بين الخلق، فهو بهـــذا مُضْطرٌّ أن يخـــوض المعركة دفاعًا عن رســـالة الحقِّ والخير والعدل والتوحيد، وعن أصحابها، ويواجه المعتدين، وهو يعتقد أنَّه يقاتل في ســـبيل الله، وأعداؤه يقاتلون في سبيل الطاغوت، ولو تركه خصومه يُسمِع دعوته، ويُبلِّغ رســـالته، ما دخل معهم هذه الحرب، فهم الذي اضْطروه إليها، وهو ما ذكره القرآن في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ثالثًا: أعلن الأستاذ ســـيد أنَّ الدعوة إلى الإســـلام يمكن أن تكتفي بالجهاد بالبيان واللسان، حين يخلَّى بينها وبين الأفراد، تخاطبهم بحرية، وهم مطلقو الســـراح من جميع المؤثرات المادية والسياسية، فهنا: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[1]. أما حين توجد تلك العقبات والمؤثِّرات المادية، فلا بدَّ

(١) مفهوم هذه العبارة أنَّه في غير هذه الحالة، يمكن الإكراه وهو فهم مســـتنكر من مثل ســـيد قطب، فالإكراه في الدين منفي ومرفوض في كلِّ حال، كما تقتضيه آية: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

QaradawiBooks.com

من إزالتها أولًا بالقوة، للتمكُّن من مخاطبة قلب الإنسان وعقله، وهو طليقٌ من هذه الأغلال.

وأقول للأستاذ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنَّ عصرنا هذا قد أتاح لنا أن نخاطب عقل الإنسان وقلبه في أنحاء العالم، بوسائل شتَّى: بالإذاعات الموجَّهة، والقنوات الفضائية، وشبكة الإنترنت، والرسائل المكتوبة بشتَّى اللغات، وهذه تحتاج منا إلى جيوش جرَّارة من الدعاة والمعلمين والإعلاميين المدرَّبين، القادرين على مخاطبة الناس بلغاتهم، وبلسان عصرهم، وأساليب زمنهم، عن طريق الصوت والصورة، والكلمة والحركة، والكتاب والنشرة، والمجلة والصحيفة، والحوار والتحقيق الصحفي، والعمل الدرامي، والصُور المتحركة، وكلِّ ما يشدُّ الناس إلى الإسلام، وهذا الجهاد السلمي الضروري لم نقُم فيه بواحد من الألف، ممَّا هو مطلوبٌ منَّا.

فلسنا في حاجة إلى إعلان الحرب على القوى السياسية التي تحكم العالم؛ لأنَّها لم تعُد تستطيع أن تمنع إنسانًا يشاهد فضائية، أو يسمع إذاعة، أو يدخل شبكة الإنترنت.

رابعًا: نسيَ الشهيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ الآيات والأحاديث الكثيرة، التي قيَّدت القتال المطلوب بأنَّه لمَن قاتلنا، ونهتنا عن الاعتداء: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]، ﴿فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ٩١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، ﴿وَإِن

QaradawiBooks.com

جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]، ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧]، ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦]، ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

كيف هان على سيد قطب ـ وهو رجل القرآن ـ الإعراض عن هذه الآيات كلِّها وغيرها، بدعوى أنَّها جاءت لمرحلة ثم انتهى أمرها، وبطل مفعولها؟ أو حكم عليها بالإعدام باسم «النسخ»؟ أو أي اسم آخر؟

والأصل فيما أنزل الله تعالى من النصوص، هو البقاء والخلود واستمرار العمل بها، ما لم يوجد يقين قاطع لا شكَّ فيه بنسخ هذا النص. وإنِّي لأتهيَّب كلِّ التهيُّب أن أقول عن آية من كتاب الله، مكتوبة في المصاحف، متلوَّة بالألسنة: هذه آية مُلغاة!! أو كانت مطلوبة في مرحلة، ثم تجاوزها الزمن!

وهناك أحاديث أخرى، مثل: «**لا تتمنَّوا لقاء العدو، وسَلُوا اللهَ العافية**»[(١)]. «**اتركوا الترك ما تركوكم، ودَعُوا الحَبَشة ما وَدَعُوكم**»[(٢)]، وغيرها، يجب ألَّا نغفلها.

خامسًا: إنَّ سيد قطب بتوجُّهه هذا وتفكيره هذا يعادي العالم كلَّه، مَن سالمه ومَنْ حاربه على حدٍّ سواء، مَنْ عاهده ومَنْ لم يعاهده،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٦٦)، ومسلم (١٧٤٢)، كلاهما في الجهاد والسير، عن عبد الله بن أبي أوفى.

(٢) سبق تخريجه صـ٣٨٩.

QaradawiBooks.com

ويتحدَّى العالم كلَّه، ويستنفر العالم كلَّه ليقف ضدَّ المسلمين، فهم خطر على العالم كلِّه إذا ملكوا القوة والقدرة، تُرى ماذا سيكون مصير العالم لو ملك المسلمون ما تملكه أمريكا اليوم من قوة عسكرية، وقوة اقتصادية، وقوة علمية وتكنولوجية، وأسلحة نووية؟ إنَّهم لا شكَّ سيُخْضعون العالم كله لسلطانهم، وهذا ما تريده أمريكا اليوم: إخضاع العالم لفلسفتها وإرادتها.

سنقول: نحن نخضع العالم لسلطان الحق والخير، لا لإذلال البشر، ولا لانتهاب خيراتهم، ولا لإكراههم على ما نريد، وأمريكا تزعم ذلك أيضًا، تقول: أنا أريد أن أشيع فلسفة الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان. أريد أن أعلِّم الدنيا حضارتي، بل أسعى لأفرضها عليها، وأسوقها إليها سَوْقًا! لأنَّ في ذلك خيرها وسعادتها.

سادسًا: كان الأستاذ سيد رَحِمَهُ اللَّهُ رحمة واسعة، قاسيًا شديد الوطأة على مخالفيه، فهم عنده المهزومون رُوحيًّا وعقليًّا، الموسومون بالسذاجة والبَلَه، الغافلون عن منهج الإسلام وطبيعة دعوته، ومخالفوه هؤلاء هم أعلام الأمة وعمالقة الفكر والفقه والدعوة: محمد عبده، رشيد رضا، جمال الدين القاسمي، محمد مصطفى المراغي، محمود شلتوت، حسن البنا، مصطفى السباعي، محمد عبد الله دراز، عبد الوهاب خلَّاف، محمد أبو زهرة، علي الخفيف، محمد يوسف موسى، محمد الغزالي، سيد سابق، عبد الله بن زيد آل محمود، محمد مصطفى شلبي، مصطفى زيد، وغيرهم وغيرهم، من العلماء الأعلام، الذين انتقلوا إلى رحمة الله، وفي الأحياء كثير من أهل العلم والفكر والدعوة، ممَّن لا يقلُّ فضلًا عن هؤلاء الأموات.

* * *

QaradawiBooks.com

الفصل الثاني عشر

أدلة القائلين بالجهاد الدفاعي

مناقشة إجمالية لأدلة القائلين بالجهاد الهجومي:

لقد ناقشنا أدلَّة القائلين بالجهاد الهجومي، ودعاة الحرب على العالم كلِّ العالم، وفنَّدنا أدلَّتهم واحدًا بعد الآخر، بالمنطق العلمي الرصين، وبالأدلَّة الشرعية الناصعة، المعتمدة على صريح كتاب الله، وعلى صحيح سُنَّة رسول الله.

إجمال أدلة القائلين بالجهاد الدفاعي:

وكان يكفينا سقوط هذه الأدلَّة، وظهور تهافتها ووهنها، ومع هذا سنورد هنا على وجه الإجمال: ما استدلَّ به خصوم الهجوميين، أو مَن يسمُّونهم «الدفاعيِّين» من أدلَّة واعتبارات شرعية، تُؤيِّد موقفهم، وتدلُّ بوضوح على شرعيَّته، وقوَّة استناده إلى مصادر الإسلام، وأدلَّته الأصيلة. أجل، لقد استند القائلون بأنَّ الإسلام سِلم لمَنْ سالمه، وحربٌ على مَنْ حاربه، وأنَّه لم يشرع قتال المسالمين، الذين مدُّوا أيديهم بطلب المصالحة أو المعاهدة، وألقوا إلى المسلمين السلم، وكفُّوا أيديهم عنهم، بجملة وافرة من الأدلة كذلك، نجملها فيما يلي:

١ ـ دعوة الإسلام إلى السِّلم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ

QaradawiBooks.com

كَآفَّةً ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وقد فُسِّر ﴿ٱلسِّلْمِ﴾ في الآية: بالموادعة وترك الحرب، كما فُسِّر بالإسلام وشرائعه كافَّة.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فشرع قتال مَن قاتلنا، ومفهومه عدم قتال مَن لم يقاتلنا، ونهى عن الاعتداء، ومنه قتال مَن سالم.

٣ ـ منعه في سورة النساء صراحة عن قتال مَن سالمنا، بقوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٠]، وفي مقابله قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ٩١].

٤ ـ منع الإكراه في الدين بأيِّ وجهٍ من الوجوه، وهو غنيٌّ عن ذلك لوضوحه وفصاحته، فقال تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. وفي آية أخرى قال: ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩].

٥ ـ أمره سبحانه بالجنوح للسَّلْم حتى بعد وقوع القتال إذا جَنَح لها العدو، وإن كان يريد الخداع، قال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۞ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ﴾ [الأنفال: ٦١، ٦٢].

٦ ـ أمر الله تعالى لرسوله بالتولِّي والإعراض عن المشركين، إذا لم يستجيبوا لدعوته، ولم يُؤمر بقتالهم، ففي سورة التوبة: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الآية: ١٢٩]،

QaradawiBooks.com

وفي سورة آل عمران: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]. وقد تكرَّر هذا المعنى كثيرًا في سور القرآن مكيِّه ومدنيِّه.

٧ ـ وضع دستور المسالمة والمحاربة في آيتين من سورة الممتحنة: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

٨ ـ حديث الرسول المتفق عليه: «**لا تتمنَّوا لقاء العدو، وسَلُوا الله العافية**»[(١)].

٩ ـ حديث الرسول الذي حسَّنه قومٌ وصحَّحه آخرون: «**اتركوا التُّرْكَ ما تركوكم، ودَعُوا الحبشةَ ما وَدَعُوكم**»[(٢)]. والترك كانوا وثنيِّين، والحبشة كانوا نصارى.

١٠ ـ قراءة صحيحة للسيرة النبوية ولغزوات الرسول ﷺ، وأنَّه لم يكن هو البادئ بالهجوم أبدًا لمَن سالموه، وكفُّوا أيديهم عنه، وألقَوا إليه السلم. بل المشركون هم الذين هاجموا الرسول ﷺ في بلده أكثر من مرَّة.

وقد نقلنا عن الإمامين: ابن تيمية وابن القيم ما يؤكِّد هذا المعنى مقرونًا بالأدلَّة الموثَّقة، أنَّه لم يبدأ أحدًا قطّ بقتال، لم يبدأه هو، وأنَّه كان يسالم مَنْ سالمه، ولا يقاتل إلَّا من قاتله.

---

(١) سبق تخريجه صـ٥٢١.

(٢) سبق تخريجه صـ١١٧.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

١١ ـ قراءة صحيحة لفتوحات المسلمين: أنَّها كانت ردًّا لعدوان، أو منعًا لفتنة المؤمنين. أو كانت «عمليَّات وقائية» بالنسبة للمسلمين، أو تحريرًا لشعوب مستضعفة من ظالميهم.

١٢ ـ بيان أنَّ عِلَّة القتال هي: الاعتداء والحِراب والفتنة في الدين. وليست مُجرَّد الكفر، ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].

١٣ ـ فلسفة الإسلام في كسب النَّاس بالسلم، والدعوة بالحُجَّة والإقناع، والأسوة الحسنة. وبهذا انتشر الإسلام، لا بالسيف كما يزعم الأفَّاكون. وهناك مئات الملايين في بلاد شتى من دار الإسلام، لم يدخلها جيش، وإنَّما أسلمت بتأثير التجار والصوفية وغيرهم.

وكلُّ هذه الأدلة الإيجابية قد اتَّضحت تمامًا، عند ردِّنا على أدلة دعاة الحرب على العالم. فلا داعي لأنَّ نطيل في التفصيل مرَّة أخرى، وقد حَصْحَصَ الحقُّ، وانكشف الباطل.

* * *

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

الباب الرابع

أهداف الجهاد «القتالي» في الإسلام

- تمهيد: أهداف الجهاد «القتالي» في الإسلام.
- **الفصل الأول:** رغبة الإسلام في السلم وكراهيته للحرب.
- **الفصل الثاني:** أهداف القتال في الإسلام.
- **الفصل الثالث:** أهداف مرفوضة للجهاد في الإسلام.
- **الفصل الرابع:** الجهاد بين شريعة التوراة وشريعة القرآن.
- **الفصل الخامس:** أكذوبة انتشار الإسلام بالسيف.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

تمهيد

أهداف الجهاد «القتالي» في الإسلام

إذا كان الجهاد في الإسلام بمعناه العام الواسع، أو بمعناه الضيِّق (القتال) فريضة في الجملة، بحيث لا يجوز للأمة أن تهمله وتتخلَّى عنه، وتَدَع نفسها مكشوفة مهدَّدة الحصون أمام أعدائها. فإنَّنا في حاجة إلى تحديد أهداف هذا الجهاد بمعناه العسكري (القتال)، من خلال النصوص القرآنية والنبوية المُحكمة، فعلى ضوء هذه الأهداف المعلنة البيِّنة، تعرف حقيقة هذا الجهاد، أو هذا القتال، الذي شوَّهه المشوِّهون، حتى من أبناء الإسلام أنفسهم.

أهداف جهاد الدفع وجهاد الطلب:

إنَّ أهداف الجهاد بمعنى القتال تختلف باختلاف نوعَي الجهاد.

١ ـ أهداف جهاد الدفع:

فهناك جهاد يُعرَف باسم «جهاد الدفع»، أي: دفع العدو إذا دخل بلدًا من بلاد الإسلام، وهو جهاد المقاومة للغازي المحتل لأرض الإسلام، وهو الجهاد الذي يعتبره الفقهاء، فرض عين على أهل البلد المغزو.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهـذا الجهـاد واضح الهـدف، وهو مقاومـة العدو الغـازي بكلِّ ما يُسـتطاع من قوة، حتى يجلو المحتل، ويرتد الغازي إلى حيث جاء، وتحرَّر أرض الإسلام من الغزاة.

وهذا النوع من الجهـاد: لا نزاع فيه، ولا خـلاف عليه، فقد اتَّفقت عليه كلُّ الشرائع والقوانين، ولا يستطيع أحدٌ أن يرتاب في مشروعيته.

٢ ـ أهداف جهاد الطلب:

وأما الجهاد الـذي يحتاج إلى تحديد هدفه، فهو ما يُسـمِّيه الفقهاء «جهـاد الطلـب»، أي الجهاد الذي يكـون فيه العدو في بلـده، ولكنَّ المسلمين هم الذين يطلبونه ويغزونه في أرضه، فلماذا يطلبه المسلمون؟ أهو تعطُّش منهم للدماء، ورغبة عارمة في الاعتداء؟ وبعبارة أخرى: أهو طغيان القوة الذي عرَفناه فـي الإمبراطوريات طوال التاريخ، والتي تريد أن تبتلع كلِّ ما تقدر عليه من حولهـا؟ أم هو الرغبة في احتلال أراضي الآخرين، والطمع في خيراتها، ومنافعها الدنيوية، ومكاسبها المادية؟

وإذا لم يكن كذلك ـ كما هو الواقـع ـ فما هذه الأهداف؟ وما هذه الدوافع؟

وقبل أن نتحدَّث مباشرة عن الأهداف التي يَنْشُدها الإسلام من وراء قتاله وحروبـه، يجب أن نمهِّـد ببحث عن رغبة الإسـلام الأصيلة في السلام، وكراهيته للحرب.

وهذا ما نحاول أن نُبيِّنه في الفصول التالية.

* * *

QaradawiBooks.com

الفصل الأول

رغبة الإسلام في السلم وكراهيته للحرب

ومن اللازم هنا: أن نُبيِّن أنَّ الإسلام ـ على خلاف ما يتصوَّره أو يُصوِّره بعض الناس ـ يرغَب في السلام، ويحرص عليه، ويدعو إليه، ويعتبره هدفًا أصيلًا لدعوته، كما يتجلَّى ذلك في تعاليمه وأحكامه وآدابه.

وهو أيضًا يكره الحرب، وينفِّر منها، ويحرص على أن يتفاداها ما استطاع، وإذا وقعت حاول أن يُضيِّق دائرتها، وأن يُقلِّل خسائرها، ويُخفِّف من آثارها، ما وجد إلى ذلك سبيلًا.

١ ـ الإسلام والسلام من مادة واحدة:

فالإسلام والسلام ـ أو السِّلْم ـ من الناحية اللُّغوية مشتقان من مادة واحدة هي: «س. ل. م»، وقد قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وقد فسِّرت كلمة ﴿ٱلسِّلۡمِ﴾ في الآية بـ «السلام» المقابل للحرب، كما يفيده ظاهرها، وبهذا تكون الآية دعوة للمؤمنين أن يدخلوا في السلام جميعًا، ولا يُعرضوا عنه إذا دُعوا إليه. وفسِّرت أيضًا كلمة ﴿ٱلسِّلۡمِ﴾ بـ «الإسلام»، أيْ ادخلوا في شُعَب الإسلام كافَّة: عقائده وعباداته ومعاملاته وأخلاقياته وتشريعاته، فتدخلوا بذلك في السلم

QaradawiBooks.com

الحقيقي، السلْم مع أنفسكم، ومع أُسركم، ومع مجتمعاتكم، ومع الناس كافَّة.

ولفظة ﴿ٱلسِّلۡمِ﴾ في أصل معناها، تعني: الاستسلام والانقياد وترك المنازعة، ومن هنا صلحت لتشمل المعنيين معًا: المعنى الأول: المسالمة والمصالحة وترك الحرب. والمعنى الآخر: الانقياد لله ولدينه ولشرائعه، وهو المعبَّر عنه بـ «الإسلام».

وقد رُوي عن ابن عباس ومُفسِّري السلف: القولان كلاهما، ولا مانع من إرادتهما من النصِّ، واللفظ يشمل جميع معانيه التي يقتضيها المقام.

ومن المعلوم: أنَّ الاستسلام لأمر الله، والإخلاص له، يتضمَّن الوفاق والمسالمة بين الناس، وترك التنازع والقتال والحروب بين المهتدين به والمعتصمين بحبل الله.

والأمر بالدخول في السلم: يشعر بأنَّه حصنٌ منيع للداخل في كنفه. وهو للكاملين منهم: أمر بالثبات والدوام عليه، والزيادة فيه، ولمَن دونهم بالتمكُّن منه، وتحرِّي الكمال فيه[1].

٢ ـ إشاعة كلمة السلام في المجتمع وجعله تحية الإسلام:

ومن روائع التوجيه والتربية هنا: أنَّ الإسلام يُحبِّب إلى المسلم كلمة السلام، ومفهوم السلام بأساليب شتَّى، لا توجد في دين آخر، أو أيديولوجية أخرى.

فالسلام من أسماء الله تعالى الحسنى، التي يدعو المسلم ربَّه بها،

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٥٦٥/١، ٥٦٦)، وتفسير المنار (٢٥٦/٢ ـ ٢٥٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويتقرَّب إلى الله بذكرها، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

والمسلم يقرأ في القرآن: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ﴾ [الحشر: ٢٣].

والمسلمون هم الأمة الوحيدة التي يوجد فيها اسم «عبد السلام» أي: عبد الله.

والجنَّة التي يتوقُ إليها كلُّ مؤمن، ويعمل حثيثًا ليكون من أهلها، تُسمَّى «دار السلام»، كما قال تعالى: ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٧].

وأكثر ما يسمع في هذه الجنَّة: كلمة السلام، فهي تحيَّة المؤمنين في الآخرة: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤]، ﴿دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ﴾ [يونس: ١٠]، ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ۝ إِلَّا قِيلًا سَلَٰمًا سَلَٰمًا﴾ [الواقعة: ٢٥، ٢٦].

وكما أنَّ السلام تحية المؤمنين في الآخرة، فهو تحيَّتهم في الدنيا: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

و«إفشاء السلام» من أفضل خصال الإسلام. وقد جاء في جملة أحاديث: «**أفشُوا السلام**»[1].

والمسلم إذا جلس في صلاته للتشهُّد: يُلقي السلام على نبيِّه محمد، وعلى نفسه وأمته: «**السلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلامُ**

(١) منها: ما رواه مسلم في الإيمان (٥٤)، وأحمد (٩٠٨٤)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

علينا وعلى عبـــاد الله الصالحين»[١]. ثم يخرج من الصـــلاة: بإلقاء تحية السلام عن يمينه وعن يساره، إيذانًا بأنَّه كان في الصلاة في حالة سلام، فإذا انصرف من الصلاة، اســتقبل الناس والحياة من حوله بالسلام. فهو سلام في عبادته، سلام في معاملته.

٣ ـ المسلمُ لا يتمنَّى الحرب ويسأل الله العافية:

والمســـلم لا يتمنَّى الحرب ولا يحـــرص عليها لذاتهـــا، بل يتمنَّى الســـلام والعافية، ولكن إذا فرضت عليه الحرب في سبيل الله، خاضها بقوة وجسارة وصبر، مُوقنًا أنَّ له إحدى الحسنيين: النصر أو الشهادة.

يقول تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ويقول النبيُّ ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن أبي أوفى: «**لا تتمنَّوا لقاءَ العدو، وسلوا اللهَ العافية، فإذا لقِيتُموه فاصبروا، واعلموا أنَّ الجنَّة تحت ظِلالِ السُّيوف**»[٢].

٤ ـ ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ ودلالة الآية على حُبِّ السِّلْم:

والقرآنُ يعقِّب على غزوة الأحزاب، التي هاجمت جموع المشركين فيها من قريش وغَطَفَان وأحابيشـــهما: الرســـولَ والمؤمنين معه في عقر دارهم بالمدينة بأعـــداد هائلة، يبتغون إبادتهـــم وتصفيتهم جســـديًّا وماديًّا، حتى لا تبقى لهم باقية. لولا أنَّ عيـــن الله لم تغفل عن النبيِّ ﷺ وأصحابه، ويده ســـبحانه لم تتركهم وحدهم، ولا ســـيما أنَّ يهود بني قريظـــة انضمُّوا إلى

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٨٣١)، ومسلم في الصلاة (٤٠٢)، عن ابن مسعود.
(٢) سبق تخريجه صـ٥٢١.

QaradawiBooks.com

المهاجمين، ونقضوا عهد الرسول في أحلك الأوقات، وأحوجها إلى مساعدتهم: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَآءَتۡكُمۡ جُنُودٞ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا وَجُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرًا ۞ إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ۞ هُنَالِكَ ٱبۡتُلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَزُلۡزِلُواْ زِلۡزَالٗا شَدِيدٗا﴾ [الأحزاب: ٩ ـ ١١].

والمقصود هنا: ما عقَّب به القرآن على هذه الغزوة حين قال: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيۡظِهِمۡ لَمۡ يَنَالُواْ خَيۡرٗاۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

فانظر إلى هذه الكلمة المُعبِّرة: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ﴾، يذكرها تعالى في معرض الإنعام والامتنان على النبيِّ والمؤمنين: أنَّ المعركة انتهت بغير قتال، وبغير دماء، فقد كفى الله المؤمنين القتال. وهي نعمةٌ جليلةٌ تستحقُّ الشكر لله تعالى. ولا يتصوَّر أن يقول هذا دينٌ يتعطَّش للقتال، وإراقة الدماء.

٥ ـ القرآن يُسَمِّي صُلح الحديبية: ﴿فَتۡحٗا مُّبِينًا﴾:

وفي غزوة الحديبية التي بايع الصحابة فيها رسول الله ﷺ على الموت، أي القتال حتى الموت، وعدم الاستسلام بحال، ثم شاء الله تعالى أن يتفاوض المسلمون والمشركون، وأن ينتهوا إلى الصلح المعروف بـ «صلح الحديبية»، والذي يتضمَّن هدنةً مدَّتها عشر سنوات، تُغمد فيها السيوف، ويكفُّ كلِّ فريق يده عن الآخر: ينزل هنا قرآن يُتلى، يُسمِّي هذه الهدنة أو هذا الصُّلح: ﴿فَتۡحٗا مُّبِينًا﴾، وتنزل في ذلك سورة تُسمَّى سورة «الفتح»، تبدأ بقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]، ويسأل أحد الصحابة رسول الله ﷺ: أفتحٌ هو يا رسول الله؟ فيقول: «**نَعَمْ هُو فَتْح**»[1]. استبعدوا أن يكون فتح بغير حرب، ولكنَّ الله تعالى سمَّاه

(١) رواه أحمد (١٥٤٧٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في الجهاد (٢٧٣٦)، =

QaradawiBooks.com

فتحًا، بل فتحًا مبينًا، وامتنَّ به على رسوله ﷺ، وأنزل في ذلك سورة سمِّيت «سورة الفتح».

وقال تعالى في هذه السورة مُمْتنًّا: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]، فهو هنا لا يمتنُّ بكفِّ أيدي المشركين عن المؤمنين فقط، بل يمتنُّ أيضًا بكفِّ أيدي المؤمنين عن المشركين أيضًا: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾، فهذا هو التعبير الحقيقي عن حُبِّ السلام الذي يسود الطرفين معًا.

وإذا اضطر المسلمون أن يخوضوا معركة فُرضت عليهم، فإنَّهم مأمورون أن يُقلِّلوا من خسائرها البشرية والمادية ما أمكنهم، فلا يقتلون إلَّا مَن يقاتل: لا يقتلون امرأةً ولا طفلًا، ولا شيخًا فانيًا، ولا راهبًا ولا فلاحًا ولا تاجرًا، إنَّما يقتلون مَن يقاتل فحسب. كما أنَّهم لا يقطعون شجرًا، ولا يهدمون بناءً، ولا يفسدون في الأرض، ولا يقومون إلَّا بما تقتضيه ضرورة الحرب، وللضرورات أحكامها، وهي تُقدَّر بقدرها. فقد قيَّد القرآن ارتكاب الضرورة بعدم البغي والعدوان، حين قال بعد تحريم أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهلَّ به لغير الله: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

٦ ـ الجنوح لدعوة السِّلم إذا جَنَحَ العدوُّ إليها:

ومع هذا كلِّه، يأمر القرآن المسلمين أن يستجيبوا لدعوة السلم إذا دُعُوا لها، ولو بعد وقوع الحرب، واشتعال وقودها، يقول تعالى: ﴿وَإِن

= وابن أبي شيبة في المغازي (٣٨٠٠٢)، والحاكم في قسم الفيء (١٣١/٢)، وصحَّح إسناده، ووافقه الذهبي، عن مجمع بن جارية. وهو متفق عليه بنحوه عن سهل بن حنيف: رواه البخاري في الجزية (٣١٨٢)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٨٥)، والسائل فيه عمر بن الخطاب.

QaradawiBooks.com

جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۞ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦١، ٦٢].

حتى مع احتمال إرادة الخداع منهم، لا ينبغي أن تُرفض دعوة السِّلم بإطلاق، وإنَّما يجب أن نجنح لها كما جَنَحوا؛ على أن يتمَّ ذلك بشروطه وضوابطه الشرعيَّة.

فليس من الجنوح للسلم بحال أن تغتصب أرضي بالسيف، ثم تفاوضني على أن أترك لك بالصلح ما أخذتَه مني بالسيف، وتسمِّي ذلك جنوحًا للسلم، فهذا أبعد ما يكون عن الجنوح للسلم، كما يفعل ذلك الصهاينة اليوم![1] والشرط أن يتوافر من العدو الجنوح للسلم، حقيقة لا دعوى، وأن تظهر دلائل ذلك في مواقفه.

وهذا ما طبَّقه الرسول ﷺ بالفعل، حين جنحت قريش إلى السلم يوم الحديبية، ولم يكن ذلك عن ضعف منه، ولا تقاعس من أصحابه، فقد بايعوه على الموت، ولكنَّه جنح للسلم، حين لمس من خصومه الجنوح إليها، فكان الصُّلح الشهير، والصُّلح خير. وقد تحقَّق من ورائه خير كثير لدعوة الإسلام، ودخل الكثيرون من القرشيين في دين الله، من أمثال خالد بن الوليد وعمرو بن العاص، وغيرهما.

٧ ـ كراهة التسمية بـ «حرب»:

ومن دلائل حرص الإسلام على السلم، ونفوره من الحرب: هذا الحديث النبوي الذي يقول: «**أحبُّ الأسماء إلى الله: عبدُ الله،**

(١) راجع فتوانا بتحريم الصلح مع إسرائيل والرد على القائلين بذلك في كتابنا: فتاوى معاصرة (٤٦٥/٣) وما بعدها، نشر دار القلم، الكويت، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

QaradawiBooks.com

وعبد الرحمٰن. وأصدق الأسماء: حارثٌ، وهمَّام. وأقبحُ الأسماء: حربٌ، ومُرَّة»[١].

حتى لفظة «حرب» من المفردات التي يكره الإسلام تكرارها على ألسنة الناس، ولهذا يكرهها محمد ﷺ، ويراها أقبح اسم يُسمَّى به إنسان، وقد كان العرب في الجاهلية يسمُّون أبناءهم بـ «حرب» مثل حرب بن أمية، والد «أبي سفيان بن حرب» وغيره.

وروى الإمام مالك في «الموطأ» عن يحيى بن سعيد ـ مرسلًا ـ أنَّ رسول الله قال لِلَقِحَةٍ[٢] تُحلب: «**مَن يحلب هذه؟**». فقام رجل، فقال: «**ما اسمك؟**». قال: مُرَّة. قال: «**اجلسْ**». ثم قال: «**مَن يحلب هذه؟**». فقام رجل، فقال: «**ما اسمك؟**». قال: حرب. قال: «**اجلسْ**». ثم قال: «**مَن يحلب هذه؟**». فقام رجل، فقال: «**ما اسمك؟**». قال: يعيش. فقال له رسول الله ﷺ: «**احلُبْ**»[٣].

وروى الإمام أحمد في مسنده، وروى البخاري في الأدب المفرد، وغيرهما عن عليٍّ رضي الله عنه قال: لما ولد الحسن سمَّيتُه حربًا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أروني ابني، ما سمَّيتموه؟**». قال: قلتُ: حربًا. قال: «**بل هو حَسَن**». فلما ولد الحسين سمَّيتُه حربًا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أرُوني ابني، ما سمَّيتموه؟**». قال: قلتُ: حربًا. قال: «**بل هو حُسَيْن**».

---

(١) سبق تخريجه صـ٧٥.

(٢) اللقحة: هي الناقة الحلوب، القريبة العهد بالولادة.

(٣) رواه مالك في الاستئذان (٣٥٦٩)، تحقيق الأعظمي.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فلما ولـد الثالث سـمَّيتُه حربًا، فجـاء النبي ﷺ فقـال: «**أروني ابني، ما سمَّيتموه؟**». قلتُ: حربًا. قال: «**بل هو مُحْسِن**»[(١)].

وفي إحدى الروايات: أنَّ عليًّا قال: كنتُ أحبُّ أن أَكْتَني بـ «أبي حرب»[(٢)].

فهل يقول هذا إنسـان مُتعطِّش للدماء، عاشق للحروب، كما تُصوِّره أقـلام المتعصِّبين من المُنصِّرين والمُستشـرقين وأمثالهم، ممَّن يقولون على الله وعلى رسله الكذب وهم يعلمون؟!

٨ ـ ثلث العام هدنة إجباريَّة:

ومن حرص الإسـلام على السِّـلم: أنَّه فَرض على المسلمين هدنة إجبارية، يمتنعون فيها عن القتال لمدَّة أربعة أشهر، أي ثلث العام، وهي الأشهر المعروفة بـ «الأشهر الحرم» وهي: ذو القعدة وذو الحجة ومحرَّم ورجب: ثلاثة سـرد، وواحد فرد. أي ثلاثة متتابعة، وواحد منفرد عنها. قال تعالى في سورة المائدة، وهي من أواخر ما نزل من القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢].

وقال تعالـى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ [المائدة: ٩٧]. وسياق الآية يجعل الشهر الحرام كالكعبة قيامًا للناس، فله من الثبوت ما للبيت الحرام، هذا في المكان، وهذا في الزمان.

---

(١) رواه أحمد (٧٦٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. والبخاري في الأدب المفرد (٨٢٣)، وابن حبان في مناقب الصحابة (٦٩٥٨)، والحاكم في معرفة الصحابة (١٦٥/٣)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه الطيالسي (١٣١)، والبزار (٧٤٣)، والطبراني (٧٩/٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨٧٠): رواه البزار والطبراني بنحوه بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح.

QaradawiBooks.com

وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ ...﴾ [البقرة: ٢١٧]. فأقرَّ بأنَّ القتال في الشهر الحرام ذنب كبير، وإن كان المشركون قد ارتكبوا ما هو أكبر منه عند الله.

ولكن إذا قوتل المسلمون في الشهر الحرام قاتلوا فيه ردًّا للعدوان، وتأديبًا للمعتدين، حتى لا يجترئوا على المسلمين، مُستغلِّين تعظيمهم للشهر الحرام، يقول تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٤].

وقد ذهب الأئمة الأربعة والجمهور إلى أنَّ تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ. وذهب عطاء وغيره إلى أنَّه ثابت غير منسوخ. وكان عطاء يحلف بالله: ما يحلُّ القتال في الشهر الحرام، ولا نَسَخَ تحريمَه شيء[٣].

وقد ردَّ العلَّامة ابن القيم على كلِّ الأدلة التي استدلَّ بها مَن قال بالنسخ، مُبيِّنًا أن كلَّ ما قيل فيه: إنَّ النبي ﷺ قد قاتل في الشهر الحرام، أنَّه كان قتال دفاع لمَّا بدأه العدو من عدوان على المسلمين. قال ابن القيم: «ولا خلاف في جواز القتال في الشهر الحرام إذا بدأ العدو، وإنَّما الخلاف أن يقاتل فيه ابتداءً».

وذكر ابن القيم آية البقرة: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ ...﴾ [البقرة: ٢١٧]، وآية المائدة: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢]، ثم قال: «فهاتان آيتان مدنيَّتان، بينهما في النزول نحو ثمانية أعوام. وليس في كتاب الله ولا سُنَّة رسوله ناسخ لحكمهما، ولا أجمعت الأمة على نسخه. ومَن استدلَّ على نسخه بقوله تعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟

(٣) رواه ابن جرير في التفسير (٣١٤/٤).

QaradawiBooks.com

﴿ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، ونحوها من العمومات، فقد استدلَّ على النسخ بما لا يدلُّ عليه. ومن استدلَّ بأنَّ النبي ﷺ بعث أبا عامر في سرية إلى أوطاس في ذي القعدة، فقد استدلَّ بغير دليل؛ لأنَّ ذلك كان من تمام الغزوة التي بدأ فيها المشركون بالقتال، ولم يكن ابتداءً منه لقتالهم في الشهر الحرام»[1] اهـ.

٩ ـ الحجُّ تدريبٌ للمسلم على السلام:

ومن عناية الإسلام بالسلام: أنَّه فرض على كلِّ مسلم في العمر مرَّة عبادة خاصة، وهي حجُّ البيت الحرام، وهي عبادة يتدرَّب المسلم فيها على السلام، فهي تتمُّ عادة في الشهر الحرام في ذي الحِجَّة، وفي البلد الحرام مكة المكرمة، وفي حالة الإحرام، فتحوطه حُرمة الزمان، وحُرمة المكان، وحُرمة الحال، حال الإحرام، الذي يحظر عليه فيه كلَّ قتل حتى قتل الصيد، كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥].

فالمسلمُ في هذه الرحلة: سلامٌ لكلِّ مَنْ حوله، وكلِّ ما حوله، حتى الصيد يمتنع من صيده وقتله، بل حتى الأشجار والحشائش يُحرِّم عليه أن يقطعها.

وكل مسلم عليه أن يقوم برحلة السلام هذه مرَّة في عمره فرضًا من الله، وله أن يحجَّ ويعتمر تطوعًا ما يسَّر الله له ذلك، ابتغاءَ مرضاة الله.

* * *

(١) زاد المعاد (٣/٣٣٩ ـ ٣٤١).

QaradawiBooks.com

الفصل الثاني

أهداف القتال في الإسلام

تمهيد: واقعيَّة الإسلام في الإقرار بسنة التدافع:

هكذا رأينا الإسلام يدعو إلى السلم، ويحرص عليها، ويشرع الوسائل المختلفة لإشاعتها وتثبيتها. ولكنَّه لا يستطيع أن يمنع الحرب من العالم كلِّه، ولهذا يستعدُّ لها، ويعدُّ لأعدائه ما استطاع من قوَّة.

ومن هنا نقول: لا يرغب الإسلام في الحرب لذات الحرب، ولا يخوضها إلَّا إذا فُرضت عليه كرهًا، كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

إنَّما يخوض المسلمون الحرب والقتال إذا أجبرتهم عليها «سُنَّة التدافع»، وهي من السنن الكونية والبشريَّة العامة، التي أقام الله عليها هذا العالم. وإلى هذه السُّنَّة ـ أو هذا القانون العام ـ أشار القرآن الكريم في آيتين من آياته، ففي سورة البقرة: عقَّب القرآن على قصة طالوت ومقاومته لجالوت الجبَّار، رغم قِلَّة عدد المؤمنين المقاتلين مع طالوت، وكثرة عدد الكافرين المحاربين مع جالوت، ورغم عدم تكافؤ القوة بين الطرفين، انتصرت القِلَّة المؤمنة الصابرة على الكثرة الكافرة المتجبِّرة. يقول تعالى عن طالوت ومجاوزته للنهر: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ

QaradawiBooks.com

مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ۞ وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ۞ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩ ـ ٢٥١].

بهذا التدافع ـ دفع الله الناس بعضهم ببعض ـ يحفظ الله الأرض ومَن عليها وما عليها، من الفساد؛ وإلَّا لطغى الجبَّارون والمتكبِّرون في الأرض بغير الحق، وأصبح العالم غابة، يفترس فيها القوي الضعيف.

وفي هذه القصة ـ قصة طالوت ـ التي ذكرها القرآن عن بني إسرائيل، كان طالوت ومَن معه يدافعون عن ديارهم وأبنائهم. قالوا: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ﴾ [البقرة: ٢٤٦]. فهيَّأ الله دَاوُد «الشاب المؤمن»، ليقتل جَالُوتَ «الطاغية المتجبِّر»، وبهذا اندفع عن الأرض شرٌّ مستطير.

والآية الثانية التي قرَّر القرآن فيها سُنَّة التدافع في سورة الحج، حين أذن الله للجماعة المؤمنة المضطهدة، أن تقاتل دفاعًا عن نفسها وحرماتها وحريتها في التدين، بل عن حرمة الأديان الأخرى، قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۞ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ

QaradawiBooks.com

﴿لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٣٩، ٤٠].

وبهذا كان الإسلام «واقعيًّا»، حين أقرَّ بشرعية القتال أو شرعية الحرب لضرورة التدافع، وبعبارة أخرى: دفاعًا عن الدين والحقِّ والحُرُمات والحريات، وعلى رأسها: حُرية التديُّن، في مواجهة الطغاة، الذين يُصادرون حقَّ الناس في الإيمان، ويفتنون المؤمنين عن دينهم. ولهذا لم يكن دفاع الإسلام عن المساجد وحدها، بل عنها وعن الصوامع والبِيَع والصلوات، أي عن معابد اليهود والنصارى، حتى لا يُمنع أحدٌ من إقامة شعائر دينه، أو يُكره على تغيير دينه.

أكثر الناس حروبًا أتباع الديانة المسيحية:

وبعض النصارى يتَّهمون الإسلام بأنَّه «دين السيف»، وأنَّه «دين الحرب»، وأنَّ رسول الإسلام حارب وقاتل، ولم يكن كالمسيح الذي دعا إلى السلام، وقال في تعاليمه: «مَن ضربك على خدِّك الأيمن، فأَدِر له خدَّك الأيسر»![1].

ونسي هؤلاء أو تناسوا ما سجَّله التاريخ: أنَّ أتباع الديانة المسيحية ـ للأسف الشديد ـ هم أكثر أصحاب الأديان صراعًا وحروبًا فيما بين بعضهم وبعض، وفيما بينهم وبين غيرهم، فطالما أوقدوا نار الحرب، أحيانًا بدوافع دينية كما حدث بين الكاثوليك والبروتستانت، من مذابح تشيب لهولها الولدان[2]، وأحيانًا بدوافع قومية أو وطنية أو مصلحية.

(١) انظر: إنجيل متَّى الفقرات (٥: ٣٨ ـ ٤٣)، وإنجيل لوقا (٦: ٢٩، ٣٠).

(٢) طالع بعض ذلك فيما نقله الشيخ رحمة الله الهندي في كتابه: إظهار الحق. وسننقل عنه بعضه في فصل: الجهاد بين شريعة التوراة وشريعة القرآن. في هذا الباب.

QaradawiBooks.com

والتاريخ حافل بهذه الحروب، ولا سيما بين البلدان الأوربية المسيحية بعضها وبعض، وآخرها الحربان العالميتان الشهيرتان التي قتل المسيحيون بعضهم من بعض: عشرات الملايين[١].

حتى قال أحد الكتاب الأوربيين: ما صدقتُ بنبوءة من نبوءات المسيح، كما صدقتُ نبوءته حين قال: «ما جئتُ لأُرسي سلامًا على الأرض، ما جئتُ لأرسي سلامًا، بل سيفًا»[٢].

وما ذكره المسيح في إدارة الخدِّ الأيسر لمَن ضربك على الأيمن: يمثِّل درجة «الفضل» التي تصلح في بيئة محدودة، ولجماعة مثالية، ترنُو إلى المُثُل العليا، ولكنَّها لا تصلح أن تكون قاعدةً عامَّة للتعامل مع جميع الناس، في كلِّ الأقطار، وفي كلِّ الأعصار، ومع جميع الأصناف والطبقات، وفي كلِّ الظروف والحالات. إنَّما الذي يصلح لعموم الناس في جميع الأمصار والأعصار والأحوال: هو إيجاب مبدأ «العدل»، والترغيب في مبدأ «الفضل»، وهو ما جاء به الإسلام، حيث قال تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ۞ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ

(١) انظر: ضحايا الحربين العالميتين بالأرقام في كتابنا: أمتنا بين قرنين صـ ٤١ ـ ٤٥، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م. وقد بلغ عدد الضحايا (٧٠) سبعين مليون قتيل، بينما بلغ عدد القتلى في غزوات الرسول وسراياه (٣٨٦) ثلاثمائة وستة وسبعين قتيلًا.

(٢) انظر: إنجيل متَّى (١٠/٣٤ ـ ٣٧)، وتتمة الفقرة: (فإني جئت لأجعل الإنسان على خلاف مع ابنه والبنت مع أمها والكنة مع حماتها وهكذا يصير أعداء الإنسان أهل بيته). وانظر: لوقا (١٢/٥١ ـ ٥٣)، (١٤/٢٧، ٢٦)، وفيه يقول: (جئتُ لألقي على الأرض نارًا فكم أود أن تكون مشتعلة أتظنون أنِّي جئت لألقي السلام على الأرض أقول لكم لا، بل الأحرى الانقسام). أقول: ولكن الإنصاف يقتضي ألَّا نحكم على المسيحية كلها من هذا النص، بل لا بدَّ من نظرة شاملة للنصوص بحيث يرد متشابهها إلى محكمها، كما نفعل في النصوص الشرعية عندنا.

QaradawiBooks.com

﴿وَيَبْغُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۞ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤١ ـ ٤٣].

وما رأينا أحدًا من أتباع الإنجيل ـ ولا سيما الغربيين ـ يُطبِّق تعاليم الإنجيل على نفسه، ويُدير خدَّه الأيسر لمَن ضربه على خدِّه الأيمن، بل رأيناهم يبدؤون بضرب الناس عدوانًا على وجوههم وعلى خدودهم يَمنةً ويَسرةً.

إنَّ البشرية منذ فجر التاريخ، ومنذ كانت أسرة واحدة: آدم وبنيه: وُجِد فيها الشرِّير المعتدي، وبإزائه الخيِّر الطيِّب، وُجد فيها قابيل وهابيل، كما تُسمِّيهما «الإسرائيليات». وقد قصَّ علينا القرآن قصة الأخوين اللذين قتل أحدهما الآخر ظلمًا وعدوانًا، بلا جُرم اقترفته يداه، ولم يكن هناك مجتمع أثَّر فيه ـ كما يقال اليوم ـ بل طاوع نفسه الأمَّارة بالسوء التي سَوَّلت له قتلَ أخيه فقتله. اقرأ هذه الآيات: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ۞ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٢٧ ـ ٣٠].

ماذا يفعل الناس إذا كثر أتباع قابيل الشرِّير، وكان لهم قوة وسلطان؟ هل يُتركون ليطغَوْا في البلاد، ويُكثروا فيها الفساد، دون أن يردعهم رادع، أو يقول لهم أحد: كفُّوا أيديكم، وقفوا عند حدِّكم؟

هل يمكن أن يقف الناس جميعًا موقف الأخ الطيِّب هابيل؟ ويَدَعوا لقابيل المُجرم فرصته ليمارس هوايته في القتل والتدمير؟

QaradawiBooks.com

إنَّ مَن يستقرئ واقع النَّاس، يتبيَّن له أنَّ كثيرًا من الناس ـ بل ربما أكثرهم ـ هو من صنف قابيل، الذي يستخدم قوَّته في الشر. حتى قال بعض الفلاسفة: الإنسان ذئب مُقنَّع.

بل وجدنا من الأدباء مَن يقول: الإنسان حيوان محارب! وقال مناحم بيجن في كتابه «الثورة» الذي ألَّفه قبل قيام دولة الكِيان الصهيوني: أنا أحارب، إذن أنا موجود!

وأبو الطيب المتنبي يقول:

والظُّلْمُ مِنْ شِيَم النُّفوسِ فإن تَجِدْ ذَا عِفَّةٍ فلِعلَّةٍ لا يَظْلِمُ[1]

فكيف يمكن تجاهل مثل هذه الفلسفات والنظريات، التي تؤمن بمنطق القوة لا بقوة المنطق. وهؤلاء لا بدَّ أن يُواجَهوا بنفس منطقهم؛ فالشرُّ بالشرِّ يحسمِ، والبادئ أظلم.

ولله درُّ شوقي حين قال في نهج البردة:

قالوا غزوتَ ورُسْلُ اللهِ ما بُعِثوا بقَتْلِ نَفْسٍ ولا جاؤوا بسَفْكِ دَمِ
إفْكٌ وتضليلُ أحلامٍ وسَفْسَطَةٍ فَتَحْتَ بالسيفِ بعدَ الفَتْحِ بالقَلَمِ
والشرُّ إن تَلْقَه بالخيرِ ضِقْتَ به ذَرْعًا وإن تلقَه بالشِّرِّ يَنْحَسِمِ[2]

وقال آخر:

والناسُ إن ظلموا البرهانَ واعتسفوا فالحربُ أجدى على الدنيا من السَّلَمِ[3]

(١) ديوان المتنبي صـ ٥٧١، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٩٨٣م.
(٢) انظر: الشوقيات صـ ٥١٢، نشر دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٩٦م.
(٣) القائل محمد عبد المطلب في قصيدته ظل البردة، انظر ديوانه صـ ٢٦٣، شرح وتصحيح: إبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ شلبي، مطبعة الاعتماد، ط١.

QaradawiBooks.com

وقد أرشد القرآن إلى أنَّ الله أنزل مع رسله: الكتاب والميزان، وأنزل الحديد فيه بأس شديد، فكأنَّه يشير إلى أنَّ مَن لم ينفع في هدايته الكتاب والميزان، قُوِّم بالحديد. يقول تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥].

والواقع أنَّ الحياة لا تستقيم بغير القوة، تحمي الحقَّ، وتقاوم الباطل، وتفرض العدل، وتحارب الظلم، وتمنع قابيل من التعدِّي على هابيل. وهذه هي الواقعية المثالية التي جاءت بها أخلاق الإسلام، وتشريعات الإسلام، وتوجيهات القرآن[1]: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

وقد عبَّر عن ذلك الشاعر العربي بقوله:

لئن كنتُ محتاجًا إلى الحِلْمِ إنَّني ... إلى الجهلِ في بعض الأحايينِ أحوجُ
ولي فرسٌ للحِلْمِ بالحِلْمِ مُلْجَمٌ ... ولي فرس للجَهْلِ بالجَهْلِ مُسْرَجُ
فمن رام تقويمي فإنِّي مُقَوَّمٌ ... ومن رام تَعْوِيجي فإنِّي مُعَوَّجُ
وما كنتُ أرضى الجهْلَ خِدْنًا وصَاحِبًا ... ولكنَّني أرْضى به حِينَ أُحْرَجُ[2]

(١) لمزيد من التفصيل حول هذا الموضوع راجع ما كتبناه في كتابنا: الخصائص العامة للإسلام صـ ١٥٥، فصل الواقعية، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٧، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م. وكذلك فصل الواقعية من كتابنا: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية صـ ١١٩، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٦، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

(٢) الأبيات لمحمد بن حازم الباهلي مولاهم، كما في المحمدون من الشعراء صـ ٢٢٧، تحقيق حسن معمري وحمد الجاسر، نشر دار اليمامة، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

QaradawiBooks.com

لقد كان من الخير أن تعترف المثالية الإسلامية والشريعة الإسلامية بإمكان وقوع الحـرب والقتال بين البشـر، وإذا كان وقوع الحرب غير مستبعَد، فلا بدَّ أن نستعدَّ لها حتى لا يسـتباح حِمانا، ولا بدَّ أن نحوط هذه الحرب بسياج من التشريعات القانونية والتوجيهات الأخلاقية، حتى لا تخرج عن قوانين العدل والرحمة، ولا تحكمها غرائز الغضب وحدها، أو «القوة السبُعية» في الإنسـان، ولا بدَّ أن نُحدِّد أهدافها بوضوح، حتى نقف عندها، ولا نسـمح لأطماعنا أو مخاوفنـا أو انفعالاتنا أن تتعدَّى حدودها. ولا نسـتطيع أن نُحـدِّد هذه الأهـداف حقًّـا، إلَّا من خلال مُحكمات النصوص، التي لا يملك المؤمن إزاءها إلَّا أن يقول: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٥]. فلنتحدَّث عن هذه الأهداف:

١ ـ رد الاعتداء:

أول أهداف القتال والحرب في الإسلام: دفع الاعتداء وردُّه بالقوة، سواء كان هذا الاعتداء واقعًا على الدين أم على الوطن والأرض.

فأما الاعتـداء على الديـن، فيتمثَّل في فتنة المسـلمين عن دينهم، واضطهادهم من أجـل عقيدتهم، أو الوقوف في وجـه الدعوة ومنعها، والصدِّ عنهـا، والتعرُّض لدعاتها بالأذى إلى حدِّ القتل. وسـنخصُّ هذا الموضوع بحديث لأهميته.

ومثل ذلـك: الاعتداء علـى أرض الإسـلام، ووطن المسـلمين، وما يتضمَّن ذلك من عدوان علـى دماء الناس وأموالهـم وممتلكاتهم وحُرُماتهم ومقدَّساته. والإسـلام يعتبر بلاد المسلمين كلَّها وطنًا واحدًا، أو دارًا واحدة، هي «دار الإسلام»، فالاعتداء على جزء منها اعتداء على جميعها، ومسـؤولية الدفـاع عنها تقع علـى الأمة كلِّهـا: المقصودين بالأصالة، والآخرين بالمسانَدَة والمشاركة عند اللزوم.

QaradawiBooks.com

وكذلك الاعتداء على حُرُمات الأفراد: في أنفسهم، أو في أموالهم وممتلكاتهم، أو في أهليهم وذراريهم؟

كما يعتبر الإسلام الاعتداء على «أهل الذمَّة» من غير المسلمين اعتداء على المسلمين أنفسهم، فهم من أهل دار الإسلام، وحرمتهم من حرمة المسلمين. وعقد الذمَّة يوجب على المسلمين الدفاع عنهم، وبذل الأنفس والأموال لحمايتهم، كما يدافعون عن المسلمين، سواء بسواء[1].

ونحو ذلك العدوان على حلفاء المسلمين؛ لأنَّ الحِلف يقضي بالتعاون في السرَّاء والضرَّاء، والتضامن في السلم والحرب. ولهذا حينما غدرت قريش بقبيلة خُزَاعَة حلفاء رسول الله ﷺ: اعتبر الرسول ذلك نقضًا لعهده، واعتداءً عليه وعلى أصحابه، ولأجله جيَّش الجيوش لفتح مكة.

وهنا يوجب الإسلام على المسلمين: أن يقفوا في وجه الاعتداء، أيًّا ما كان المعتدون أو المعتدَى عليهم، ويتصدُّوا له ليدفعوه عنهم، ويردُّوه عن حُرُماتهم بسيف القوة، وقوة السيف.

يقول تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۞ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۞ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۞ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠ ـ ١٩٤].

---

(١) انظر كتابنا: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي صـ ١٧، ١٨، تحت عنوان: الحماية من الاعتداء الخارجي.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

قرَّرت هذه الآيات جملة أحكام:

أ ـ الأمر بقتال الذين يقاتلون المسلمين، أي يبدؤونهم بالقتال، على أن يكون قتالهم في سبيل الله، أي لتكون كلمة الله هي العليا.

ب ـ النهي عن الاعتداء بصفة مطلقة، وتعليل ذلك بأنَّ الله لا يحبُّ المعتدين، وهذا دليل على أنَّه حكم مُستقر مُحكم غير قابل للنسخ. كما أنَّ فيه تنفيرًا للمسلم منه، فإنَّ كلِّ مسلم حريص على أن يكون ممَّن يحبُّهم الله، لا ممَّن لا يحبُّهم الله.

ج ـ تشريع معاملة هؤلاء المعتدين على المسلمين بمثل أعمالهم من القتل والإخراج.

د ـ تقرير أنَّ الفتنة في الدين أشدُّ من القتل؛ لأنَّ القتل اعتداء على الكِيان المادي للإنسان: الجسد، والفتنة اعتداء على الكِيان المعنوي: الروح والعقل والإرادة.

هـ ـ تقرير حرمة المسجد الحرام الذي مَن دخله كان آمنًا، والنهي عن قتالهم فيه، ما لم يبدؤوا هم بالقتال، فإن فعلوا، فحرمة المؤمنين أهمُّ من حرمة المسجد الحرام، وجاز قتالهم وقتلهم فيه، حتى ينتهوا.

و ـ تقرير غاية القتال، وهو: اتقاء الفتنة، وتوطيد حرية الإيمان للناس، بكسر شوكة المتجبِّرين في الأرض الذين يفتنون الناس عن دينهم. وبهذا يكون الدين لله، يدخله مَن شاء بإرادته، لا يُكره عليه، ولا يُصَدُّ عنه من أحد.

ز ـ شرعية مقابلة العدوان بمثله، وقد سمَّاه القرآن اعتداء، من باب المشاكلة اللفظية، وإلَّا فالردُّ على الاعتداء في الحقيقة ليس اعتداء.

QaradawiBooks.com

٢ ـ منع الفتنة أو تأمين حرية الدعوة:

ومن أهداف القتال التي نصَّ عليها القرآن: منع الفتنة في الدين، وهذا ما صرَّح به القرآن الكريم في آيتين من كتاب الله، إحداهما في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣].

والثانية في سورة الأنفال في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فقد حدَّدت الآيتان كلتاهما غاية القتال بأنَّها: منع الفتنة: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، وهذه نكرة في سياق النفي، تعمُّ كلَّ فتنة يمكن أن تتصوَّر هنا، فتنة الإنسان في نفسه، أو في أهله، أو فيمَن يحبُّ من الناس.

والفتنة في اللغة: الاختبار والامتحان[1]، مثل قولهم: فَتَن الذهب. أي: وضعه على النار ليعرف خالصه من زيفه. وفتنة الإنسان تعني امتحانه بالأذى والتعذيب.

فالفتنة في هذا السياق تعني الاضطهاد والإيذاء والتعذيب، لمَن دخل في الإسلام، حتى يرجع عن دينه. وفي هذا يقول القرآن: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟﴾ [النحل: ١١٠].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤١٠/٣)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، نشر المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

QaradawiBooks.com

وحينما اشتدَّ الأذى والتنكيل بالمؤمنين في مكة، نزل القرآن ليواسيهم ويثبتهم، كما تجلَّى ذلك في أوائل سورة العنكبوت: ﴿الٓمٓ ۞ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۞ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ۞ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَاۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [العنكبوت: ١ ـ ٤]. فبيَّن القرآن أنَّ فتنة المؤمنين بالإيذاء والتنكيل: سُنة ماضية في الأمم من قبلنا. وفي السورة نفسها يقول تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

وهذا الأسلوب ـ فتنة المؤمنين عن دينهم بالأذى والعذاب حتى يرتدُّوا عنه ـ أسلوب قديم اتَّبعه الكفرة الطغاة مع أهل الإيمان، كما حكى القرآن ذلك في سورة البروج، التي حدثتنا عن الجبابرة الذين خدُّوا الأخاديد، وملؤوها نارًا، وألقوا فيها كلَّ مؤمنٍ أصرَّ على عقيدته. يقول تعالى: ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ۞ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ۞ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ۞ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ۞ وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۞ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ۞ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُواْ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ﴾ [البروج: ٤ ـ ١٠]، فواضحٌ كلَّ الوضوح من الآيات الكريمة: أنَّ الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات، هم الذين عَذَّبوهم بالنار.

ومن هنا كانت هذه «الفتنة في الدين» أشدَّ شيء خطرًا على الإنسان، وعلى حرية اختيار الإنسان، فإنَّ أهل القوة والجبروت يريدون أن يتحكَّموا في ضمائر الناس، فليس لهم حق الإيمان بما اقتنعت به عقولهم، أو اطمأنت إليه قلوبهم، إلَّا بإذن الجبابرة وموافقتهم، كما قال

QaradawiBooks.com

فرعون من قديم ـ مُنكرًا على السحرة من أبناء مصر، إيمانهم بربِّ موسى وهارون ـ: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ [طه: ٧١، الشعراء: ٤٩]، معنى ذلك أنَّه لا يجوز لعقل أن يقتنع بفكرة، ولا لقلب أن يؤمن بعقيدة إلَّا بإذن فرعون!

فإذا خالف وآمن تعرَّض لبطش فرعون وتهديده بالتنكيل والتصليب في جذوع النخل، وغيره من ألوان العذاب.

ولا غرو أن اعتبر القرآن الفتنة أشدَّ من القتل، وأكبَرَ من القتل، فإذا نظرنا إليها من ناحية «الكيف» فهي: ﴿أَشَدَّ﴾ أو من ناحية «الكم» فهي: ﴿أَكْبَرُ﴾.

يقول تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

ضَخَّم المشركون واقعة قَتَلَ فيها بعضُ المسلمين واحدًا من المشركين خطأً في الشهر الحرام، وأَبدَؤوا وأعادوا وزادوا في القول، والقرآن أقرَّ بأنَّ القتال في الشهر الحرام ذنبٌ كبير، ولكن ما فعلوه من الصَّدِّ عن سبيل الله والكفر به، وبحرمة المسجد الحرام، وإخراج أهله منه: أكبر عند الله ممَّا وقع من المسلمين. ثم قال: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾: والفتنة التي يوقعها المشركون عمدًا بالمؤمنين الجُدد بالإسلام: أكبر وأعظم إثمًا من القتل الذي وقع من المسلمين خطأً في الشهر الحرام. إذ لم يكونوا يعلمون أنَّ الشهر قد بدأ.

ومن البيِّن الواضح: أنَّ الفتنة في الآيتين هي الاضطهاد في الدين، وتعذيب المؤمنين، كما وضَّحناه في الآيات السابقة، وكما يدلُّ عليه

QaradawiBooks.com

السياق بجلاء. فهم الذين آذوا المؤمنين طوال ثلاثة عشر عامًا في مكة، وأنزلوا بهم صنوف العذاب، وحاصروهم اقتصاديًّا واجتماعيًّا، حتى أكلوا أوراق الشجر، وعذَّبوا المستضعفين منهم، حتى مات بعضهم تحت التعذيب، واستمرَّ هذا التنكيل حتى اضْطرُّوهم للخروج من ديارهم بغير حقٍّ إلَّا أن يقولوا: ربنا الله. فهاجر بعضهم إلى الحبشة مرتين، ثم هاجروا جميعًا ـ إلَّا مَن عجز ـ إلى يثرب. ومن المتَّفق عليه أنَّ أفضل ما يفسَّر القرآن بالقرآن. وهذا معنى الفتنة في القرآن.

وإنَّما كانت الفتنة: ﴿أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ و﴿أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾؛ لأنَّ القتل جناية على «جسم» الإنسان وحياته المادية، أما الفتنة، فهي جناية على «ضمير» الإنسان، وحياته الروحية والفكرية. والجناية الثانية أعظم بلا ريب من الجناية الأولى.

والخلاصة هنا: أنَّ القتال مشروع لغاية، وهي منع الفتنة والاضطهاد في الدين، ورفع أساليب الضغط والإكراه المادي والأدبي عن النَّاس، وتأمين الحرية للدعوة والدعاة، ليؤمن مَن آمن بحريته، ويكفر مَن كفر باختياره، إذ ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ﴿فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [يونس: ١٠٨].

وأما ما ورد عن بعض مُفسِّري السلف، الذين فسَّروا الفتنة بأنَّها: «الشرك» أو «الكفر»، فهو خروجٌ عن ظاهر المعنى الذي يُؤدِّيه اللفظ، وهو تفسيرُ غيرِ معصوم، ولا حُجَّة في قول أحد إلَّا قول رسول الله ﷺ. ولا يوجد عنه نصٌّ في ذلك. ولعل مرادهم: أنَّ الشرك في ذلك الوقت وفي أرض العرب خاصَّة، كان مرتعًا للشرِّ، ومباءةً للإثم والعدوان، وأنَّ بقاء الشرك بقوَّته: مُهدِّد للإسلام الناشئ، وللمسلمين الجُدد بطبيعته

QaradawiBooks.com

العدوانية. فمعنى «حتى لا يكون شـــرك»: أيْ شرك متجبِّر في الأرض، أي حتى تقلَّم أظفـــار العدوان، وتخلع أنيابه المفترســـة، ولا يبقى مَن يفتن الناس. وذكر في «تفسير المنار» ما قاله بعض المفسِّرين القدامى: أنَّ الفتنة هي الشـــرك. قال: وردَّه الأســـتاذ الإمام «محمـــد عبده»، بأنَّه يُخرج الآيات عن ســـياقها. وذكـــره البيضاوي هنا بصيغـــة التضعيف «قيل»[1].

وقال في معنى قوله تعالـــى: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾، أي حتى لا تكون لهم قوة يفتنونكم بها، ويؤذونكم لأجل الدين، ويمنعونكم من إظهاره أو الدعوة إليه.

ومعنى قوله: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾، وفي سورة الأنفال: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾: أي يكون دين كلِّ شـــخص خالصًا لله، لا أثر لخشية غيره فيه، فلا يُفتن لصدِّه عنـــه، ولا يُؤْذَى فيه، ولا يحتاج فيـــه إلى المداهَنَة والمداراة، أو الاستخفاء أو المحاباة، وقد كانت مكة إلى هذا العهد قرار

(١) قال البيضاوي في تفســـير ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾: (أي المحنة التي يفتن بها الإنســـان، كالإخراج من الوطن: أشـــد من القتل لدوام تعبها، وتألم النفس بها. وقيل: معناه: شركهم في الحرم وصدهم إياكم عنه، أشد من قتلكم إياهم فيه). انظر: تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب (٢٨٤/٢)، نشر دار صادر، بيروت، وقال الشهاب في حاشيته على تفسير البيضاوي: قيل لبعض الحكماء: ما أشد من الموت؟ قال: الذي يتمنى فيه الموت، ومنه أخذ المتنبي قوله:

..... وحسْـــب المنايا أن يكُـــنَّ أمانيَا

وجعل الإخراج من الوطن من الفتن، التي يُتمنى عندها الموت، كما قال الشاعر:

لقَتْلٌ بحدِّ الســـيف أهونُ موقعًا على النَّفْس من قَتْـــلٍ بحدِّ فِرَاقِ

انظر: حاشية الشهاب على البيضاوي (٢٨٥/٢)، ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّا كَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَنِ ٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ أَوِ ٱخۡرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٞ مِّنۡهُمۡ﴾ [النساء: ٦٦]. فقرن قتل النفس بالخروج من الديار، دلالة على أنهما متكافئان أو متقاربان.

QaradawiBooks.com

الشـرك، والكعبة مسـتودع الأصنام، فالمشـرك فيها حرٌّ فـي ضلالته، والمؤمن مغلوب على هدايته[١].

على أنَّ هناك من المفسِّرين مَن أبقى لفظ الفتنة على معناه الأصلي المتبادر منه، ولم يَمِل به عن أصله.

ذكر الإمام فخر الدين الرازي في تفسير معنى الفتنة في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾: كان الوجـه الثاني منهـا: «أنَّ الفتنة أصلها عرض الذهب على النار لاسـتخلاصه من الغشِّ. ثم صار اسـمًا لكلِّ ما كان سببًا للامتحان تشبيهًا بهذا الأصل. والمعنى: أنَّ إقدام الكفار على الكفر وعلى تخويف المؤمنين، وعلى تشديد الأمر عليهم، بحيث صاروا مُلجَئين إلى ترك الأهل والوطن، هربًا من إضلالهم في الدين، وتخليصًا للنفس ممَّا يخافون ويحذرون: فتنة شديدة، بل هي أشدُّ من القتل الذي يقتضي التخليص من غموم الدنيا وآفاتها. وقال بعض الحكماء: ما أشد من هذا القتل الذي أوجبه عليكم جزاءً غير تلك الفتنة»[٢].

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾، قال: في المراد بالفتنة هنا وجوه: أحدها: أنَّها الشرك والكفر، ثم فسَّر ذلك فقال: قالوا: كانت فتنتهم أنَّهم كانوا يَضربون ويُؤذون أصحاب النبي ﷺ بمكة، حتى ذهبوا إلى الحبشة، ثم واظبوا على ذلك الإيذاء حتى ذهبوا إلى المدينة، وكان غرضهم من إثارة تلـك الفتنة: أن يتركوا دينهـم ويرجعوا كفارًا. فأنزل الله هذه الآية. والمعنى: قاتلوهم حتى تظهروا عليهم، فلا يفتنوكم عن دينكم، فلا تقعوا في الشرك[٣].

(١) تفسير المنار (٢/٢١١).
(٢) التفسير الكبير للفخر الرازي (٥/١٤٣).
(٣) التفسير الكبير للفخر الرازي (٥/١٤٥).

QaradawiBooks.com

٣ ـ إنقاذ المستضعفين:

ومن أهداف القتال في الإسلام: إنقاذ المستضعفين من خلق الله، من ظلم الجبَّارين، وتسلُّط المستكبرين في الأرض بغير الحقِّ، الذين يستخفُّون بحُرمات الضعفاء، ويسومونهم سوء العذاب، ويُهدِرون إنسانيَّتهم؛ لأنَّ في أيديهم القوة المادية التي تمنع الأيدي أن تُدافع، وتُخرس الألسنة أن تتكلم، وتُكره الناس على أن يسكتوا عن الحقِّ أو ينطقوا بالباطل.

فعلى المسلمين واجب النَّجدة لتحرير هؤلاء المُستَعبدين، وإغاثة هؤلاء الملهوفين، وإنقاذ هؤلاء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، الذين لا يستطيعون حيلةً ولا يهتدون سبيلًا، ولا يملكون إلَّا الدعاء إلى الله تعالى أن يُنجِّيهم من عدوهم، ويُهيِّئ لهم مَن ينصرهم ويأخذ بأيديهم.

يقول تعالى: ﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۞ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٤، ٧٥].

فانظر إلى هذا الأسلوب التحريضي البليغ الذي يستثير الهِمم، ويُحرِّك العزائم: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾، فجعل القتال في سبيل المستضعفين، قرين القتال في سبيل الله، إذ عطفه عليه بالواو بلا فاصل. بل هو عند التأمُّل جزء من القتال في سبيل الله؛ لأنَّ القتال إنَّما يكون في سبيل الله إذا كانت الغاية: أن تكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الله هي كلمة الحقِّ الذي يواجه الباطل، والعدل الذي يقاوم

QaradawiBooks.com

الظلم. وإنقاذ المستضعفين إنَّما هو لإقامة عدل الله في الأرض. ولهذا قالت الآية التالية لهذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]، فقرَّرت الآية أنَّ شأن الذين آمنوا: أنْ يكون قتالهم في سبيل الله، هكذا بإطلاق وتعميم، وإن كان من أجل المستضعفين، فهو أيضًا في سبيل الله. بخلاف الذين كفروا، فإنَّ لهم غاية غير غاية المؤمنين، وهي أنَّهم يقاتلون في سبيل الطاغوت. وهو: كلُّ ما يُعظَّم ويُعبد ويُطاع طاعة مطلقة من دون الله، وهو مصدر كلِّ شرٍّ وطغيان. ولهذا بعث الله رسله لتحرير الأمم من عبادة الطاغوت، أيًّا كان اسمه ونوعه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّـٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

والظاهر: أنَّ المسلمين مدعوون لإغاثة الملهوفين، وإنقاذ المستضعفين في الأرض من خلق الله، وإن لم يكونوا مسلمين؛ لأنَّ رفع الظلم والأذى عن جميع الناس مطلوب من المسلم إذا كان قادرًا عليه، ما لم يكونوا محاربين للمسلمين.

بل المسلم مطلوب منه أن يرفع الأذى عن الحيوان الأعجم إذا قدر عليه، سواء كان هذا الأذى ناشئًا عن ظلم إنسان له، أو أسباب طبيعية أخرى، كأن يصيبه العطش أو غيره من ألوان الأذى[(١)].

بل المسلم مطلوب منه: أن يرعى البيئة، ويحميها من التلوُّث والفساد، ويقف في وجه الذين يفسدون البيئة ويلوِّثونها؛ لأنَّ الله لا يحبُّ الفساد، ولا يحبُّ المفسدين[(٢)].

(١) انظر كتابنا: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية صـ ١١١ ـ ١١٨.

(٢) انظر كتابنا: رعاية البيئة في شريعة الإسلام صـ ٢١٩ ـ ٢٣١، نشر دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

QaradawiBooks.com

٤ ـ تأديب الناكثين للعهود:

ومن أهداف القتال في الإسلام تأديب أولئك الذين لا يحترمون العهود، ولا يرعَون المواثيق، فهم يحافظون عليها ما دامت في صالحهم، فإذا رأوا أنَّها لم تعُد تخدُمهم، وكان بهم قوة ضربوا بها عُرض الحائط، وداسوها بأقدامهم، ولم يرعَوا لعهد حرمة، ولم يرقبوا في مؤمن إلًّا ولا ذمَّة.

وهذا النوع من البشر لا يجوز أن يُترَك ليعيث في الأرض فسادًا، ويملأها جَورًا وإجرامًا، دون أن يسائله أحد أو يعاقبه على جرمه، وإلَّا تمادى في طغيانه، وازداد علوًّا في الأرض وفسادًا.

من أجل هذا شرع الإسلامُ أن يُقاتَل هؤلاء المجرمون المفسدون، تأديبًا لهم، وعقابًا على ما اقترفت أيديهم، جزاءً وفاقًا.

وقد ابتُلِيَ الإسلام في عهد النبوة بأصناف من هؤلاء الناقضين للعهود، الخائنين للأمانات، بعضهم من اليهود، الذين عقد الرسول ﷺ معهم «معاهدة» أو «اتفاقية» حدَّدت فيها الحقوق والواجبات، وألزمت الأطراف بنوع من التكافل والدفاع المشترك، ضدَّ أي هجوم على المدينة من الخارج.

ولكنَّ قبائل اليهود سرعان ما غلب عليهم خُلق الغدر، فنقضوا عهد الرسول والمسلمين، قبيلة بعد أخرى، ابتداءً ببني قينقاع، مرورًا ببني النضير، وانتهاءً ببني قريظة، الذين نكثوا العهد أحوج ما يكون المسلمون إلى الوفاء به، وكانوا في صفِّ الوثنيين المعتدين على المدينة ضدَّ المسلمين.

وهو ما اضْطرَّ الرسول وأصحابه: أن يخوضوا معهم معارك متتابعة،

QaradawiBooks.com

بعد كلِّ غزوة من الغزوات الكبـرى الأولى، فبعد بدر كانت موقعة بني قينقاع، وبعد أحد كانت موقعة بني النضير، وبعد الأحزاب كانت موقعة بني قريظة.

وقد أشـار القرآن إلى موقف هؤلاء القوم ونقضهم المستمر للعهود المُبرمة بينهم وبين المسلمين، فقال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ ۝ فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأنفال: ٥٥ ـ ٥٧].

نقل المفسِّرون عن ابن عباس أنَّه قال: هم قريظة، فإنَّهم نقضوا عهد رسول الله ﷺ، وأعانوا عليه المشركين بالسـلاح في يوم بدر، ثم قالوا: أخطأنا، فعاهدهم مرة أخرى، فنقضوه أيضًا يوم الخندق[1].

وقال الإمام الرازي في تفسـير قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾: اعلـم أنَّـه تعالى تارة يرشـد رسوله إلى الرفق واللطف في آيات كثيرة. منها قوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبيـاء: ١٠٧]، ومنهـا قولـه: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وتارة يرشد إلى التغليظ والتشديد، كما في هذه الآية، وذلك لأنَّـه تعالى لما ذكر الذين ينقضون عهدهم في كلِّ مرة بيَّن ما يجـب أن يعامَلوا به، فقـال: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ﴾ قال الليث: يقال: ثقفنا فلانًا في موضع كذا، أي أخذناه وظفرنا به، والتشريد عبارة عن التفريق مع الاضطراب. يقال: شرَّد يُشرِد شُرودًا، فمعنى الآية: أنَّك إنْ ظفرت في الحرب بهؤلاء الكفـار الذين ينقضون العهد، فافعل

(١) انظر: تفسير الفخر الرازي (١٨٢/١٥).

QaradawiBooks.com

بهم تنكيلًا يشـرِّد غيرهم من ناقضي العهد، ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾: أي لعل مَن خلفهم يذكرون ذلك النـكال، فيمنعهم ذلك عن نقض العهد[١] انتهى.

روى الإمام مسـلم في صحيحه، عن ابن عمر: أنَّ يهود بني النضير وقريظة: حاربوا رسول الله ﷺ، فأجلى رسـول الله ﷺ بني النضير، وأقرَّ قُريظة ومَنَّ عليهم، حتى حاربت قريظة بعد ذلك، فقتل رجالهم، وقسم نسـاءهم وأولادهم وأموالهـم بيـن المسـلمين. إلَّا أنَّ بعضهم لحقوا برسول الله ﷺ، فأمَّنهم وأسـلموا. وأجلى رسـول الله ﷺ يهود المدينة كلهم: بني قينقاع «وهم قوم عبد الله بن سَلَام»، ويهود بني حارثة، وكل يهودي كان بالمدينة[٢].

غِلَظ الجريمة التي ارتكبها بنو قريظة:

ومن هنـا نعلم مقدار غلـظ الجريمة التي ارتكبها بنـو قريظة، فقد حاربوا رسول الله والمؤمنين معه قبل ذلك مع بني النضير. وأجلى بني النضير، وأبقاهم وأقرَّهم ومنَّ عليهم ـ بتعبير ابن عمر رضي الله عنهما ـ ومع هذا لم يُقدِّروا هذا الموقـف الكريم من محمد ﷺ، الـذي أقرَّهم ومنَّ عليهم بلا مقابل، وكأنَّهم اعتبروا ذلك مهـارةً ودهاءً منهم: أنَّهم ضحكوا على محمد، وأظهروا لـه الندم، حتى سـامحهم وأبقى عليهـم بجواره في المدينة. فلمَّا عادوا لمحاربته مرَّةً أخرى، فـي أحلك الظروف، وأحرج المواقف، حيث كان الواجب أن يقفوا معه ويسـاندوه عسـكريًّا وبشريًّا

(١) تفسير الفخر الرازي (١٨٣/١٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٠٢٨)، ومسـلم في الجهاد والسـير (١٧٦٦)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

وماديًّا لمقاومة المُغيرِين على المدينة، كما تقضي بذلك المعاهدة المكتوبة بينهم وبين رسول الله ﷺ وجماعة المؤمنين، ولكنَّهم بدل أنْ يقفوا مع رسول الله وقفوا مع المهاجمين، ونقضوا العهد، واتَّخذوه وراءهم ظِهريًّا. فقد وجدوها فرصةً لا تعوَّض في القضاء على محمد وأتباعه، واستئصال شأفتهم، حتى لا تبقى لهم من باقية. فالجيش المهاجم ضخم، ورجاله مُتحمِّسون لإبادة محمد ودينه الجديد، فإذا انضمُّوا إليهم ـ وهم داخل المدينة ـ تضاعف الخطر على المسلمين، وأمسى الخلاص منهم شبه محتوم.

هكذا فكَّر بنو قريظة الأشرار، ولو سارت الأمور على ما يشتهون، لاقْتُلعت شجرة الإسلام من جذورها، وأطفئ هذا النور الإلٰهي الذي جاء من عند الله لهداية العالمين، ولكنَّ كيد الله أعظم من كيدهم، ومكر الله أكبر من مكرهم، ﴿ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٥٤]، وصدق الله إذ يقول: ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الصف: ٨].

ولو طُبِّق على هؤلاء اليهود ما حكمت به التوراة في قتال الشعوب الأخرى، ولا سيما الكنعانيين واليبوسيين والأموريين وغيرهم، لوجب ألَّا تستبقى فيهم نَسَمَة حية، وأن يبادوا عن بكرة أبيهم، كما هو أمر الرب الإلٰه لموسى![1] ولكنَّ نبيَّ الإسلام اكتفى بقتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم. وهذا ـ بالنسبة لضخامة جريمتهم ـ رحمةٌ لا مثيل لها.

وكما نقض اليهود عهودهم مع رسول الله والمؤمنين مرَّة بعد مرَّة: كذلك فعل المشركون إلَّا قليلًا منهم. فاشتروا بعهد الله وأيمانهم ثمنًا

(١) انظر: الجهاد بين شريعة التوراة وشريعة القرآن، الفصل الخامس من هذا الباب.

QaradawiBooks.com

قليلًا، ولم يرقُبوا في مؤمن إلًّا ولا ذمَّة، فاستحقُّوا التأديب بالسيف، عقوبةً لهم على ما صنعوا.

وفي قتال هؤلاء الناكثين وتأديبهم، نزلت سورة «براءة» تُمهلهم أربعة أشهر، يسيحون في الأرض، ثم يختارون لأنفسهم الموقف الذي يحدِّدونه مع رسول الله وأصحابه. فإذا انسلخت الأشهر الأربعة التي حرُم فيها القتال، وأجِّلوا فيها، فعلى المسلمين أن يخوضوا معهم حربًا لا هوادة فيها: يقتلونهم حيث وجدوهم، ويحصرونهم، ويقعدون لهم كلَّ مَرْصد: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۞ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ١، ٢] الآيات.

ويُحرِّض القرآن المسلمين على قتال هؤلاء الناكثين، فيقول: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۞ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ۞ ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۞ لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ [التوبة: ٧ ـ ١٠]، إلى أن يقول: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢].

ويزيد في التحريض حين يقول: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٣].

QaradawiBooks.com

ومن المفسِّـرين الذين رجَّحوا أنَّ آيات سـورة بـراءة إنَّما هي في المشـركين الناكثين للعهود الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه «الناسخ والمنسـوخ»، فهو بعد أن ذكر الآية الأولى، قال: للعلماء في هذه الآية سبعة أقوال، سَرَدها قولًا قولًا، والذي يهمُّنا منها هو سابعها.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «والقول السـابع: أنَّ الذين نبذ إليهم العهد وأُجِّلوا أربعة أشهر، هم الذين نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ، فأُمر بنبذ العهد إليهم وتأجيلهم أربعة أشهر، فأمَّا مَن لم ينقض العهد، فكان مقيمًا علـى عهـده، قـال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]. ومَن لم يكن له عهد، أُجِّل خمسـين يومًا كما قال ابن عباس، وهذا أحسن ما قيل في الآية، وهو معنى قول قتادة. والدليل على صحته: ما حدَّثَنَـاه أحمد بن محمد بن نافع، قـال: حدثنا سـلمة، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعمَر، عن أبي إسـحاق الهَمْدَاني، عن زيد بن يُثَيْع[1]، عـن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أمرني رسـول الله ﷺ بأربع: لا يحجُّ البيت مشـرك، ولا يطوف بالبيت عُريـان، ولا يدخل الجنة إلَّا نفْس مؤمنة، وأن يتمَّ لكلِّ ذي عهد عهده[2].

قال أبو جعفر: فإن قيل: فقد رُوِيَ في الرابعة: وأن يَنْبِذ إلى كلِّ ذي

(١) زيد بن يثيع ويقـال: أثيع الهمداني الكوفي، روى عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وروى عنه أبو إسـحاق السبيعي أو الهمْداني، وثَّقه ابن حبان والعجلي. تهذيب التهذيب (٤٢٧/٣)، نشر مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (١٠٣٩). ورواه أحمد (٥٩٤)، وقال مخرِّجوه: صحيح. والترمذي في التفسير (٣٠٩٢)، وقال: حسن صحيح. والحاكم في المغازي والسير (٥٢/٣)، وصحَّحه على شرط الشـيخين، ووافقه الذهبي، جميعه من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق الهمْداني.

QaradawiBooks.com

عهد عهده[١]. فالجواب: أنَّه يجـوز أن يكون هذا لمَن نقض العهد، على أنَّ الرواية الأولى أولى وأكثر وأشبه، والله أعلم.

وأورد أبو جعفر بسنده، عن ابن عباس، قال: لم يعاهد رسول الله ﷺ بعد هذا أحدًا. وقال السُّدِّي: لم يعاهد رسول الله ﷺ إلَّا مَن كان له عهد قبل.

قال أبو جعفر: هذا ـ وإن كان قد رُوِيَ ـ فالصحيح غيره، وقد عاهد النبي ﷺ بعد الآن جماعـة، منهم أهل نَجرَان: قـال الواقدي: عاهدهم وكتب لهم سَنَةِ عشر، قبل وفاته بيسير»[٢] انتهى.

وما ذكره الإمام النحاس: أنَّ مَن لم يكن له عهد أُجِّل خمسين يومًا، هو أحد الأقوال، في تفسـير: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ ﴾ [التوبة: ٥]، وذلك بانتهاء ذي الحِجَّة ومحرم، والقول الأخير ـ وهو الراجح عندي ـ انتهاء أربعة أشهر منذ إعلانهم في يوم الحج الأكبر. وإنَّما سُمِّيت هذه الأشهر «حُرُمًا» لأنَّ القتال حرُم فيها. ويشـوِّش على القول الأول: أنَّ الخمسين يوما لا تُسمَّى أشهرًا؛ لأنَّها أقل من شهرين.

٥ ـ فرض السلام الداخلي بالقوة:

وهناك نوع من القتال يختلف عمَّا ذكرناه، فهو ليس مُوجَّهًا إلى غير المسلمين، بل هو مُوجَّه إلى المسلمين أنفسـهم، لفضِّ النزاع المُسلَّح بينهم، فله هدف مُحـدَّد، وغاية معلومة، وهي فرض السـلام الداخلي بالقوة بين الطائفتين المتنازعتين من المسـلمين. وهـذا ما كلَّف الله به

(١) لم أقف على هذه الرواية.

(٢) الناسخ والمنسوخ صـ ٤٨٧، ٤٨٨، وانظر: زاد المعاد (٦٣٦/٣، ٦٣٧).

QaradawiBooks.com

الأمة المسـلمة متضامنة، فهو من فروض الكفايـة الواجبة على الأمة، وأول مَن يُطالب به الخليفة أو الإمام، أو مَـن يقوم مقامه، وأهل الرأي والشورى من المسلمين.

يقول تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۞ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: ٩ ـ ١٠].

ومعنى هاتين الآيتين: أنَّ الإسـلام لا يقبل من المسـلمين أن يقفوا متفرِّجين، وطائفتان من إخوانهم يتنازعون بالسلاح فيما بينهم، ويسفك بعضهم دماء بعض، بل الواجب المُحتَّم عليهم: أن يُسـارعوا بالتدخُّل لإصلاح ذات البين، وإيقاف نزف الدم المسلم، فإن قبلت الطائفتان، فبها ونعمت، وإن رفضت إحداهما، أو وافقتا ثم بغت إحداهما على الأخرى، فالأمة مُطالَبة أن تقاتِل الطائفة الباغية، حتى تفيء إلى أمر الله. فإن فاءت كان الصلح بينهما بالعدل والإقساط، وإعطاء كلِّ ذي حقٍّ حقَّه، بلا وكس ولا شطط.

ومقتضى هـذا أن يكون بين المسـلمين بعضهم وبعض، ما يشـبه «مجلس الأمن» بين الـدول المختلفة بعضها وبعض في عصرنا، ومهمة هذا «المجلس الإسلامي» أن يفرض الصُّلح والسـلام على المتنازعَين المختلفَين، وهذا الصلح يجـب أن يكون بالعدل، بحيث يُعطى كلُّ ذي حقٍّ حقَّه، ولا يحابَى ظالم، أو يُضيَّع مظلوم.

وهذا يتَّفق مع منطق الإسلام وحرصه على السلام والوئام والوفاق: سلام المسـلم مع نفسه، وسلامه مع أهله وأسـرته، وسلامه مع جيرانه

QaradawiBooks.com

ومجتمعه، وسلامه مع أمته، وسلامه مع النَّاس أجمعين، وسلام أمته مع غيرها من الأمم[١].

ولهذا أمر الإسلام بالإصلاح بين الناس إذا اختصموا، وفسدت ذات بينهم، كما قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١].

وقوله تعالى: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ١١٤].

وقال ﷺ: «**ألا أدلُّكم على أفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟**». قالوا: بلى، يا رسول الله. قال: «**إصلاحُ ذاتِ البَيْن، فإنَّ فساد ذات البين هي الحالقة**»[٢]. وفي بعض الروايات: «**لا أقول: تحلِق الشَّعر، ولكن تحلِق الدين**»[٣].

وفي النزاع بين الزوجين قال تعالى: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآ﴾ [النساء: ٣٥].

وبهذا نرى الإسلام حريصًا كلَّ الحرص على الإصلاح بين الناس: أفرادًا وأسرًا وجماعات.

---

(١) راجع: السلام العالمي والإسلام لسيد قطب.

(٢) رواه أحمد (٢٧٥٠٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وأبو داود في الأدب (٤٩١٩)، والترمذي في صفة القيامة (٢٥٠٩)، وقال: صحيح. وابن حبان في الصلح (٥٠٩٢)، وصحَّحه الألباني في غاية المرام (٤١٤)، عن أبي الدرداء.

(٣) رواه أحمد (١٤١٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لانقطاعه. والترمذي في صفة القيامة (٢٥١٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢١٢٢)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦١/٣): حسن لغيره. عن الزبير بن العوام.

QaradawiBooks.com

وإذا كان الإسلام يُرغِّب في السلام الخارجي، ويحرص عليه، ويدعو إلى السلام بينه وبين الأمم والدول المختلفة في العالم، المخالفين له في العقيدة، فإنَّه أشدُّ حرصًا على «السلام الداخلي»: السلام بين شعوبه ومجتمعاته المسلمة، بعضها مع بعض.

لذلك يقيم العَلاقة بين أبنائه ـ وإن اختلفت أجناسهم وألوانهم، أو اختلفت لغاتهم وأوطانهم، أو اختلفت مراتبهم وطبقاتهم ـ على أساسٍ مكينٍ من الإيمان بالله والإخاء المشترك، الجامع بينهم. فهذا الإخاء فرعٌ من الإيمان وثمرةٌ له. يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال تعالى: ﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ۝ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣].

وقال ﷺ: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسْلِمه، ومَن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومَن فرَّج عن مسلم كُربة من كُرُبات الدنيا، فرَّج الله عنه كُرْبة من كُرُبات يوم القيامة، ومَن ستر مسلمًا، ستره الله يوم القيامة**»(١).

وقال عليه الصلاة والسلام: «**لا تحاسَدوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا يبعْ بعضكم على بيع أخيه، وكونوا عبادَ الله إخوانًا، المسلمُ أخو المسلم، لا يَخْذُله، ولا يَحْقِره، بحسْبِ امرئ من الشرِّ أن يَحْقِر أخاه المسلم، كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ: دمُه، ومالُه، وعِرْضه**»(٢).

(١) سبق تخريجه صـ١٤٠.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٤) مختصرًا، ومسلم في البر والصلة (٢٥٦٤)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

وقال: «**إنَّ المؤمن للمؤمن كالبنيان يشـدُّ بعضه بعضًا**». وشبَّك بين أصابعه[١].

وقال: «**ترى المؤمنين في توادِّهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عُضْو، تداعى له سائر الجسد بالحمَّى والسهر**»[٢].

وقد أمر الله المؤمنين أن يتَّحدوا ولا يختلفوا، وأن يجتمعوا ولا يتفرَّقوا، وأن يكون أساس اتِّحادهم هو الاعتصام بحبل الله جميعًا، كما قال تعالى: ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ إلى أن قال: ﴿ **وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣ ـ ١٠٥].

وجعل من مظاهر الكفر: أن تصل الفُرقة بينهم إلى أن يقاتل بعضهم بعضًا، كما كان يفعل أهل الجاهلية: يُغير بعضهم على بعض ظلمًا وعدوانًا، كما قال قائلهم:

وأَحْيَانًا على بَكْرٍ أخينا ... إذا ما لم نَجِدْ إلَّا أَخَانا[٣]

روى جرير بن عبد الله، أنَّ النبيَّ ﷺ قال له في حَجَّة الوداع: «**اسْتَنْصِتِ الناسَ**». أي اطلب منهم أن يُنْصِتوا ويُصْغُوا لما يقال. فقال: «**لا تَرْجِعوا بعدي كُفَّارًا، يضرب بعضكم رقابَ بعض**»[٤]، وكذلك رواه عنه ابن عمر[٥].

---

(١) سبق تخريجه صـ١٣٩.

(٢) سبق تخريجه صـ١٤٠.

(٣) البيت للقطامي عُمَيْر التغلبي، وانظر: ديوان الحماسة لأبي تمام (٢٠٣/١)، تحقيق عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

(٤) سبق تخريجه صـ٧٣.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٦٦)، ومسلم في الإيمان (٦٦)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

وروى عنه ابن مسعود: «**سبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وقتالُه كُفْر**»[١].

ولم يكتفِ الإسلام هنا بالتوجيه الأخلاقي، ولكنَّه ألزم بالتشريع القانوني، فرأيناه يفرض السلم بين المسلمين ولو بالقوة، ويوجب عليهم أن يتدخَّلوا لإيقاف النزاع المسلَّح بين المسلمين بعضهم وبعض. وفي ذلك ذكرنا قريبًا قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۞ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠].

دلَّت الآيتان الكريمتان على أنَّ المؤمنين وإن اختلفوا وانقسموا إلى طائفتين متقاتلتين: لم يخرجوا من دائرة الإيمان، ولذا سمَّاهما القرآن «مؤمنين». وما داموا مؤمنين فهم إخوتنا، يسوؤنا ما يسوؤهم، ويؤذينا ما يؤذيهم، ويجب علينا ألَّا نَدَعهم لأهواء أنفسهم، أو لنزغات شياطين الإنس والجنِّ، وأن ننصرهم على أنفسهم وعلى شياطينهم، كما قال ﷺ: «**انصُر أخاك ظالمًا أو مظلومًا!**». قالوا: يا رسول الله، ننصره مظلومًا، فكيف ننصره ظالمًا؟! قال: «**تَمْنَعه من الظلم** ـ أو تأخذ فوق يديه ـ **فإنَّ ذلك نصره**»[٢].

يحرص الإسلام على أن تسود الأخوة والمحبَّة بين الناس، وأن يظلُّهم السلام الاجتماعي بظلِّه الوارف، تحت راية الإسلام، الذي يُقرِّب الناس بعضهم من بعض، ويُوثِّق صلة الناس بعضهم ببعض، وينزع من صدورهم الغلَّ والحسد والبغضاء، فالحسد والبغضاء داء الأمم من قبلنا، والبغضاء هي الحالقة، لا تحلق الشَّعر ولكن تحلق الدين.

---

(١) سبق تخريجه صـ٧٣.

(٢) سبق تخريجه صـ١٤٠.

QaradawiBooks.com

تأجيج الصراع بين الطبقات في الثقافة الماركسية:

وهذا على النقيض من «الفلسفة الماركسية»، التي تقوم على تأجيج نار «الصراع بين الطبقات» بعضها وبعض، فتثير الفقراء ضدَّ الأغنياء، والعمال ضدَّ أرباب العمل، والمستأجرين ضدَّ المُلَّاك، والمحكومين ضدَّ الحكام، وتتَّخذ من هذا الصراع المشتعل وسيلة لإيقاد الثورة المرتقبة، التي تنتهي عندهم بتحطيم كلِّ الطبقات، وتنصيب طبقة واحدة عليهم، تحكم المجتمع كلَّه حكمًا ديكتاتوريًّا، هي طبقة «البروليتاريا»، وحكم ديكتاتورية «البروليتاريا»: أي طبقة العمال الذين يحكم «الأباطرة» باسمهم، ولا يكاد العمال يجدون إلَّا الفتات!

أما الإسلام، فهو يجتهد أن يؤاخي بين الجميع، وأن يقيم المجتمع على دعائم من الحقِّ والعدل، وأن يُعطي كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، دون أن يستأثر أحد بالخير وحده، أو يحتكر لنفسه ما لا يُتاح لغيره، أو يبغي بقوته أو بثروته على الآخرين.

وفي ظلِّ هذا المجتمع الربَّاني الأخلاقي رأينا الفقراء والأغنياء، يتنافسون في أشياء غير الأموال والأمور المادية، فقد جاء الفقراء يشكون إلى رسول الله ﷺ يقولون: ذهب أهل الدُّثُور «الأموال» بالأجور، يصلُّون كما نصلِّي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضول أموال، منها يتصدَّقون ويعتقون، ويقدرون على أعمال الخير، وهم يريدون أن يكونوا مثلهم![1].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٨٤٣)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٥)، عن أبي هريرة. وانظر: ما كتبه ابن رجب في شرح هذا الحديث في جامع العلوم والحكم (٢/٥٦ ـ ٧٠).

QaradawiBooks.com

فانظر: في أيِّ شـــيءٍ تتنافس الطبقات بعضهـــا مع بعض، وعلى أيِّ شيءٍ يحرصون في عهد النبوة؟ إنَّه التنافس في الصالحات، والتسابق في الخيرات، ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسۡكٞۚ وَفِي ذَٰلِكَ فَلۡيَتَنَافَسِ ٱلۡمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

❊ ❊ ❊

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفصل الثالث

أهداف مرفوضة للجهاد في الإسلام

غير مرخصة للطباعة

وإذا كنا قد ذكرنا الأهداف الأساسية التي من أجلها يخوض الإسلام المعارك ويشنُّ الحروب، فينبغي علينا هنا: أن نُلقي بعض الضوء على أهداف أخرى، قد تخطر في بال بعض الناس، أو يروِّجها بعض الناس، حتى بعض المسلمين للأسف، لنبيِّن أنَّ هذه الأهداف لا يقرُّها الإسلام، ولا يعتبرها بحال في قتاله إذا قاتل.

أولًا: هدف محو الكفر من العالم مرفوض:

هل الهدف من القتال: محو الكفر من العالم، حتى لا يبقى على الأرض إلَّا مسلم، وحتى تختفي الأديان الأخرى من حياة البشرية؟

ربما يتصوَّر هذا بعض النَّاس، ولا سيما إذا قرأنا ما قاله بعض الفقهاء المسلمين من أنَّ سبب القتال لغير المسلمين هو كفرهم لا غير، وليس أي سبب آخر. وربما أكَّد هذا تفسير بعضهم للفتنة بالشرك في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، قالوا: حتى لا يكون شرك وكفر بالله ورسوله.

وهذا الهدف في رأيي غير وارد قط؛ لأنَّه مناقض مناقضة صريحة لما

قرَّره القرآن من أنَّ اختلاف الناس في أديانهم وعقائدهم، وانقسامهم إلى مؤمنين وكافرين، وموحِّدين ووثنيين، ومُصدِّقين بالرسل ومكذِّبين لهم: كلِّ هذا واقع بمشيئة الله تعالى التي لا تنفصل عن حكمته ﷻ، فهو الذي خلق الناس مختلفين، أو قابلين للاختلاف في الإيمان وضدِّه، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَأٰمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا﴾ [السجدة: ١٣]، ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [التغابن: ٢].

وبهذا يكون كلُّ مَن يعمل لإلغاء هذا الاختلاف الديني، وإجبار الناس على دين واحد عاملًا ضدَّ مشيئة الله تعالى الكونية، ومثل هذا لا بدَّ أن يخفق إذ لا بدَّ لمشيئة الله تعالى أن تنفذ، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

ثانيًا: هدف قَسْر الناس أو بعضهم على الإسلام مرفوض:

أم هل الهدف من القتال في الإسلام: قسر الناس والشعوب ـ أو على الأقل: بعضهم ـ على الدخول في دين الإسلام؟

ربما يتصوَّر ذلك بعض الناس أيضًا، وخصوصًا مع مقولة أنَّ سبب القتال للكفار هو كفرهم، وليس عدوانهم على حُرمات المسلمين، أو على دعاتهم، أو الوقوف في وجه دعوتهم بالقوة.

ولكنَّ الذي يقرأ النصوص الإسلامية الواضحة والمُحكمة من القرآن والسُّنَّة: يجد أنَّها كلَّها ترفض اعتماد الإيمان واعتباره وتصحيحه، ما لم

QaradawiBooks.com

يتمَّ عن اختيارٍ كاملٍ من صاحبه، بعد اقتناع تام بأحقِّيَّته، وأنَّ أيَّ شائبة تشوب هذا الاختيار أو تشوِّش عليه: تسقط اعتبار الإيمان وقَبوله عند الله.

فالقرآن يرفض مبدأ الإكراه في الدين، وقد قال تعالى في القرآن المكي لرسوله محمد: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، وهذا استفهام إنكاري معناه النفي القاطع لفكرة الإكراه، وأنَّ هذا ليس في قدرة الرسول؛ لأنَّه ضدَّ المشيئة الإلٰهية.

وفي القرآن المكي أيضًا نجد قوله تعالى على لسان نبيِّه نوح؛ شيخ المرسلين: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَءَاتَىٰنِي رَحْمَةً مِّنْ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَٰرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨]، وهو استفهام استنكاري أيضًا، فدلَّ على أنَّ هذا أمر تشترك في إنكاره رسالات الأنبياء جميعًا.

وفي القرآن المدني نجد قوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ومن الناس مَن زعم: أنَّ هذه الآية إنَّما نزلت والإسلام ضعيف في مكة، لا حول له ولا طَول، فلمَّا صلُب عوده، واشتدَّت قوته، وكثر أنصاره، غيَّر هذا المبدأ. هكذا قال بابا الفاتيكان (بينديكيت السادس عشر)، في محاضرته التي ألقاها في جامعة غوتسبورغ في جنوب ألمانيا، وهو يتحدَّث عن كتاب نسبه للإمبراطور البيزنطي أمانويل الثاني.

قال البابا: من المؤكد: أنَّ الإمبراطور كان على علم بأنَّ الآية (٢٥٦)، من السورة الثانية بالقرآن (سورة البقرة) تقول: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾، أنَّها

QaradawiBooks.com

من أوائل السـور، كما يقول العارفون (!)، وتعود للحقبة التي لم يكن لمحمد فيها سلطة، ويخضع للتهديدات!![1].

وهذا قول لم يقُله أحد قط. فالثابت بيقين: أنَّ سـورة البقرة كلَّها لم تنزل إلَّا فـي المدينة، وهذا أمـرٌ مجمع عليه لم يخالـف فيه أحد من العلماء قديمًا أو حديثًا.

وهذه الآية إنَّما نزلت بعد واقعة بني النضير من اليهود. قال الحافظ ابن كثير: «ذكروا أنَّ سـبب نزول هذه الآية في قومٍ مـن الأنصار، وأنَّ حكمها عامٌّ. فروى ابن جرير، عن ابن عباس قـال: كانت المرأة تكون مِقلَاتًا ـ أي لا يعيش لها ولد ـ فتجعل على نفسها: إن عاش لها ولد أن تُهـوِّده! فلمَّا أُجليت بنو النضيـر، كان فيهم من أبنـاء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنـا! أي: أرادوا أن يخرجوهم من اليهوديـة الدخيلة عليهم، ويكرهونهم على الإسلام، دين قومهم، فأنزل الله ﷻ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. وقد رواه أبو داود والنسائي بنحوه[2].

ودعوى أنَّ هذه الآية منسـوخة ـ كما قال بعض المفسِّرين ـ دعوى غير مسـلَّمة، ولا دليل عليها، ولا تترك أوامر الله ونواهيه وأحكامه في كتابه العزيز بمجرَّد الدعاوى، أو بالظنـون والأوهام، فإنَّ الظنَّ لا يغني من الحقِّ شيئًا.

والأصل المتَّفق عليه: أنَّ كلَّ ما أنزل الله فـي كتابه يجب العمل به

(١) عن النـص الذي ترجمه موقع (إسـلام أون لاين نت) عن الألمانية، مـن موقع الڤاتيكان الإلكتروني، انظر كتابنا: البابا والإسلام صـ ١٤ وما بعدها، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

(٢) سبق تخريجه صـ٣٩٧، وانظر: تفسير ابن كثير (٦٨٢/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والانقياد إليه، كما قال تعالى لرسوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

ثم أين الآية أو الآيات الناسخة لهذه الآية ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾؟

حتَّى ما زعموه «آية السيف» لا تقتضي الإكراه في الدين، وشرط ثبوت النسخ: أن يكون هناك تعارض قطعي بين الآيتين، بحيث لا يمكن الجمع بينهما بحال، وأن يكون الناسخ متأخِّرًا في زمن النزول عن المنسوخ.

وهنا لا نجد تعارضًا قطعيًّا بين آية نفي الإكراه في الدين وآية السيف، سواء كانت هي قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، فهذه لا تنافي قوله: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ فإنَّ قتال المشركين لا يستلزم إكراههم في الدين. أو كانت آية السيف قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، فهذه لا تنافي آية نفي الإكراه في الدين؛ لأنَّ المقاتَل يستطيع أن ينجو من الإكراه بدفع الجزية، ولا سيما أنَّها مبلغ زهيد، يُعفى من أدائه الفقير.

ثم إنَّ آية نفي الإكراه في الدين مُعلَّلة بعِلَّة لا تقبل النسخ، فقد قال تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. وإذا تبيَّن الرشد من الغيِّ، والهدى من الضلال، وتميَّز الحقُّ من الباطل، فلا حاجة إلى الإكراه، ولا مُبرِّر له.

QaradawiBooks.com

بل وجدنا القرآن يرفض إيمان مَن آمن إذا شـابت اختياره أيُّ شائبة إكراه، مثل إيمان فرعون: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدۡرَكَهُ ٱلۡغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِيٓ ءَامَنَتۡ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾ [يونس: ٩٠]، فكان الردُّ الإلٰهي عليه: ﴿ ءَآلۡـَٰٔنَ وَقَدۡ عَصَيۡتَ قَبۡلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ [يونس: ٩١]، فلم يقبل منه إيمانه وهو في هذه الحال؛ إذ لم يعُد مختارًا في حقيقة الأمر.

ومثل ذلك قوله تعالى في الأمم المشركة والمكذِّبة برسل الله حين ينزل بها بأس الله وعقابه القدري السماوي: ﴿ فَلَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥ وَكَفَرۡنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشۡرِكِينَ ۞ فَلَمۡ يَكُ يَنفَعُهُمۡ إِيمَٰنُهُمۡ لَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَاۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدۡ خَلَتۡ فِي عِبَادِهِۦۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [غافر: ٨٤، ٨٥]، بهذا الحسم رفض الله تعالى إيمانهم بعد أن رأوا عقوبة الله بأعينهم، إذ لم يعُد لهم خيار في ذلك، فلم يكُ ينفعهم الإيمان لمَّا رأوا بأس الله، فالإيمان المقبول هو ما كان عن إرادة حرَّة، واختيار كامل.

الإسلام دعوة وبلاغ عالمي:

ومَن تدبَّر القرآن الكريم في سوره المكية والمدنية: تبيَّن له بجلاء أنَّه دين دعوة وبلاغ للناس، وليس دين قهر وإكراه، يقول تعالى مخاطبًا خاتم رسله؛ محمدًا في سورة يوسف وهي مكية: ﴿ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

هذه طريق محمد ﷺ، كما رسمها له ربه: الدعوة إلى الله على بصيرة، وليس ذلك طريقه وحده، ولكنَّها طريقه وطريق مَن اتَّبعه من المؤمنين.

ويقول تعالى في سورة النحل، وهي مكية: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ [النحل: ١٢٥].

QaradawiBooks.com

وهذا خطاب للرسول ولسائر الأمة من بعده، وهذه الآية تُبيِّن منهج الدعوة، وهي تستخدم الحكمة التي تقنع العقول، والموعظة الحسنة التي تستميل العواطف، وهذا يكون في العادة مع الموافقين، أما المخالفون فطريقة الدعوة معهم هي الحوار بالحسنى، أو الجدال بالتي هي أحسن، كما عبَّر القرآن الكريم.

ويقول تعالى في سورة المائدة، وهي مدنية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، سواء فسَّرنا «من» في قوله تعالى: ﴿مِّنكُمۡ﴾ بأنَّها للبيان أو للتبعيض، فالآية تقصر الفلاح على القائمين بالدعوة، إمَّا بأن تقوم بها الأمة كلُّها، أو تقوم بإعداد جماعة متخصِّصة في الدعوة إلى الإسلام، وهي مسؤولية الأمة جمعاء.

وقال تعالى: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فهذه الأمة المفضَّلة على الأمم أمة أخرجت، أي أخرجها مخرج، وزرعها زارع، ولم تُخرج نفسها، كما لم تَخرج لنفسها، ولكنها أُخرجت للنَّاس كلِّ الناس: لهداية النَّاس، ونفع الناس، وإسعاد الناس، وتحقيق الخير للناس.

وقد أكَّد القرآن منذ العهد المكي عالميةَ الدعوة الإسلامية، فليست هي دعوة لجنس مُعيَّن من الناس كالعرب، ولا لإقليم مُعيَّن من الأرض كالجزيرة العربية أو الشرق الأوسط، ولا لأبناء لون خاص، أو لغة خاصَّة من البشر، ولا لطبقة معيَّنة من طبقات المجتمع، بل هي رسالة عامة

QaradawiBooks.com

لشـــعوب الأرض كلِّها، من أي عرق كانوا، وفي أي إقليم وُجدوا، وبأيِّ لغة نطقوا، وإن كانت لغة الوحي هي العربية.

يقول تعالى لرسوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقـــال ﷻ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡفُرۡقَانَ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦ لِيَكُونَ لِلۡعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى عـــن القرآن: ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ لِّلۡعَٰلَمِينَ ۝ وَلَتَعۡلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعۡدَ حِينِۭ﴾ [صَ: ٨٧، ٨٨]، وقد تكـــرَّرت آية ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ في أكثر من سورة [يوسف: ١٠٧، التكوير: ٢٧].

وقال تعالى لنبيِّـــه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ومَن قرأ الكتب المنسوبة إلى السماء: مثل التوراة والإنجيل، لم يجد فيها هذا الإعلان بالعالمية، بل موســـى كان رسولًا إلى قومه، والمسيح عيســـى ذكر في إنجيله لتلاميذه أنَّه إنَّما بُعِثَ إلى خراف بني إســـرائيل الضَّالَّة[1].

ورسول الإســـلام ﷺ يؤكِّد هذا بقوله في بيان خصائصه: «**وكان كلُّ رسول يبعث إلى قومه، وبُعثتُ إلى النَّاسِ كافَّة**»[2].

ما العمل إذا أعرض الناس عن الدعوة؟

ولكن ما موقف الإسلام إذا لم يســـتجب المدعوُّون لدعوته وبلاغه العام، وبعبارة القرآن: ﴿تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ﴾؟

(١) إنجيل متَّى (١٠: ٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في التيمم (٣٣٥)، ومســـلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١)، عن جابر.

QaradawiBooks.com

هل يكتفي بإبلاغهم الدعوة، وإقامة الحُجَّة عليهم، أو يقاتلهم حتى يدخلوا في الإسلام أو يدفعوا الجزية؟

إنَّ معرفة موقف الإسلام هنا لا تَتَحدَّد بأهوائنا وعواطفنا، ولا بمجرَّد آرائنا وأفكارنا، ولا بمجرَّد النقل عن فلان وفلان من العلماء.

إنَّما يُعرف موقف الإسلام ـ ولا سيما في هذه القضايا الخطيرة ـ من النصوص المُحْكَمة من القرآن الكريم، وما يبيِّنه من صحيح السُّنَّة النبوية.

وهذا الأمر واضح تمام الوضوح في كتاب الله تعالى في المكي والمدني منه.

نقرأ قوله تعالى في سورة الأنبياء، وهي مكية: ﴿ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ۞ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ۞ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ۞ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۖ وَإِنْ أَدْرِىٓ أَقَرِيبٌ أَم بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٦ ـ ١٠٩].

وفي سورة الشورى ـ وهي مكية ـ نقرأ: ﴿ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۚ مَا لَكُم مِّن مَّلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٍ ۞ فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ [الشورى: ٤٧، ٤٨].

وفي سورة النحل، وهي مكية: ﴿كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ۞ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ [النحل: ٨١، ٨٢].

وهذا المعنى يتكرَّر في القرآن: أنَّ القوم إذا تولَّوا وأعرضوا، فليس على الرسول هدايتهم، فإنَّه لا يهدي مَن أحبَّ، ولكنَّ الله يهدي من يشاء، وإنَّما عليه البلاغ، فهذه وظيفته الدائمة.

QaradawiBooks.com

وفي سـورة البقرة ـ وهي مدنية ـ نقرأ قول الله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ۝ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا هُمۡ فِي شِقَاقٖۖ فَسَيَكۡفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٦، ١٣٧].

وفي سورة آل عمران المدنية: نقرأ عددًا من النصوص في ذلك، منها قولـه تعالـى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠]، وفي السورة نفسها: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢].

وفيها قولـه تعالـى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وفي الآية السابقة لها: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [آل عمران: ٦٣].

وتكرَّر هذا في السورة كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ﴾ [آل عمران: ٨١] الآية. ثم قال: ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ٨٢].

وفي سورة النساء وهي مدنية تقرأ قوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠].

وفي سورة المائدة ـ وهي من أواخر ما نزل من القرآن ـ يقول تعالى:

QaradawiBooks.com

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

وفي آخر سورة التوبة المدنية التي ذكروا أنَّها تشتمل على آية السيف، وإن اختلفوا في تعيينها، نجد السورة ختمت بقوله تعالى: ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ۝ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨، ١٢٩].

وفي سورة النور وهي مدنية كذلك، نقرأ قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

نصَّان يحتاجان إلى بيان:

لكنْ هناك نصَّان في هذا الصَّدد يحتاجان إلى بيان:

الآية الثالثة من سورة التوبة:

أولهما: النصُّ الذي يحمل معنى التهديد لمَن تولَّى وأعرض، وهو ما جاء في قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿وَأَذَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ فَإِن تُبۡتُمۡ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣].

وسبب ذلك: أنَّ سورة التوبة كانت بمثابة إعلانٍ للحرب على مشركي العرب خاصَّة، الذين نقضوا العهود، وتعدُّوا الحدود، ولم يكن

QaradawiBooks.com

لهم دولة تمثِّلهم أو تتكلم باسـمهم، بحيث يمكن التفاهم معها، وكان الإسلام حريصًا على أن يؤمِّن نفسه، ويجعل من جزيرة العرب، أو على الأقل من منطقة الحجاز منها «حرمًا للإسلام»، يجب أن يخلص له، ولا يبقى فيه سلطان للوثنية أو لدين آخر. ولهذا لم تبدأ السورة ـ كسائر سور القرآن ـ بالبسـملة، وافتتحت بهذا الإنذار: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١]. مع هذا أعطاهم مهلة أربعة أشهر، يختارون فيها لأنفسهم ويُحدِّدون موقفهم.

واسـتثنى مَن كان له عهد محدَّد المدَّة، فيحترم عهده، ما لم يخرمه بالنقص من حقوق المسلمين التي يستحقُّونها بالعهد، أو بمظاهرة أعداء المسلمين عليهم، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤].

ثـم قـال تعالـى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبـة: ٥]، يعني: الأشهر الأربعة التي أُمهلوا فيها.

وهذا أشدُّ ما ورد في القرآن من معاملة الأعداء، وتعتبر معاملة هؤلاء العرب الوثنيين خاصة معاملة استثنائية، بالنسبة لمعاملة غيرهم من سائر خصوم المسـلمين. وعلى كلِّ حالٍ أصبح هذا أمرًا تاريخيًّا، فقد انتهى بأسـبابه ودوافعه وأهدافه وظروفه، ودخل هؤلاء العرب الوثنيون جميعًا في الإسـلام مختارين، قبل أن تنتهي المدَّة التي حُدِّدت لهم، وأصبحوا عَصَبَته وجنده الأولين.

QaradawiBooks.com

وقد رجَّحنا فيما سبق أنَّ المقصود بهذه الآيات: هم الذين نقضوا العهد، ولم يحترموا أيَّ اتفاق، أو يخضعوا لأيِّ نظام، ولهذا قال: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [التوبة: ١٣].

ومع هذا نجد القرآن يقول بعد هذه الآية: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۞ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ فَمَا ٱسْتَقَٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۞ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ۞ ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِۦٓ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۞ لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ [التوبة: ٦ ـ ١٠].

فهكذا كان موقف هؤلاء المشركين الوثنيين، بعد حوالي اثنين وعشرين عامًا من الدعوة والبلاغ، ثم من الأذى والاحتمال، ثم من الصدام والنزال، وتبيَّن من مواقف الوثنية العربية خلال هذه المدَّة: أنَّها مُصمِّمة على القضاء على الإسلام، واستئصال جذوره، وقد هاجمته في عقر داره أكثر من مرَّة، ولا سيما في غزوة الأحزاب، ولم تظفر بتحقيق مأربها. فكان لا بدَّ للإسلام أن يتَّخذ قراره الحاسم، ويبادر بضرب الوثنية العربية ضربة قاصمة، قبل أن تتجمَّع هي ـ مرَّة أخرى ـ على ضربه وإنهاء وجوده، وقد تساعدها قوى خارجية متربِّصة. وخصوصًا دولتي الفرس والروم، اللتين كانتا تحكمان العالم القديم يومئذ.

QaradawiBooks.com

وكان الوحي الإلٰهي من كتاب الله هو الذي يُسـدِّد خُطى النبي ﷺ، ويرسـم له طريقه بوضوح، فقد أمرت الآيات المُحكمة من القرآن بعدة أمور:

أ ـ إمهال المشـركين الذين لا عهد لهم أربعةَ أشـهر، يفكِّرون من خلالها في مصيرهم، ويختارون لأنفسهم.

ب ـ مَـن كان له عهد من المشـركين وُفِّـي له بعهده إلـى مدَّته، ما استقام حاله مع المسلمين.

ج ـ مَن اسـتجار من المشركين بالمسـلمين، فله حقُّ الجوار حتى يسـمع كلام الله، وتبليغه دعوة الإسـلام، ويبقى في جواره، حتى يبلغ مأمنه.

د ـ استثنى القرآن الذين عاهدهم المسـلمون عند المسجد الحرام، فما اسـتقاموا مع المسـلمين يجب أن يسـتقيموا لهـم. ومقتضى هذا الاستمرار والتأبيد.

هـ ـ أصبح المسـجد الحرام خالصًا للمسـلمين، ولا يجوز أن يكون للوثنية فيه وجود علني ابتداءً من الموسم القادم. كما قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ [التوبة: ٢٨].

الآيتان ٨٨ و٨٩ من سورة النساء:

والنص الثاني: قوله تعالى في سـورة النسـاء: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ۞ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ

QaradawiBooks.com

﴿أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ٨٨، ٨٩].

ويلاحظ أنَّ التولِّي هنا ليس هو الإعراض عن الدعوة بعد أن بلغت إليهم، كما في سائر الآيات الأخرى، بل هو تولٍّ عن الهجرة والانضمام إلى جماعة المسلمين وإظهار الولاء لهم، بدل النفاق والتذبذب الذي كان عليه هؤلاء القوم، فهم مع المسلمين بوجه، ومع أعدائهم بوجهٍ آخر.

وقد نقل الشيخ رشيد رضا عن شيخه الإمام محمد عبده تفسير النفاق هنا بأنَّه النفاق في الولاء والمحالفة، أي: ما نُسمِّيه اليوم «النفاق السياسي» قال: «والمنافقون هنا: غير مَن نزلت فيهم آيات البقرة، وسورة المنافقين، وأمثالهن من الآيات. المراد بالمنافقين هنا فريق من المشركين، كانوا يُظهرون المودَّة للمسلمين والولاء لهم، وهم كاذبون فيما يظهرون، ويحتاطون بإظهار الولاء للمسلمين إذا رأوا منهم قوة، فإذا ظهر لهم ضعفهم انقلبوا عليهم، وأظهروا لهم العداوة؛ فكان المؤمنون منهم على قسمين: منهم مَن يرى أن يُعَدُّوا من الأولياء، ويُستعان بهم على سائر المشركين المحادِّين لهم جهرًا. ومنهم مَن يرى أن يعاملوا كما يعامل غيرهم من المجاهرين بالعداوة، فأنكر الله عليهم ذلك»[(١)].

قال الإمام الرازي في تفسير قوله تعالى في سورة النساء: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَاۚ فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ٩١].

(١) تفسير المنار (٣١٩/٥، ٣٢٠).

QaradawiBooks.com

«قال المفسرون: هم قوم من أَسَد وغَطَفَان، كانوا إذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا، وغرضهم أن يأمنوا المسلمين، فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا ونكثوا عهودهم، ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَا﴾: أي كلَّما دعاهم قومهم إلى قتال المسلمين: أركسوا فيها: أي رُدُّوا مغلوبين منكوسين فيها، وهذه استعارة لشدَّة إصرارهم على الكفر وعداوة المسلمين. لأنَّ مَن وقع في شيء منكوسًا يتعذَّر خروجه منه.

وقال في تفسير: ﴿فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ﴾ والمعنى: فإن لم يعتزلوا قتالكم، ولم يطلبوا الصلح منكم، ولم يكفُّوا أيديهم، فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم. قال الأكثرون: وهذا يدلُّ على أنَّهم إذا اعتزلوا قتالنا وطلبوا الصلح منَّا، وكفُّوا أيديهم عن إيذائنا: لم يجُز لنا قتالهم ولا قتلهم. ونظيره قوله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، وقوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾ [البقرة: ١٩٠]، الأمر بالقتال لمَن يقاتلنا دون مَن لم يقاتلنا»[1] اهـ.

وهذا كلام وجيه ومدلَّل من الإمام الرازي يجب التنويه به، في مواجهة أصحاب «آية السيف».

وقبل الرازي ذكر الجَصَّاص في «أحكام القرآن» قال: فخصَّ الأمر بالقتال لمَن يقاتلنا، دون مَن لم يقاتلنا قال: ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، على ما ذكرنا من الرواية عن ابن عباس.

(١) التفسير الكبير للرازي (٢٢٥/١٠، ٢٢٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

قال: «ومن الناس مَن يقول: إنَّ هذه الآيات غير منسوخة، وجائز للمسلمين ترك قتال مَن لا يقاتلهم من الكفار، إذ لم يثبت أنَّ حكم هذه الآيات ـ في النهي عن قتال مَن اعتزلنا وكفَّ عن قتلنا ـ منسوخ. وممَّن حُكِيَ عنه أنَّ فرض الجهاد (يعني مقاتلة جميع الكُفَّار) غير ثابت: ابن شُبرُمة، وسفيان الثوري. إلَّا أنَّ هذه الآيات فيها حظر قتال مَن كفَّ عن قتالنا من الكفار، ولا نعلم أحدًا بين الفقهاء يحظر قتال مَن اعتزل قتالنا من المشركين، وإنَّما الخلاف في جواز ترك قتالهم لا في حظره. فقد حصل الاتفاق من الجميع على نسخ حظر القتال لمَن كان وصفه ما ذكرنا. والله الموفق للصواب»[1] اهـ.

والعجب من الإمام الجَصَّاص: كيف يترك صريح القرآن، وهو يحظر قتال مَن كفَّ عنَّا واعتزلنا ولم يقاتلنا من الكفار، بمثل قوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]، بدعوى أنَّه لم يعلم مَن قال بحظر ذلك. أفلا يكفينا القرآن دليلًا، حتى نبحث عن قول زيد أو عمرو من الناس؟!

وقد رأينا الفخر الرازي ينقل عن الأكثرين: أنَّهم إذا اعتزلوا قتالنا، وطلبوا الصُّلح منا، وكفُّوا أيديهم عن إيذائنا: لم يَجُز لنا قتالهم ولا قتلهم. انتهى. وهو واضح بيِّن.

ثالثًا: الهدف الاقتصادي للجهاد مرفوض:

أم هل هدف الجهاد في الإسلام: هدف اقتصادي؟ مثل البحث عن الغنائم والخزائن والكنوز التي يملكها الكفار، ليرثها المسلمون، أو

(١) أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص (٢/٢٢١، ٢٢٢).

QaradawiBooks.com

البحث عن أراضٍ خضراء، فيها جنّات وعيون، وزروع ومقام كريم، يجد فيها العرب البداة عوضًا عن صحرائهم وباديتهم المُقفِرة، ويخرجون من اللبن والتمر إلى أطعمة الحضر، وحياة الحضر، ونعيم الحضر، كما نجد دول الاستعمار تبحث عن بلاد خِصبة التربة، لتستولي على محاصيلها، أو غنية بالمعادن والنفط، لتسيطر على معادنها ونفطها.

والحقُّ أنَّ الإسلام يمنع الفرد المجاهد، أو الجماعة المجاهدة، أن تدخل في نيتها وفي غاياتها: المغانم الدنيوية، سواء كانت مادية مثل الأموال والمغانم والمكاسب، أم كانت معنوية مثل الجاه والشهرة والمَحْمَدة عند الناس.

وإذا دخل شيء من ذلك في غاية الجهاد أو نية المجاهد: أفسد الجهاد، وأضاع أجره، وأخرجه من اعتباره جهادًا في سبيل الله، وهو جهاد المؤمنين.

بخلاف قتال الكافرين، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦]، وما أعظم الفرق بين الغايتين والسبيلين!

وقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أنَّ أعرابيًّا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليُذكر، والرجل يقاتل ليُرى مكانه، فمَن في سبيل الله؟ فقال النبيُّ ﷺ: «**مَن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله**»[1].

(١) سبق تخريجه صـ٧٢.

QaradawiBooks.com

وعن أبي هريرة ﷺ، أنَّ رجلًا قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد، وهو يريد عَرَضًا من الدنيا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لا أَجْرَ له**». فأعظَمَ ذلك الناسُ، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله ﷺ، فلعلَّك لم تفهمه. فقال الرجل: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي من عَرَض الدنيا؟ قال: «**لا أجر له**». فأعظم ذلك الناس. وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله ﷺ. فقال له الثالثة: رجل يريد الجهاد وهو يبتغي عَرَضًا من الدنيا؟ فقال: «**لا أجر له**»(١).

ومن هنا كانت النية الغالبة على الجهاد الإسلامي، هي: إعلاء كلمة الله في أرض الله، ليُحقَّ الله الحقَّ، ويُبطل الباطل، ولو كَرِهَ المجرمون. أما النيَّات المدخولة والملوَّثة بحُبِّ الدنيا، فهي مغمورة في بحر هذه النيات الصالحة. والحمد لله ربِّ العالمين.

وعن عبادة بن الصامت ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَن غزا في سبيل الله ولم يَنوِ إلَّا عِقالًا، فله ما نوى**»(٢).

وعن ابن عباس ﷺ، قال: قال رجل: يا رسول الله، إنِّي أقف الموقف أريد وجه الله، وأريد أن يُرى موطني؟ فلم يردَّ عليه رسول الله ﷺ حتى نزلت: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠](٣).

---

(١) رواه أحمد (٧٩٠٠)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. وأبو داود في الجهاد (٢٥١٦)، وابن حبان في السير (٤٦٣٧)، والحاكم في الجهاد (٨٥/٢)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢١٩٦)، والعَرَض بفتح العين المهملة والراء هو ما يقتنى من مال وغيره.

(٢) رواه أحمد (٢٢٦٩٢)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. والنسائي في الجهاد (٣١٣٨)، وحسنه الألباني في صحيح النسائي (٢٩٤١)، عن عبادة بن الصامت.

(٣) رواه الحاكم في الجهاد (١١١/٢)، وصحَّحه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤٣٨)، وقال: ورواه عبدان، عن ابن المبارك، فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس. =

QaradawiBooks.com

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ أوَّلَ الناس يُقْضى عليه يوم القيامة: رجلٌ استُشــهد، فأُتي به، فعرَّفه نعمتَه فعرَفها. قال: فما عملتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشــهدتُ. قال: كذبتَ، ولكن قاتلتَ لأنَّ يقال: هــو جريء؛ فقد قيل. ثم أُمر به فسُــحِبَ على وجهه، حتى أُلقي في النار...**»[(١)].

وعند الترمذي قال: حدَّثني رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العِبَاد، ليقضي بينهم، وكلُّ أُمَّة جاثية، فأوَّلُ ما يدعو به: رجلٌ جمع القرآن، ورجل قُتل في ســبيل الله، ورجلٌ كثير المال**»... فذكر الحديث إلى أن قال: «**ويُؤتى بالذي قُتِلَ في ســبيلِ الله، فيقول الله له: في ماذا قُتلتَ؟ فيقول: أيْ ربِّ أُمرتُ بالجهاد في سبيلك، فقاتلتُ حتى قُتلتُ؛ فيقول الله له: كذبتَ. وتقــول له الملائكة: كذبتَ. ويقول الله تبارك وتعالــى: بل أردتَ أن يقال: فلانٌ جــريء[(٢)]، فقد قيل ذلك**». ثم ضرب رسول الله ﷺ على رُكْبَتي؛ فقال: «**يا أبا هُرَيْرة، أولئك الثلاثةُ أوَّلُ خَلق الله تُسَعَّر بهم النار يوم القيامة**»[(٣)].

وعن شدَّاد بن الهَاد رضي الله عنه: أنَّ رجلًا من الأعراب، جاء إلى النبي ﷺ فآمن به واتبعه، ثم قال: أهاجر معك. فأوصى به النبي ﷺ أصحابه. فلمَّا كانت غزاته غنم النبي ﷺ فقسم وقَسَــم له، فأعطى أصحابه ما قسم له، وكان يرعى ظهرهم، فلمَّا جــاء دفعوه إليه؛ فقال: ما هذا؟ قالوا: قســم

= وضعَّفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٩). ولا بــدَّ من تأويل قوله: حتى نزلت... فمن المعلوم أن السورة مكية، فلعل المراد استحضار الآية الكريمة أو لعله تصرف من الراوي.

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٩٠٥)، وأحمد (٨٢٧٧)، والنسائي في الجهاد (٣١٣٧).

(٢) جريء هو بفتح الجيم وكسر الراء وبالمد أي شجاع.

(٣) رواه الترمذي في الزهد (٢٣٨٢)، وقال: حسن غريب.

QaradawiBooks.com

قسمه لك النبي ﷺ، فأخذه، فجاء به النبيَّ ﷺ فقال: ما هذا؟ قال: «**قسمتُه لك**». قال: ما على هذا اتَّبعتك، ولكن اتَّبعتك على أن أُرمى إلى هاهنا ـ وأشار إلى حَلقه ـ بسهم، فأموت، فأدخل الجنة؛ فقال: «**إن تصْدُقِ اللهَ يصدُقْكَ**». فلبثوا قليلًا، ثم نهضوا إلى قتال العدو، فأُتي به إلى النبي ﷺ يُحمل، قد أصابه سهم حيث أشار، فقال النبي ﷺ: «**أهُوَ هوَ؟**». قال: نعم، قال: «**صدق اللهَ، فصَدَقَه**». ثم كفَّنه النبي ﷺ في جُبَّته التي عليه، ثم قدَّمه فصلَّى عليه، وكان ممَّا ظهر من صلاته: «**اللهم هذا عبدُك، خرج مهاجرًا في سبيلك، فقُتل شهيدًا، أنا شهيد على ذلك**»[(١)].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من غازيةٍ ـ أو سَرِيَّة ـ تغزو في سبيل الله يَسلمون ويصيبون، إلَّا تعجَّلوا ثُلُثَيْ أجرِهم، وما من غازية ـ أو سَرِيَّة ـ تُخفِق[(٢)] وتُصاب، إلَّا تمَّ أجرُهم**»[(٣)].

وفي رواية: «**ما من غازيةٍ ـ أو سَرِيَّة ـ تغزو في سبيل الله، فيُصيبون الغنيمة، إلَّا تعجَّلوا ثُلُثَيْ أجرِهم من الآخرة، ويبقى لهم الثُّلُث، وإن لم يصيبوا غَنِيمَةً، تمَّ لهم أجرهم**». رواه مسلم وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[(٤)].

* * *

(١) رواه النسائي في الجنائز (١٩٥٣)، والطبراني (٢٧١/٧)، والحاكم في معرفة الصحابة (٥٩٦/٣)، وسكت عنه هو والذهبي، وصحَّحه الألباني في صحيح النسائي (١٨٤٥).

(٢) يقال: أخفق الغازي، إذا غزى ولم يغنم أو لم يظفر.

(٣) رواه مسلم في الإمارة (١٩٠٦) (١٥٣).

(٤) رواه مسلم في الإمارة (١٩٠٦) (١٥٤)، وأبو داود (٢٤٩٧)، والنسائي (٣١٢٥)، وابن ماجه (٢٧٨٥)، ثلاثتهم في الجهاد.

QaradawiBooks.com

الفصل الرابع

الجهاد بين شريعة التوراة وشريعة القرآن

نظرة سريعة إلى التوراة الحالية:

ومن أراد أن يعرف فضل ما جاء به الإسلام من إصلاح وتجديد وتهذيب في أحكام الجهاد والقتال، وإقرار السلام في الأرض، بالنسبة لما كان عليه الوضع في الشرائع القديمة، والأمم السابقة، فعليه أن ينظر ـ ولو نظرة سريعة عاجلة ـ إلى ما اشتملت عليه «التوراة» الحالية، التي يؤمن بها اليهود والنصارى جميعًا، على أنَّها الكتاب الإلٰهي الذي أنزله الله على موسى عليه السلام، وأعلن المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام: أنَّه ما جاء لينقض الناموس «الذي جاء به موسى»، بل جاء ليتمِّمه[1].

ولا أدري أقرأ الغربيون[2] ـ المسيحيون في جملتهم ـ الذين يتَّهمون

(١) إنجيل متَّى (٥: ١٧): (لا تظن أنِّي جئت لأنقض الشريعة أو الأنبياء ما جئت لأنقض بل لأكمل)، وانظر: إنجيل مرقص (٩: ٥٠)، ولوقا (١٤: ٣٤، ٣٥).

(٢) ومنهم بابا الڤاتيكان بنديكت السادس عشر في محاضرته بجامعة راتيسبون بألمانيا، الثلاثاء ١٩ شعبان ١٤٢٧هـ ـ الموافق ١٢سبتمر (أيلول) ٢٠٠٦م، التي اتهم فيها الإسلام، وإن نقله عن غيره مصدقًا له، بأنه لم يأتِ بجديد، ما جاء إلَّا بالأشياء الشريرة، وأنَّه انتشر بالسيف، وأنَّه مجافٍ للعقل... فما يقول البابا بنديكت، فيما سنعرض من نصوص التوراة، هل ينكرها؟ كيف وهو يؤمن بقول المسيح: ما جئت لأنقض الناموس (التوراة)؟ وبعدها أين يجد البابا (العنف حقًّا)، أيجده في نصوص التوراة، التي جاء بها موسى في زعمهم، أم يجده في نصوص القرآن؟

QaradawiBooks.com

الإسلام بأنَّه «دين السيف»، والذين يزعمون أنَّهم يؤمنون بـ «الكتاب المقدس»، ومنه التوراة: هذه النصوص التي سأوردها: أقرؤوها أم لم يقرؤوها؟ وإذا قرؤوها فهل وَعَوْها أو لم يعوها؟

والآن أودُّ أنْ نقف قليلًا عند ما تقوله التوراة ـ التي نعتقد نحن المسلمين: أنَّها حُرِّفت وبُدِّلت لفظيًّا ومعنويًّا ـ والتي يؤمن بقدسيتها وإلٰهيتها: اليهود والمسيحيون جميعًا، ومنهم المبشِّرون والمستشرقون المتحاملون، الذين شنُّوا الغارة على شريعة الجهاد في القرآن، وفي سُنَّة محمد ﷺ، وبالمقارنة والموازنة تتبيَّن الحقائق، وبضدِّها تتميَّز الأشياء.

فأنصت أخي القارئ المنصف لما تقوله التوراة في أمر الحرب والقتال:

شرائع حصار وفتح المدن البعيدة:

تقول التوراة في «سفر تثنية الاشتراع» في «الإصحاح العشرين» تحت عنوان «شرائع حصار وفتح المدن البعيدة» ـ وأعتقد أنَّ هذا العنوان من وضع ناشري التوراة ـ في الفقرة العاشرة وما بعدها:

«وحين تتقدمون لمحاربة مدينة فادْعُوها للصلح أوَّلًا. فإن أجابتكم إلى الصلح واستسلمت لكم، فكلُّ الشعب الساكن فيها يصبح عبيدًا لكم. وإن أبت الصلح وحاربتكم فحاصروها، فإذا أسقطها الربُّ إلٰهكم في أيديكم، فاقتلوا جميع ذكورها بحدِّ السيف. وأما النساء والأطفال والبهائم، وكلُّ ما في المدينة من أسلاب، فاغنموها لأنفسكم، وتمتَّعوا بغنائم أعدائكم التي وهبها الربُّ إلٰهكم لكم. هكذا تفعلون بكلِّ المدن النائية عنكم، التي ليست من مدن الأمم القاطنة هنا» انتهى.

QaradawiBooks.com

هذا أمر التوراة الصارم لبني إسـرائيل، أو لليهود المؤمنين بشريعة موسـى في شـأن حصار المدن البعيدة وفتحها: إذا أجابت دعوة السلم والصلـح، فجميـع أهلها عبيد لهـم بلا اسـتثناء! وإذا لم تُسـلِّم لهم فليحاربوا، وإذا سقطت في أيديهم، فعليهم أن «يقتلوا جميع ذكورها بحدِّ السيف»، هكذا أمرهم «الربُّ الإلٰه». ولم تقبل شريعة التوراة من هؤلاء بديلًا لقتلهم بحدِّ السـيف: أن يدخلوا في دين اليهودية مثلًا، أو يدفعوا لهم جزية، أو غير ذلك. ولم يَسْـتثنِ أمر «الربِّ الإلٰه» أحدًا من الذكور: لا شيخًا كبيرًا، ولا طفلًا صغيرًا.

وقد قال القرآن هنـا: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [محمد: ٤]، فاكتفى القرآن في قتال الأعداء: أن يُثخِنوهم، أي: يُضعِفوهم، ويكسروا شوكتهم، وفي هذه الحالة عليهم أن يشدُّوا الوَثَاق؛ أي: يأسروا بدل أن يقتلوا.

وقال القرآن أيضًا: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾ [التوبـة: ٢٩]، فجعـل للأعداء المحاربين فرصة تُنجِّيهم من القتل، ومن الدخول في الإسـلام جبرًا، وهي إعطاء الجزية ﴿عَن يَدٍ﴾ أي: عن قدرة، وهي مبلغ زهيد في مقابل التكفُّل بحمايتهم والدفاع عنهم. وهـذه الجزية يدفعها القادرون على القتال، والقادرون على الدفع، فلا تدفعها النسـاء ولا الصبيان ولا العَجَزة ولا العميـان، ولا الرهبـان، وأمثالهم. كما لا يدفعهـا الفقراء والمعوزون.

QaradawiBooks.com

شرائع حصار وفتح مدن أرض الموعد:

أما شعوب المنطقة التي يطلق عليها «أرض الميعاد»، أي سكان أرض فلسطين، فتقول التوراة في شأنها: «أما مدن الشعوب التي يَهَبها الرب إلٰهكم لكم ميراثًا، فلا تَسْتَبْقوا فيها نَسَمَة حية، بل دمِّروها عن بكرة أبيها، كمدن الحثِّيِّين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحويين واليبوسيين، كما أمركم الربُّ إلٰهكم، لكي لا يعلِّموكم رجاستهم التي مارسوها في عبادة آلهتهم، فتغووا وراءهم وتخطئوا إلى الربِّ إلٰهكم»[1] انتهى.

هذه الشعوب الستة، يجب أن تباد إبادة تامة، دون أن يُبدؤوا بالدعوة، أو تُقبل منهم جزية، أو يُعقد معهم صلح أو هدنة. ليس هناك إلَّا السيف، والسيف وحده. والموت والدمار الكامل هما نصيب هذه الشعوب المسكينة، ولا ذنب لها إلَّا أنَّها سكنت ما سمَّوه «أرض الميعاد» قبلهم.

ويعلِّق شُرَّاح التوراة على هذه الفِقرة فيقولون: «كيف يمكن لإلٰه رحيم أن يأمر بإهلاك كلِّ المراكز الآهلة بالسكان؟ لقد فعل ذلك لحماية بني إسرائيل من عبادة الأوثان، التي كانت، ولا بد، ستجلب الخراب عليهم (٢٠: ١٨) وفي الحقيقة؛ لأنَّ بني إسرائيل لم يقضوا تمامًا على هذه الشعوب الشرِّيرة كما أمرهم الله، تعرَّضوا باستمرار لاضطهادهم، وإلى الكثير من سفك الدماء والتخريب، أكثر ممَّا لو كانوا أطاعوا توجيهات الله قبل كلِّ شيء»!! اهـ.

---

(١) انظر: سفر التثنية (٢٠: ١٠ ـ ١٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهكذا ترى هؤلاء الشُّرَّاح برَّروا هذه الإبادة الكاملة لهذه الشعوب؛ بأمر الربِّ الإلٰه! بل أظهروا الأسف على نجاة بعض هذه الشعوب التي لم يُبدها تمامًا سيف إسرائيل!

فأين ما جاءت به التوراة هنا ممَّا جاء به القرآن من أحكام؟

إنَّ البلاد القريبة ـ التي يطلق الشُّرَّاح عليها «أرض الموعد» ـ «لا تُستبقى فيها نَسَمَة حية!» يعني: إبادة كاملة، الاستئصال لأهل هذه البلاد! فلا تستبعد ما صنعه الأوربيون النصارى حين نزلوا بأرض أمريكا الشمالية، من محاولة استئصال الهنود الحمر، أهل البلاد الأصليين!! ولا تستغرب ما صنعه البريطانيون وغيرهم، حينما ذهبوا إلى «أستراليا» واكتشفوها، وقضوا على سكانها الأصليين. وقد استخدم هؤلاء وأولئك في إبادة السكان الأصليين وسائل وأساليب، لا تمتُّ إلى الأخلاق، ولا إلى الإنسانية بصِلة، ووصفها بـ «الوحشية» ظلم كبير للوحوش؛ لأنَّ الوحوش لا تقتل من الحيوانات الأخرى إلَّا ما تحتاج إليه لأكلها. فإذا شبعت كفَّت. وهؤلاء لا يشبعون من قتل، ولا يرتوون من دماء، وإن سالت مدرارًا.

فكرة استئصال الأمم وإبادتها فكرة توراتية:

إنَّ فكرة استئصال الأمم والشعوب الأخرى وإبادتها: «فكرة توراتية» أصيلة توارثها قراء التوراة والمؤمنون بها، من اليهود والنَّصارى. وهي فكرة مرفوضة تمامًا في الإسلام. ولقد رأينا القرآن الكريم كيف شدَّد النكير على فرعون في ظلمه لبني إسرائيل؛ لأنَّه أراد إبادتهم بطريق بطيء، حيث أمر بتذبيح أبنائهم واستحياء نسائهم. ومعنى تذبيح الذكور من المواليد وتقتيلهم: أن يُباد الجنس بعد عقود من الزمان. قال تعالى:

QaradawiBooks.com

﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص: ٤].

وهي فكرة مرفوضة تمامًا في الإسلام، لا فيما يتعلَّق بـ «الأمم البشرية» فحسب، بل فيما يتعلق بـ «الأمم الحيوانية» أيضًا. فلم يُجِز الإسلام إبادة نوع أو أمة من العجماوات لسبب من الأسباب، وقال في ذلك رسول الإسلام ﷺ: «**لولا أنَّ الكلاب أُمَّةٌ من الأمم، لأمرتُ بقتلها**»[(١)]. أي: بإبادتها وتخليص الناس من أذاها.

ولكنَّه عليه الصلاة والسلام نظر إلى الأمر نظرة أعمق، فرأى أنَّ هذه الكلاب ـ بتعبير القرآن ـ «أمة»، لها خصائصها وصفاتها التي ميَّزتها عن غيرها من الأجناس التي خلقها الله، وإنَّما خلقها لحكمة، علمها مَن علمها، وجهلها مَن جهلها. وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٨].

وبهذه النظرة المتسامية سَبَق الإسلام بنحو أربعة عشر قرنًا، ما تنادت به البشرية اليوم من ضرورة الحفاظ على الأجناس الحية من الانقراض، وهو ما يسمُّونه «مبدأ نوح» عليه السلام[(٢)].

فانظر إلى هذا الأفق الرفيع الذي ارتقى الإسلام بالبشرية إليه، في المحافظة على أجناس الدواب والطيور وغيرها، واعتبارها «أممًا أمثالنا»، وقارِنْ بينه وبين ذلك الحضيض، الذي انحدر إليه الغربيون، الذين

---

(١) رواه أحمد (١٦٧٨٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. وأبو داود في الصيد (٢٨٤٥)، والترمذي في الأحكام (١٤٨٦)، وابن ماجه في الصيد (٣٢٠٥)، عن عبد الله بن مغفل.

(٢) انظر كتابنا: رعاية البيئة في شريعة الإسلام صـ ٩١ ـ ٩٥، فصل: المحافظة على الموارد.

QaradawiBooks.com

رضعوا فكرة التوراة الاستئصالية مع لبان أمهاتهم، فاقترفوا من جرائم الإبادة ما يندى له جبين التاريخ.

مذابح العصابات اليهودية في أرض فلسطين:

وقد رأينا بأعيننا ماذا فعلت العصابات اليهودية الصهيونية بأهل فلسطين، وشعب فلسطين! لقد قاموا بجملة مذابح بشرية رهيبة، من قتل النساء والأطفال والشيوخ والمدنيين العزل، بلا هوادة ولا رحمة، ولا مراعاة لأيِّ اعتبار إنساني، كما فعلوا في «دَيْر ياسين» وغيرها، حتى بقروا بطون الحوامل، وأخرجوا الأجنَّة من أحشائها، وعبثوا بها بسنان أسلحتهم، وهم يتضاحكون! وقتلوا الابن أمام عين أبيه، وعين أمه الوالهة! وذبحوا الأب والأم أمام أعين أبنائهما وبناتهما، وبهذه الوحشية أدخلوا الرعب في قلوب الفلسطينيين، ففروا من ديارهم مذعورين، وتركوها لهؤلاء السفاحين الإرهابيين.

لقد كان هؤلاء المجرمون السفَّاحون يُطبِّقون شريعة التوراة التي لُقِّنوها: ألَّا تَدَعَوا فيها نَسَمَة حية!!

هذه هي شريعة التوراة بالنسبة لهذه الشعوب: دمِّروها عن بكرة أبيها! لا تُبقوا فيها نَسَمَة حية! هكذا أمر الرب الإلٰه موسى وقومه وأتباعه: أن يفعلوا بهذه المدن وأهلها حين تقع في أيديهم، وقد أُمروا أمرًا ملزمًا: أن يبدؤوا بقتالهم وقتلهم. لا يَدَعونهم إلى دين يعتنقونه، أو يقبلون منهم جزية يدفعونها، فليس لهم خيار إلَّا الموت بحدِّ السيف.

فأين هذا ممَّا جاء به القرآن من قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ

QaradawiBooks.com

ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ ﴾ [البقرة: ١٩٠، ١٩١].

وأين هذا ممَّا جاء به القرآن ـ حتى بعد ما سمَّوه «آية السيف» من سورة التوبة ـ من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦]؟

وأين هذا من قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۞ وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ۚ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦١، ٦٢].

إنَّ من يقرأ ما جاء في نصوص الكتابين «التوراة والقرآن» عن السلام والحرب: لا يسعه إلَّا أن يقرأ قول البوصيري في لاميته رَحِمَهُ اللَّهُ:

اللهُ أكْبَرُ إنَّ دينَ مَحَمَّدٍ ... وكتابه أَقْوَى وأقومُ قِيلَا
لا تذكروا الكُتُبَ السوالفَ عِنْدَه ... طلع الصباحُ فأَطْفِئ القِنْدِيلَا

نصوص مُعبرة من أسفار القوم:

وأضيف إلى هذه الفقرات التي نقلناها من التوراة، فقرات أخرى من التوراة وملحقاتها من أسفار العهد القديم، نقلها العلَّامة الشيخ رحمة الله الهندي في كتابه الشهير: «إظهار الحق»:

١ ـ في الباب الثالث والعشرين من «سفر الخروج» هكذا: «(٢٣) وينطلق ملاكي أمامك، فيدخلونك على الأموريين والحيثانيين والفرزانيين والكنعانيين والحوايين واليابوسيين، الذين أنا أخرجهم (٢٤) لا تسجدنَّ لآلهتهم ولا تعبدها، ولا تعمل كأعمالهم، ولكن خرِّبهم تخريبًا، واكسر أوثانهم».

QaradawiBooks.com

٢ ـ في الباب الرابع والثلاثين من «سـفر الخـروج»، في حقِّ الأمم السـت هكذا: «(١٢) فاحذر أن تعاهد مطلقًا سـكان تلك الأرض الذين تأتيهم؛ لئـلا يكونوا لك عثـرة (١٣) ولكـن اهدم مذابحهم، وكسِّـر أصنامهم، واقطع أنساكهم».

٣ ـ في البـاب الثالث والثلاثين من «سـفر العـدد»: «(٥١) مُر بني إسـرائيل وقُل لهم: إذا عبرتم الأردن وأنتم داخلـون أرض كنعان (٥٢) فأبيدوا كلَّ سكان تلك الأرض، واسحقوا مساجدهم، واكسروا أصنامهم المنحوتة جميعها، واعقـروا مذابحها كلَّها (٥٥) ثم أنتـم إن لم تُبيدوا سـكان الأرض، فالذين يبقون منهم، يكونون لكـم كأوتاد في أعينكم، ورماح في أجنابكم، ويشـقُّون عليكم في الأرض التي تسكنونها (٥٦) وما كنتُ عزمت أنِّي أفعل بهم سأفعله بكم».

٤ ـ في الباب السابع من سـفر التثنية هكذا: «(١) إذا أدخلك الربُّ إلٰهك الأرض التـي تدخل لترثها، وتبيد الشـعوب الكثيرة من قدامك: الحيثـي والجرحيثانـي والأمورانـي والكنعاني والفرزانـي والحواني واليبوساني، سـبعة أمم أكثر منكم عددًا وأشدُّ منكم (٢) وسلَّمهم الرب إلٰهك بيدك، فاضربهم حتى إنَّك لا تبقـي منهم بقية، فلا تواثقهم ميثاقًا ولا ترحمهم (٥) ولكـن فافعلوا بهم هكذا: خرِّبوا مذابحهم، وكسِّـروا أصنامهم، وقطِّعوا مناسكهم، وأوقدوا أوثانهم».

قال صاحب «إظهـار الحق»: «فعُلـم من هذه العبـارات أنَّ الله أمر بإهلاك كلِّ ذي حيـاة من الأمم السـبع، وعدم الشـفقة عليهم، وعدم المعاهدة معهم، وتخريب مذابحهم، وكسر أصنامهم، وإحراق أوثانهم، وقطع مناسكهم، وشدَّد في إهلاكهم تشديدًا بليغًا، وقال: إن لم تهلكوهم

QaradawiBooks.com

أفعل بكم ما كنتُ عزمتُ أن أفعله بهم! ووقع في حقِّ هذه الأمم السبعة «أنَّهم أكثر منكم عددًا وأشدُّ منكم». وقد ثبت في الباب الأول من «سفر العدد»: أنَّ عدد بني إسرائيل الذي كانوا صالحين لمباشرة الحروب، وكانوا أبناء عشرين سَنَةٍ وما فوقها، كان: ستمائة ألف وثلاثة آلاف وخمسمائة وخمسين رجلًا (٦٠٣٥٥٠)[1]. وأنَّ اللاويين مطلقًا ذكورًا كانوا أو إناثًا، وكذا إناث سائر الأسباط الإحدى عشر مطلقًا، وكذا ذكورهم الذين لم يبلغوا العشرين سَنَةٍ خارجون عن هذا العدد، ولو أخذنا عدد جميع بني إسرائيل، وضممنا المتروكين والمتروكات كلهم بالمعدودين، لا يكون الكلُّ أقلَّ من ألفي ألف وخمسمائة ألف، أعني مليونين ونصف مليون (٢٥٠٠٠٠٠) وهذه الأمم السبعة إذا كانت أكثر منهم عددًا وأشدُّ منهم، فلا بدَّ أن يكون عدد هذه الأمم أكثر من عددهم.

ونقل العلَّامة الشيخ رحمة الله من التوراة والعهد القديم من المذابح البشرية التي ارتكبها أنبياء بني إسرائيل تطبيقًا لأحكام التوراة: ما تقشعرُّ منه الأبدان، وتشيب له الولدان. ننقل بعضه هنا للموازنة والاعتبار.

٥ ـ في الباب الثاني والثلاثين من سفر الخروج في حال عبادة العجل هكذا: «(٢٥) فنظر موسى عليه السلام العشب أنَّه صار عريانًا إنَّما عرَّاه

(١) ناقش العلامة ابن خلدون في مقدمته هذه الأرقام، التي ذكرتها التوراة عن أعداد بني إسرائيل، وبين بالمنطق التاريخي أنَّها غير صحيحة على الإطلاق، وأنَّها لا تتفق مع المدة الزمنية، التي قضاها بنو إسرائيل في مصر، وما أصابهم فيها من تذبيح وتقتيل، وهو تحقيق في غاية الصواب، وقد سبقه إلى شيء من ذلك، الإمام ابن حزم، في كتابه: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٦١/١ ـ ٢٦٣)، فصل: تخبط كتب اليهود في عددهم حين خروجهم من مصر، تحقيق د. محمد إبراهيم نصر و د. عبد الرحمن عميرة، نشر دار عكاظ للنشر والتوزيع، السعودية، ط١، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م. ولكن العلامة رحمة الله الهندي في (إظهار الحق) يؤاخذهم بما سجلوه في كتبهم المقدسة على أنفسهم.

QaradawiBooks.com

هارون لعار النجاسة، وجعله عريانًا بين الأعداء (٢٦) فوقف في باب المحلة، وقال: مَن كان من حزب الربِّ فليقبل إليَّ، فاجتمع إليه جميع بني لاوي (٢٧) وقال لهم: هذا ما يقول الرب إلٰه إسرائيل: ليتقلَّد كلُّ رجل منكم سيفه، فجوزوا في وسط المحلة من باب إلى باب، وارتدوا وليقتل الرجل منكم أخاه، وصاحبه، وقريبه (٢٨) فصنع بنو لاوي كما أمرهم موسى عليه السلام، فقتلوا في ذلك اليوم من الشعب نحو ثلاثة وعشرين ألف رجل». فقتل موسى عليه السلام على عبادة العجل ثلاثة وعشرين ألفا!

٦ ـ وفي الباب الخامس والعشرين من سفر العدد، أنَّ بني إسرائيل لما زنوا ببنات المؤاب، وسجدوا لآلهتهن، أمر الربُّ بقتلهم. فقتل موسى أربعة وعشرين ألفًا منهم!

٧ ـ من طالع الباب الحادي والثلاثين من سفر العدد، ظهر له أنَّ موسى عليه السلام لمَّا أرسل اثني عشر ألف رجل مع فنيحاس بن العازار لمحاربة أهل مديان، فحاربوا وانتصروا عليهم، وقتلوا كلِّ ذكر منهم، وخمسة ملوكهم، وبلعام، وسبوا نساءهم، وأولادهم، ومواشيهم كلَّها، وأحرقوا القرى والدساكر والمدائن بالنَّار، فلمَّا رجعوا غضب عليهم موسى عليه السلام، وقال: لم استحييتم النساء؟ ثم أمر بقتل كلِّ طفل مذكر، وكل امرأة ثيِّب، وإبقاء الأبكار، ففعلوا كما أمر، وكانت الغنيمة من الغنم: ستمائة وخمسة وسبعين ألفًا، ومن البقر: اثنين وسبعين ألفًا، ومن الحمير: واحدًا وستين ألفًا، ومن الأبكار: اثنتين وثلاثين ألفًا، وكان لكل مجاهد ما نهب من غير الدواب، والإنسان، وما بين مقداره في هذا الباب. غير أن رؤساء الألوف والمئين، أعطوا الذهب لموسى والعازار: ستة عشر ألفًا وسبعمائة وخمسين مثقالًا. وإذا كان عدد النساء الأبكار

QaradawiBooks.com

اثنتيــن وثلاثين ألفًا، فكم يكــون مقدار المقتولين مــن الذكور مطلقًا، شيوخًا كانوا أو شبانًا أو صبيانًا، ومن النساء الثيبات؟!

٨ ـ عمل يوشــع عليه السلام بعد موت موسى عليه السلام بالأحكام المندرجة في التوراة، فقتــل «الملايين» الكثيرة، ومَن شــاء فليطالع هذا في كتابه من الباب الأول إلى الباب الحادي عشــر، وقد صرَّح في الباب الثاني عشر من كتابه: أنَّه قتل واحدًا وثلاثين سلطانًا من سلاطين الكفار، وتسلَّط بنو إسرائيل على ممالكهم.

٩ ـ في الباب الخامس عشــر من ســفر القضاة، في حال شمشــون هكذا: «ووجد فكًّا، أعنــي: خدَّ حمار، فمدَّ يده وأخــذه، وقتل به ألف رجل»!

١٠ ـ في الباب الســابع والعشــرين من ســفر صموئيل الأول: «(٨) وصعد داود ورجاله، وكانوا ينهبون أهل جاســور وجــرز وعمالق؛ لأنَّ هؤلاء كانوا ســكان الأرض من الدهر من حد سورا حتى حدِّ مصر (٩) وكان يخرِّب داود كلَّ الأرض، ولم يكن يُبقــي منهم رجلًا، ولا امرأة، ويأخذ الغنم، والبقر، والحمير، والجمــال والأمتعة، وكان يرجع ويأتي إلى أخيــس». انظروا إلــى فعــل داود عليه السلام: إنَّه كان يخــرِّب الأرض، وما يُبقي رجلًا، ولا امرأة من أهل جاســور، وجــرز، وعمالق، وينهب دوابهم وأمتعتهم!

١١ ـ في البــاب الثامن من ســفر صموئيــل الثانــي: «(٢) وضرب المؤابيين وجرَّهم بالحبال، وأضجعهم على الأرض، وأعدَّ حبلين للقتل، وحبلًا واحدًا للاستحياء، وكان المؤابيون عبيدًا لداود يؤدُّون إليه الخراج (٣) وضرب داود أيضًا هدر عازار ابن راحوب ملك صوبا... (٥) فأتت

QaradawiBooks.com

أرام دمشق، ليعينوا هدر عازار ملك صوبا، وضرب (أي بالسيف) داود من أرام اثنين وعشرين ألف رجل». فانظروا إلى فعل داود عليه السلام بالمؤابيين، وهدر عازار، وجيشه وجيش أرام.

١٢ ـ الآية الثامنة عشر من الباب العاشر من سفر صموئيل الثاني هكذا: «وهرب السريانيون من بين يدي إسرائيل، وقتل داود من السريانيين سبعمائة مركب، وأربعين ألف فارس، وسوباك رئيس الجيش ضربه فمات في ذلك المكان».

١٣ ـ وفي الباب الثاني عشر من سفر صموئيل الثاني هكذا: «(١٩) فجمع داود جميع الشعب، وسار إلى راية فحارب أهلها، وفتحها (٣٠) وأخذ تاج ملكها عن رأسه، وكان وزنه قنطارًا من الذهب (!) وكان فيه جواهر مرتفعة، ووضعوه على داود، وغنيمة القرية أخرجها كثيرة جدًّا (٣١) والشعب الذي كانوا فيها أخذهم ونشرهم بالمناشير، وداسهم بموارج حديد، وقطعهم بالسكاكين، وأجازهم بقمين الأجاجر، كذلك صنع بجميع قرى بني عمون، ورجع داود وجميع الشعب إلى أورشليم». ونقلت هذه العبارة لفظًا لفظًا، عن الترجمة العربية المطبوعة سنة ١٨٣١م، وسنة ١٨٤٤م. فانظروا كيف قتل داود عليه السلام بني عمون قتلًا شنيعًا، وأهلك جميع القرى بمثل هذا العذاب العظيم الذي لا يتصوَّر فوقه[1] انتهى.

هذا بعض ما نقله العلَّامة الشيخ رحمة الله في كتابه «إظهار الحق» من كتب القوم المقدَّسة، بنصوصه وحروفه، على ما فيها من ركاكة، وهو غيض من فيض، وقليل من كثير. وكلُّ نصٍّ منها ينضح بالقسوة البالغة، والوحشية القاسية، التي لا تعرف الرحمة إليها سبيلًا، بل إنَّ الوحوش

(١) انظر: كتاب إظهار الحق (٤٩٦/٢ ـ ٥٠٤)، نشر الشؤون الدينية، قطر، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

QaradawiBooks.com

لا تقتل إلَّا ما تحتاج إليه لأكلها، أما تذبيح الألوف، وعشرات الألوف، بل مئات الألوف من البشر، بهذه الاستهانة والسهولة، كأنَّما تبيد صراصير، أو نملًا، لا لسبب ولا لجُرم إلَّا لأنَّهم مخالفون في الدين، أو لأنَّهم سكان أرض معيَّنة، وأن يتمَّ ذلك من رسل وأنبياء لهم مقام عند الله، مثل موسى ويوشع وداود وغيرهم، فهذا هو الذي يذر الحليم حيران![1].

تأثير هذه النصوص في اليهود والنصارى:

ولا غرو أن تؤثِّر هذه القصص الإسرائيلية، والأخبار الدينية، المنقولة من أسفار التوراة، وملحقات التوراة، من أسفار الأنبياء، في نفوس قُرَّاء هذه النصوص المقدسة عندهم من اليهود والنصارى على السواء، وأن تنشئ فيهم تلك «النفسية المتوحشة»، التي لا ترحم ولا ترقُّ لضعيف ولا مسكين، وتستحلُّ قتل النساء والولدان والشيوخ، الذين لا يستطيعون حيلة، ولا يهتدون سبيلًا، ولا عجب أن وصف القرآن بني إسرائيل بهذا الوصف المُعبِّر، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٤].

وفي مقام آخر قال تعالى عن بني إسرائيل، بعد أن أخذ الله عليهم الميثاق أن يعملوا الصالحات، حتى يستحقُّوا مثوبةَ الله ﷻ: ﴿فَبِمَا

(١) وإن كنا نحن المسلمين بحكم تعظيمنا لرسل الله وأنبيائه، نبرئهم من هذه التهم الشنيعة والجرائم الفظيعة، ونعتقد أن هذه الفظائع المروعة، ممَّا أضيف إلى التوراة وملحقاتها، أو على الأقل بولغ فيها، وليس عندنا في القرآن ما يشير إليها مجرد إشارة.

QaradawiBooks.com

نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣]. فجعل قسوة قلوبهم عقوبةً من الله تعالى على نقضهم الميثاق، وهي مقرونة بلعنة الله تعالى لهم.

وسنفرد ما صنعه النصارى من مذابح بعضهم لبعض، من الكاثوليك للبروتستانت، ومن البروتستانت ـ بعد انتصارهم ـ مع الكاثوليك، وما صنعوه من مظالم مع اليهود، في «ملحق» خاص في آخر الكتاب، حتى لا نُطوِّل على القارئ الكريم[1].

* * *

(١) انظر: الملحق الثاني: العنف في الكتاب المقدس، والملحق الثالث: صفحات من مذابح النصارى بعضهم لبعض واضطهادهم لليهود.

QaradawiBooks.com

الفصل الخامس

أكذوبة انتشار الإسلام بالسيف

أشاع كثير من المنصِّرين ـ أو المبشِّرين ـ والمستشرقين المتعصِّبين: أنَّ الإسلام لم ينتشر في العالم إلَّا بحدِّ السيف، وإخضاع الناس لعقيدته بالقوة العسكرية، ولولا هذا ما انفتحت له القلوب، ولا اقتنعت به العقول، ولكنَّها أُكرهت عليه إكراهًا تحت بريق السيوف، فخيَّرهم بين الإسلام والقتل، فإما أن يُسلِم وإما أن يطير عنقه!

وهذه فِرية تُكذِّبها تعاليم الإسلام القطعية، وتكذِّبها وقائعه التاريخية، ويكذِّبها المنصفون من المؤرخين المستشرقين أنفسهم.

فرية تكذبها تعاليم الإسلام:

فأما تعاليم الإسلام، فهي تنفي الإكراه في الدين نفيًا مطلقًا عامًّا، بقوله تعالى في القرآن المدني: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وهو يؤكِّد ما جاء في القرآن المكي من قوله تعالى بصيغة الاستفهام الإنكاري: ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله تعالى على لسان نوح: ﴿أَنُلۡزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمۡ لَهَا كَٰرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨].

QaradawiBooks.com

وقد فصَّلنا القول في ذلك فيما سبق من فصول.

ومن المتَّفق عليه بين المسلمين: أنَّه لا يقبل إسلام إنسان، ولا يدخله في زُمرة أهله، ما لم يكن إيمانه عن إرادة حرَّة، وعن اقتناع كامل، وعن اختيار تامٍّ لا تشوبه أدنى شائبة من إكراه. ولهذا رفض القرآن إيمان فرعون عندما أدركه الغرق، حيث لم يعُد له خيار، ورفض إيمان الأمم التي نزل بها عذاب الله، فأعلنت الإيمان، فقال تعالى: ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا ۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ ۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [غافر: ٨٥].

وأما دعوى تخيير الناس بين الإسلام والسيف، فهي كذبة أخرى: فالثابت بالنصوص الشرعية، والوقائع التاريخية: أنَّ المسلمين كانوا يُخيِّرون مَن يقاتلونهم ـ إذا كُتِبَ عليهم القتال ـ بين أمور ثلاثة: الإسلام أو دفع الجزية أو القتال. والجزية: مبلغ زهيد يطلب من الرجال القادرين على القتال، ولا يؤخذ من امرأة ولا صبي، ولا زمِن، ولا أعمى، ولا فقير، ولا راهب في صومعته، وتتفاوت بتفاوت قدرات الناس، فكلٌّ على قدر طاقته، وطلب مثل هذا المبلغ ـ في مقابلة حمايته وكفالته والدفاع عنه ـ ليس شيئًا باهظًا، يُكرِه صاحبه على ترك دينه والدخول في الإسلام.

فِرْية تكذبها وقائع التاريخ:

وأما وقائع التاريخ، فهي تقول: إنَّ المسلمين حينما فتحوا البلاد، لم يتدخَّلوا قط في شؤون دينها، ولم يُرغموا أحدًا قط على تغيير عقيدته، ولم يثبت التاريخ واقعة واحدة أُكره فيها فرد غير مسلم، أو أسرة غير

QaradawiBooks.com

مسلمة، أو بلدة غير مسلمة، أو شعب غير مسلم، على الدخول في الإسلام[١].

كما أثبت التاريخ أنَّ كثيرًا من البلاد الإسلامية التي نعرفها اليوم: لم يدخلها جيش مسلم، ولكنَّها دخلت في الإسلام بتأثير التجار وغيرهم، من الناس الذين لم يكونوا علماء ولا دعاة محترفين، وإنَّما أحبهم الناس لِمَا رأوا فيهم من صدق الإيمان، وحسن الخلق، وحب الخير للناس، فكانوا أسوة حسنة، فأحبَّ الناس دينهم بحبِّهم، ودخلوا فيه أفرادًا وجماعات. هكذا دخل الإسلام في ماليزيا وإندونيسيا والفلبين وغيرها: بوساطة تجار حضرموت وأمثالهم، ممَّن جاؤوا من جنوب اليمن، ضاربين في الأرض، مبتغين من فضل الله.

وهناك بلاد كثيرة في إفريقيا، انتشر فيها الإسلام عن طريق الطرق الصوفية، وعن طريق الاحتكاك بالمسلمين، والتأثر بسلوكياتهم وآدابهم وأفكارهم.

وحتى البلاد التي دخلتها الجيوش: كان وجودها محصورًا في العواصم والثغور، لا في كلِّ المدن والقرى.

لم تدخل الجيوش الإسلامية التي فتحت الهند الكبرى، إلَّا في دائرة محدودة، ولكنَّ انتشار الإسلام في القارة الهندية، كان أبعد وأوسع بكثير ممَّا دخلته الجيوش، وامتدَّت دعوته شمالًا وجنوبًا، وشرقًا وغربًا، حتى كان من تأثيرها: وجود دولتين إسلاميتين كبيرتين هما: باكستان

(١) راجع: الدعوة إلى الإسلام لتوماس أرنولد، وقد دلل على ذلك كتاب الوثائق والوقائع من تواريخ الأمم، ومن مختلف اللغات، كما سنذكره عن قريب.

QaradawiBooks.com

وبنجلاديش، ووجود أكبر تجمُّع إسـلامي للمسـلمين فـي الهند بعد إندونيسـيا، برغم شـكوى كثير مـن العلمـاء والناقدين مـن تقصير المسلمين، خلال حكمهم الطويل للهند، في توصيل الدعوة للهندوس، ولا سـيما دعوة طائفـة «المنبوذين» للإسـلام، دين الأخـوة والعدالة والمساواة.

السيف لا يفتح قلبًا:

ولقد اتَّخذ المبشِّرون والمستشرقون من الفتوح الإسلامية، دليلًا على أنَّ الإسـلام إنَّما انتشـر بهذه القوة والسـرعة، نتيجة لأنَّـه قهر الناس بالسيف، فدخل الناس تحت بريقه مذعنين طائعين.

ونقول لأصحاب دعوى انتشار الإسلام بالسيف: إنَّ السيف يمكنه أن يفتح أرضًـا، ويحتلَّ بلدًا، ولكنْ لا يمكنه أن يفتـح قلبًا. ففتح القلوب وإزالة أقفالها: يحتـاج إلى عمل آخر، من إقناع العقل، وإزالة شـبهاته، والردِّ على أسئلته واستمالة العواطف، والتأثير النفسي في الإنسان.

بل أسـتطيع أن أقول: إنَّ السيف المسـلَّط على رقبة الإنسان، كثيرًا ما يكون عقبةً تحول بينه وبين قَبول دعوة صاحب السـيف. فالإنسـان مجبول على النفور ممَّن يقهره ويذلُّه.

ومَنْ ينظر بعمق في تاريخ الإسلام ودعوته وانتشاره: يجد أنَّ البلاد التي فتحها المسلمون، لم ينتشر فيها الإسـلام إلَّا بعد مدَّة من الزمن، حين زالت الحواجز بين النَّاس والدعوة، واسـتمعوا إلى المسلمين في جوٍّ هادئ مسـالم، بعيدًا عن صليل السُّيوف، وقعقعة الرماح، ورأوا من أخلاق المسلمين في تعاملهم مع ربهم، وتعاملهم مع أنفسهم، وتعاملهم

QaradawiBooks.com

مع غيرهم: ما يُحببهم إلى النَّاس، ويُقرِّبهم من دينهم، الذي ربَّاهم على هذه المكارم والفضائل.

وانظر إلى بلد كمصر، وقد فُتحت في عهد أمير المؤمنين الفاروق عمر بن الخطاب، ولكن ظلَّ الناس على دينهم النصراني عشرات السنين، لا يدخل فيه إلَّا الواحد بعد الواحد. حتى إنَّ الرجل القبطي الذي أنصفه عمر، واقتصَّ لابنه من ابن والي مصر: عمرو بن العاص، وقال لعمرو كلمته التاريخية: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمَّهاتهم أحرارا؟![1] هذا الرجل لم يدخل في الإسلام، رغم أنَّه شاهد من عدالته ما يبهر الأبصار.

ثم بعد عقود من الزمن، بحكم المعاشرة والتأثُّر التدريجي، بدأ المصريُّون يدخلون في دين الله أفواجًا، وكثُر الداخلون فيه، في عهد بني أمية، حتى إنَّ ولاة بني أمية كانوا يفرضون الجزية على مَن أسلم؛ لأنَّ مَن أسلم لا تجب عليه زكاة إلَّا بعد حَوْل، وقد سقطت عنه الجزية بإسلامه، وهذا يؤثِّر على الميزانية. فكان من سياسة الولاة في عهد بني أمية: أن يستمر وجوب الجزية على مَن دخل في الإسلام!

فلما وُلِّي عمر بن عبد العزيز الخلافة: أرسل إليه واليه على مصر، يستشيره في استمرار إيجاب الجزية على مَنْ أسلم. فبعث إليه برسالة شديدة اللهجة، يقول له: قبَّح الله رأيك! إنَّ الله بعث محمَّدًا ﷺ داعيًا، وفي رواية: هاديًا، ولم يبعثه جابيًا![2].

---

(١) فتوح مصر لابن عبد الحكم صـ ١٩٥، نشر مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ، وحسن المحاضرة للسيوطي (١٩٣/١).

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٢٩٩/٥)، وانظر: البداية والنهاية (٦٦٧/١٢)، وأحكام القرآن للجصاص (٢٩٧/٤).

QaradawiBooks.com

وهكذا اتَّضحت صورة الخلافة الإســلامية، والدولة الإسلامية: أنَّها دولة هداية لا دولة جباية.

وقد فنَّد الكاتب الكبير الأستاذ عباس العقاد، هذه التهمة الباطلة في أكثر من كتاب له، وممَّا قاله:

«شاع عن الإسلام أنَّه دين السيف، وهو قولٌ يصحُّ في هذا الدين إذا أراد قائله: أنَّه دينٌ يفرض الجهاد، ومنه الجهاد بالسلاح، ولكنَّه غلط بيِّن إذا أريد به أنَّ الإســلام قد انتشر بحدِّ الســيف، أو أنَّه يضع القتال في موضع الإقناع.

وقد فطن لسخف هذا الادِّعاء كاتب غربي كبير، هو «توماس كارْليل» صاحب كتــاب «الأبطال وعبــادة البطولة»، فإنَّه اتخــذ محمدًا ﷺ مثلًا لبطولة النبوة، وقال ما معناه:

«إنَّ اتِّهامه بالتعويل على الســيف في حَمْل الناس على الاســتجابة لدعوته ســخف غير مفهوم. إذ ليس ممَّا يجوز في الفَهم أن يَشهَر رجل فرد سيفه ليقتل به الناس، أو يستجيبوا لدعوته! فإذا آمن به مَن يقدرون على حرب خصومه، فقد آمنوا به طائعيــن مصدِّقين، وتعرَّضوا للحرب من أعدائهم قبل أن يقدروا عليها».

قال العقاد: والواقع الثابت في أخبار الدعوة الإسلامية: أنَّ المسلمين كانوا هم ضحايا القسر والتعذيب ـ قبل أن يقدروا على دفع الأذى ـ من مشــركي قريش في مكة المكرمة، فهجروا ديارهم، وتغرَّبوا مع أهليهم، حتى بلغوا إلى الحبشة في هجرتهم، فهل يأمنون على أنفسهم في مدينة عربية، قبل التجائهم إلى «يثرب»، وإقامتهم في جوار أخوال النبي عليه السلام ،

QaradawiBooks.com

مـــع ما بين المدينتيـــن (يعني: مكَّة ويثـــرب)، من التنافـــس الذي فتح للمســـلمين بينهما ثُغرة للأمان؟ ولم يكن أهل يثرب ليرحِّبوا بمقدمهم لولا ما بين القبيلتين الكبيرتين فيها (قبيلتي الأوس والخزرج) من نزاع على الإمارة، فتح بينهما كذلك ثُغرة أخرى يأوي إليها المسلمون بعد أن ضاق بهم جوار الكعبة، وهو الجوار الذي لم يضق من قبل بكلِّ لائذيه في عهد الجاهلية.

ولم يعمد المســـلمون قط إلى القوة إلَّا لمحاربة القوة التي تصدُّهم عن الاقتناع، فإذا رصدت لهم الدولة القوية جنودها حاربوها؛ لأنَّ القوة لا تحارَب بالحُجَّة والبيِّنة، وإذا كفُّوا عنهم لم يتعرَّضوا لها بسوء».

وقد بيَّن الأستاذ العقاد أنَّ المسلمين سالموا الحبشة ولم يحاربوها، وإنَّما حاربوا الفرس، وحاربوا الروم؛ لأنَّهـــم هم الذين بدؤوا بالعدوان على المسلمين.

قال: «ولم يفاتح النبي ﷺ أحدًا بالعداء في بلاد الدولتين. وإنَّما كتب إلى الملوك والأمراء يبلِّغهم دعوته بالحسنى، ولم تقع الحرب بعد هذا البلاغ بين المســـلمين وجنود الفرس والروم، إلَّا بعد تحريضهم القبائل العربية في العراق والشـــام علـــى غزو الحجاز، وإعدادهـــم العدَّة لقتال المسلمين. وقد علم المســـلمون بإصرارهم على اغتنام الفرصة العاجلة لمباغتتهم بالحرب من أطراف الجزيرة، ولولا اشـــتغال كســـرى وهرقل بالفتـــن الداخلية في بلادهما، لبوغت المســـلمون بتلك الحرب قبل أن يتأهَّبوا لمدافعتها والتحصُّن دونها»[1] اهـ.

---

(١) انظر: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه (٢١٩/٥، ٢٢٠)، ضمن موسوعة عباس محمود العقاد الإسلامية.

QaradawiBooks.com

فرية يكذبها المستشرقون المنصفون:

وأما المستشرقون المنصفون من المؤرِّخين الغربيين، فحسبنا منهم: عَلَم واحد، شـهد له الجميع بالأصالة في علمه، والاستقصاء في بحثه، ومعاناته في الحصول على وثائقه من شتَّى المصادر، ومختلف الأقطار، ومختلف اللغات، ألا وهـو البحَّاثة القدير «توماس أرنولد»، كما يتجلَّى ذلك في كتابه «الدعوة إلى الإسـلام»، الذي أثبت فيه بما لا يَدَع مجالًا للشكِّ: أنَّ الإسلام لم ينتشـر في العالم بحدِّ السيف، بل انتشر بالدعوة والحجَّة والإقناع، وأخلاق المسلمين، ولم يثبت في التاريخ قط: أنَّ شعبًا من الشعوب، أو قبيلةً من القبائل، أو حتى أسرة من الأسر: أُجبروا على التخلِّي عن دينهم، أو الدخول في الإسلام.

على أنَّ هذا المؤلف برغم إنصافه للإسـلام في نفي نشره بالسيف، وتدليله على ذلك بالوثائق، وبرغم وصفه للإسلام والمسلمين بالتسامح مع مخالفيهم: يؤخذ عليه ما ذكره عن سـرعة انتشـار الإسـلام، وأنَّه لا يرجع إلى قوَّة العقيدة بقـدر ما يرجع إلى حالة البلاد المفتوحة، وأن دوافع المسلمين لم تكن دينية في أغلبها... إلى آخره[1].

والكتاب جدير أن يُقـرَأ؛ لأنَّ صاحبه تعب فيه حقيقـة من الناحية العلمية، كما أنَّه يتحلَّى بالإنصاف، الذي ينقص الكثيرين من الغربيين، ممَّن يبحثون في أمر يخصُّ الإسلام.

كما اعتـرف بذلك بحقٍّ المؤرخ الفيلسـوف الاجتماعي الفرنسـي

(١) انظر: الدعوة إلى الإسلام صـ ٦٣ وما بعدها، الباب الثالث.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

«غوستاف لوبون»، في كتابه «حضارة العرب»[(١)]، وكذلك المستشرق البريطاني المعروف «مونتجمري وات» في كتابه «الإسلام والمسيحية في العالم المعاصر»[(٢)].

(١) ذكر لوبون صراحة أن الباحث الغربي حين يبحث في القضايا الإسلامية، يتقمص شخصية غير شخصيته العادية المستقلة، التي يدرس بها سائر القضايا، فهو هنا متحيز متحامل وإن لم يشعر، يقول: (حين تلتقي المبتسرات الموروثة والثقافة في العالم الفاضل، ولا يدري على أيهما يعتمد في وزن الأمور، يتجلى فيه ما يجتمع في شخص واحد، من الذاتية القديمة التي هي وليدة الماضي، والذاتية العصرية التي هي وليدة المشاهدة الشخصية، فيصدر عنه من الآراء المتناقضة، ما يستوقف النظر. ومن ذلك التناقض: المثال البارز الذي يجده القارئ في الخطبة، التي ألقاها الكاتب اللبق، والعالم الفاضل مسيو رينان، في السوربون، عن الإسلام، والتي أراد مسيو رينان أن يثبت فيها عجز العرب، ولكن ترهاته كانت تنقض بما كان يجيء في الصفحة التي تليها... ثم يظهر الكاتب الفاضل مسيو رينان أسيفًا أحيانًا، على سوء رأيه في العرب، ويصل إلى النتيجة غير المنتظرة الآتية، التي تنم كذلك على ما بين ذاتية الإنسان القديمة، وذاتيته العصرية، من التنازع، ويأسف على أنَّه ليس من أتباع النبي، فيقول: إنني لم أدخل مسجدًا، من غير أن أهتز خاشعًا، أي: من غير أن أشعر بشيء من الحسرة أنني لست مسلمًا) انظر: حضارة العرب لجوستاف لوبون صـ ٥٧٩ ترجمة عادل زعيتر، نشر دار إحياء التراث العربي، ط ٣، ١٩٥٦م.

(٢) يقول مونتجومري وات متحدثًا عن بداية بحثه في أمور الإسلام (وانطوى هذا العمل على مفارقة، أو تناقض في تعاملي مع دين آخر غير المسيحية، فقد بدا هذا أمرًا في حاجة إلى حل، لما يسببه من توتر في أعماق الشخص، لكن الحل بالنسبة لي، لم يزد عن الإقدام نحو الجديد، بشكل أعمق، وبروح أرقى، وبنظرة حيادية، لا تنحاز لأي من الدينين، بدون تعصب، رغم أنني على أرض الواقع مسيحي، أواصل ممارسة ما تفرضه عليَّ المسيحية). انظر: الإسلام والمسيحية في العالم المعاصر لمونتجومري وات صـ ٢٢، ٢٣، ترجمة عبد الرحمن عبد الله الشيخ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م.

QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

الفهارس العامة

- فهـرس الآيات القرآنيـة الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشـريفة.
- فهرس الموضوعات.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

غير مرخصة للطباعة

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿ ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾	٦	٥٦
سورة البقرة		
﴿ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمۡ ﴾	١٤	٢٥٦
﴿ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾	٣٤	٢١٣
﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ﴾	٤٥	١٩٧
﴿ ثُمَّ قَسَتۡ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَٱلۡحِجَارَةِ أَوۡ أَشَدُّ قَسۡوَةٗۚ ﴾	٧٤	٧٨، ٦٠٨
﴿ أَفَتُؤۡمِنُونَ بِبَعۡضِ ٱلۡكِتَٰبِ وَتَكۡفُرُونَ بِبَعۡضٖ ﴾	٨٥	٤٥
﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمۡ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ ﴾	٨٧	٢٣٧
﴿ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ ﴾	١٠٦	٣٥٦، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٤٠٦
﴿ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ ﴾	١٠٧	٣٥٦، ٣٦٠
﴿ أَمۡ تُرِيدُونَ أَن تَسۡـَٔلُواْ رَسُولَكُمۡ كَمَا سُـِٔلَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُ ﴾	١٠٨	٣٥٦، ٣٦٣
﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۖ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾	١١٩	٤٢٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ ﴾	١٣٦، ١٣٧	٥٨٣
﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ ﴾	١٤٢	٣٦١
﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا ﴾	١٤٣	٥٦
﴿ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ ﴾	١٤٤	٣٦١
﴿إِذۡ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ﴾	١٦٦، ١٦٧	٢٦٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾	١٦٨، ١٦٩	٢١٥
﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾	١٧٣	٥٣٦
﴿ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ ﴾	١٧٧	٣٧٤
﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ ﴾	١٨٠	٩٧، ١٠٢
﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾	١٨٣	٩٩، ١٠٣، ١٠٦
﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ ﴾	١٨٤	٣٥٩
﴿ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ ﴾	١٨٥	٣٥٩
﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ ﴾	١٩٠	٦، ٧٨، ١٠٦، ١٠٨، ٢٩٨، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٢٣، ٣٤٣، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥١، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٤٩٠، ٥٢٤، ٥٥٠، ٥٨٩، ٦٠١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ﴾	١٩١	٦، ١٩، ١٠٧، ٢٩٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٧، ٤٣٢، ٤٩١، ٥٥٠، ٦٠١
﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	١٩٢	٢٩٨، ٣٠٩، ٣٤٨، ٥٥٠
﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ﴾	١٩٣	٧٨، ٢٩٨، ٣٠٩، ٣١٣، ٣٢٠، ٣٣٩، ٣٤١، ٣٤٤، ٣٤٨، ٣٤٩، ٤٨٥، ٤٩١، ٥١٨، ٥٥٠، ٥٥٢، ٥٥٦، ٥٧٤
﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾	١٩٤	٣٠٩، ٣١٠، ٣١٠، ٥٤٠، ٥٥٠
﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾	١٩٥	١٢٤
﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾	٢٠٧	٤٤٨
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾	٢٠٨	٢١٥، ٥٢٠، ٥٢٣، ٥٣١
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ﴾	٢١٦	٧٥، ٩٧، ٩٨، ١٠١، ١٠٣، ١٠٦، ١٠٧، ١١١، ٣٠٥، ٤٨٥، ٥١٩، ٥٣٤، ٥٤٢، ٤٩٢

غير مخصصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ ﴾	٢١٧	١٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٥٠، ٣٤٣، ٤٤٧، ٥٤٠، ٥٥٤، ٥٥٧
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾	٢١٨	١٩٦
﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ﴾	٢٣٤	٣٥٩
﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم ﴾	٢٤٠	٣٥٩، ٣٦٦
﴿ وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾	٢٤٤	٤٨٥
﴿ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ﴾	٢٤٦	٥٤٣
﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ ﴾	٢٤٩ ـ ٢٥١	٥٤٢
﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ ﴾	٢٥٦	٦، ١٣، ٢٢٠، ٢٤٤، ٣٢٣، ٣٣٨، ٣٥١، ٣٧٩، ٣٩٤، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤١٢، ٤٤٤، ٤٩٢، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥١٤، ٥٢٤، ٥٥٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٦١٠
﴿ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾	٢٦٠	٢٠٨
﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ ﴾	٢٦٨	٢١٥
﴿ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ ﴾	٢٧٢	١٥٩

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾	٢٨٥	٥٤٩
﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾	٢٨٦	٧٠، ٢٢٣
سورة آل عمران		
﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾	٧	٤٣
﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ﴾	٢٠	٥٨٣
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾	٢١، ٢٢	٢٣٦
﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾	٣٢	٥٨٣
﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾	٥٠	٣٦٠
﴿وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾	٥٤	٥٦٣
﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾	٦٣	٥٨٣
﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾	٦٤	٩٠، ٣٢٣، ٣٨٨، ٤٧٩، ٥١١، ٥٢٥، ٥٨٣
﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟﴾	٧٢	٢٤٥
﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ﴾	٨١	٥٨٣
﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾	٨٢	٥٨٣
﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ﴾	٨٦ ـ ٨٩	٢٤٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾	١٠٢	١٨٣، ١٩٢
﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾	١٠٣	٥٦٩، ٥٧٠
﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ﴾	١٠٤	٤٦٦، ٥٨٠

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾	١٠٥	٥٧٠
﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾	١١٠	٢٧٦، ٥٨٠
﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾	١١٢	٢٣٧
﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ﴾	١٤٠	٩٢، ٢٢٧
﴿ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾	١٤١	٩٢، ٢٢٧
﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ ﴾	١٤٢	٩٢، ٢٢٧
﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾	١٥٩	٥٦١
﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ ﴾	١٧٣	٤٣٠
﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾	١٨٢	٢٣٨
﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم ﴾	١٩٥	١٦٥
سورة النساء		
﴿ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾	٦	٢٢٠
﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾	٢٤	٣٣١
﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ﴾	٢٥	٣٣١
﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ ﴾	٣٥	٥٦٨
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾	٥٨	٩٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾	٥٩	١٤٤، ٣٥٥
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾	٦٠	١٨٨
﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ ﴾	٦١	١٨٨، ٣٥٥

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾	٦٣	١٨٨، ٤٠٤
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾	٦٤	٣٦٨
﴿وَلَوۡ أَنَّا كَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَنِ ٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ أَوِ ٱخۡرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم ﴾	٦٦	٥٥٦
﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشۡرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۚ ﴾	٧٤	٤٨٥، ٥٥٨
﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ ﴾	٧٥	٦، ٨٦، ٣٢١، ٤٦٣، ٥٥٨
﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ ﴾	٧٦	٧٢، ٥٥٩، ٥٩١
﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾	٧٧	٣٠٢، ٣١٠
﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ ﴾	٨٠	٥٨٣
﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ ﴾	٨١	٤٠٤
﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾	٨٢	٤٣، ٣٦٨
﴿فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُواْۚ ﴾	٨٨، ٨٩	٥٨٧
﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞ ﴾	٩٠	٦، ٣٢٣، ٣٥٢، ٣٨٩، ٣٩٤، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٢٠، ٥٢٤، ٥٩٠
﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ ﴾	٩١	٣٢٣، ٥٢٠، ٥٢٤، ٥٨٨، ٥٨٩
﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ ﴾	٩٥	١١٢، ١٣٨، ٣٨٦
﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾	١٠٢	١٠٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾	١٠٥	٤٤، ٣٥٤، ٥٧٨
﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾	١١٤	٥٦٨
﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾	١١٧	٢١٥
﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾	١١٨	٢١٥
﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾	١١٩	٢١٥، ٢٢٣
﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾	١٢٠	٢١٥
﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾	١٢٨	١٩٧
﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾	١٤٠	٢٦٤
﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾	١٤٢	١٨٨
﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾	١٥٣	٣٦٣
﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾	١٦٠، ١٦١	٣٦١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾	١٧٠	٤٢٥
﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾	١٧٤	٣٥٠
سورة المائدة		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾	٢	١٣٩، ١٤٧، ٥٣٩، ٥٤٠
﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾	٣	٧٠
﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾	١٣	٧٨، ٣٢٣، ٦٠٩
﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا﴾	١٥، ١٦	٤٢٥
﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ﴾	٢٧ ـ ٣٠	٥٤٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ ﴾	٢٨	٢٠٠، ٥٤٦
﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ ﴾	٢٩	٥٤٦
﴿ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾	٣٠	٢٠٠، ٢٠٧، ٥٤٦
﴿ مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾	٣٢	٤٩٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾	٣٥	٨٨
﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾	٤٤	**٢٧٢**
﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾	٤٥	**٢٧٢**
﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾	٤٧	٢٧٢
﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ ﴾	٤٨	٣٥٤، ٣٦٠
﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ ﴾	٤٩	٤٥، ٣٥٥، ٥٧٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ ﴾	٥٤	٢٤٦
﴿ كُلَّمَآ أَوۡقَدُواْ نَارٗا لِّلۡحَرۡبِ أَطۡفَأَهَا ٱللَّهُۚ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادٗاۚ ﴾	٦٤	٧٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ ﴾	٦٧	٢٨٦، ٣٥٤، ٣٦٥، ٥٨٠
﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ ﴾	٧٨	٢٦٣، ٢٧٦
﴿ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ ﴾	٧٩	٢٦٣، ٢٧٦
﴿ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ ﴾	٨٠	٢٦٣
﴿ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ ﴾	٨١	٢٦٣
﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ ﴾	٩١	٢٢٤
﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ ﴾	٩٢	٥٨٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ ﴾	٩٥	٥٤١
﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ ﴾	٩٧	٥٣٩
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ ﴾	١٠٥	٢٦٢، ٤٠٧
سورة الأنعام		
﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ ﴾	٣٨	٦٠٠
﴿ وَلَٰكِن قَسَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾	٤٣	٢١٧
﴿ وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾	٦٨	٢٦٤
﴿ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ ﴾	٧٩	٢٢٠
﴿ لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَ ﴾	١٠٣	٢١٢
﴿ ٱتَّبِعۡ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾	١٠٦	٤٠٢
﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ ﴾	١١٢	١٨٦، ٢١٤
﴿ لَهُمۡ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمۡۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾	١٢٧	٥٣٣
﴿ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُ ﴾	١٤٩	٩٣
﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾	١٥٥	٤٤، ٣٥٤
﴿ قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾	١٦٢، ١٦٣	٢٠٣، ٢٠٥
سورة الأعراف		
﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ ﴾	٣	٤٤، ٣٥٤، ٣٦٨
﴿ قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾	١٦، ١٧	٢١٣
﴿ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴾	٢١	٢١٩

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾	٢٢، ٢٣	٢١٩
﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾	٥٦	٢٩٦
﴿ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ﴾	٥٨	٢٤٣
﴿ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾	٨١	٢٣٨
﴿ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾	٨٤	٢٣٨
﴿ وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴾	١٤٦	٢٢٠
﴿ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ﴾	١٤٨	٢٠١
﴿ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾	١٥١	٧٧
﴿ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾	١٥٧	٣٦٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾	١٥٨	٥٨١
﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا ﴾	١٧٥، ١٧٦	٢٥، ٢٠٢
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾	١٨٠	٥٣٣
﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾	١٩٩	٢٢١، ٣٩٣، ٣٩٩، ٤٠١، ٤٠٤
﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾	٢٠٠	٢٢١، ٤٠١
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾	٢٠١، ٢٠٢	٢٢٤
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ ﴾	٢٠٦	١٩٨
سورة الأنفال		
﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾	١	٥٦٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَـٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾	٨	٩١
﴿أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾	١٢	١٩١
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا ﴾	١٥، ١٦	١٤٧
﴿تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ﴾	٢٠	**٥٨١**
﴿ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ ﴾	٢٥	٢٧٤
﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ ﴾	٣٠	٤٤٩
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ﴾	٣٦	٢٥١
﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾	٣٩	٩١، ٣٠٩، ٣٢٠، ٣٣٩، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٤٩، ٤٨٥، ٤٩١، ٥١٨، ٥٥٢، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٧٤
﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾	٥١	٢٣٨
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ ﴾	٤٥	١٤٧
﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ ﴾	٥٣	٢٣٨
﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾	٥٥ ـ ٥٧	٥٦١
﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ﴾	٥٨	٣٩٨، ٣٩٩
﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾	٦٠	٦، ٧٩، ١١٨، ١٣٥

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ ﴾	٦١	٦، ٣٢٣، ٣٥٢، ٣٧٠، ٣٩٤، ٣٩٨، ٣٩٩، ٥١٢، ٥٢٤، ٥٣٧، ٦٠٢
﴿ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ ﴾	٦٢	٣٢٣، ٥٢٤، ٥٣٧، ٥٦٩، ٦٠٢
﴿ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ ﴾	٦٣	٥٦٩
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ ﴾	٦٥	١٤٨
﴿ ٱلۡـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ ﴾	٦٦	١٤٨
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ ﴾	٧٢	٨٣، ١٣٩، ١٤١
﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ ﴾	٧٣	٢٠
﴿ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ ﴾	٩٣	٣٤٥
سـورة التوبة		
﴿ بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾	١	٣٧٤، ٥٨٥، ٥٦٤
﴿ فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِ ﴾	١، ٢	٣٧٤، ٥٦٤
﴿ وَأَذَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ ﴾	٣	٣٧٤، ٥٨٤
﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا ﴾	٤	٦، ٢٠، ٣٧٤، ٣٧٧، ٤٣٠، ٥٨٥

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾	٥	١٨، ١٩، ١٠٧، ٣٢٢، ٣٤٠، ٣٥٢، ٣٧١، ٣٧٣، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٩٩، ٤٠٥، ٤٢٦، ٤٣٩، ٤٨٥، ٥٠٣، ٥٦٦، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٩
﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾	٦	١٩، ٢٧١، ٣٢٤، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٩، ٥٢١، ٥٨٦، ٦٠٢
﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ ﴾	٧	٧، ١٤، ١٩، ٣٢٤، ٣٧٧، ٤٤٤، ٥٢١، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٨٦
﴿ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾	٨	٥٦٤، ٥٨٦
﴿ ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ ﴾	٩	٥٦٤، ٥٨٦
﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ﴾	١٠	٤٢٨، ٤٤٠، ٥٦٤، ٥٨٦
﴿ وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ ﴾	١٢	٤٨٥، ٥٦٤
﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ ﴾	١٣	٤٢٨، ٤٤٩، ٥٦٤، ٥٨٦
﴿ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ ﴾	١٤	٤٤٩

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ ﴾	٢٥، ٢٦	٤٥٣، ٤٥٥
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾	٢٨	٥٨٧
﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾	٢٩	٣٥٣، ٣٧١، ٣٨٧، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٦، ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٣٩، ٥٧٨، ٥٩٧
﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ ﴾	٣٢، ٣٣	٢٥٠، ٢٥١
﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ ﴾	٣٣	٢٥٠، ٤٢٤
﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ ﴾	٣٦	٧، ١٠٦، ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٧١، ٣٨١، ٣٨٣، ٣٩٥، ٤٠٩، ٤٨٥، ٥٤١، ٥٧٨
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾	٣٨	١١٣، ١٤٥
﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾	٣٩	١١١، ١٤٥
﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾	٤٠	١٤٥
﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾	٤١	٨٣، ٨٤، ١٠١، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١٤٥، ١٥٩، ٣٥٢، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦
﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ ﴾	٤٢	١٤٥
﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَـٰرِهُونَ ﴾	٥٤	١٨٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ ﴾	٦٧	١٦٥
﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾	٧١	١٣٩، ١٦٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ ﴾	٧٣	١٨٧، ١٨٨، ١٨٩
﴿ وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ﴾	٨٦ ـ ٨٨	٨٩
﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ ﴾	٩١	١١٩، ١٤٤
﴿ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ﴾	٩٢	١١٩، ١٤٤
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾	١٠٣	١٠٢
﴿ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ﴾	١١١	١١٠
﴿ ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ﴾	١١٢	٢٧٦
﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ﴾	١٢٠	١٤٤، ٣٨٥
﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ ﴾	١٢٢	١٠١، ١٠٢، ١١٢، ٢٨٩، ٣٨٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ ﴾	١٢٣	١١٤، ٣٩١، ٣٩٢
﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾	١٢٨	٥٨٤
﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ ﴾	١٢٩	٥٢٤، ٥٨٤
سورة يونس		
﴿ دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ ﴾	١٠	٥٣٣
﴿ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾	١٢	٢١٨
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾	٤٤	٣٤٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾	٥٧	٤٢٤
﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدۡرَكَهُ ٱلۡغَرَقُ﴾	٩٠	٥٧٩
﴿ءَآلۡـَٰٔنَ وَقَدۡ عَصَيۡتَ قَبۡلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾	٩١	٥٧٩
﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ﴾	٩٩	٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٨، ٥٢٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٦١٠
﴿فَمَنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَا﴾	١٠٨	٥٥٥
﴿وَٱتَّبِعۡ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ وَٱصۡبِرۡ حَتَّىٰ يَحۡكُمَ ٱللَّهُۚ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡحَٰكِمِينَ﴾	١٠٩	٣٠٥، ٣٩٤
سورة هود		
﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾	١	٣٥٤
﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَءَيۡتُمۡ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّي﴾	٢٨	٥٧٦، ٣٩٨، ٦١٠
﴿وَتِلۡكَ عَادٞۖ جَحَدُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَعَصَوۡاْ رُسُلَهُۥ﴾	٥٩	٢٦٨، ٢٧٢
﴿وَأُتۡبِعُواْ فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا لَعۡنَةٗ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾	٦٠	٢٧٢
﴿فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا حِجَارَةٗ﴾	٨٢، ٨٣	٢٣٩
﴿فَٱتَّبَعُوٓاْ أَمۡرَ فِرۡعَوۡنَۖ وَمَآ أَمۡرُ فِرۡعَوۡنَ بِرَشِيدٖ﴾	٩٧	٢٦٨، ٢٧٢
﴿يَقۡدُمُ قَوۡمَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَأَوۡرَدَهُمُ ٱلنَّارَۖ وَبِئۡسَ ٱلۡوِرۡدُ ٱلۡمَوۡرُودُ﴾	٩٨	٢٦٨
﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ﴾	١٠٢	٢٧٤
﴿وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ﴾	١١٣	٢٣٠، ٢٧٢
﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ﴾	١١٨	٥٧٥

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة يوسف		
﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾	١٨	٢٠١
﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ...﴾	٤٠	٥١١
﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ ۚ﴾	٥٣	١٩٧، ٢٠٧
﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ﴾	٨٣	٢٠١
﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾	١٠٨	٥٧٩
سورة الرعد		
﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾	١٧	٢٥٨
سورة إبراهيم		
﴿وَٱسْتَفْتَحُوا۟ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾	١٥	٢٧٥، ٤١٠
﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ﴾	٢٢	٢٢١
سورة الحجر		
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾	٩	٣٦٢
﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾	٢٩	١٩٩
﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾	٣٩، ٤٠	٢١٦
﴿سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾	٧٢	٢٣٩
﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾	٩٤	١٨٦، ٣٠١، ٣٢٤، ٤٠٢
سورة النحل		
﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾	٣٦	٥٥٩

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ ﴾	٤١، ٤٢	١٨٥
﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	٤٤	٤٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٦٥
﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٖ مِّن قَبۡلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴾	٦٣	٢١٧
﴿كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تُسۡلِمُونَ ﴾	٨١، ٨٢	٥٨٢
﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ ﴾	٨٩	٤٢٤
﴿ فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾	٩٨	٢٢١
﴿ وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾	١٠١	٣٥٦، ٣٦٤
﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا فُتِنُواْ ﴾	١١٠	١٨٤، ١٨٥، ٥٥٢
﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ ﴾	١٢٥	٢٨١، ٢٨٦، ٣٢٤، ٣٥١، ٣٩٣، ٥٧٩
﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ ﴾	١٢٦	٤٥١، ٤٥٥، ٥٤٨
﴿ وَٱصۡبِرۡ وَمَا صَبۡرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ ﴾	١٢٧	٣٠٥، ٣٢٤
سورة الإسراء		
﴿عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يَرۡحَمَكُمۡۚ وَإِنۡ عُدتُّمۡ عُدۡنَا ﴾	٨	٢٣٥
﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ ﴾	٩	٣٥٠
﴿وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ عَجُولٗا ﴾	١١	١٩٧
﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ﴾	٣٢	٢٣٨
﴿لَئِنۡ أَخَّرۡتَنِ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَأَحۡتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾	٦٢ ـ ٦٤	٢١٥
﴿ وَبِٱلۡحَقِّ أَنزَلۡنَٰهُ وَبِٱلۡحَقِّ نَزَلَۗ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا مُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ﴾	١٠٥	٤٢٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الكهف		
﴿ وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ ﴾	٢٧	٣٠٣
﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ ﴾	٢٨	٢٠٥، ٣٠٣
﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾	٢٩	٣٠٣
﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾	٤٩	٣٤٤
﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ ﴾	٥٠	٢٢٣
﴿ وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَـٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴾	٥٩	٢٧٤
﴿ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾	٦٦	٢٢٠
﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَـٰلًا ۝ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾	١٠٣، ١٠٤	٢١٨
﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾	١١٠	٥٩٢
سورة طه		
﴿ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ ۖ ﴾	٧١	٣٢٠، ٤٧٥، ٥٥٤
﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَـٰسَـٰمِرِىُّ ۝ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا۟ بِهِۦ ﴾	٩٥، ٩٦	٢٠١
﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴾	١١٥	٢١٩
﴿ يَـٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴾	١٢٠	٢١٩
﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۝ ثُمَّ ٱجْتَبَـٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴾	١٢١، ١٢٢	٢١٩، ٢٢٠
سورة الأنبياء		
﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَـٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾	١٨	٢٥٨
﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾	٢٠	١٩٨، ٢١١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ ﴾	٢٧	٢١١
﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ﴾	٥١	٢٢٠
﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَوۡمَ سَوۡءٖ فَٰسِقِينَ ﴾	٧٤	٢٣٨
﴿ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغٗا لِّقَوۡمٍ عَٰبِدِينَ ﴾	١٠٦	٥٨٢
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾	١٠٧	٧٧، ٤٢٤، ٥٦١، ٥٨١، ٥٨٢
﴿ قُلۡ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ ﴾	١٠٨	٥٨٢
﴿ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُلۡ ءَاذَنتُكُمۡ عَلَىٰ سَوَآءٖۖ ﴾	١٠٩	٥٨٢
سورة الحج		
﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ ﴾	٣٩	٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٠، ٤٤٦، ٤٤٧، ٥٤٣
﴿ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ ﴾	٤٠	٣٠٧، ٤٤٦، ٤٤٧، ٥٤٣
﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾	٤١	٣٠٧
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ ﴾	٧٧	٨٨، ١٨٤، ١٩٢
﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ ﴾	٧٨	٨٣، ٨٨، ١٨٣، ١٨٤، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠٣
سورة المؤمنون		
﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنۡ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴾	٩٧، ٩٨	٢٢١
﴿خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾	١٠٩	٧٧

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النور		
﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾	٣٣	٣٣١
﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾	٥١	٦٦
﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾	٥٤	٥٨٤
﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾	٥٥	٧٨
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	٦٢، ٦٣	١٣٨
سورة الفرقان		
﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾	١	٥٨١
﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾	٢٠	١٩١، ٩٢
﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾	٤٣، ٤٤	٢٠٥
﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُواْ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾	٥٠	١٨٦، ١٨٩، ٣٠٤
﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا﴾	٥١	١٨٦، ١٨٩، ٣٠٤
﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾	٥٢	٨٤، ١٨٦، ١٨٩، ٢٧٩، ٢٨٦، ٣٠٤
سورة الشعراء		
﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾	٤	٩١
﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾	٤٩	٣٢٠، ٥٥٤
﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ۝ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾	١٥٠ ـ ١٥٢	٢٧٢
﴿أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم﴾	١٦٥، ١٦٦	٢٣٨

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴾	١٩٣	٣٥٤
﴿ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴾	١٩٤	٣٥٤
﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾	١٩٥	٣٥٤، ٤٣
﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾	٢١٤	٣٠٠
﴿ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ۞ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾	٢٢٤ ـ ٢٢٧	٢٨٠
سورة النمل		
﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةًۢ بِمَا ظَلَمُوٓا۟ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾	٥٢	٢٧٤
﴿ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾	٥٥	٢٣٨
سورة القصص		
﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا ﴾	٤	٦٠٠
﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ ﴾	٨	٢٣١
﴿ فَأَخَذْنَٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ۖ ﴾	٤٠	٢٣١
﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ﴾	٥٠	٢٠٥
﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ﴾	٥٥	٤٠٣
سورة العنكبوت		
﴿ الٓمٓ ﴾	١	١٨٧، ٢٨٦، ٥٥٣، ٣٠٤
﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾	٢	١٨٥، ١٨٧، ٢٨٦، ٣٠٤، ٥٥٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾	٣	١٨٥، ١٨٧، ٢٨٦، ٣٠٤، ٥٥٣
﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾	٤	١٨٧، ٥٥٣
﴿ مَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَـَٔاتٍ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾	٥	١٨٧، ٣٠٤
﴿ وَمَن جَـٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَـٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾	٦	١٨٥، ١٨٧، ٢٨٦، ٣٠٤
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾	١٠	٥٥٣
﴿ رَبِّ ٱنصُرْنِى عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾	٣٠	٢٣٨
﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا ﴾	٤٠	٩١
﴿ وَلَا تُجَـٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾	٤٦	٢٨١
﴿ وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَـٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ ﴾	٥٠، ٥١	٩١
﴿ وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾	٦٩	١٨٥، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٨٦
سورة الروم		
﴿ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴾	٢، ٣	٤٧٩
﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ ﴾	٤١	٢٣٧، ٢٣٨
﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ ﴾	٤٧	٩٣
﴿ فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾	٦٠	٣٠٥، ٣٩٤
سورة لقمان		
﴿ يَـٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾	١٧	٢٠٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة السجدة		
﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا ﴾	١٣	٥٧٥
﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾	٢٤	١٩٥، ٢٢٨
﴿ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا الْفَتْحُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾	٢٨ ـ ٣٠	٤٠٣
سورة الأحزاب		
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾	٩ ـ ١١	٤٥٢، ٥٣٥
﴿ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾	١٣	١٣٧، ١٤٢
﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾	٢٥	٧، ٧٥، ٤٥٢، ٥٣٤، ٥٣٥
﴿ وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن صَيَاصِيهِمْ ﴾	٢٦	٤٥٢
﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾	٣٥	١٦٤
﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾	٤٤	٥٣٣
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾	٤٥ ـ ٤٨	٤٢٤
﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾	٧٢	١٩٧
سورة سبأ		
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن نُّؤْمِنَ بِهَٰذَا الْقُرْآنِ ﴾	٣١ ـ ٣٣	٢٦٩
سورة فاطر		
﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾	٦	١٩٠، ٢١٤، ٢٢٤، ٢٢٥
﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ ﴾	٨	٢١٦
﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا ﴾	٤٥	٢٣٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة يس		
﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾	٦٠	٢٢٥
سورة الصافات		
﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾	١٧٤	٤٠٤
سورة ص		
﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	٢٦	٢٠٥
﴿قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾	٧٥ ـ ٨٣	٢١٣
﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ۝ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍ﴾	٨٧، ٨٨	٥٨١
سورة الزمر		
﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾	١٧، ١٨	٦٩
سورة غافر		
﴿مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾	٢٩	٢١٨
﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾	٣٥	٤١٠
﴿وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَصُدَّ عَنِ ٱلسَّبِيلِ﴾	٣٧	٢١٨
﴿فَلَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥ﴾	٨٤	٥٧٩
﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا﴾	٨٥	٤٠٣، ٥٧٩، ٦١١
سورة فصلت		
﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾	٣ ـ ٥	٣٠٣
﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾	٢٦	٣٠٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾	٣٤	٢٢١، ٣٩٣
﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾	٣٥	٢٢١
﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾	٣٦	٢٢١
﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾	٤٢	٣٥٤
﴿ مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ﴾	٤٣	١٨٦
﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾	٤٦	٣٤٤
سورة الشورى		
﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	١٠	٣٥٥
﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾	٣٠	٢٣٨
﴿ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾	٤٠	٥٤٥، ٤٥١
﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾	٤١	٤٥١، ٤٥٥، ٥٤٥
﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ ﴾	٤٢	٥٤٥
﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾	٤٣	٥٤٥
﴿ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۚ ﴾	٤٧، ٤٨	٥٨٢
سورة الزخرف		
﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾	٢٣	٩٠
﴿ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾	٣١	٢١٧
﴿ فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴾	٥٤	٢٦٨، ٢٧٢
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴾	٨٤	٥١١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الجاثية		
﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغۡفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾	١٤	٤٠٦
﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ﴾	٢٣	٢٠٥
سورة الأحقاف		
﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسۡتَعۡجِل لَّهُمۡ﴾	٣٥	٣٠٥، ٣٢٤، ٣٩٤
سورة محمد		
﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ﴾	٤	٧، ٩٢، ١٩١، ٣٣٢، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٨٠، ٤٩٣، ٥٩٧
﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ﴾	١٦	٢٠٥
﴿وَلَنَبۡلُوَنَّكُمۡ حَتَّىٰ نَعۡلَمَ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبۡلُوَاْ أَخۡبَارَكُمۡ﴾	٣١	٩٢، ١٩١
سورة الفتح		
﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾	١	٧، ٥٣٥
﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ﴾	١٧	١١٨، ١٥١
﴿وَهُوَ ٱلَّذِي كَفَّ أَيۡدِيَهُمۡ عَنكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ عَنۡهُم بِبَطۡنِ مَكَّةَ﴾	٢٤	٣٤٨، ٥٣٦
﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ﴾	٢٨	٤٢٤
سورة الحجرات		
﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾	٩	٥٦٧، ٥٧١
﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ﴾	١٠	١٣٩، ٥٦٧، ٥٦٩، ٥٧١

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾	١٣	٩٠
﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾	١٤	٨٨
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	١٥	٨٨، ١٨٣
سورة ق		
﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾	٤٥	٣٠٣
سورة الذاريات		
﴿كَذَٰلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾	٥٢، ٥٣	١٨٦
﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنتَ بِمَلُومٍ﴾	٥٤	٤٠٤
﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾	٥٥	٣٠٣
﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	٥٦	٢١٢
سورة النجم		
﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾	٢	٢١٩
﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ۝ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ الْعِلْمِ﴾	٢٩، ٣٠	٢١٧، ٤٠٣
سورة القمر		
﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكُرٍ﴾	٦	٤٠٤
سورة الرحمن		
﴿الرَّحْمَٰنُ ۝ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝ خَلَقَ الْإِنسَانَ ۝ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾	١ ـ ٤	٢٧٨
﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ۝ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ﴾	٧ ـ ٩	٣٣، ٥٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الواقعة		
﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ۞ إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا ﴾	٢٥، ٢٦	٥٣٣
سورة الحديد		
﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ ﴾	٢٥	٥٤٨
سورة المجادلة		
﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ ﴾	١	١٦٦
﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ ۚ ﴾	١٩	٢٢٢
سورة الحشر		
﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ﴾	٨	٤٤٨
﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ ﴾	٢٣	٥٣٣
سورة الممتحنة		
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾	١	٤٤٩
﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ ﴾	٢	٤٤٨، ٤٥٣
﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ ﴾	٨	٧، ٣٢٤، ٣٩٤، ٥٢١، ٥٢٥، ٣٥٢، ٥٨٩
﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ ﴾	٩	٧، ٤٥٠، ٥٢٥
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۖ ﴾	١٠	١٦٦
سورة الصف		
﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾	٨	٥٦٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ﴾	١٠ ـ ١٢	١١٠
﴿ وَأُخۡرَىٰ تُحِبُّونَهَاۖ نَصۡرٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتۡحٞ قَرِيبٞۗ ﴾	١٣	١١٠
سورة الجمعة		
﴿ هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ ﴾	٢	٤٢٥
﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ ﴾	٥	٢٦
سورة التغابن		
﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ فَمِنكُمۡ كَافِرٞ وَمِنكُم مُّؤۡمِنٞۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴾	٢	٥٧٥
﴿ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلۡنَاۚ ﴾	٨	٣٥٠
سورة الطلاق		
﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾	٢، ٣	٢٧٧
سورة التحريم		
﴿ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾	٦	١٩٨، ٢١١
﴿ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾	٨	٣٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ ﴾	٩	١٨٧، ١٨٩
سورة القلم		
﴿ نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ ﴾	١	٢٧٨
﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ۝ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ﴾	٨ ـ ١٣	٣٠١
﴿ فَذَرۡنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِۖ سَنَسۡتَدۡرِجُهُم مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾	٤٤، ٤٥	٣٠٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الحاقة		
﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَا تُبۡصِرُونَ ۞ وَمَا لَا تُبۡصِرُونَ﴾	٣٨، ٣٩	٢١١
سورة نوح		
﴿قَالَ نُوحٞ رَّبِّ إِنَّهُمۡ عَصَوۡنِي وَٱتَّبَعُواْ مَن لَّمۡ يَزِدۡهُ مَالُهُۥ وَوَلَدُهُۥٓ إِلَّا خَسَارٗا﴾	٢١	٢٦٨
سورة الجن		
﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلۡمُسۡلِمُونَ وَمِنَّا ٱلۡقَٰسِطُونَۖ فَمَنۡ أَسۡلَمَ فَأُوْلَٰٓئِكَ تَحَرَّوۡاْ رَشَدٗا﴾	١٤، ١٥	٢١٢
﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾	١٨	٢٦٧
سورة المزمل		
﴿وَذَرۡنِي وَٱلۡمُكَذِّبِينَ أُوْلِي ٱلنَّعۡمَةِ وَمَهِّلۡهُمۡ قَلِيلًا ۞ إِنَّ لَدَيۡنَآ أَنكَالٗا وَجَحِيمٗا﴾	١١ ـ ١٣	٣٠٢
سورة المدثر		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۞ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۞ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۞ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ﴾	١ ـ ٤	١٨٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۞ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۞ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۞ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ۞ وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ﴾	١ ـ ٧	٣٠٠
﴿ذَرۡنِي وَمَنۡ خَلَقۡتُ وَحِيدٗا ۞ وَجَعَلۡتُ لَهُۥ مَالٗا مَّمۡدُودٗا ۞ وَبَنِينَ شُهُودٗا﴾	١١ ـ ١٤	٣٠٢
سورة القيامة		
﴿وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾	٢	٢٠٧
سورة المطففين		
﴿خِتَٰمُهُۥ مِسۡكٞۚ وَفِي ذَٰلِكَ فَلۡيَتَنَافَسِ ٱلۡمُتَنَٰفِسُونَ﴾	٢٦	٥٧٣
سورة البروج		
﴿قُتِلَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأُخۡدُودِ ۞ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلۡوَقُودِ ۞ إِذۡ هُمۡ عَلَيۡهَا قُعُودٞ﴾	٤ ـ ١٠	٥٥٣

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأعلى		
﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۞ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾	٦، ٧	٣٥٤، ٣٦١
سورة الغاشية		
﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۞ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾	٢١، ٢٢	٣٠٣
سورة الفجر		
﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۞ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾	٢٧، ٢٨	٢٠٧
سورة البلد		
﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۞ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾	٨، ٩	٢٧٨
سورة الشمس		
﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۞ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۞ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾	٧ ـ ١٠	١٩٩
سورة العلق		
﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۞ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۞ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾	١ ـ ٥	٢٧٨، ٢٩٩
سورة الهمزة		
﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۞ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ﴾	١ ـ ٣	٣٠١
سورة قريش		
﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾	٤	٧٨
سورة الماعون		
﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾	٤	٢١٠

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الكافرون		
﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾	٦	٥٢٦
سورة النصر		
﴿ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾	٢	٤٣٠
سورة المسد		
﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۞ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴾	١ ـ ٥	٣٠١
سورة الناس		
﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۞ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۞ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ﴾	١ ـ ٦	٢٢١

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

الحديث	رقم الصفحة
أ	
أجِبْ عَنِّي، اللهمَّ أيِّدْه برُوحِ القُدُس	٢٧٩
اجتنبوا السبع الموبقات. قيل: وما هُنَّ، يا رسول الله؟	١٤٧
اجعلوه في خيمة رُفَيدةَ التي في المسجد، حتى أعودَه من قريب	١٧٠
أحبُّ الأسماء إلى الله: عبدُ الله، وعبد الرحمٰن	٨، ٧٥، ٥٣٧
أحَيٌّ والداك؟. قال: نعم. قال: ففيهما فجَاهِدْ	٢٩٠
أخشى أن يتحدَّث الناس أنَّ محمدًا يقتل أصحابه	٢٨٠
إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار	٧٣، ٢٤٢
إذا تبايعتم بالعِينة، ورضيتم بالزَّرْع، وتبعتم أذنابَ البقر	٢٩٤
إذا رأيتَ أُمَّتي تهاب أن تقول للظالم: يا ظالم؛ فقد تُوُدِّع منهم	٢٣٣
إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم.	١٦٣، ١٧٨
أروني ابني، ما سمَّيتموه؟. قال: قلتُ: حربًا. قال: بل هو حَسَن	٥٣٨
استَنْصِتْ لي الناسَ. فقال: لا ترجعوا بعدي كُفَّارًا يضربُ بعضُكم	٩، ٢٤٢، ٥٧٠
أعاذك الله من إمارة السفهاء. قال: وما إمارة السفهاء؟	٢٦٥
اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا مَن كفر بالله، لا تغلُّوا	٨

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
أفشُوا السلام	٥٣٣
اقتلوا شيوخ المشركين، واستحيوا شَرْخَهم	٤٨٨
أَلَا أُخْبِرُكم بالمؤمن؟ مَن أمِنه الناس على أموالهم وأنفسهم	٢٠٢
ألا أدلُّكم على أفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟	٥٦٨
اللهم إنِّي أعوذ بك من علمٍ لا ينفع، ومن قلبٍ لا يخشع	٢٥
إليَّ أيها الناس، هلموا إليَّ	٤٥٤
أُمِرْتُ أن أقاتل المشركين	٤٢٧
أُمِرْتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يشهدوا أن لا إلٰه إلَّا الله	٣٤٩، ٤٣٧
أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله	٣٤٠، ٤٢٦، ٤٢٨، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٨، ٥٠٢
إنَّ أقوامًا بالمدينة خَلْفَنا، ما سلكنا شِعْبًا، ولا واديًا، إلَّا هم معنا فيه	١٥٤، ١٦١
إنَّ الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العِبَاد	٥٩٣
إنَّ الله رفيق يحبُّ الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف	٧٦
إنَّ الله ليُملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته	٢٧٤
إنَّ الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف	٧٦
إنَّ أوَّلَ ما دخل النقصُ على بني إسرائيل: أنَّه كان الرجل يلقى الرجلُ	٢٦٣
إنَّ أوَّلَ الناس يُقْضى عليه يوم القيامة: رجلٌ استُشهد، فأُتي به	٥٩٣
إنَّ رُوح القُدُس مع حسَّان ما دام ينافح عن رسول الله ﷺ	٢٧٩
إنْ عَرَضَ لكم أَحَدٌ من قُرَيْش، فاحصُدُوهم حَصْدًا	٣٤٨
إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا، فهو في سبيل الله	٢٩٢

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
إنَّ النَّاس إذا رأوا الظالم، فلم يأخذوا على يديه؛ أوشك أن يعمَّهم الله	٢٦٢، ٤٠٧
انصُر أخاك ظالمًا أو مظلومًا! قالوا: يا رسول الله؛ ننصره مظلومًا	١٤٠، ١٤٦، ٢٣١، ٥٧١
إنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى	١٥٤، ١٩٦
إنَّما أنا رحمة مهداة	٧٧
إنَّما بُعثتُ لأتمِّم صالح الأخلاق أو مكارم الأخلاق	٤٠٠
إنَّما النساءُ شقائقُ الرجال	١٦٦
إنَّه ما من نَفْسٍ تُقتَل ظُلمًا، إلَّا كان على ابن آدم الأوَّلِ كِفْل منها	٢٠٠
اهجُهُمْ ـ أو هاجهم ـ وجبريلُ معك	٢٧٩
أنَّ امرأة وُجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ	٣٩٥، ٤٨٦
أوَمُخرجِيَّ هم؟	٢٩٩
إياكم والغُلُوَّ في الدِّين، فإنَّما هلك مَن كان قبلكم بالغلوِّ في الدين	٤١
ب	
بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ	٤٠٧
بعثت بأربع: ألا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ	٣٧٧، ٥٦٥
بُعثتُ بالحنيفيَّة السَّمْحة	١٩٣
بعثت بالسيف: بين يَدَيْ الساعة	٤١٩
بعثتُ بالسيف، حتى يُعْبَد الله وحده لا شريك له	٤١٢
بعثتُ بين يدي الساعة بالسَّيْف، حتى يعبد الله وحده لا شريك له	٢٠، ٤٦، ٣٤٠، ٤١١، ٤١٦، ٤٢٣
بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله وأنَّ محمدًا عبده ورسوله	٩٣، ١٠٣

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ت	
ترى المسلمين في توادِّهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد	١٤٠، ٥٧٠
ج	
جاء الفقراء إلى النبي ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلا	٥٧٢
جاهدوا أهواءكم كما تجاهدون أعداءكم	٨٣
جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم	٩، ٨٣، ٢٧٩
جُعِلَ رزقي تحت ظلِّ رُمْحي، وجُعِلَ الذلُّ والصَّغار على مَن خالف أمري	٤١٣
جهادُ الكبيرِ ـ أي: الشيخ العاجز الضعيف ـ والمرأةِ: الحجُّ والعمرة	١٧٢
جهادُكنَّ الحج	١٧٢
ح	
حاربت النضير، وقريظة، فأجلى بني النضير، وأقر قريظة ومن عليهم	٥٦٢
د	
دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: أنْ بايعَنا على السمع والطاعة	٢٥٥
دَعُوا الحبشةَ ما وَدَعُوكم، واتركوا التُّرْكَ ما تركوكم	٨، ٣٨٩، ٥٢١، ٥٢٥
ذ	
ذَرُوا الحبشةَ ما وَذَرُوكم	١١٧
ر	
الراحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا مَن في الأرض يرحمكم من في السماء	٧٨
رجَعْنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر	٢٠٩
رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفسًا بغير نفس	٢٤٨

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
س	
سبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وقتالُه كُفْر	٥٧١، ٧٣
السلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلامُ علينا	٥٣٣
السمعُ والطاعةُ حقٌّ على المرْءِ المسلم، فيما أحبَّ وكره	٢٧٢
سُنُّوا بهم سُنَّة أهل الكتاب	٤٢٩
سيِّدُ الشهداء حمزةُ بن عبد المطَّلب، ورجل قام إلى إمام جائر	٢٣٣
ص	
صبرًا يا آل ياسر، فإنَّ مَوْعِدَكم الجَنَّة	٤٤٧
صِل من قطعك، وأعطِ من حرمك، واعفُ عمن ظلمك	٤٠١
ع	
على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت	٣٤٨
غ	
غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم	١٧٢
ف	
فإذا رأيتَ هوى متَّبعًا، وشُحًّا مطاعًا، وإعجاب كلِّ ذي رأي برأيه	٤٠٧
فإن لم تُسْلم، فعليك إثم المجوس	٤٧٦
فِرَّ من المجذومِ فرارَك من الأسد	٢٩٥
فعليكَ إثم القِبْط	٤٧٦
فعليك إثم اليَرِيسِيِّين	٤٧٦
فمَن جاهدَهُمْ بيده، فهو مؤمن، ومَن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن	٢٧٣
فهل مِنْ والدَيْكَ أحدٌ حيٌّ؟. قال: نعم، بل كلاهما	٢٩٠

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ق	
قال رجل: يا رسول الله، إني أقف الموقف أريد وجه الله، وأريد أن يرى موطني	٥٩٢
قال كعب: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك	١١٢
قسمتُه لك. قال: ما على هذا اتَّبعتك، ولكن اتَّبعتك على أن أُرمى	٥٩٤
ك	
كان خُلُقه القرآن	٤٠٠
كُفْرًا بواحًا، عندنا فيه من الله برهان	٢٣
كفُّوا أيديَكم، وأقيموا الصلاة	٣٠٢
كلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار	٢٤٠
كلَّا واللهِ لتأمرُنَّ بالمعروف، ولتنهوُنَّ عن المنكر	٢٦٤
كلمةُ حقٍّ عند سلطان جائر	٢٣٣
كَلِمتان خفيفتان على اللِّسان، ثقيلتان في الميزان	٢٢٣
كُنْ عَبْدَ اللهِ المقتول، ولا تكُنْ عَبْدَ اللهِ القاتل!	٢٦٦
كنا مع النبي ﷺ نسقي ونداوي الجرحى، ونرد القتلى إلى المدينة	١٧٠
ل	
لا أقول: تحلِق الشَّعر، ولكن تحلِق الدين	٥٦٨
لا تتمنَّوْا لقاءَ العدو، وسَلُوا الله العافية، فإذا لَقِيتُموهم فاصْبِروا	٨، ٥٢١، ٥٢٥، ٥٣٤
لا تحاسَدوا، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا	٥٦٩
لا تلعنْه؛ فإنَّه يحبُّ اللهَ ورسوله	٢٤٢
لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استُنْفِرْتم فانفروا	١١٢، ١١٦، ١٤٥، ٣٨٦

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
لا يَبُولَنَّ أحدُكم في الماء الدائم	٢٩٦
لا يجتمع دينان في جزيرة العرب	٣٤٦
لا يحلُّ دمُ امرئ مسلم يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وأنِّي رسول الله	٢٤٨
لا يحِلُّ لمسلم أن يروِّع مسلمًا	٧٩
لعن الله الواصلة والمُستوصِلة، والواشمة والمُسْتوشِمة	٢١٦
لقد حكمتَ فيهم بحُكم الله	٤٩٤
لم تظهر الفاحشةُ في قوم حتى يُعلِنوا بها، إلَّا سلَّط اللهُ عليهم الطَّاعُونَ	٢٣٩
لم يحدِّث به نفسه	١٠٦
لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ ورهْطَك منهم المُخْلَصين	٣٠١
لمَّا وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا	٢٦٤
لن يَبْرَح هذا الدينُ قائمًا يُقَاتِلُ عليه عصابةٌ من المسلمين حتى تقوم الساعة	٩
لولا أنَّ الكلاب أُمَّةٌ من الأمم، لأمرتُ بقتلها	٦٠٠
م	
ما التفتُّ يمينًا ولا شِمَالًا يوم أُحُد إلَّا وأنا أراها تقاتل دوني	١٦٨
ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادما	٤٠٠
ما ظهر في قوم الزِّنَى والرِّبا، إلَّا أَحلُّوا بأنفسِهم عقابَ الله	٢٣٩
ما كانت هذه لتقاتل. فبعث رجلًا فقال: قُل لخالد: لا يقتلنَّ امرأةً	٨، ١٧٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩١
ما من نبيٍّ بعثه اللهُ في أُمَّة قبْلي، إلَّا كان له من أُمَّتِه حواريُّون	٢٣٢

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
المجاهد مَن جاهَدَ نفسَه لله ﷻ	٨٣، ١٩٠، ٢٠٣، ٢٨٥
المُجاهِدُ مَن جاهدَ هَوَاهُ، أو مَنْ جاهدَ نفسَه في الله	٢٨٥
المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسلِمه، ولا يخذله	١٤٠، ١٤٦، ١٦١، ٥٦٩
المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمَّتهم أدناهم، وهم يَدٌ على مَنْ سِواهُم	١٤٠، ١٤٧
مَن أحدث في أمرنا ما ليس منه، فهو ردٌّ	٢٤٠
من بدَّل دينه فاقتلوه	٢٤٨
من بطَّأ به عملُه، لم يسرع به نَسَبُه	٩٠
مَن تَشَبَّه بقوم فهو منهم	٤١٥، ٤١٣
مَنْ جهَّز غازيًا في سبيل الله، فقد غزا	١٥٢، ١٥٣، ٢٩١
مَن خرج في طلب العلم، فهو في سبيل الله حتى يرجع	٢٨٩
مَن رأى منكم منكرًا فلْيُغَيِّره بيده	٢٧٣، ٢٧٧
مَنْ سأل الله الشهادة بصدق، بلَّغه الله منازلَ الشهداء، وإنْ مات على فراشه	١٦١
مَن غزا في سبيل الله ولم يَنوِ إلَّا عِقالًا، فله ما نوى	٥٩٢
مَن قاتل لتكون كلمةُ الله هي العليا، فهو في سبيل الله	٩، ٧٢، ٥٩١
مَن قتل عُصفورًا عبثًا، عجَّ إلى الله يوم القيامة يقول: يا رب	٢٩٦
مَن قَطَعَ سِدْرَةً ـ شجرة سدر ـ صوَّب الله رأسه في النار	٢٩٦
مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يَقْعُدْ على مائدةٍ يُدار عليها الخَمْر	٢٦٣
مَنْ مات ولم يَغْزُ ولم يُحدِّث به نفسه، مات على شعبة من النفاق	١٠٥، ١١١، ١٩٦، ٤٩٩
مَن يتوقَّ الشَّرَّ يُوقَه	٢٩٥

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
مَن يحلب هذه؟. فقام رجل، فقال: ما اسمك؟. قال: مُرَّة.	٥٣٨
المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضًا	١٣٩، ١٤٧، ١٥٤، ٥٧٠
المؤمن مَن أَمِنه الناس على دمائهم وأموالهم	٧٩
ن	
ناسٌ من أُمَّتِي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مَثَلُهم مَثَلُ المُلوك	١٧١
نِعْمَ الجِهَادُ الحَجُّ	١٧٢
نَعَمْ هُو فَتْح	٥٣٥
هـ	
هاه، ما كانت هذه تقاتل، فلم قُتِلَت؟	٤٨٦، ٤٨٧
هل بَقِيَ من والِدَيْكَ أحد؟. قال: أمِّي. قال: فاتَّقِ الله في برِّها	٢٩١
هل لك مِنْ أُمٍّ؟. قال: نعم. قال: الزمها؛ فإنَّ الجنة عند رِجْلِها	٢٩١
هلَّا شَقَقْتَ عن قلبه؟	٤٣٨
و	
والله إنَّك لأحبُّ بلاد الله إليَّ، ولولا أنَّ قومي أخرجوني منك، لما خَرَجْتُ	٤٤٨
وكان كلُّ رسول يبعث إلى قومه، وبُعثتُ إلى النَّاسِ كافَّة	٥٨١
والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله ﷻ	٨٣
ي	
يا أبا يحيى، ربح البيع	٤٤٨
يا عبادي، إنِّي حرَّمتُ الظلم على نفسي، وجعلتُه بينكم محرَّمًا، فلا تَظَالَموا	٣٤٤
يَحْقِر أحدُكم صلاتَه إلى صلاتهم، وصيامَه إلى صيامهم، وقراءتَه إلى قراءتهم	٢٤٢، ٢٧١

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
يخرج مِن ضِئضئ هذا أقوامٌ يقرؤون القرآنَ، لا يجاوز حناجرَهم	٢٤٢، ٢٧١، ٢٩٧
يد الله مع الجماعة	١٥٤
يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها.	٣٢

❊ ❊ ❊

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

فهرس الموضوعات

- **من الدستور الإلهي للبشرية** ٦
- **من مشكاة النبوة الخاتمة** ٨
- **من هَـدْي الراشـديـن** ١٠
- **من أقـوال أئمـة الإسـلام** ١٢

- **مقدمة الطبعة الثالثة** ١٥

الكتاب يقدِّم ثقافة جديدة عن الجهاد ١٥
اعتماد الثقافة التقليدية على قراءة غير صحيحة لمصادرنا ١٧
مناقشة قضية النسخ ١٨
الخلاف في تعيين آية السيف ١٨
تفسير آية السيف ١٨
مناقشة حديث السيف ٢٠
مناقشة دعوى الإجماع على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة ٢١
التفسير المقبول لمعنى فرض الكفاية في الجهاد ٢١
مناقشة فقه جماعات العنف ٢٢
ثقافة حيَّة مُؤثِّرة ٢٥
ترحيب عام بظهور الكتاب ٢٦
مزيَّة هذه الطبعة ٢٩

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

- **مقدمة الطبعة الأولى ٣١**

المواقف النظرية من الجهاد ٣٣

١ ـ الفئة التي تريد إماتة الجهاد ٣٣

٢ ـ الفئة التي تعلن الحرب على العالم كلِّه ٣٥

٣ ـ فئة التوسُّط والاعتدال ٣٧

- **مراجعات بعض الجماعات الجهادية لنفسها ٣٩**

موجبان للإسراع بالبحث ٤٠

تناول المودودي وقطب لقضية الجهاد ٤٢

منهجي في هذا الكتاب ٤٣

أولًا: الاعتماد أساسًا على القرآن ٤٣

ثانيًا: اعتماد السنة الصحيحة ٤٥

ثالثًا: الاغتراف من بحر الفقه كله ٤٧

رابعًا: المقارنة بين الإسلام وغيره من الأديان والقوانين ٥١

خامسًا: الربط بالواقع المعاصر ٥٢

التفريق بين الثوابت والمتغيِّرات في قضية الجهاد ٥٣

سادسًا: تبني منهج الوسطية ٥٦

مَن يحتاج إلى هذه الدراسة؟ ٥٧

تقسيم الكتاب ٦٧

- **تعريفات أوَّلية ٧١**

١ ـ الجهاد ٧١

٢ ـ القتال ٧٢

٣ ـ الحرب ٧٣

٤ ـ العنف ٧٦

٥ ـ الإرهاب ٧٨

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

- **الباب الأول: حقيقة الجهاد ومفهومه وحكمه ٨١**

❖ **الفصـل الأول: الجهاد: حقيقته وتحديد مفهومه ٨٢**

جهاد الدفع وجهاد الطلب ٨٦

حكمة مشروعيَّة الجهاد ٨٧

هل الجهاد من شؤون الدين أو من شؤون الدنيا؟ ٩٣

❖ **الفصـل الثاني: حكم الجهاد شرعًا: فرض عين أم كفاية أم تطوع؟ ٩٧**

الإمام الجصَّاص يناقش المسألة ٩٧

الجصَّاص يفرِّق بين حالة الأمن وحالة الخوف

«أو جهاد الطلب وجهاد الدفع» ٩٩

الجمهور يفرضون جهاد الطلب فرض كفاية ٩٩

رأي أبي جعفر النحاس ١٠١

رأي ابن المبارك: الجهاد فرض في عهد النبوة ١٠٥

رأي الجصَّاص في آية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ ١٠٦

تلخيص الحافظ ابن حجر للآراء في الجهاد ١٠٧

تحقيق الإمام ابن القيم ١١٠

حكم الجهاد عند جمهور الفقهاء ١١١

معنى الكفاية في الجهاد ١١٣

رأي سحنون ١١٦

رأي ابن رشد الجد ١١٦

لا إجماع على فرضية جهاد الطلب ١١٧

اشتراط السلامة من الضرر ووجود النفقة ١١٨

أقل الجهاد الواجب وموانع فرض الكفاية ١٢٠

ما ذكره ابن قدامة من موانع فرض الكفاية ١٢٠

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

نظرة في الواقع التاريخي ١٢١
الارتباط بفقه السياسة الشرعية ١٢٢

❖ **الفصل الثالث: بماذا يتحقق فرض الكفاية في الجهاد؟ ١٢٩**
الاختلاف في جهاد الطلب والمقصود منه ١٢٩
سقوط فرض الكفاية بغزو العدو مرة كلِّ عام ١٣٠
تأثُّر الفقهاء بالواقع الذي عاشوه ١٣١
تحقيق فرض الكفاية في الجهاد ١٣٤
مسؤولية أولي الأمر ١٣٥

❖ **الفصل الرابع: متى يكون الجهاد فرض عين؟ ١٣٧**
الأول: عند هجوم الأعداء على بلد مسلم ١٣٧
هل استيلاء العدو على الجبال والصحاري كاستيلائه على البلاد العامرة؟ ١٤٣
الثاني: استنفار الإمام لفرد أو طائفة معيَّنة ١٤٤
الموضع الثالث: حاجة الجيش المسلم إلى خبرة شخص معيَّن ١٤٦
الموضع الرابع: عند حضور المعركة بالفعل ١٤٧
متى يشرع الفرار أو الانسحاب؟ ١٤٨
شروط فرضية الجهاد (القتال) ١٥١

❖ **الفصل الخامس: كيف يتحقَّق أداء فرض العين في الجهاد؟ ١٥٦**
معنى فرض العين في الجهاد ١٥٦
على المسلمين تنظيم أمرهم ١٦٢

❖ **الفصل السادس: دور المرأة في الجهاد ١٦٤**
المرأة شقيقة الرجل ١٦٤
إسهام المرأة في عهد النبوَّة في بعض الغزوات ١٦٧
مشاركة بعض الصحابيات في قتال الروم ١٧٣

QaradawiBooks.com

حكم خروج النساء للقتال وخضوعه لفقه الموازنات ١٧٥
دور المرأة في التحريض على القتال ١٧٥
دور المرأة في الحرب الحديثة ١٧٦
دور المرأة في جهاد الدفع ١٧٧

• **الباب الثاني: أنـواع الجهـاد ومراتبـه ١٧٩**

❖ **الفصـل الأول: بيـن الجهـاد والقتـال ١٨١**
ضياع الحقيقة بين طرفي الإفراط والتفريط ١٨١
الجهاد غير القتال لغةً وشرعًا ١٨٢
الجهاد في القرآن المكي ١٨٤
ابن القيم يشرح أنواع الجهاد ومراتبه في الهدي النبوي ١٨٩
الجهاد في الله حق الجهاد ١٩٢
مراتب الجهاد كما شرحها ابن القيم ١٩٤

❖ **الفصـل الثانـي: مرتبة جهاد النفس ١٩٧**
أول مراتب الجهاد ١٩٧
ضرورة جهاد النفس حتى تتزكَّى ١٩٩
النفس الأمَّارة وراء كثير من أعمال السوء ٢٠٠
المجاهد مَن جاهد نفسه في طاعة الله ٢٠٢
صعوبة جهاد النفس ٢٠٥
النفس الأمَّارة والنفس اللوامة والنفس المطمئنة ٢٠٦
الرد على مَن دعا إلى إلغاء موضوع جهاد النفس من كتب الجهاد ٢٠٩

❖ **الفصـل الثالـث: مرتبة جهاد الشيطان ٢١١**
الشيطان جزء من العالم غير المنظور ٢١١
المعركة بين الشيطان والإنسان ٢١٣

غير مرخصة للطباعة
نسخة موثقة
QaradawiBooks.com

تحذير القرآن من الشيطان وعدواته لنا ٢١٤
خطوات الشيطان في التزيين والإغواء ٢١٥
١ ـ طريق التزيين ٢١٦
٢ ـ طريق الإغواء ٢١٩
أسلحة المؤمن في محاربة الشيطان ٢٢١
لماذا نحارب الشيطان ولا نهادنه؟ ٢٢٥
مداخل الشيطان إلى قلب الإنسان ٢٢٧

❖ **الفصل الرابع: مرتبة جهاد الظلم والمنكر في الداخل ٢٢٩**
لكل مجتمع مسلم حارسان يحرسانه ٢٢٩
ميادين الجهاد في داخل المجتمع ٢٣٠
وقفة للتأمُّل في سبب تعظيم الرسول ﷺ لهذا الجهاد ٢٣٤
مفهوم الجهاد أو التغيير بالقلب ٢٣٥
البدعة القوليَّة «الاعتقاديَّة والفكريَّة» والبدعة العمليَّة ٢٤١
جريمة «الرِّدَّة» شبيهة بجريمة «الخيانة» بالمعيار الوطني ٢٤٥
خطر الرِّدَّة الجماعية ٢٤٦
مقاومة الردَّة فريضة على المجتمع المسلم ٢٤٧
رِدَّة السلطان ٢٥٣
الردَّة المُغَلَّفة (الفكرية) أخطر من الرِّدَّة المكشوفة ٢٥٦
الجهاد الفكري والثقافي المطلوب من أمتنا ٢٥٧

❖ **الفصل الخامس: مواقف النَّاس أمام جهاد الداخل ٢٦١**
١ ـ الانسحابيون ٢٦١
٢ ـ الهجوميون (دعاة العنف المُسلَّح) ٢٦٩
٣ ـ الفئة الوسط بين هؤلاء وأولئك ٢٧٤
مَن الذي يُغير المنكر بالقوَّة؟ ٢٧٧

غير مرخص للطباعة

QaradawiBooks.com

❖ **الفصـل السادس: مرتبة جهاد اللسان والبيان**
(أو الجهاد الدعوي والإعلامي) **٢٧٨**
جهاد اللسان وما يتفرَّع عنه ٢٧٨
الشِّعْر سلاح في المعركة مع المشركين ٢٧٩
الحرب الإعلامية ٢٨٠
أهمية إعداد المؤسَّسات الإعلاميَّة وتهيئة الطاقات البشريَّة ٢٨٣
❖ **الفصـل السابـع: مرتبة الجهاد المدنيُّ** **٢٨٥**
أنواع الجهاد الذي أمر به الإسلام ٢٨٥
ماهيَّة الجهاد المدني ٢٨٦
١ ـ الجهاد العلمي ٢٨٨
٢ ـ الجهاد الاجتماعي ٢٩٠
٣ ـ الجهاد الاقتصادي ٢٩٢
٤ ـ الجهاد التربوي ٢٩٤
٥ ـ الجهاد الصحي ٢٩٥
٦ ـ الجهاد البيئي ٢٩٥
الجهاد في نظر المستشرقين ٢٩٦
❖ **الفصـل الثامـن: مرتبة الجهاد العسكري**
(أو تطوُّر الجهاد من الدعوة إلى القتال) **٢٩٨**
قتال أعداء الأمة ٢٩٨
تطوُّر الجهاد في عهد النبوة ٢٩٩
١ ـ طور الإنذار والتبليغ بالدعوة الفردية ٣٠٠
٢ ـ طور جهاد الدعوة الكبير في العهد المكي ٣٠١
٣ ـ طَوْر جهاد الصَّبْر على الأذى ومنع القتال ٣٠٤

نسخة مجانية غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

٤ ـ طَوْر الإذن بالقتال ٣٠٥
أول آية نزلت في القتال ٣٠٥
ترجيح رواية ابن عباس ٣٠٦
٥ ـ طور الأمر بالقتال ٣٠٨
٦ ـ طور الجهاد القتالي المُخْتَلَف فيه ٣١٠

• **الباب الثالث: الجهاد بين الدفاع والهجوم**
مناقشة أدلة الفريقين من الهجوميين والدفاعيين ٣١٣

❖ **تمهيـد: الجهاد بين الدفاع والهجوم** ٣١٥
حكم قتال مَن لم يقاتلنا وتصوُّر حقيقة هذا الجهاد ٣١٥

❖ **الفصـل الأول: الأصل في عَلاقة المسلمين بالآخرين: السلم أم الحرب؟** .. ٣١٧
هل يجب على المسلمين قتال غير المسلمين المسالمين؟ ٣١٧
أنواع مشروعة من جهاد الطلب لا خلاف عليها ٣١٩
موضع الخلاف بين الفريقين ٣٢٢
من آثار الفكر الهجومي على العالم ٣٢٥

❖ **الفصـل الثانـي: حكم قتال المسالمين ومناقشة أدلة من أجازه** ٣٣٧
مدى مشروعية مقاتلة المُسالِمين ٣٣٧
انقسام أهل العلم في موضوع الجهاد إلى فريقين ٣٣٨
أدلة دعاة الحرب على العالم ٣٣٩

❖ **الفصـل الثالـث: آية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾** ٣٤١
مناقشة أدلة دعاة الحرب ٣٤١
مناقشة آية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾: ٣٤١

QaradawiBooks.com

كلام الجصَّاص في تفسير الفتنة ومناقشته..... ٣٤٢
كلام الفخر الرازي..... ٣٤٤
كلام العلَّامة القاسمي..... ٣٤٦

❖ **الفصل الرابع: آية السيف وما قيل: إنَّها نسخت (١٤٠) آية..... ٣٥٠**
القرآن كتاب دعوة وحوار..... ٣٥٠
أيُّ آية هي آية السيف؟..... ٣٥٢
بحث في تعيين آية السيف..... ٣٧٣
١ ـ آية: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾:..... ٣٧٣
٢ ـ آية: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾:..... ٣٨١
٣ ـ آية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾:..... ٣٨٤
٤ ـ آية: قتال أهل الكتاب ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ﴾:..... ٣٨٧
بعض الآيات التي ادَّعوا نسخها بآية السيف:..... ٣٩٣
١ ـ آية: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾:..... ٣٩٤
٢ ـ آية: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾:..... ٣٩٦
٣ ـ آية: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا﴾:..... ٣٩٨
٤ ـ من عجائب ما قالوا في النسخ:..... ٣٩٩
آية السيف نسخ آخرُها أوَّلَها!..... ٤٠٥
تأويل الزركشي لآية السيف ومعنى النسخ فيها..... ٤٠٥

❖ **الفصل الخامس: حديث: «بُعثت بين يدي الساعة بالسيف»..... ٤١١**
نظرة في الحديث من جهة إسناده..... ٤١٣
١ ـ تخريج الشيخ أحمد شاكر..... ٤١٣
٢ ـ تخريج الألباني..... ٤١٥
٣ ـ تخريج آل الأرناؤوط..... ٤١٨

QaradawiBooks.com

٤ ـ التخريج الجماعي لمسند أحمد ٤١٩
٥ ـ ما قاله رجال الجرح والتعديل عن ابن ثوبان ٤٢٠
ما نقله المِزي في تهذيب الكمال ٤٢٠
نظرة أخرى في الحديث من جهة متنه ومضمونه ٤٢٣

❖ **الفصل السادس: حديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله»** ٤٢٦
استدلال دعاة الحرب بهذا الحديث: ٤٢٦
جواب الحافظ ابن حجر عن مقتضى الحديث في قتال جميع الناس: ٤٢٦
جواب الشيخ الغزالي عن الحديث ووصفه بأنه حديث مظلوم: ٤٢٨
كلمة منصفة للعقاد: ٤٣١
نضوج القانون الدولي في الإسلام وطفولته عند الرومان والأوربيين: ٤٣٤
تفسير ابن تيمية للحديث: ٤٣٦
تفسير الأمير الصنعاني للمراد من الحديث: ٤٣٧

❖ **الفصل السابع: غزوات الرسول كانت مُبادأة بالهجوم** ٤٤١
زعْمُ الهجوميين أنَّ غزوات الرسول كانت هجومية ٤٤١
كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٤٢
كلام الإمام ابن القيم ٤٤٤
ونثنِّي الآن بردِّ الإمامين المعاصرين، رحمهما الله تعالى: ٤٤٥
١ ـ الشيخ ابن محمود يردُّ على الشيخ اللحيدان ٤٤٥
٢ ـ رد الشيخ الغزالي على مقولة بعض المعاصرين في الجهاد ٤٥٩
تفنيد كلام بعض الكتاب المعاصرين ٤٦٠
الردُّ على مقولة حزب التحرير ٤٦٣
٣ ـ رأي العلَّامة أحمد زكي باشا ٤٦٨

❖ **الفصل الثامن: فتوح الراشدين فتوح طلب وتوسُّع!** ٤٧٤

QaradawiBooks.com

احتجاج الهجوميين بفتوح الراشدين ٤٧٤
حقيقة أهداف الفتوح الإسلامية ٤٧٥
١ ـ إزالة الحواجز من طريق الإسلام ٤٧٥
٢ ـ حروب وقائية لحماية الدولة الإسلامية ٤٧٧
٣ ـ حروب تحرير للشعوب المستضعفة ٤٧٨

❖ **الفصـل التاسـع: الكفر وحده علة كافية للقتال ٤٨٤**
هل الكفر وحده علة كافية للقتال؟ ٤٨٤
علماء الحنفية يوضّحون سبب فرضية الجهاد وهو حِرَاب الكفار لنا ٤٨٤
خلاف الشافعي ترده الأدلة ٤٨٦
ينبغي للشافعية ترجيح القول الذي يوافق الجمهور ويحقِّق المصلحة للأمة .. ٤٨٨
رسالة ابن تيمية: قاعدة في قتال الكفار ٤٨٩
أهم أدلة ابن تيمية على قاعدته ٤٩٠
مشروعية المنّ والفداء للأسير ٤٩٣
عدم قتال مَن هادنه ٤٩٤
تحكيم سعد بن معاذ في بني قريظة ٤٩٤
إقرار الكفار على كفرهم ببذل الجزية ٤٩٤
التضييق في قتل النفس البشرية ٤٩٥

❖ **الفصـل العاشـر: دعوى إجماع الفقهاء على أن جهاد الطلب فرض كفاية وعلى وجوب الغزو مرة كلِّ سنة ٤٩٨**
دعوى الإجماع ٤٩٨
لا إجماع في المسألة عند التحقيق ٤٩٨
دعوى أنَّه قول مخالف للإجماع محدث في الدين ٤٩٩
الأئمة: ابن تيمية والحسن الجلال والصنعاني، يخالفون

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هذا الإجماع المدَّعى ٥٠٠
علة إيجاب قتال الكفار ٥٠٤
العلة مقاتلتهم للمسلمين ٥٠٤
العلَّة مُجرَّد كفرهم ٥٠٥
غزو الكفار كلَّ سَنَة لا دليل عليه ٥٠٥
آراء مُهمَّة في تفسير فرض الكفاية السنوي ٥٠٥

❖ **الفصل الحادي عشر: فلسفة إخضاع السلطات الطاغية والأنظمة الجاهلية لنظام الإسلام ٥٠٧**
دعوى مرحلية النصوص ٥٠٧
عيب بعض المتحدثين عن الجهاد الهجومي ٥٠٨
الداعيان الكبيران المودودي وسيد قطب ٥٠٩
فكرة الشهيد سيد قطب في قتال العالم ٥١٠
ست ملاحظات على كلام الشهيد سيد قطب ٥١٨

❖ **الفصل الثاني عشر: أدلة القائلين بالجهاد الدفاعي ٥٢٣**
مناقشة إجمالية لأدلة القائلين بالجهاد الهجومي ٥٢٣
إجمال أدلة القائلين بالجهاد الدفاعي ٥٢٣

• **الباب الرابع: أهداف الجهاد «القتالي» في الإسلام ٥٢٧**

❖ **تمهيد: أهداف الجهاد «القتالي» في الإسلام ٥٢٩**
أهداف جهاد الدفع وجهاد الطلب ٥٢٩
١ ـ أهداف جهاد الدفع ٥٢٩
٢ ـ أهداف جهاد الطلب ٥٣٠

❖ **الفصل الأول: رغبة الإسلام في السلم وكراهيته للحرب ٥٣١**

QaradawiBooks.com

١ ـ الإسلام والسلام من مادة واحدة ٥٣١
٢ ـ إشاعة كلمة السلام في المجتمع وجعله تحية الإسلام ٥٣٢
٣ ـ المسلمُ لا يتمنَّى الحرب ويسأل الله العافية ٥٣٤
٤ ـ ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ ودلالة الآية على حُبّ السِّلْم ٥٣٤
٥ ـ القرآن يُسَمِّي صُلح الحديبية: ﴿فَتْحًا مُّبِينًا﴾ ٥٣٥
٦ ـ الجنوح لدعوة السِّلم إذا جَنَحَ العدوُّ إليها ٥٣٦
٧ ـ كراهة التسمية بـ «حرب» ٥٣٧
٨ ـ ثلث العام هدنة إجباريَّة ٥٣٩
٩ ـ الحجُّ تدريبٌ للمسلم على السلام ٥٤١

❖ **الفصـل الثاني: أهداف القتال في الإسلام ٥٤٢**
تمهيد: واقعيَّة الإسلام في الإقرار بسنة التدافع ٥٤٢
أكثر الناس حروبًا أتباع الديانة المسيحية ٥٤٤
١ ـ رد الاعتداء ٥٤٩
٢ ـ منع الفتنة أو تأمين حرية الدعوة ٥٥٢
٣ ـ إنقاذ المستضعفين ٥٥٨
٤ ـ تأديب الناكثين للعهود ٥٦٠
٥ ـ فرض السلام الداخلي بالقوة ٥٦٦

❖ **الفصـل الثالـث: أهداف مرفوضة للجهاد في الإسلام ٥٧٤**
أولًا: هدف محو الكفر من العالم مرفوض ٥٧٤
ثانيًا: هدف قَسْر الناس أو بعضهم على الإسلام مرفوض ٥٧٥
الإسلام دعوة وبلاغ عالمي ٥٧٩
ما العمل إذا أعرض الناس عن الدعوة؟ ٥٨١
ثالثًا: الهدف الاقتصادي للجهاد مرفوض ٥٩٠

QaradawiBooks.com

❖ **الفصل الرابع: الجهاد بين شريعة التوراة وشريعة القرآن** **٥٩٥**
نظرة سريعة إلى التوراة الحالية ٥٩٥
شرائع حصار وفتح المدن البعيدة ٥٩٦
شرائع حصار وفتح مدن أرض الموعد ٥٩٨
فكرة استئصال الأمم وإبادتها فكرة توراتية ٥٩٩
مذابح العصابات اليهودية في أرض فلسطين ٦٠١
نصوص مُعبرة من أسفار القوم ٦٠٢
تأثير هذه النصوص في اليهود والنصارى ٦٠٨
❖ **الفصل الخامس: أكذوبة انتشار الإسلام بالسيف** **٦١٠**
فرية تكذبها تعاليم الإسلام ٦١٠
فِرْية تكذبها وقائع التاريخ ٦١١
السيف لا يفتح قلبًا ٦١٣
فرية يكذبها المستشرقون المنصفون ٦١٧
• **فهرس الآيات القرآنية الكريمة** ٦٢١
• **فهرس الأحاديث النبوية الشريفة** ٦٥٥
• **فهرس الموضوعات** ٦٦٥

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com